جـــامعة الجزائر 3

كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية

قسم التنظيم السياسي و الإداري

السياسات الجزائرية اتجاه قضايا العنف السياسي

2013 - 1992

رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم السياسية و العلاقات الدولية

تخصص سياسات عامة

إعداد الطالب:

رمضاني مفتاح

تحت إشراف:

د. بوعبد الله سمير

أعضاء لجنة المناقشة:

أ.د. عبيكشي سعيد	رئيسا	جامعة الجزائر 3
د. بوعبد الله سمير	مشرفا و مقررا	جامعة الجزائر 3
د. سعدي وداد	مناقشا	جامعة الجزائر 3
أ.د. زوامبية عبد النور	مناقشا	جامعة الجلفة
أ.د. بلعيفة أمين	مناقشا	جامعة البويرة
د. خروبي عمر بزارة	مناقشا	جامعة الشلف

السنة الدراسية: 2025/2024

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من كان سندي في دنياي أبي رحمة الله عليه، وأتمنى أن يكون هذا البحث العلمي صدقة جارية في ميزان حسناته.

وللوالدة الكريمة اطال الله في عمرها وأمدنا بقوة دعائها.

كما أهدي ثمرة هذا المجهود العلمي إلى زوجتي الحبيبة أم الأنوار، التي أنارت دربي بحنانها ورعايتها وأهدتني قرة عيني ونورهما سراج وضياء.

شكرا وتقديرا

أشكر المولى عزّ وجل أن هداني ووفقني في اختيار واتمام هذه الرسالة، وعملًا بقول رسوله الكريم ﷺ : ﴿مَنْ أُتِيَ إليهِ معروفٌ فليكافئ بهِ، ومَنْ لم يستطعْ فليذكرْهُ، فإنَّ مَنْ ذكرَهُ فقد شكرَهُ، ومَنْ تشبعَ بما لمْ يُعْطَ، فهوَ كلابسِ ثوبَيْ زورٍ﴾، فلا أجد نفسي إلا شاكرا لأستاذي المشرف السابق الأستاذ الدكتور لشهب أحمد على ما قدمه لي من نصح لإتمام هذا العمل، كما لا تسعني جل كلمات الشكر لأقدمها إلى أستاذي وصديقي الدكتور بوعبد الله سمير لتقبله الإشراف عن بحثي هذا ومساعدتي في إخراجه بأحسن صورة ممكنة.

كما أتقدم بجزيل الشكر لكل من يسّر لنا أمرًا، وساعدنا للوصول إلى مناقشة بحثنا، كما اتفضل بأسمى تعابير العرفان لأعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة وتصويب هذا العمل رغم معرفتنا بكثرة انشغالاتهم.

مقدمة

لو نظرنا للتاريخ البشري لوجدناه مِلْء بالأحداث التي تحوي عنفا، فالعنف مرتبط بالإنسان منذ القِدم لأن النَفس أمّارة بالسوء، لذا أُمرنا بجهاد النفس وضبطها، وهذا ما أوصل العقل البشري للضوابط المجتمعية لتتطور بعدها لتصبح قوانين تنفذها سلطات تشكل نظامًا سياسيا معينًا، وما إن تخرج تلك السلطات عن الضوابط المجتمعية المتفق عليها إلا وتحدث حركة احتجاجية إصلاحية أو حتى ثورية، و قد تتراوح بين السلمية و العُنفية حسب طبيعة العلاقة بين المجتمع و السلطات.

فكل ما كان النظام السياسي منغلقا احتاج لقوة أكبر لتصحيحه، وبالتالي يحتاج إلى نوع من العنف لتفكيك و إعادة صياغة بُنيته، والعكس صحيحا، فإن كان النظام السياسي منفتحا على بيئته الداخلية والمجتمعية، فإن مرونته ستسمح بوجود آليات لاحتواء المطالب الداعية لتصحيحه، لذا نجد تاريخيا أن أغلب الدكتاتوريات احتاجت للقوة لإسقاطها، سواء كانت قوة خارجية احتلالية أو ثورة شعبية تغييرية أو حتى انقلاب لجزء من النظام امتلك مفاتيح القوة.

وقد شكل العنف السياسي تاريخ الجزائر القديم و الحديث، فلم تمر أي مرحلة إلا وقد شهدت منطقتنا صراعا على من يحكم و يتحكم في خيرات البلاد و العباد، فبعد استعمار فرنسي وحشي دام 132 سنة استطاع الجزائريون استعادة دولتهم بثورة نوفمبر 1954 والتي دفعنا فيها الغالي والنفيس من أجل استقلال تحقق سنة 1962، و ما إن بدأت الجزائر في بناء مؤسسات نظامها حتى فرضت علينا حرب حدودية مع الجار المغرب عُرفت بحرب الرمال، ثم تلاها انقلاب وزير الدفاع هواري بومدين ليستولي على الحُكم تحت شعار "التصحيح الثوري"، هذا الأخير استطاع بناء جمهورية جزائرية اشتراكية ذات حزب واحد وهو جبهة التحرير الوطني، و بالرّغم من قوة و صلابة النظام السياسي الجزائري الظاهرية إلا أنه كان يحمل صراعا كبيرا بين نخبه، تجلّى هذا الصراع في أحداث 05 أكتوبر 1988، والتي خرج فيها الشباب الجزائري في احتجاجات عارمة ضد الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية أسقطت نظام الحزب، و تنتج لنا دستور 23 فيفري 1989 الذي أقر التعددية الحزبية في ظل نظام ديمقراطي، لكن هذا التحول الديمقراطي لم يُكتب له السير بسلاسة، فقد شهدت

الانتخابات فيه أحداث عنف غير مسبوق أدت إلى توقيف المسار الانتخابي سنة 1992، لتدخل الجزائر على إثره في دوامة عنف سياسي حاد عُرفت ب"العشرية السوداء".

استطاع النظام السياسي الجزائري الصمود في وجه دوامة العنف السياسي، و استطاع من خلالها استعادة قوته وصلابته ببناء مختلف مؤسساته و تقزيم وتفكيك معارضيه، لتشهد الجزائر بعد تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة استقرارًا داخليًا انعكس على حضورها الإقليمي والدولي، لكن هذا الاستقرار الداخلي لم يقابله استقرارًا في الوضع الإقليمي، فقد شهدت منطقة الساحل صراعات سياسية أدت إلى نشوب حروب أهلية خاصة في مالي الجار الجنوبي، خلق وضعا أمنيا متدهورا يهدد بشكل مباشر العمق الجزائري، و في سنة 2010 انطلقت حركات احتجاجية موسعة بالمنطقة العربية أُطلق عليها إعلاميا "الربيع العربي"، بدأت بتونس ثم مصر لتمر إلى ليبيا و عدة دول عربية، أحدثت هذه الاحتجاجات تغييرات ببعض الأنظمة، في حين شهدت انهيار بعض الأنظمة العربية كنظام معمر القذافي في ليبيا، وعلي عبد صالح باليمن و كادت الدولة السورية أن تلقى نفس المصير لولا التدخلات الخارجية التي أبقت على نظام بشار الأسد.

1- الإشكالية:

منذ توقيف المسار الانتخابي سنة 1992 و الجزائر تشهد عنفا سياسيا داميا، و قد كان هذا العنف استثنائيا كمًا و نوعًا، و كان هدف المعارضة إسقاط النظام السياسي الجزائري، لكن هذا الأخير استطاع بفضل سياساته المختلفة الخروج منتصرا من هذه الأزمة، و ما إن استعاد توازنه و قوته حتى تدهور الوضع الأمني في إقليمه المتأثر به، ليضطر صانع القرار التعامل مع الأوضاع الجديدة التي من حوله محاولا تخفيف أضراره و تعزيز مكانته الداخلية والخارجية، و منه فسيكون موضوع بحثنا هو السياسات الجزائرية اتجاه قضايا العنف السياسي انطلاقًا من الإشكالية التالية:

ما السياسات التي انتهجها النظام السياسي الجزائري اتجاه قضايا العنف السياسي الداخلية و الخارجية منذ توقيف المسار الانتخابي 1992 إلى غاية سنة 2013؟

و تندرج تحت هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية هي:

– ماهية العنف السياسي؟

– ما هو مسار تطور العنف السياسي في الجزائر و خاصة بعد توقيف المسار الانتخابي في جانفي 1992؟

– ما هي السياسات التي انتهجها النظام السياسي للقضاء على العنف السياسي الداخلي؟ و ما مدى نجاعة تلك السياسات؟

– ما طبيعة العنف السياسي في منطقة الساحل الإفريقي؟ و كيف تعامل معها النظام السياسي الجزائري؟

– ما طبيعة العنف السياسي في المنطقة العربية؟ و كيف تعامل معها النظام السياسي الجزائري ضمن مبادئ سياسته الخارجية المعلنة؟

2– حدود الإشكالية:

* **الحدود الزمانية:** تركز هذه الدراسة على الفترة الممتدة بين سنتي 1992 و2013، و هي التي شهدت فيها الجزائر ظاهرة العنف السياسي بقوة بعد توقيف المسار الانتخابي، هذا الحدث الأخير أدى إلى تطور كمي و نوعي في العنف السياسي لتبرز الظاهرة الإرهابية فيه بقوة، و بعد استقرار الوضع الداخلي شهدت منطقة الساحل و المنطقة العربية أحداثا من العنف السياسي أثرت بشكل مباشر و غير مباشر على الاستقرار الأمني للجزائر، وهذا ما وضع النظام السياسي الجزائري على المحك، و قد ارتأينا التوقف عند سنة 2013 لأنها سنة تسجيل الموضوع على مستوى الكلية.

***الحدود المكانية:** تعالج هذه الدراسة السياسات الجزائرية اتجاه قضايا العنف السياسي الداخلي و التي حدودها هي حدود الجزائر، و كذا بعض قضايا العنف السياسي الخارجي والتي لها الأثر المباشر و غير المباشر على الوضع الداخلي، فمنطقة الساحل الإفريقي تشكل العمق الاستراتيجي الجزائري، و عدم الاستقرار فيها يؤدي إلى خلق بيئة حاضنة للجماعات الإرهابية مما يشكل تهديدا أمنيا لا تماثليا يصعب مجابهته، أما على المستوى العربي، فبالرغم من أن موجة "الربيع العربي" مست العديد من بلدان المنطقة إلا أن الدراسة شملت بعضها

وهذا لأسباب نراها موضوعية، فتونس و ليبيا دولتان تربطنا بهما حدودنا الشرقية وبالتالي فاستقرارها من استقرار الجزائر، أما مصر فهي دولة محورية في الإقليم العربي و لها مكانة عند المجتمعات العربية، لذا فالتغيير السياسي الذي يحدث لها يؤثر بشكل أو بآخر في الثقافة السياسية للشباب العربي، و في الأخير اخترنا معالجة الأزمة السورية و التي شهدت تدخلات من دول إقليمية و من الدول الكبرى بشكل علني لتغيير نظام بشار الأسد العسكري، والذي يتشابه مع النظام السياسي الجزائري في عدة نقاط منها أنهما نظامان عسكريان بواجهة مدنية كانا ينتهجان في وقت قريب النظام الجمهوري الاشتراكي، و كلاهما ينتميان لما عُرف بمحور الممانعة ضد محور التطبيع العربي مع الكيان الصهيوني، لذا ظهرت بعض الكتابات بأنه بعد سقوط سوريا سيحين الدور على الجزائر.

3-الفرضيات:

1. بعد فشل الحلول الأمنية في معالجة العنف السياسي الداخلي، اتجهت السلطة السياسية إلى الحلول السياسية التفاوضية و التي أثبتت نجاعتها، وهذا ما جعل السياسة الخارجية الجزائرية تسوق للحلول السلمية التفاوضية و تجعله أحد مبادئها الرئيسية.
2. تعتبر الآليات السياسية التفاوضية التي انتهجها النظام السياسي الجزائري دليلا على ضعفه و عدم قدرته على معالجة الأزمة بمنطق القوة، و هذا الضُعف انعكس على سياساته الخارجية اتجاه قضايا العنف السياسي الخارجية و التي تشكل عمقه الاستراتيجي.

4- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة على الجانبين النظري و العملي في النقاط التالية:

- هي تسلط الضوء على مفهوم العنف السياسي، و رغم أهمية هذا المفهوم بحكم أنه يتناول ظاهرة ملازمة لمجتمعاتنا، إلا أنه لا يحض بالعناية التي يستحقها من الجانب الأكاديمي، لذا فهذه الدراسة لم تترك جانبا من جوانبه إلا و تم دراسته لتكون مرجعا لما بعدنا.

- و استفاءًا للجانب النظري فقد تطرقنا لمفهوم السياسة الخارجية، ورغم بُعد هذا المفهوم عن تخصصنا، إلا أنني حاولت الإلمام بكل ما يخدم الدراسة، و إثراء ما هو موجود من قبل حيث ناقشت تعريف السياسة الخارجية ثم محدداتها المختلفة، لنختم بدراسة التغيُّر في السياسة الخارجية و الذي كان قليل في الأدبيات السابقة.
- أما من الجانب العملي، فالدراسة استهدفت البحث في أهم المراحل التي تمر على الأنظمة السياسية عموما، وهي مرحلة التحول الديمقراطي و مخاضها العسير، و الذي في الغالب يكون العنف السياسي مصاحبا لها، فالجزائر مرت بهذه المرحلة ابتداء من أحداث أكتوبر 1988، ليصل العنف فيها بعد عدم استكمال العملية الانتخابية لدرجة حرجة راح ضحيتها أكثر من 200 ألف قتيل، و هدد هذا العنف حتى كيان الدولة ككل، و تبعتها بعض الدول العربية و لو متأخرة سنة 2010 حين خرج الشعب التونسي مطالبا بالتغيير الديمقراطي، لتصل موجة الاحتجاجات و تشمل اغلب المنطقة العربية، لتشكل هذه الأحداث لحظات فارقة في تاريخ الأنظمة السياسية العربية.
- كانت منطقة الساحل الإفريقي من المناطق المنسية عند الدول الكبرى، لكن بعد أحداث 11 سبتمبر الإرهابية وما تلاها من الحرب الأمريكية على الإرهاب، عادت هذه المنطقة لدائرة الضوء لما تأويه من جماعات مسلحة متطرفة، وبالرغم من أهمية المنطقة لأمن الجزائر، إلا أن الدراسات الأكاديمية الجزائرية زادت بعد الاهتمام الأمريكي بها، و دراستنا تحاول تسليط الضوء على المنطقة بمنظور جزائري خالص بعيدا عن أي تأثير غربي، و هذا ما يجعلها مرجعا مهما للقارئ الجزائري و حتى صانع القرار الجزائري.
- يُعتبر مقترب السياسة العامة من أهم المقتربات الحديثة في دراسة الأنظمة السياسية، و لأن النظام السياسي الجزائري نظام مخابراتي عسكري مغلق فهو يعتبر من أعقد الأنظمة و يصعب دراسته، و لكن السياسات التي ينتجها هذا

النظام تعبّر بشكل كبير جدا عن التفاعلات التي تحدث داخل غرفه المظلمة، لذا ففهمها و تحليلها يعطينا صورة مقرّبة عن حقيقته.

- تقدم الدراسة نظرة موضوعية على فترة صعبة من تاريخ الجزائر، و هي فترة ما اصطلح على تسميتها بالعشرية السوداء، ورغم أهمية هذه المرحلة إلا أن البحوث الأكاديمية قليلة حولها، و بعضها يتناولها بشكل سطحي جدا، لذا تكمن أهمية هذه الدراسة بأنها تحاول تفكيك مجريات الأحداث بشكل أكاديمي بحت بعيدا عن أي أجندات سياسية لتشكل مرجعا مهما للباحثين.

5- أهداف الدراسة:

أ- تسليط الضوء على فترة العشرية السوداء و محاولة فهم مجرياتها واستنتاج طبيعة الأزمة الجزائرية.

ب- محاولة فهم الأحداث المتتالية في محيطنا الإقليمي في الساحل الإفريقي والمنطقة العربية من منظورين، منظور واقعي تحليلي و آخر منظور صانع القرار الجزائري، و محاولة استنتاج الفارق بين المنظورين.

ت- وصف وتحليل السياسات موضوع الدراسة لتِبيان مدى نجاعتها ومواطئ القصور فيها.

ث- فهم نسق القيم الذي يعتمد عليه النظام السياسي الجزائري في كل مرحلة، ومن خلال دراسة الفوارق في نسق القيم نحاول استنتاج طبيعة النخب التي تحكم.

ج- الخروج باستنتاجات حول طبيعة النظام السياسي الجزائري وتقديم اقتراحات جادّة لإصلاح العملية السياسية بما يخدم المواطن الجزائري.

6- أسباب اختيار الموضوع:

يمكن تقسيم أسباب اختيار الموضوع إلى قسمين:

- ✓ **أسباب موضوعية:** و هي تتعلق بطبيعة الموضوع نفسه و مدي أهميته الأكاديمية، فالجزائر استطاعت أن تنفرد في معالجتها لقضايا العنف السياسي سواء الداخلي أو الخارجي، فداخليا قدمت الجزائر تجربة فريدة من نوعها في المصالحة الوطنية، أما خارجيا فلدى الجزائر مكانة معتبرة بين المجتمع الدولي بحكم سياستها الخارجية التي لا تحيد عن مبادئها، و هذا ما جعلها محل تقدير و احترام لدى الكثير من الباحثين و السياسيين، و كذا محل نقد من البعض الآخر الذي ينادي بأن تكون تلك السياسة براغماتية ومبنية على المصالح الوطنية، فهم يعيبون عليها بأنها سياسة بفكر قديم عفى عنه الزمن و أن العالم الحالي المتحول باستمرار يجب أن تجابهه بسياسة متكيفة مع الفرص المتاحة.
- ✓ **أسباب ذاتية:** بطبيعة تخصصي في السياسات العامة فإني فضلت الخوض في أهم السياسات التي انتهجها النظام السياسي الجزائري، و هي التي تشكل الأولوية الكبرى بالنسبة لصانع القرار الجزائري، و هذا كله لفهم وتحليل تلك السياسات ثم الإجابة عن السؤال الجوهري في السياسات العامة: من يحكم؟

7- الدراسات السابقة:

حسب مسحنا البحثي الذي أجريناه فإنه لا توجد أي دراسة سابقة تشبه موضوعنا، لكن هناك عدة دراسات تناولت جزئيات من بحثنا و سنحاول سرد أهم ما اطلعنا عليها وتبيان الفرق بينها و بين ما قدمناه:

- هناك عدة دراسات اطلعنا عليها تعالج ظاهرة العنف السياسي من الجانب النظري، و بعضها يدرس هذه الظاهرة في الوطن العربي و لعل أهم دراسة هي أطروحة الدكتوراه و التي نشرت على شكل كتاب للدكتور حسنين توفيق إبراهيم، تحت عنوان "ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية"[1] و التي تناولت الجانب النظري للظاهرة باستفاضة، ثم تم تطبيق

[1] حسنين توفيق إبراهيم، **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية**، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.

أبعاد هذه الظاهرة على الوطن العربي بتحليل كمي في الفترة الممتدة بين سنتي 1971 و 1985، و قد استفدنا من جانبها النظري واهملنا جانبها التطبيقي الذي هو خارج عن مجالنا الزمني.

– أما من ناحية الدراسات التي تناولت العنف السياسي في الجزائر، فلدينا الكثير من الكتب لكن العديد منها يعتبر وصف الأحداث من رؤية شخصية منحازة سواء للسلطة أو للجماعات الإسلامية و نجد منها مثلا لا حصرا كتاب يحي أبو زكريا "الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر 1978-1993"[1]، الذي يتناول تطور الحركة الإسلامية في الجزائر من منظور أحد منخرطيها، لذا نجد أن الكتاب يدافع عن تلك الحركات ويحمّل السلطة تبعات العنف الذي اتجهت له، أما من الناحية المعاكسة فنجد كتاب رئيس الحكومة الأسبق السيد رضا مالك تحت عنوان " حرب التحريرية و ثورة الديمقراطية ..كتابات اليوم والأمس"[2].

أما من ناحية الدراسات الأكاديمية فهناك كتاب "تطور ظاهرة الإرهاب في الجزائر من الصعيد الوطني إلى الصعيد عبر الوطني"[3] للدكتور منصور لخضاري والذي صدر على شكل عدد في مجلة دراسات استراتيجية، و تناول فيها تطور الظاهرة الإرهابية من الميلاد إلى بروزه في تنظيم القاعدة في بلاد المغرب العربي، ثم مسار هذه الظاهرة بعد ما يسمى "الربيع العربي"، و قد قدمت لنا هذه الدراسة رؤية جلية للظاهرة الإرهابية و لكنها لم تقدم لنا الصورة الكاملة عن العنف السياسي في الجزائر و كذا آليات معالجته.

أما بالنسبة للدراسات غير المنشورة فهناك رسالة ماجستير من جامعة آل البيت بالأردن للسيد نبيل علي عتوم تحت عنوان "التحول نحو التعددية السياسية و ظاهرة العنف السياسي في الجزائر"، و قد تناولت هذه الدراسة التجربة الديمقراطية في الجزائر مع إعطاء إحصائيات حول درجات العنف السياسي حسب الولايات و حسب المصدر سواء كان رسميا أو غير رسمي، لكن حدودها الزمنية تتوقف سنة 1997، وبالتالي فهي لم تعالج الآليات

---

[1] يحي أبو زكريا، **الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر 1978–1993**، ط1، بيروت: مؤسسة المعارف للمطبوعات، 1993.

[2] رضا مالك ، **حرب التحرير و ثورة الديموقراطية ..كتابات الأمس و اليوم** . الجزائر : دار القصبة ، 2010 .

[3] منصور لخضاري، تطور "ظاهرة الإرهاب في الجزائر من الصعيد الوطني إلى الصعيد عبر الوطني"، **دراسات استراتيجية**. أبوظبي: مركز الإمارات للبحوث و الدراسات الاستراتيجية، العدد 194، 2014.

السياسية التي اتخذتها السلطة الجزائرية، و هناك أيضا رسالة ماجستير في كلية العلوم السياسية و الإعلام ل " عزوق أمينة " تحت عنوان " سياسة الوئام المدني بين المبدأ و الواقع "حيث تتعرض في الموضوع إلى المقارنة بين مبادئ وأهداف سياسة الوئام وواقعها حيث تعرضت في البداية لدراسة الظروف الأمنية والسياسية الممهدة لانتهاج سياسة الوئام ثم قامت بدراسة ما هي سياسة الوئام من خلال التعرض لمفهومها وجذورها وأسسها ومراحل تبينها وكذا ردود الأفعال الوطنية والدولية وإزاءها ، لتنتقل بعد ذلك للمقارنة بينها وبين سياسة الرحمة التي وصفها اليمين زروال. بعدها درست واقعها من خلال تحديد إنجازاتها وإخفاقاتها، إلا أن هذه الدراسة تقتصر على سياسة واحدة من ضمن عدة سياسات متتالية جاءت الواحدة مكملة للأخرى.

– و بالحديث عن العنف السياسي الإقليمي و السياسات الجزائرية لمجابهتها نجد الكثير من الدراسات غير المنشورة التي تناولت ذلك، منها مذكرة ماجستير للطالبة علالي حكيمة بكلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة قسنطينة المعنونة "البعد الأمني في السياسة الخارجية –نموذج الجزائر–" و التي نوقشت سنة 2011، و التي عالجت في جانبها النظري السياسة الخارجية و النظريات المفسرة لها، أما في الجانب التطبيقي فقد بحثت الرهانات الأمنية في منطقة الساحل و كيف تعاملت الجزائر مع هذه الرهانات من خلال سياسة خارجية أمنية. و كذلك مذكرة ماجستير بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة بسكرة للطالب بودن زكرياء و التي نوقشت سنة 2015 تحت عنوان "أثر التهديدات الإرهابية في شمال مالي على الأمن الوطني الجزائري و استراتيجيات مواجهتها 2010–2014".

– و بالحديث عن الدراسات التي تناولت السياسة الخارجية الجزائرية تجاه أحداث "الربيع العربي" فلا نجد إلا مقال للدكتور كفاح عباس رمضان الحمداني "الجزائر و حركات التغيير العربية 2011"[1] و الذي تناول فيه أحداث التغيير العربي بعد سنة 2010 و التي عُرفت بالربيع العربي و موقف الجزائر من أهم هذه الأحداث.

[1] كفاح عباس رمضان الحمداني، "الجزائر و حركات التغيير العربية 2011"، **مجلة دراسات إقليمية**. الموصل: مركز الدراسات الإقليمية بجامعة الموصل، مج 9، العدد 28، 2012.

8- المنهجية المتبعة:

إن موضوع بحثنا هو السياسات الجزائرية تجاه قضايا العنف السياسي، وبالتالي فبؤرة تركيزنا هي بالأساس السياسات العامة، و قد عرف "جيمس أندرسون" السياسات العامة على أنها " برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة أو لمواجهة قضية أو موضوع"[1] ، كما عرفها "توماس داي" على أنها " ما تفعله الحكومة و ما لا تفعله"[2] ، و الملاحظ للتعاريف المختلفة يجدها أنها تشترك في صفة واحدة و هي أن السياسة العامة هي الأفعال و اللاأفعال المنظمة و النمطية لموظفي الحكومة[3]، و تحليل السياسات العامة هو إطار حديث لتحليل النظم السياسية لأنها تعطي لنا مؤشرات عن الإيديولوجيات و القِيم التي بنيت عليها تلك السياسات، و بالتالي بتحليلها و فهمها ومراقبة الفئات التي استفادت منها نستطيع استنتاج النخبة التي صنعتها، و منه نجيب عن السؤال الجوهري الذي تدور حوله العلوم السياسية وهو من يحكم؟.

و نظرا لحداثة علم تحليل السياسات العامة فإنه هناك اختلافات كبيرة في المناهج، ونحن هنا لسنا بصدد ذكر تلك المناهج ولكن يمكن أن أقول أنه وبعد الإطلاع على الأدبيات المختلفة فإنه تقرر اتباع المنهج التكاملي في تحليل السياسات العامة، وهو منهج اقترحه الدكتور عبد الفتاح ياغي في كتابه "السياسات العامة: النظرية و التطبيق" حيث يرى أن على محلل السياسة العامة اتباع الخطوات التالية[4]:

- ✓ تحديد المشكلة التي من أجلها قامت الحكومة بتبني السياسات العامة (التي هي قيد التحليل). و تحديد المشكلة يستوجب الاستفاضة بشرح حيثياتها وجوانبها المختلفة.
- ✓ تحديد الجهة التي سنقدم لها تقرير التحليل: العميل.

---

[1] جيمس أندرسون، **صنع السياسات العامة**. (ترجمة: عامر الكبيسي)، الطبعة الأولى. عمان: دار المسيرة للنش و التوزيع و الطباعة ، 1999 . ص15.

[2] كمال المنوفي، **السياسة العامة و أداء النظام السياسي** . القاهرة: مكتبة النهضة المصرية ، 1988. ص13.

[3] جارول ريتشارد مانهيم، **التحليل السياسي الأمبريقي – طرق البحث في العلوم السياسية–** ،(ترجمة: السيد عبد المطلب و آخرون)، القاهرة: مركز البحوث و الدراسات، بدون تاريخ . ص 546.

[4] عبد الفتاح ياغي، **السياسات العامة النظرية و التطبيق**. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2010، ص 209.

- ✓ تحديد أهداف السياسة كما شرحها المشرّع أو متخذ القرار عند تبنيها، و التمييز بين الأهداف الرئيسية و الأهداف الفرعية.
- ✓ وصف السياسة العامة المراد تحليلها وصفا شاملا ودقيقًا.
- ✓ وصف السياسات و الإجراءات الحكومية السابقة والتي لها علاقة بالسياسة الحالية، و توضيح طبيعة الترابط(التأثير أو صلة القرابة أو الاختلاف) بين السياسات السابقة و السياسة الحالية.
- ✓ تحديد هوية اللاعبين المؤثرين في السياسة و تبيان دور كل واحد فيهم، و قد يكون هؤلاء اللاعبون أفرادا أو جماعات أو مؤسسات.
- ✓ تحديد معيار المفاضلة بين بدائل السياسات المتوفرة.
- ✓ وصف النتائج الواقعية لتطبيق السياسة على المدى القصير، وشرح النتائج الرئيسية لها وإيجاز النتائج الفرعية.
- ✓ وصف الآثار المباشرة و غير المباشرة لتطبيق السياسة على المدى الطويل من خلال تحليل تأثير السياسة على المجتمع و المواطنين في الدولة.
- ✓ كتابة توصيات محددة للسياسة.

و من خلال بحثنا سنطبق هذا المنهج ووضع تحليل السياسة العامة كمقترب أساسي لنا للتحليل، لكن و لأن الظواهر السياسية معقدة و تحتاج إلى استعمال عدة مناهج تحت ضوء مقتربنا الأساسي، فإننا استعملنا منهجين اضافيين هما:

المنهج التاريخي : و يعرفه الأستاذ عمار بوحوش ب:"هو الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث و الحقائق الماضية، و في فحصها و نقدها و تحليلها و التأكد من صحتها، و في عرضها و ترتيبها و تفسيرها ، و استخلاص التعميمات و النتائج العامة منها و التي لا تقف فائدتها على فهم أحداث الماضي فحسب بل تتعداه إلى المساعدة في تفسير الأحداث و المشاكل الجارية و في توجيه التخطيط بالنسبة للمستقبل[1].

[1] عمار بوحوش، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث** ، ط 5 . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 2009 . ص 107.

منهج تحليل المضمون : و يمتاز هذا النوع من التحليل بالاعتماد على التقارير و على وسائل الإعلام و السجلات الرسمية ، فتستخرج منها الاتجاهات الحقيقية المعبرة عن واقع معين[1]. و بما أننا في صدد دراسة سياسات عامة منتهجة من طرف السلطة و الحكومة الجزائرية، فإننا لا نستطيع تجاوز هذا المنهج و ذلك لدراسة مختلف المخرجات الرسمية للنظام الجزائري من قوانين و أوامر و تصريحات ...الخ.

9- هيكل الدراسة:

حاولنا تقسيم الدراسة بما يتماشى و طبيعة الموضوع، فالفصل الأول يتناول الدراسة النظرية للعنف السياسي، و بما أنه أحد متغيرات الدراسة فقد اسهبنا فيه حتى نعطي للقارئ نظرة حول مفهوم العنف السياسي و تفريقه عن بعض المفاهيم المشابهة كالإرهاب والعنف الديني و عدم الاستقرار السياسي، ثم بحثنا في أنواعه و أسبابه.

أما الفصل الثاني فحاولنا فيه تطبيق الإطار النظري على الجزائر، حيث تطرقنا لتاريخ العنف السياسي في الجزائر بعد الاستقلال، ثم ركزنا على أهم حدث وهو أحداث أكتوبر 1988 و التي شكلت لحظة تحول في الوضع السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي للجزائر ومنها انطلق مسار التحول الديمقراطي حتى تم توقيف مسار الانتخابات، و من هذا القرار انفلتت الأمور لتنطلق دوامة العنف السياسي في الجزائر و تتصاعد كما ونوعا.

و في الفصلين الثالث و الرابع درسنا مختلف السياسات المنتهجة من طرف النظام السياسي الجزائري لإيقاف مسار العنف السياسي، حيث حللنا في الفصل الثالث الفترة الممتدة بين 1992 إلى 1999 و هي الفترة التي تميزت بغلبة السياسات الأمنية العسكرية، وفي الفصل الرابع و بعد مجيء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة تم تغليب لغة الحوار وتفضيل الآليات السياسية من قانون الوئام المدني ثم سياسة المصالحة الوطنية.

أما الجزء الثاني من الدراسة و الذي يتناول السياسات الخارجية تجاه قضايا العنف السياسي الإقليمية، فبدأناه أولا بالفصل الخامس والذي بتمحور حول الإطار النظري

[1] نفس المرجع ، ص 150.

والواقعي للسياسة الخارجية الجزائرية، محاولة منا فهم مبادئ هذه السياسة و كيف يتم صياغتها، ثم انتقلنا في الفصل السادس إلى دراسة العنف السياسي في منطقة الساحل مع التركيز على مالي بحكم تأثيرها الكبير و المباشر على الأمن القومي الجزائري، و كيف تعامل صانع القرار الجزائري مع كل الإشكالات و الأحداث في تلك المنطقة.

و أخيرا يأتي الفصل السابع وبه درسنا موجه التغيير العربي التي انطلقت سنة 2010 وعُرفت باسم الربيع العربي، وهنا آثرنا دراسة الأحداث الليبية ضمن السياق العربي لأنها جاءت بعد التأثر بهذا السياق رغم أنها تسببت بشكل مباشر في الكثير من الفوضى في مالي، و أخيرا وصلنا لخاتمة الدراسة و التي نقدم فيها خلاصات و استنتاجات و بعض الآراء حول السياسات الجزائرية.

الفصل الأول:

الدراسة النظرية للعنف السياسي

الفصل الأول: الدراسة النظرية للعنف السياسي:

ما من شخص أعمل فكره في الشؤون المجتمعية، وخصوصا في موضوعي التاريخ والسياسة، إلا ونجده قد اكتشف ذلك الدور العظيم الذي يلعبه العنف في مختلف أشكاله في شؤون الحياة البشرية.

والعنف السياسي من الظواهر العالمية التي عرفتها المجتمعات البشرية في مجموعها ولكن بدرجات متفاوتة وبأشكال متعددة، على أن أوجه الاختلاف بين المجتمعات تكمن في أسباب العنف وإيجاد آليات ومؤسسات فعالة للتعامل مع هذه الظاهرة والحد من مخاطرها.وهذا الأمر يدعونا إلى القول بأن ظاهرة العنف السياسي ليست سمة ملازمة لمجتمع معين دون سواه، فمن خلال استقراءنا للأحداث والوقائع التاريخية، نجد أنه قد حدثت مجموعة من هذه الوقائع والأحداث الثورية التي صاحبها استخدام غير نمطي للعنف "وفي حقيقة الأمر فإن هذه الوقائع عدت هامة وأثرت بطريقة أو بأخرى في شكل وترتيب المجتمعات الحديثة"[1].

إن ظاهرة العنف السياسي ليست ظاهرة سلبية أو مرضية في كل الأحوال، بل إنها في بعض الأحيان تصير ضرورة لا غنى عنها، و في هذا الإطار يمكن فهم مغزى التحولات الثورية الكبرى في تاريخ الإنسانية، و التي لم تكن لتحدث لولا وجود درجات ما من درجات العنف، و هكذا يضل العنف السياسي أحد الأساليب، بل الأسلوب الوحيد لإحداث التغير السياسي و الإجتماعي، حين لا توجد مسارات سلمية و فعالة للتغيير[2].

ولكن هذا العنف أخذ أشكالا وصور متعددة منذ ظهور التنظيمات الاجتماعية، والتطور التكنولوجي الذي شهده العالم، وعليه فمشكلة العنف هي إحدى المشاكل الأزلية للنظرية الاجتماعية والممارسة السياسية للبشرية[3]، ومن منطلق هذه الأهمية فقد قامت عدة

---

[1]- شعبان الطاهر الأسود، **علم الإجتماع السياسي: قضايا العنف السياسي والثورة**، ط2. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2003، ص 11.

[2] عبد العزيز الغريب صقر، التربية و ظاهرة العنف السياسي في الوطن العربي. **التربية المعاصرة**، القاهرة: عدد 38، 1995. ص 64.

[3] -Jacques Van Rillaez,**L'agressive humaine**. Alger:Ed Dessart et Morsaga, 1985,p10.

دراسات في كل فروع العلوم الإنسانية والأنثروبولوجية حول هذه الظاهرة لتفسيرها وإعطاء الحلول اللازمة للتخفيف من حدتها.

ولهذا سنقوم في هذا الفصل بإعطاء لمحة حول مفهوم العنف السياسي من الناحية اللغوية والاجتماعية والسياسية، ونحاول تفريقه عن بعض المفاهيم المشابهة كالإرهاب السياسي والعنف الديني وعدم الاستقرار السياسي، ثم نتبين أنواع وأشكال العنف السياسي وهذا كله خدمة لموضوعنا.فلا يمكن أن ندرس الآليات السياسية لمعالجة العنف السياسي دون أن تكون لنا رؤية واضحة لهذه الظاهرة.

1- مفهوم العنف السياسي:

في حقيقة الأمر أنه ليس من السهل التوصل إلى إعطاء تعريف شامل لمفهوم العنف نظرا لتعدد الأبعاد والعوامل والمتغيرات التي تشملها ظاهرة العنف ، وحتى تاريخيا لم يكن هناك اهتمام بهذه الظاهرة إلا في الوقت المعاصر، فأول من حاول التفكير في العنف والتنظير له هو جورج سوريل (كتابه تأملات حول العنف السياسي) في القرن التاسع عشر[1].

وسنحاول في هذا المبحث إعطاء مفهوم للعنف السياسي من ثلاث وجوه:

1. الوجه اللغوي
2. الوجه الاجتماعي
3. الوجه السياسي

[1]- الكيالي عبد الوهاب وآخرون، **موسوعة السياسة**، ج4. بيروت: المؤسسة العربية للدراسة والنشر،1985، ص 255.

1-1-المعنى اللغوي[1]:

كلمة عنف في اللغة العربية من الجذر (ع-ن-ف) وهو الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو عنيف إذا لم يكن رفيقا في أمره وعنف به، عليه عنفا، وعنافه أخذه بشدة وقسوة، ولامه وعيره، واعنف به الآمر: أخذه بعنف، وأتاه ولم يكن على علم ودراية به، واعتنف الطعام والأرض، كرههما[2].

وهكذا نجد أن كلمة عنف تشير في اللغة العربية إلى كل سلوك يتضمن معاني الشدة والقسوة. و هو عنيف إن لم يكن رفيقا في أمره، و في الحديث عن عائشة زوج النبي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ﴿يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، و يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، و ما لا يعطي علة ما سواه﴾[3].

وهذا ما يتوافق مع التعريف القانوني للعنفViolence ، ففي القاموس الفرنسي المعاصر Roberفالعنف يعني[4]:

أ- التأثير على فرد ما أو إرغامه على العمل دون إرادته وذلك باستعمال القوة واللجوء إلى التهديد

ب- العنف هو الفعل أو العمل الذي من خلاله يمارس العنف

ج- هو القوة القاهرة للأشياء .

د- استعداد طبيعي للتعبير ضد المشاعر والعواطف

ويعطينا معجم لالاند الفلسفي تعريف مختصر للعنف، فهو يقول:" العنف هو الاستخدام غير المشروع أو على الأقل غير الشرعي للقوة"[1].

---

[1]- لقد عرف بن منظور في لسان العرب العنف كما يلي: " وهو الخرق بالأمر وقلة الرفق وهو ضد الرفق، عنف به وعليه يعنف عنفا وعنافة وأعنفه وعنفه تعنيفا، وهو عنيفا إذا لم يكن رفيقا في أمره واعتنف الأمر، أخذه بعنف، وفي الحديث الشريف:" إن الله يعطي على رفق ما لا يعطي على العنف " وهو بالضم، وهو بالشدة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخير، ففي العنف من الشر، أنظر: بن منظور أبو الفضل مُحَّد بن الكرم، **لسان العرب**، ط2، المجلد التاسع. بيروت: دار صادر للطباعة والنشر، 1965، ص 257.

[2]- حسنين توفيق، **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية**، ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 41.

[3] أمد حسن الزيات و آخرون، المعجم الوسيط. ج 02، اسطنبول: دار الدعوة. ص 555.

[4] - Petit Robert: **Dictionnaire le Robert Analphabétisme et Analogique de la longue Francaise**.Paris: Société su nouveau livre, 1970, p2097.

أما في اللغة الانجليزية فإن الأصل اللاتيني لكلمة Violence هو Violentia ومعناه الاستخدام غير المشروع للقوة المادية بأساليب متعددة لإلحاق الأذى بالأشخاص والإضرار بالممتلكات، ويتضمن ذلك معاني العقاب والاغتصاب والتدخل في حريات الآخرين[2].

و يمكن القول أن التعريف الإصطلاحي للعنف يتعدد إلى ثلاث اتجاهات أساسية: [3]

الإتجاه الأول: هو الإستخدام الفعلي للقوة المادية لإلحاق الضرر و الاذى بالذات أو بالأشخاص الآخرين و تخريب الممتلكات للتأثير على ارادة المستهدف، و على هذا الأساس ، فإن السلوك العنيف يتضمن معنى الإرغام و القهر من جانب الفاعل، و الخضوع أو المقاومة من جانب المفعول به أو المستهدف.

الإتجاه الثاني: العنف هو الإستخدام الفعلي للقوة المادية و التهديد باستخدامها، وهذا التعريف يوسع المفهوم ليشمل التهديد بالقوة إلى جانب الإستخدام الفعلي لها، أي ليشمل السلوك القولي إلى جانب السلوك الفعلي.

الإتجاه الثالث: ينظر هذا الإتجاه إلى العنف باعتباره مجموعة من حالات الإختلال والتناقضات الكامنة في الهياكل الإجتماعية و الإقتصادية و السياسية للمجتمع، و لذا يطلق عليه اسم العنف الكلي و يتخذ عدة اشكال منها، غياب التكامل الوطني داخل المجتمع وسعي بعض الجماعات للإنفصال على الدولة، و غياب العدالة الإجتماعية و حرمان قوى معينة داخل المجتمع من بعض الحقوق السياسية و عدم اشباع الحاجات الأساسية (كالتعليم و الصحة و المأكل ...إلخ) لقطاعات عريضة من المواطنين، و التبعية على المستوى الخارجي.

---

[1]- الكيالي عبد الوهاب، مرجع سابق، 256.

[2]- آدم، قبي، " **العنف السياسي في الجزائر (1988-1999)** "، أطروحة دكتوراه دولة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2003، ص3.

[3] قحطان حسين، العنف السياسي: دراسة في مضمونه و أشكاله و اسبابه، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 20 ،جامعة بابل ، العراق، 2014 . ص 345.

1-2-المعنى الاجتماعي:

على الرغم من أن بعض المهتمين قد استخدموا مفهومي العنف الاجتماعي والعنف السياسي كمترادفين، إلا أن العنف الاجتماعي يمثل كل مظاهر العنف و القوة والقمع الذي يطال الحياة الاجتماعية، الأمر الذي يجعل العنف السياسي أحد مظاهر العنف الاجتماعي وليس مرادفا له.

فالمفهوم السيسيولوجي للعنف يعتمد على حالة المجتمع وطبيعة اتساقه، فكل مجتمع يمارس الإكراه يطالب الفرد بالخضوع لمعايير ونظمه، وفي هذا الشأن يعتقد أن جدلية الفرد والمجتمع تثير مشكلة دائمة تتعلق بالنسق الثقافي، على أن تحمل كلمة ثقافة أوسع معانيها[1].

ويرى " هوبرت ماركيوز " أن الفئات التي تنخرط في العنف هي تلك الجماعات التي تعيش على هامش النظام أي التي تخضع بصورة كاملة لآلياته، وهي تلك الجماعات التي سوف تمتلك القدرة على المواجهة، للإطاحة بآليات القهر والسيطرة[2].

فالعنف يعتبر مؤشرا لحالة من عدم الاستقرار الاجتماعي التي تتسبب قدرا من المعاناة والتوتر لبعض الجماعات في المجتمع، ومن ثمة تحاول هذه الجماعات السعي لإلغاء مصادر التوتر.

1-3-المعنى السياسي:

رغم تعدد التعاريف لمفهوم العنف السياسي، إلا أن الملاحظ يرى شبه اتفاق بين المهتمين به على أنه يصبح سياسيا عندما تكون أهدافه ودوافعه سياسية، على الرغم من بعض الاختلافات بينهم في تحديد طبيعة ونوعية هذه الأهداف وطبيعة القوى المرتبطة بها[3]،

---

[1]- خليل أحمد خليل، **المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع**، ط1. لبنان: دار الحداثة، 1984، ص 85.

[2]- قيس هادي أحمد، **الإنسان المعاصر عند هوربرت ماركيوز**، ط1. بيروت: دار المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1989، ص 145.

[3]- شعبان الطاهر الأسود، مرجع سابق، ص 18.

الأمر الذي حذا بهم إلى تعريفهم العنف السياسي بأنه:" استخدام القوة المادية أو التهديد باستخدامها بتحقيق أهداف سياسية[1].

كما يعرفه "تيد هندربيش" بأنه: " العنف السياسي هو اللجوء إلى القوة أو التهديد بها ضد الأفراد أو الأشياء، لجوء إلى القوة يحضرها القانون، موجها لإحداث تغير في السياسة.في نظام الحكم أو في أشخاصه، ولذلك فهو موجه أيضا لإحداث تغيرات في وجود الأفراد في المجتمع"[2].

وعرفه لينبورج:" هو كل عمل من أعمال الخروج عن النظام أو التدمير أو الإصابة، تكون آثاره ومحله واختيار أهداف وضحاياه وظروف تنفيذه ذات مدلول سياسي"[3].

و تعرفه د. سامية خضر صالح "العنف هو قمة صراع القيم، .. و العنف هو اللجوء إلى قوة لجوءا قد يكون مدمرا ضد الأفراد و الأشياء و يحظره القانون ... إن فعلا من أفعال العنف يعني فعلا من أفعال القوة المادية التي تلحق الأذى و الدمار بالأفراد و الممتلكات"[4]

ويعطي لنا الأستاذ قدري حنفي تعريفا دقيقا للعنف السياسي حيث يعرفه " العنف السياسي، نوع من أنواع العنف الداخلي التي تدور حول السلطة ويتميز بالرمزية والجماعية والإيثارية والإعلانية "[5]، ولنقف قليلا أمام عناصر هذا التعريف المقترح:

أولا:" العنف نوع من أنواع العنف الداخلي"

يتميز العنف السياسي بأنه عنف تتداخل الحدود بين أطرافه، أي أنه يجري بين أطراف ثمة ما يجمع بينهما، إنه عنف داخلي بهذا المعنى المحدد، و يتمثل ذلك الخيط الجامع بين أطراف العنف السياسي في كون أطرافه جميعا يستظلون بمظلة سلطة سياسية واحدة يتمرد عليها البعض ويتمسك بها البعض...

---

[1]- حسنين توفيق إبراهيم، ص 48.

[2]- تيد هندريش، **العنف السياسي: فلسفته،أصوله، أبعاده،** (ترجمة: عيسى طنوس وآخرون)، ط1. بيروت: دار المسيرة، 1986، ص 32.

[3]- نفس المصدر الآنف الذكر، ص 46.

[4] سامية خضر، **إستراتيجية مواجهة العنف**. القاهرة: مؤسسة الطوبجي للتجارة و الطباعة و النشر، 2003. ص ص 33،35.

[5]- قدري حنفي، " ظاهرة العنف السياسي (رؤية نفسية من منظور مقارن)"، مجلة **شيبة العلوم النفسية العربية**، عدد 05، جانفي 2005، ص 8.

ثانيا: "العنف السياسي، عنف يدور حول السلطة"

العنف السياسي عنف يتعلق في جوهره بالسلطة ورموزها ومن ثمة فإنه يتخذ مسارين أساسين:

1. مسار موجه إلى المتمسكين بالسلطة
2. مسار موجه من رموز السلطة إلى من ينازعونهم إياها...

ثالثا:" العنف السياسي عنف يتميز بالرمزية "

تستهدف غالبية أنواع العنف إلحاق الأذى بشخص محدد، أو بممتلكات هذا الشخص بالتحديد، أم العنف السياسي فإنه ينتمي إلى تلك الأنواع من العنف التي لا تستهدف أشخاصا لذواتهم، بل تستهدفهم لصفاتهم الاجتماعية، أو الفكرية أو الدينية، أو العرقية.إنه – أي العنف السياسي – لا يستهدف أشخاصا بل رموزا...

رابعا: " العنف السياسي عنف يتميز بالجماعية"

العنف السياسي عنف يغلب عليه الطابع الجماعي، ولا يعني ذلك أن التنفيذ الفعلي لوقائع العنف السياسي يكو جماعيا دائما، بل إن أحداث العنف السياسي تفيض بالعديد من ألوان البطولات الفردية، ولكن المقصود هو أن من يمارس العنف السياسي يفعل ذلك باعتبار ممثلا لجماعته...

خامسا: " العنف السياسي عنف يتميز بالإيثارية"

إنه عنف توجهه وتحركه أفكار ودوافع تتجاور- في صورتها المعلنة- على الأقل المصالح الفردية المباشرة لمن يمارسونه من كلا الجانبين، إن " الصالح العام"هو اللافتة المعلنة الأساسية والمذكورة التي ترفعها أطراف العنف السياسي جميعا[1].

وبعد التعرض لمختلف التعاريف السابقة التي تتفاوت فيما بينها من حيث تركيزها في طبيعة أعمال العنف أو طبيعة أهدافها.وعلى ضوء هذه التعاريف يمكن إعطاء تعريف مبسط للعنف السياسي بأنه **استخدام كافة الوسائل المتاحة وفي مقدمتها القوة أو التهديد**

[1]- نفس المصدر الآنف الذكر، ص 9.

باستخدامها لتحقيق أهداف سياسية.فالعنف هو سلوك فردي او جماعي يصدر خارج القانون او النظام، فهو عمل غير قانوني و يعرقل النظام العام في المجتمع .

2- العنف السياسي والمفاهيم المشابهة:

لقد استخدم بعض المهتمين مفهومي العنف الإجتماعي و العنف السياسي كمترادفين، إلا أن مفهوم العنف الإجتماعي معنى أشمل من العنف السياسي، لأن العنف الإجتماعي يحوي كل مظاهر القوة و القمع الذي يطال الحياة الاجتماعية، الأمر الذي يجعل العنف السياسي أحد مظاهر العنف الاجتماعي و ليس مرادفا له[1].

فالعنف السياسي يمثل جانبا مهما لظاهرة العنف المجتمعي الشامل، ذلك أن إثارة قضية العنف السياسي ليس في جوهره إلا طرحا لطبيعة السلطة و الدولة في المجتمع .. والارتباط الوثيق بين السياسة و العنف، فالسياسة لا تقوم دونما عنف، و إن كانت لا تقتصر عليه[2].

في ظل التطور والتداخل الحاصل اليوم من الأحداث السياسية، فإنه من الممكن أن يكون هناك خلط بين بعض المفاهيم كالإرهاب السياسي والعنف الديني وعدم الاستقرار السياسي، ومفهوم العنف السياسي، لذلك وجب علينا رفع اللبس وتحديد هذه المفاهيم.

2-1- العنف السياسي والإرهاب السياسي:

أولا يجب علينا أن نعرف بأنه لا وجود لتعريف موحد لمفهوم الإرهاب بل هناك عدة تعاريف متداخلة ومتضاربة فيما بينها وهذا راجع من الناحية العلمية إلى اختلاف الرؤى الباحثين و تصوراتهم، باختلاف المدارس التي ينضوون تحتها و باختلاف المقاربات المستعملة، و حسب كيفية فهم و تحليل كا منهم للمسألة، و هي مسألة يمكن أن تثري الموضوع وتعمل على تحديده، كما يمكن أن تفضي إلى الزيادة في توسيعه و تلبيسه[3].

---

[1] شعبان الطاهر الأسود، **علم الاجتماع السياسي قضايا العنف السياسي و الثورة**.ط2. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2003. ص 17.

[2] نفس المرجع السابق، ص 19. نقلا عن: بيير فو، **العنف و الوضع الإنساني**، تر: إلياس زحلاوي. بيروت: المؤسسة العربية الجامعية، 1985.ص 139.

[3] رشيد مقتدر، الإرهاب و العنف السياسي مقاربة مفاهيمية و نظرية. مجلة فكر و نقد،عدد 77، المغرب . ص 24

أما على المستوى العملي، فهناك أولا التناقض و التباين في المصالح و اختلاف الاستراتيجيات و الرهانات، التي تعكس لنا بالنتيجة تناقضا في الرؤى و التصورات، حسب ميول و أهداف كل طرف على حدة، و هناك اختلاف المرجعيات الايديولوجية و الفكرية، التي تؤثر بدورها في كيفية النظر للعمل السياسي و تحدد نوعية الوسائل المستعملة فيه، حيث نجد اليوم على سبيل المثال أن ما نعتبره مقاومة فلسطينية يعتبره الغرب أنه إرهاب فلسطيني وجب القضاء عليه[1].

و من بين العوائق المرتبطة بهذا المفهوم، و التي تصعب من إمكانية التوافق حوله على الصعيد الدولي، أنه أصبح يستعمل كمطية للهيمنة و التحكم في بعض المناطق الإسترتيجية، ضمن مجال الصراع الدولي[2].

وقد أدى شيوع استعمال كلمة إرهاب وخاصة من طرف الصحفيين ورجال السياسة إلى فقدان معناها. بحيث اليوم أصبحت تطلق على كل الأعمال التي لا تروقنا والتي تهدد مصالحنا الشخصية.

ومن الناحية التاريخية فإن ظاهرة الإرهاب ليست وليدة الحاضر فقط، بل هي قديمة جدا، فقد كانت أول منظمة إرهابية عرفها التاريخ هي منظمة السيكاري التي شكلها بعض المتطرفين من اليهود الذين وفدوا إلى فلسطين في نهاية القرن الأول قبل الميلاد بعد أن شردهم البابليون عام 576 ق.م[3].

ويرى بعض المفكرين أن أصل الكلمة لاتيني وتعني جعله يرتعد يرتجف، وتقابلها كلمة بالفرنسية، إلا أن المفهوم الكامل لم يتبلور ويتطور إلا في القرن 18، وبرجوعنا إلى المعالم الفرنسية نجد أن الكلمة استعملت منذ سنة 1793 أثناء "الجمهورية الجاكوبية"، حيث مر مدلول كلمة الرهبة (الإرهاب) بمرحلتين، كانت الأولى تعني أنها ردة فعل قوية قام بها الشعب واستخدمها كأداة دفاع وطني وثوري ضد العصاة والخونة وأعداء الثورة.

---

[1] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3]– للمزيد من المعلومات أنظر: عبد الرحمان أبكرياس، **الإرهاب باستخدام المتفجرات**. الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، 1992، ص 18،19، 20.

أما المرحلة الثانية فقد أصبحت كلمة الرهبة نظام حكم تدعمه المؤسسات الرسمية وأجهزتها السياسية والعسكرية، إلا أن مفهوم كلمة إرهاب تغير بعد القرن 19 على يد الفوضويين، وأصبح الإرهاب وسيلة تستعمل ضد الحكومات والسلطات بصورة غير قانونية، أي خارجة عن القانون والنظام.

وأدخلت الأكاديمية الفرنسية هذا المصطلح في ملحقها الصادر سنة 1829 حيث أصبحت كلمة Terrorisme (إرهاب) تعني نظام أو نسق الرعب الذي ساد في فرنسا خلال الثورة الممتدة ما بين 1973-1794.

ولقد ميزت الأكاديمية بين الرعب Terreur والرهبة Terrorisme وعمدت إلى وضع فعلين مختلفين.

وبالمفهوم الحديث، استعمل المصطلح سنة 1922 ليعني " مجموعة المحاولات وأعمال التخريب المقترفة من طرف منظمة بغية خلق جو من اضطراب والتأثير على السلطة أوقالبها، كما يعني أيضا نظاما للعنف المنصب من طرف الحكومة من أجل البقاء في السلطة"[1].

وحسب منجد " روبير الصغير" يقصد بكلمة إرهاب التي استعملت في الفترة التي تلت لإطاحة بـ روبسسيبير[2]، وهو الدلالة على أن:" ساسة الرعب التي مورست خلال سنوات 1793-1794، هي مجموعات أعمال عنيفة لتحقيق هدف سياسي، كالاعتقال والحجز. كما أنها محاولات فردية أو جماعية، أو أعمال تخريبية تقوم بها متطلبات سياسية للتأثير على السكان وخلق جو من عدم الاستقرار"[3].

أما في اللغة العربية فقد تعرضت المعاجم لاشتقاقات عديدة ذكرت في لسان العرب[4]، إلا أننا لا نجد مفهوم الإرهاب كمنهج، إلا قليلا حيث عرف الإرهابي " لمن يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطته"[1].

---

[1] - Larousse de la langue Française. Paris:lescis libraire,1977,p1775.

[2]- خلال الثورة الفرنسية مارس روبيسبير وزمرة معه منهم لسان جوست وكوثون، الإرهاب على أوسع نطاق حيث تمكنت تلك المجموعة من قطع رأس 40 ألف بواسطة المقصلة، كما اعتقلت 300 ألف آخر، للمزيد من المعلومات أنظر: محمد السماك، **الإرهاب والعنف السياسي**، ط2. بيروت: دار النقاش للطباعة والنشر والتوزيع، 1992، ص 20.

[3] - Dictionnaire petit Robert.Paris: Société du nouveau livre,1979,p1950.

[4]- رهب بالكسر، يرهب رهبة ورهبا بالضم ورهبا بالتحريك أي خاف ورهب الشيء رهبا ورهبه خافه.وأرهبه ورهبه واسترهبه: أخافه وفزعه واسترهبه: استدعى رهبته حتى رهبه الناس.أنظر: ابن منظور ابن الفضل محمد بن مكرم، المجلد الأول، مرجع سابق، ص 124.

وعرف الحكم الإرهابي:" بأنه نوع من الحكم يقوم على العنف والإرهاب"[2].

ولقد وردت كلمة الإرهاب في القرآن الكريم في عدة مواضع و بمعان متعددة:

* التخويف: في قوله تعالى:" **وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم**"[3].

* الخوف و الرعب: في قوله تعالى: "**قال ألقوا فلما ألقوا سحروا أعين الناس و استرهبوهم و جاءوا بسحر عظيم**"[4].

* الخشية: قال تعالى: "**و أوفوا بعهدي و إياي فارهبون**"[5]

وعليه، فلفظ الإرهاب استعمل ليشير إلى فكرة نشر الرعب والذعر ولكن إن بحثنا عن تعريف دقيق فإننا لا نجد وذلك لاختلاف تيارات الدارسين.

فقد عرفته الموسوعة الأكاديمية الأمريكية: " هو الإستعمال المصحوب لأعمال العنف أو التهديد بها بما فيها من خطف و تفجيرات لتخويف الناس و اخضاعهم، و عادة ما يكون بغرض تحقيق أهداف سياسية معينة"[6]

و عرفته الموسوعة العربية الأكاديمية: "استخدام العنف أو التهديد به لإثارة الخوف والذعر، و يعمل الإرهابيون على قتل الناس و اختطافهم، كما يكون بتفجير القنابل واختطاف الطائرات و اشعال النيران و ارتكاب غير ذلك من الجرائم الخطيرة، كما أن معظم الإرهابيين يرتكبون جرائم لدعم أهداف سياسية معينة"[7].

و بملاحظة التعريفين السابقين يظهر بوضوح:[8]

ا. عدم الإشارة إلى ارهاب الدولة.

ب. قصر أهداف الإرهاب على الجانب السياسي.

---

[1]– المعجم العربي الأساسي، بيروت: دار المشرف، 1980، ص 140.

[2]– المنجد في اللغة والإعلام، بيروت: دار المشرق، 1984، 289.

[3]– سورة الأنفال، الآية 60.

[4] سورة الأعراف، الآية 16.

[5] سورة البقرة، الآية 20.

[6] الموسوعة الأكاديمية الأمريكية، مج 19، 1981، ص 122.

[7] الموسوعة العربية الأكاديمية، مج 01، ط 02. 1999م. ص 558.

[8] رضوان أحمد شمسان الشيباني، العنف و الإرهاب في عالمنا المعاصر الأسباب و المعالجات. **مجلة الباحث العلمي**، عدد 12، 2006. ص 11.

ولكن يمكننا القول أن الإرهاب ظاهرة طارئة لظاهرة أشمل وهي العنف السياسي، فالإرهاب يستخدم في الوقت الحاضر للإشارة إلى الاستخدام المنظم للعنف بهدف تحقيق سياسي وبصفة خاصة حوادث الاعتداء الفردية أو الجماعية، أو عمليات التخريب التي تقوم منظمة سياسية بممارستها على المواطنين وخلق جو من عدم الأمن[1]، وحسب الموسوعة السياسية فإن الإرهاب هو:" استخدام العنف- غير قانوني- (أو التهديد) بأشكاله المختلفة كالاغتيال والتشويه والتعذيب والتخريب والنسف، بغية تحقيق هدف سياسي معين مثل **تسير** روح المقاومة والالتزام عند الأفراد وهدم المعنويات عند الهيئات والمؤسسات كوسيلة من وسائل الحصول على معلومات أو مال وبشكل عام استخدام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشيئة الجهة الإرهابية[2].

ويعرفه أدونيس العكرة:" الإرهاب السياسي منهج نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاه وبواسطة الرهبة الناجمة عن العنف إلى تغليب رأيه السياسي وإلى فرض سيطرته على المجتمع والدولة من أجل المحافظة على علاقات اجتماعية عامة أو من أجل تغييرها ومن أجل تدميرها"[3].

ومن هذه التعريفات والتعريفات السابقة للعنف السياسي نستنتج:

- أن العنف السياسي ظاهرة أشمل من الإرهاب السياسي
- أن العنف السياسي علاقة تربط بين طرفين هما المعتدي والمعتدى عليه، أو الجاني والضحية، لكن الإرهاب يضيف إلى هذه العلاقة طرف ثالث وهي القضية.
- أن العنف السياسي لا يختلف فيه اثنان، فالعنف هو العنف أينما وجد وحدث، أما الإرهاب فهو نسبي فما نسميه نحن إرهاب ممكن تجد طرف آخر يعطي له تسمية أخرى كالمقاومة.
- أن الضحية في الجرائم الإرهابية كثيرا ما لا تكون لها أية علاقة بالإرهابيين حيث أن الضحايا لا يتم اختبارهم لعلاقاتهم الشخصية بالجاني، ولكن لعلاقاتهم بالنظام أو

---

[1]- صلاح الدين عامر، **المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام**. القاهرة: دار الفكر العربي، 1977، ص 486.

[2]- عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ص 153.

[3]- أدونيس العكرة، **الإرهاب السياسي: بحث في أصول الظاهرة وأبعادها**. بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1983، ص 70.

لمجرد كونهم من أفراد المجتمع، في حين أن الضحية في أعمال العنف تكون محددة ومقصودة.

2-2- العنف السياسي والعنف الديني:

قبل أعوام طوال (سنة 1999) التقى في طشقند ممثلو الديانات والثقافات الكبرى في العالم في مؤتمر دولي انعقد تحت عنوان (الدين والديمقراطية) بمشاركة نخبة من المتخصصين الذين اجتمعوا لمناقشة قضية العلاقة بين الدين والسياسة، وهي القضية الرئيسية للمؤتمر، التي تفرعت منها قضايا تفصيلية، مثل: طبيعة الديانات السماوية، ارتباط حركات العنف السياسي بالدين، أشكال العنف الديني، أثر الدين في الممارسات السياسية، وغير ذلك من الموضوعات المرتبطة بالقضية المحورية للمؤتمر، وقد انتهى ببيان عرف بإعلان طشقند[1].

ولكن ما يهمنا هنا هو الدافع وراء هذا المؤتمر الذي هو ببساطة تنامي ظاهرة العنف الديني في العالم، وخصوصا بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001م، التي صورت للعالم أن العنف الإسلامي الأصولي[2] هو المهدد الأول للسلم العالمي.

وبالتالي فقد أضحى العنف الديني مثارا للجدل والنقاش والبحث لذا نجد أن مخرجات الدراسات التي تناولته تعددت بتعدد التوجهات النظرية والإيديولوجية وكذا التخصصات فعلى سبيل المثال نجد أن البعض يرى أن هذه الظاهرة تعود إلى غياب الديمقراطية والقطعية بين السلطة والجماهير، وتفسخ العقد الاجتماعي بينهما، وآخرون يرون أن العنف الديني يرجع إلى ما يشهده المجتمع من اختلالات هيكلية وأزمة اقتصادية، كما أن هناك من يرى أن

---

[1]- للإطلاع أكثر حول نتائج هذا المؤتمر والتعمق أكثر في موضوع علاقة (الدين/السياسة/العنف) يمكن مراجعة كتاب: يوسف زيدان، **اللاهوت العربي وأصول العنف الديني**،ط2.القاهرة: دار الشروق، 2010.

[2]- يتناول المهتمون بالظاهرة الدينية مفهوم الأصولية Fundamentalisme ليشيروا إلى ظاهرة الإسلام السياسي التي تعني انتشار الدين كظاهرة في مجال العمل السياسي والثقافي، وهي تعني اضفاء صفة الإسلام على الحركة الأصولية التي تشير إلى معاني التزمت والتعصب والرجعية، وهناك من يشير إلى ترادف مفهوم الأصولية مع مفهوم المحافظة Conservative في ذلك يمكن الرجوع إلى:

حيدر ابراهيم علي، **أزمة الإسلام السياسي: الجبهة الإسلامية القومية في السودان نموذجا**، ط1.القاهرة: مركز البحوث العربية، 1991، ص 17.وأيضا:

Dekmenjian R.H, Islam in révolution:fondamentalis in arabe world, suracause unive,press,1992.

ذلك يعود إلى افتقاد المجتمع إلى المشروع القومي، وغياب الهدف المجتمعي العام وسيادة ما يسمى بالحل الفردي، فضلا عن تنامي ظواهر الإحياء الديني المرتكز على الشروح المشوهة للدين.

و لا يمكن الحديث عن العنف الديني إلا بالرجوع إلى مصطلح **الأصولية** الذي اصبح يتداول بشكل كبير جدا اليوم لدرجة أنه صار تهمة لكل من هو ضد الحداثة و التطور المجتمعي، فهناك من يعتبر مصطلح "الأصولية الإسلامية" هي الحركات الدينية التي تسمي نفسها "الصحوة الإسلامية"، و هي حركات و أحزاب سياسية تتخذ من الإسلام الأصولي منطلقا لدعوتها، و تعان كغيرها من الحركات و الأحزاب السياسية تناقضا بين وعيها الذاتي و حقيقتها الواقعية[1].

و مصطلح "الأصولي" أو "الأصولية" هي ترجمة للمصطلح الإنجليزي "fondamentalisme" و يقابله في اللغة الفرنسية **"intégrisme"** ، و قد اكتسب هذا المصطلح الآتي من الغرب قبولا واسعا، للدلالة على الحركات التي تريد تطبيق الإسلام بجدل الكل أو لا شيء و هدم النظم الجاهلية كلها ليبدأ تأسيس المجتمعات الإسلامية من جديد[2].

إن هذا المصطلح كما أسلفنا هو مصطلح غربي الهدف منه ربط الأصولية الإسلامية بالأصولية المسيحية بكل سلبياتها التي رسبتها في الضمير الغربي المسيحي بصفة عامة، و هو مصطلح يشير إلى خلفيات فكرية مرتبطة بالمدلول السلبي الذي لحق به، و عليه فالمتلقي الغربي عندما يسمع "الأصولية الإسلامية" ستقوده مرجعيته المفاهيمية إلى ذلك التاريخ المسيحي المكتسب عامة في العصور الوسطى التي تميزت بقهر الإنسان الأوربي و إحباط محاولاته للتقدم العلمي، و من ثم يتلقى دلالات جامدة و متخلفة عن الإسلام [3].

---

[1] إبراهيم الحيدري، **سيسيولوجيا العنف و الإرهاب**، بيروت: دار الساقي، 2015. ص 138.

[2] لعايب محمد رفيق، تأثير المرتكزات الفكرية على الممارسات السياسية للحركات الإسلامية الأصولية، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، المجلد 05 العدد 02 ، ص 593.

[3] نفس الرجع الآنف الذكر.

و بالعودة إلى مفهوم العنف الديني فإن قواج مُحَمَّد فراج يحدده على أنه ذلك السلوك الذي يسعى للتغيير ويجتهد في تفسير النصوص الدينية، ويصبغ هذا السلوك بالصبغة الشرعية ويعتبر الخارجون عليه خارجون عن الشرع[1].

وعلى صعيد ممارسات العنف الديني يرى شحاته صيام في دراسته العنف والخطاب الديني في مصر أن الجماعات الإسلامية هي جماعات عنف متفرقة تحاول أن تضفي على ذاتها نوعا من القداسة وتحت عباءة هذه القداسة تأتي مهمتهم الأساسية ألا وهي تغيير النظام الحاكم[2].

ويعتبر حسن حنفي الجماعات الإسلامية ظاهرة سياسية بالأساس يظهر فيها الدين كأداة للاحتجاج نظرا لأنه أقرب الإيديولوجيات إلى قلوب الناس وعقولهم وهو ممتد عبر التراث ويشكل ثقافتهم ويحدد تصوراتهم للعالم ويمدهم بمعايير السلوك[3].

و هناك من يعرف "إن الحركات الإسلامية بمختلف أنواعها هي منظمات تدعو إلى تأسيس السياسة على نصوص مقدسة، و تعتقد بحل كل المشكلات بواسطة الشرع المنزل، وتعمل على اجتثاث و استبعاد كل ما هو غريب عن الوحي الذي لا يتقبل تبديدا و لا تجديدا "[4]

وضمن أسباب بروز الحركات الدينية والتي تمثل العنف الديني يرى رفيق حبيب أن الحركات الدينية ليست إلا استجابة لمشكلات الواقع وتحدياته وذلك باعتبارها أحد أشكال الصراع الطبقي، إذا أن أي طبقة في صراعها مع الطبقات الأخرى قد تفرز من داخلها حركة دينية تحاول حل المشكلات بأسلوب جذري يعتمد الدين كإطار إيديولوجي مرجعي[5].

ويشير طارق المهدوي في بحثه " ظاهرة العنف السياسي عوامل التصعيد وإمكانيات الاستئصال" إلى أن هناك عدة مجموعات من العوامل التي دفعت بالجماعات الإسلامية نحو اختيار العنف السياسي كوسيلة لإقامة الدولة الإسلامية وفي مقدمة هذه العوامل تأتي النظرية

---

[1]- مُحَمَّد حسنين أبو العلاء، **العنف الديني في مصر**،القاهرة: مركز المحروسة للبحوث و التدريب و النشر،1998 ص63.

[2]- شحاتة صيام، **العنف والخطاب الديني في مصر**، ط2،القاهرة: سينا للنشر 1994. ص 209.

[3]- مُحَمَّد حسنين أبو العلاء، مرجع سابق، ص 172.

[4] لعايب مُحَمَّد رفيق، مرجع سابق، ص 592.

[5]- رفيق حبي، **الاحتجاج الديني والصراع الطبقي في مصر**، ط1. القاهرة: دار سينا للنشر والتوزيع، 1989، ص 34.

الدينية المستمدة من بعض النصوص المنتقاة بصورة مغرضة من القرآن والسنة والتي بموجبها يعتبر كل رافض لإقامة الدولة الإسلامية كافرا، وانطلاقا من تكفير المجتمع عبر إسقاط نظام الحكم بالقوة وتقويض المجتمع القائم بما يسمح بتوليهم حكم المجتمع الجديد بأنفسهم وهو ما لا يتم بدون أعمال العنف السياسي[1].

ويرى غالي شكري أن ما يجمع بين مختلف الحركات الإسلامية في الوطن العربي أنها حركات سياسية وليست تيارات دينية كما تسمى عمدا لدى البعض، فأفعالها وردود أفعالها السياسية لا تخرج عن الدائرة السياسية، وإن دعوتها إلى إلغاء الأحزاب والدستور وتنظيرها للعنف واغتيالاتها الناجحة أو الفاشلة هي أعمال سياسية وهذه الأعمال تصوغ في العمق وعلى السطح أحلام وطموحات فئات وقوى وشرائح اجتماعية لها مصالح تجد في فكر الجماعات الإسلامية وسلوكها حصانتها الإيديولوجية وكنيتها الصدامية[2].

ومنه يمكن أن نقول أن العنف الديني يحركه وازع ديني فقط رغم أن أغلبية التيارات والحركات الدينية لها أهداف سياسية.

ويمكن أن يكون ضد نظام الحكم وممثليه أو ضد فئة دينية أخرى أو ضد المجتمع ككل.

2-3- العنف السياسي وعدم الاستقرار السياسي:

يعتبر الاستقرار السياسي من المفاهيم غير الواضحة والتي لا يوجد اتفاق حولها، ولكن عادة ما يذكر السلب بالإيجاب هذا مبدئيا فإن معرفة الاستقرار السياسي وهو مفهوم آخر ربما يوضح لنا ما يعنيه عدم الاستقرار السياسي، إلا أن المشكلة فيما يبدو ستبقى على حالها نظرا لكون الاستقرار السياسي نفسه مفهوما غامضا ومختلفا على تحديده وتعريفه، وعلى ما يبدو أن الصعوبة التي تواجه الدارسين في هذا المجال يكمن مصدرها في أن مفاهيم كهذه تعتبر مفاهيم نسبية تختلف باختلاف المجتمعات والبيئات السياسية والثقافية.

---

[1]- محمد حسين أبو العلاء، مرجع سابق، ص 170.

[2]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

و لا يختلف اثنان أن الاستقرار السياسي هو غاية كل مجتمع و كل نظام سياسي، فهو الهدف الأسمى الذي من خلاله تتوفر البيئة الملائمة للتطور و احداث النمو في شتى المجالات سواء الإقتصادية أو الإجتماعية و الثقافية و حتى السياسية، إذ يذكر **صامويل هنتغتون** في كتابه "النظام السياسي في المجتمعات المتغيرة" و من خلال موازنته بين تلك المجتمعات التي تتميز بالإستقرار و تلك غير المستقرة أنه تتصف الأولى بالإجتماع و التواصل و المشروعية، والتي تنعكس على تقدم المجتمع و تحقيق انجازاته التنموية و الحضارية، كما أن حالة الإستقرار تجعل المجتمع أكثر قدرة على التنمية و التقدم و مواجهة التحديات الخارجية و الداخلية من العدوان أو الكوارث الطبيعية أو الأزمات الإقتصادية و السياسية.[1]

ولكن برغم الاختلاف حول صياغة أو تحديد المفهوم تبقى هناك مؤشرات ومعطيات تكاد إلى حد ما أن تكون محط إجماع تتيح الجزم بالحالة السياسية التي يعيشها بلد بعينه، هل هي حالة استقرار سياسي أو عدم استقرار؟ مع وجود مجال للاختلاف حولها كما سيأتي.

و يرى **الفارابي** أن الإستقرار السياسي لا يتأتى إلا بوجود رئيس المدينة الفاضلة، وثانيا الحكماء و الفلاسفة، و ثالثا المجتمع المدرك الواعي، حيث يسعى هذا الثالوث إلى الغاية المرجوة و هي السعادة (الإستقرار)[2].

تعرف نيفين مسعد الإستقرار السياسي أنه "ظاهرة تتميز بالمرونة و النسبية و تشير إلى قدرة النظام على توظيف مؤسساته لإجراء ما يلزم من تغيرات لمجاوبة توقعات الجماهير وتوجهاتها و احتواء ما قد ينشأ من صراعات دون استخدام العنف السياسي إلا في نطاق دعما لشرعيته و فعاليته"[3]

إن ظاهرة الإستقرار السياسي عند نيفين مسعد تعبر عن تلك القدرة على التفاعل الإيجابي مع عوامل التغير، و استيعاب ما قد ينشأ في ذلك من صراعات و هو ما يتطلب

---

[1] خيرة ويفي، "الأقليات الدينية و الإستقرار السياسي في العالم العربي دراسة حالة المنطقة المغاربية". رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03. 2017/2016. ص 47.

[2] بشيخ خيرة، "الشرعية السياسية في الجزائر و انعكاساتها على الاستقرار السياسي". رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03. 2018/2017. ص 66.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 67.

بدوره توافر جملة عوامل تتمثل في الإشباع الإجتماعي- الإقتصادي و الفعالية السياسية والتجانس الثقافي، و تحجيم التأثيرات الخارجية و القيادة الكاريزمية[1].

و يتم تعريف عدم الإستقرار السياسي بأنه مجموعة من الإضطرابات السياسية والإجتماعية لبلد ما يمكن أن تؤدي إلى حرب أهلية، أو أعمال شغب و مظاهرات عامة[2]. و من بين التعريفات المهمة لعدم الاستقرار السياسي هو تعريفه بكونه عدم قدرة نظام سياسي على التعامل مع الأزمات التي تواجهه بنجاح[3].

و حسب William يكون عدم الإستقرار السياسي في كثير من الأحيان في البلدان حيث يتم اسقاط حكوماتها، أو تسيطر عليها الفصائل العسكرية في أعقاب الانقلاب، أو حيث الوظائف الأساسية للسيطرة على النظام الإجتماعي غير مستقرة أو معطلة بشكل دوري، كما يرى أن عدم الإستقرار يشير إلى الحالة التي تكون فيها شروط الحكم و سلطة القانون قد طعنت في شرعيتها السياسية من قبل عناصر و جماعات تعمل من خارج دائرة العمليات العادية للنظام السياسي[4].

وهناك من عرف عدم الاستقرار السياسي بأنه عدم مقدرة النظام على تعبئة الموارد الكافية لاستيعاب الصراعات في داخل المجتمع بدرجة تحول دون وقوع العنف فيه[5]، ووضع "صامويل هنتجتون" معادلة في عدم الاستقرار السياسي مفادها أن عدم الاستقرار السياسي يساوي المطالب السياسية مقسومة على المؤسسات السياسية أي ببساطة أن عدم الاستقرار السياسي يزداد بزيادة المطالب السياسية وعدم قدرة المؤسسات السياسية عن الاستجابة لها[6].

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر، نفس الصفحة.

[2] Sonmes, S.F. (1998): Tourism, Terrorism and Political Instability, Annals of Tourism Research, 25(2): 416-456.

[3]- إبراهيم الغالي، "عدم الاستقرار السياسي في العراق"، جريدة **المواطن نيوز**، 2010/12/01، العدد 1303، العراقwww.Almowaténnews.com

[4] Hadyn Ingram, Saloomeh Taberi and Wanthanee Watthanak (2013): The impact of political instability on tourism : case of Thailand, World wide hospitality and tourism themes VOL 5 No 1, pp. 92-103.

[5]- نفس المرجع ونفس الصفحة

[6]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

والملاحظ في هذه التعريفات أنها تصف حالة عدم الاستقرار السياسي في البيئة الغربية، حيث أن عدم استجابة النظام السياسي للمطالب المجتمعية يؤدي إلى موجة احتجاجات ومظاهرات تصل إلى سقوط الحكومة وتعويضها بأخرى، وبالتالي فإنه وإن طبقنا هذا الأمر على الكثير من الأنظمة الديكتاتورية فإننا نجد أنها لا تستجيب لجل المطالب المجتمعية إلا أنها لا تسقط من الحكم حيث تحمي نفسها بالقمع واستعمال العنف، وهذا ما يجعلنا نبحث عن تعريف آخر أكثر دقة وشمولا.

ومنه نجد من يعرف عدم الاستقرار السياسي على أنه:" وضعية تتسم بالتغيير السريع غير المنضبط أو المحكم، وبتزايد العنف السياسي وتناقص الشرعية وانخفاض قدرات النظام السياسي"[1].

ومن هذا التعريف نجد أن اللجوء إلى العنف السياسي هو مؤشر أساسي في معرفة عدم الاستقرار السياسي، لكنه ليس الوحيد لأن ظاهرة عدم الاستقرار السياسي لها عدة مستويات هي[2]:

1. عدم الاستقرار على مستوى النخبة الحاكمة، ويشمل التغيرات السريعة التي تشهدها النخبة الحاكمة، وسرعة التغير والتبدل في شاغلي المناصب والأدوار السياسية
2. عدم الاستقرار على المؤسسات السياسية
3. عدم استقرار السلوك السياسي، ويتمثل أساسا في تزايد اللجوء إلى العنف السياسي سواء من قبل النخبة الحاكمة أو الأحزاب والقوى السياسية والاجتماعية وعدم احترام القواعد الدستورية.

2-4- العنف السياسي و الثورة:

كما اسلفنا الذكر فإن العنف السياسي من الأساليب الشائعة في اسناد السلطة، وخاصة إذا كانت المناصب العليا في الدولة لا تستند في شُغلها لأساليب راسخة ومُؤسّسة

[1]- حسنين توفيق، **ظاهرة العنف السياسي في الوطن العربي**، ص35.

[2]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

بشكل جيد كالإنتخاب أو التوريث، كما أنه لا يمكن تسمية كل استخدام للعنف (أو التهديد باستخدامه) لتغيير النظام السياسي بالثورة، و يمكن الاحتفاظ بكلمة الثورة (المرتبطة بقلب دوران العجلة، و بالتالي قلب الأمور رأسا على عقب) بشكل مفيد لتلك المناسبات التي تحدث فيها تغييرات أساسية في طبيعة السياسة والمجتمع[1].

و في الغالب أيضا تاريخيا نادرا ما نجد ما يسمى بالثورة الكاملة، فدائما من قام بالثورة ليس هو من يستولي على السلطة، فالتاريخ علمنا أن الكثير من الثورات تبدأ بشكل شعبي بقيادة قوى ثورية ذات توجهات جديدة تريد بها القطيعة مع الثقافة السياسية للنظام القديم، لكنها تصطدم بواقع مليء بالعنف و العنف المضاد، سواء بين الثوريين أنفسهم، أو بين الثوريين و أذناب النظام القديم (ما اصطلح عليهم الآن بالدولة العميقة)، و في خضم هذا العنف يبرز طاغية يستولي على الحكم (نابليون، لينين/ستالين) يعتمد على التقاليد القديمة في الحُكم مع ادعائه أنه ابن الثورة.

إذا فالثورة هي مرحلة من مراحل العنف السياسي و التي يطالب فيها الثوريين بالتغيير الجذري و الكلي للنظام السياسي، فهم يريدون قواعد سياسية و اجتماعية واقتصادية جديدة وحتى مرتكز شرعية جديد، وهي نادرة الحدوث و في أغلبها لا تكتمل سياسيا في القريب العاجل، و لكنها تحدث تحولا في الثقافة السياسية يظهر نِتاجه لاحقا.

3- أنواع العنف السياسي:

إذا قلنا أن العنف السياسي هو استخدام كافة الوسائل المتاحة وفي مقدمتها القوة أو التهديد باستخدامها لتحقيق أهداف سياسية، فإننا نرى أن هذا العنف له أشكال وأنواع ويمكن تقسيم حسب الشكل الذي يأتي عليه أو المصدر الذي يأتي منه.

[1] - ستيفن دي تانسي، **علم السياسة الأسس**. ترجمة رشا جمال. بيروت: الشبكة العربية للأبحاث و النشر، 2012، ص 208.

3-1- أشكال العنف السياسي :

1/ الاضطراب: نشاط سياسي عنيف يتميز بمشاركة جماهيرية عريضة وبدرجة منخفضة نسبيا من التنظيم وبمحدودية أو عدم تبلور أهدافه[1].

أكثر صور الاضطراب انتشارا هي أحداث الشغب والاضطرابات والتظاهرات من ورائه حمل الحكومة على التورط في أعمال قمعية من شأنها دفع المزيد من الأفراد إلى معسكر المعارضين.

2/ التمرد: الرفض والمقاومة للسلطة، ويتخذ أشكالا متنوعة، فمنه ما هو ذهني ومعنوي أي رفض أسس العلاقات والمقولات الفكرية للنظام السائد والدعوة لتغييره، ومنه ما هو اجتماعي مثل رفض الأعراف السائدة والخروج عنها وخرقها[2].

ويمكن أن نقول أن التمرد هو عمل عنيف تعمد إليه مجموعة كبيرة نسبيا من الأفراد بهدف إحداث قدر من التغيير في النظام السياسي.

3/ الاغتيال السياسي: هو ظاهرة استخدام العنف والتصفية الجسدية بحق شخصيات سياسية كأسلوب من أساليب العمل والصراع السياسي ضد الخصوم بهدف خدمة اتجاه أو غرض سياسي[3].

4/ الانقلاب: ويقصد بالانقلاب عملية إطاحة فجائية وسريعة بالنخبة الحاكمة وغالبا ما تتسم بالعنف، وقد تتم من داخل النخبة ذاتها وتحل نخبة جديدة محل النخبة التي تم الإطاحة بها وغالبا بمعاونة عناصر من المؤسسة العسكرية أو الشرطة أو أجهزة الأمن[4].

5/ الإرهاب: يطلق على ممارسة العنف والتسلط والإكراه والقسر والعدوانية، وهو عنف مقرون بعنصر فكري وهو مذهب يعتمد للوصول إلى أهدافه على الذعر والإخافة.

---

[1]- ساجد احمد عبد الركابي، "العراق (العنف السياسي)". **طريق الشعب**، العدد 75، 26 تشرين الثاني 2008، ص 10.

[2]- عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **موسوعة السياسة**، ج1.المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ص 785.

[3]- نفس المصدر الآنف الذكر، ص 217.

[4]- قبي آدم، "ظاهرة العنف السياسي في الجزائر (1988-1999)"، مرجع سابق، ص 24.

6/ عمليات الاعتقال لأسباب سياسية: وتتمثل هذه العمليات سلوكا اعتياديا في العديد من دول العالم الثالث، وإن تفاوت العنف من دولة إلى أخرى وعادة ما تأتي هذه الاعتقالات في إطار تصدي النظم الحاكمة للاحتجاج الجماعي والعنف السياسي، وفي حالات عديدة تتم عمليات الاعتقال لمجرد الاشتباه أو من باب إجراءات وقائية.

7/ الأحكام المرتبطة بقضايا سياسية، وتتراوح هذه الأحكام ما بين الحبس والإعدام، وعادة ما تستهدف المحاكمات لأسباب سياسية عناصر تنتمي إلى قوى أو تيارات أو تنظيمات معارضة.

8/ استخدام قوات الأمن أو وحدات الجيش لمواجهة أعمال العنف السياسي

9/ الثورة: تختلف عن صور العنف السياسي في شمول وعمق تأثيراتها على النظام السياسي والمجتمع ذاته، إنها عمل شعبي عنيف يفضي إلى تحول جذري كلي ينظم المجتمع[1].

3-2- أنواع العنف السياسي من حيث المصدر:

الذي تأتي منه:

وهنا ينقسم العنف السياسي إلى نوعين رئيسين وهما:

ا- العنف السياسي الرسمي: وهو سياسة العنف التي تستعملها الدولة على الأفراد في ممارسة مهامها أي استخدام النخبة الحاكمة العنف تجاه المجتمع، وغالبا ما يكون هذا العنف يخضع لمعيار المشروعية التي هي اتفاق الممارسات السياسية مع الإطار الدستوري القانوني السائد في المجتمع، فالفعل يصبح مشروعا عندما يأتي مستند إلى نص دستوري أو قانوني، ويوصف بعدم المشروعية عندما لا يكون كذلك[2]، وقد يكون القرار أو الفعل مشروعا أي مطابقا للقانون في إطاره، ولكنه غير شرعي أي لا يحوز على القبول والرضا من قبل المواطنين.

---

[1]- ساجد أحميد عبد الركابي، مرجع سابق، ص 11.

[2]- فاروق يوسف أحمد، **القوة السياسية: اقتراب واقعي في الظاهرة السياسية**.القاهرة: مكتبة عين شمس، 1979، ص 38،39.

ويرى البعض أن العنف وسيلة لتحقيق أهداف مشروعة أي يقرها القانون وعادة ما يركز المساندون والمؤيدون للنظام على فكرة المشروعية لتبرير ممارسات النظام،ونطرح في هذا السياق أهداف مثل حفظ الأمن العام والنظام والقانون والقضاء على العابثين، وغالبا ما تتجه النظم السياسية وبخاصة بلدان العالم الثالث إلى تغليف ممارساتها العنيفة بأطر قانونية ودستورية حتى يتم إضفاء المشروعية عليها، ويرى آخرون أن لجوء النظام إلى استخدام العنف على نطاق واسع أمر غير شرعي أي لا يقبله الرأي العام، ومن ثم فإن القوانين التي تسبغ على ممارسات النظام العنيفة صفة المشروعية تعتبر أيضا غير شرعية وبخاصة إذا كانت صادرة طبقا لإرادة الحاكم ولا تعبر عن إرادة المحكومين.

ويمكن أن نرى عدة أشكال للعنف السياسي الرسمي السياسي وأحكام الإعدام والسجن المرتبطة بقضايا سياسية واستخدام الجيش للقضاء على أعمال العنف، وغالبا ما تتم هذه الأشكال من العنف السياسي تحت ظروف دستورية خاصة حالة الطوارئ وحالة الحصار والحالة الاستثنائية (نص الدستور على هذه الحالات في المواد 91-92-93)، لما توفره هذه الحالات من إطار لممارسة العنف والقوة وبخاصة من جهاز الدولة لأنه يتم تعليق بعض الحريات الأساسية للمواطنين.

ب- العنف السياسي غير الرسمي: أو العنف الشعبي أو الجماهيري، وهو العنف الذي يمارسه أفراد وجماعات من صفوف الشعب بوسائل عفوية ومرتجلة أو مدروسة ومنظمة[1]، وغالبا ما يكون نتيجة ظروف اجتماعية أو اقتصادية محيطة لأفراد المجتمع، وحيث لا يستطيع مواجهتها والتخلص منها فيلجأ إلى العنف لتصحيح الأوضاع، إن العنف الجمعي يعود إلى مجموعة من العوامل المثيرة للشغب من بينها الشعور بالإحباط بسبب قلة الحيلة إزاء تغيير النظم وإدراك السلطة رموزها باعتبارها رمزا للكبت[2]، ويمكن أن يكون هذا العنف السياسي على عدة أشكال مثل: الإضراب، التمرد، المظاهرات، الاغتيال السياسي، الانقلاب أو محاولة الانقلاب، الثورة...إلخ.

---

[1]- أدونيس العكرة، العنف في التجربة السياسية، مجلة **دراسات عربية**، السنة 21، العدد 09، يوليو 1988، ص 90.

[2]- إلهام نايت سعيدي، "العنف السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1988-1995"، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2002/2001، ص 30.

4- أسباب ظهور العنف السياسي :

من الأشياء التي تحز في نفس الباحث تلك التهم التي تلقى هنا و هناك و حتى في كتابات بعض الباحثين الأكاديميين و التي تجعل العنف لصيقا بمجتمعات معينة، فهناك من يعتبر المجتمع الغربي هو مجتمع مسالم بطبعه و ميال للحلول السلمية، أما مجتمعاتنا العربية و مجتمعات العالم الثالث عموما هي ميالة للعنف في كل شيء، و هذا إن وجد احصائيا إلا أنه لا يمت للحقيقة اطلاقا. فالإنسان بطبعه يبحث عن السلم و الهدوء في عيشه و ما العنف إلا حالة استثنائية ظهرت فيه لأسباب خارجة عن سيطرته، فلا يمكننا أن نتصور انسانا ميالا للعيش في دائرة العنف طوعا إلا إذا كان مريضا نفسيا.

و سنحاول في هذه الجزئية من الدراسة البحث عن أهم اسباب اللجوء للعنف السياسي من المجتمعات، لكن الملاحظ هو التداخل بين تلك الأسباب و تشابكها لدرجة أننا في بعض الأحيان لا نفرق بينها. و يمكن تلخيص تلك الأسباب في :

4-1. الأسباب الفكرية :

حيث أن الفكر يصنع المبرر الذي يعطي الإنسان الضوء الأخضر في انتهاج السبيل الذي أوحى إليه لتحقيق فكرة السيطرة و الاستحواذ. و يشكل عامل التطرف الديني العنصر الأساسي في هذا الفكر، فكثيرا من الحروب تشن باسم الدين، و غالبا ما تتشكل وفق الدين ايديولوجيات تصنع الموت، و ذلك كونها حذفية و عنيفة، فالإنغلاق على جملة من الأفكار و الأحكام المعيارية يقضي إلى إنكار الواقع و حذف المختلف، و إذا ما تحول الدين إلى ايديولوجيا مغلقة و حذفية، فإنه يتحول إلى وسيلة تدمير المجتمع[1].

و قد ساهم العديد من العلماء الإسلاميين في محاربة الشذوذ الفكري المتطرف، مثل ابن تيمية و العز بن عبد السلام و ابن باديس و غيرهم، و مع مرور الوقت ظهرت مؤسسات دينية شكلت للمجتمعات الإسلامية مرجعية دينية لهم كالأزهر في القاهرة و جامع الزيتونة في تونس و جامعة القرويين في المغرب، و جمعية العلماء المسلمين في الجزائر، و هذه

[1] صلاح الجابري، **حفريات في الاستبداد**. بيروت: معهد الابحاث و التنمية الحضارية، 2010. ص 125.

المرجعيات لم تتكون بين عشية و ضحاها، و إنما تكونت تدريجيا من ثقة الناس بعلماء هذه المراكز و نزاهتهم.[1]

غير أن سياسة الإحتواء و الإضعاف التي مارستها الدولة، قد غيبت ثقة الناس بهذه المؤسسات الرائدة، الأمر الذي فتح الباب على مصراعيه للإجتهادات المختلفة التي مثلتها ادبيات و بيانات و فتاوى بعض الحركات الإسلامية و التي اصبحت تمثل مرجعية بديلة لأتباعها تتناقض احيانا إلى حد كبير مع المرجعية الرسمية التي تمثلها هذه المؤسسات و التي تحولت بسبب تدخلات الدولة إلى مرجعية تبريرية لإضفاء الشرعية على قرارات الحكومة .[2]

4-2. العوامل النفسية:

يرى مؤيدو هذا الاتجاه أن العنف السياسي مقرون بالحالات الإنفعالية الساخطة والملازمة للغضب و القلق المتمثل في توقعات الناس و احباطاتهم في محاولة لتحديد أسباب العنف السياسي، و قد طور تيد جور **Gurr** مفهوم الحرمان النسبي و ربط بينه و بين ظاهرة العنف السياسي، و هو يتركز حول التفاوت المدرك بين توقعات الناس القيمية التي يعتقدون أنهم يستحقونها على نحو مشروع و قدراتهم القيمية التي يعتقدون أنهم قادرون على تحصيلها و الاحتفظ بها، هذا التفاوت يؤدي إلى فجوة بين التوقعات والواقع، ويرتكز على تفاوت الجانب العقلي لدى الجماهير أي التباين و التذمر أو الحرمان النسبي، كما يلعب التراجع الإقتصادي دورا في الفجوة بين التطلعات و المكتسبات و الانجازات[3].

كما يرى في هذا الاتجاه جيمس دايفز **Davis** أن العنف السياسي مرتبط ببعض المتغيرات الاقتصادية التي تحدث في المجتمعات ... فالعنف السياسي كما يراه يقع بعد حدوث فترة طويلة من الإزدهار الاقتصادي، تليها فترة كساد حاد و استخدام نظرية الاحباط و العنف التي تنتج عن التناقض بين التوقعات و الآمال من ناحية و ما يحصلون

---

[1] رضوان أحمد شمسان الشيباني، العنف و الإرهاب في عالمنا المعاصر الأسباب و المعالجات. ورقلة: الباحث الجامعي، عدد 12 ، 2006 . ص 123.

[2] نفس المرجع النف الذكر، ص 124.

[3] حسن عبد الله العايد، أثر المتغيرات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية على العنف السياسي في الأردن: دراسة لحالة مدينة معان. مجلة **دراسات مستقبلية**، العدد 15 ، 2010. جامعة اسيوط. ص 230

عليه فعليا من ناحية ثانية. فإذا شعر الناس بأن هناك فجوة بين هذين المفهومين زادت احتمالات ظهور العنف السياسي [1].

4-3. العوامل الإجتماعية السياسية:

في أغلب المراجع يتم فصل العوامل الاجتماعية عن السياسية، و لكن عند قراءة المحتوى نجد أنها تصب في اتجاه واحد و هو خلل في سير النظام السياسي يؤدي إلى تضمر مجتمعي حاد . لذا ارتأينا جمعهم تحت عنوان واحد.

و كما قلنا سابقا أن الشعوب مسالمة و تكره العنف، لأن العنف حدث طارئ على مسارها التاريخي، بل إن نشأة المجتمعات المدنية الأولى جاءت عندما شعر بضرورة حماية أنفسهم من شر القلة الشريرة العنيفة التي استقوت على الأغلبية فنشأ العقد الاجتماعي. وتشكلت الحكومات الأولى التي كان دورها "ضبط الأمن" و حماية الأغلبية المسالمة من "تغول" الأشرار الطماعين، ليستقر المجتمع، و ينعم الناس بالسلام ! فيزرعون و يحصدون ويبدعون، و يصنعون الحضارة.

و عندما يختل ميزان العدالة و ينعدم الأمن و تفسد ادارة البلاد، ينتهي العقد الاجتماعي، فتقوم الثورات، فيزيح هؤلاء المسالمون الحكومة التي لم تلتزم بدورها في حمايتهم، وتسعى الثورة الجديدة لإقامة عقد اجتماعي جديد تحققه حكومة جديدة[2].

و في الفترة الانتقالية مابين هدم النظام القديم، و محاولات بناء نظام جديد، تنفجر الصراعات الطبقية، و تنفلت طاقات الشر الكامنة، و ينفجر الإحباط و الخوف من المستقبل. و تصطدم المصالح. فتتشكل حالة من الفوضى، و تتصارع الأفكار القديمة والجديدة، فينشأ "العنف" ، و رويدا رويدا تتشكل ملامح العقد الاجتماعي الجديد الذي يمثل اتفاقا على حد أدنى مجتمعي يرضي الجميع، و تقف خلفة أغلبية أبناء الأمة، فتفرضه فرضا لبناء المجتمع المنشود [3].

---

[1] مرجع سابق، ص 231.

[2] أسامة عفيفي، الانفلات و ثقافة العنف. المجلة، الإصدار الثاني ، عدد 12،الهيأة المصرية العامة للكتاب، مصر . ص 4.

[3] مرجع سابق، ص 5 .

إن النظام السياسي ما هو إلا كيان يتشكل في خضم مجتمع معين وفق عقد اجتماعي كما اسلفنا في ذكره، و هذا النظام ليحافظ على استمراريته وجب عليه عدم احداث قطيعة مع مجتمعه، هذه القطيعة قد تحدث بسبب ممارسات النظام السياسي الشاذة و نذكر منها:

الاستبداد السياسي: أو ما يسمى بالسلطة الشمولية التي تنكر حق الآخر في المشاركة السياسية. و في هذا الصدد يشير أرسطو إلى الإرهاب على أنه ظاهرة مرتبطة بالطغيان الذي تمارسه الملكية المطلقة، و بحرمان الرعية (القوى السياسية) من حرية التعبير وابداء الرأي و المشاركة في القضايا التي تهم المجتمع مع ضيق قنوات الحوار و انسداد وسائله في مقابل ممارسة أعمال القمع و تقييد الحريات العامة و عدم الاعتراف بحق الاختلاف مع باقي القوى الاجتماعية و غلق كل منافذ الحوار[1].

الفساد السياسي: يعرف الفساد عامة بأنه : "استغلال المسؤولين لمراكز المسؤولية العامة لتحقيق منفعة خاصة" بمعنى أكثر دقة "شخصنة الشأن العام"[2]

و يعم الفساد في حالات ثلاث:[3]

الأولى: من أجل الحصول على منفعة حكومية، و السيطرة على النظام الإداري و من ثم السياسي.

الثانية: من أجل تجنب دفع تكاليف أو تخفيض أسعار أو تكاليف بضاعة أو خدمة حكومية.

الثالثة: من أجل الحصول على مناصب رسمية و استغلالها لمنافع شخصية.

و الفساد آثار سلبية عديدة تؤثر في المساندة نجملها في :[4]

ا. يقلل الفساد من الايرادات العامة و يزيد من النفاقات العامة و نلاحظ ذلك خاصة في حالتي التهرب الضريبي، و زيادة نسبة الهدر و السرعة و الضياع في المشروعات العامة.

---

[1] درويش عبد المجيد، العنف السياسي و التجربة الديمقراطية الفتية في الجزائر. مجلة العلوم السياسية و القانون، العدد الأول، جانفي 2017.برلين، المركز الديمقراطي العربي. ص 91.

[2] جورج العبد، العوامل و الآثار في النمو الاقتصادي و التنمية، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004. ص 215.

[3] الهام البوادلي وديع، التفسير النظمي للعنف السياسي. مجلة القراءة و المعرفة، العدد 138. مصر 158.

[4] مرجع سابق. نفس الصفحة.

ب. يشوه الفساد الأسواق و تخصيص الموارد و ذلك من خلال تخفيض قدرة الحكومة على فرض الرقابة على نظم التفتيش لتصحيح فشل السوق، و من ثم لا تمارس الحكومة أنشطتها الرقابية بصورة جيدة على المصارف و المستشفيات و الاسواق و غيرها، و يشوه بدوره الوظيفة الأساسية للحكومة في تنفيذ العقود و توفير الحماية لحقوق الملكية.

خلل في بنية النظام السياسي: يعتبر التفسير المؤسسي للعنف السياسي من التفسيرات الرائجة اكاديميا، فيمكن أن تتضمن مؤسسات النظام السياسي قيما و مبادئا محددة تشجع بشكل مباشر أو غير مباشر هذا العنف، أو أن مؤسسات معينة تقيد الحراك الإنساني وبالتالي تحرض على العنف السياسي. فحتى في الأنماط الديمقراطية التي تبنى على أن يأخذ الفائز كل المقاعد و بالتالي تقلل فرص تقاسم السلطة و تزيد احتمالات التهميش والصراع[1].

خلل في وظائف النظام السياسي: يتعرض النظام السياسي إلى العنف السياسي للأسباب التالية:[2]

الأولى: إذا كانت سلطات المجتمع غير قادرة أو غير راغبة في الوفاء بمطالب اعضائه، وفي هذه الحالة لا يتطلب هنا إلا تغيير هذه السلطات.

الثانية: تزايد حجم و تنوع المطالب بشكل يفوق موارد الدولة، كما سبق الإشارة إلى ذلك

ثالثا: وجود خلل في آلية توصيل المطالب، بحيث تكون قنوات الاتصال عاجزة عن ادخال المطالب من البيئة للنظام، و بهذا يكون النظام غير مدرك لهذه المطالب فتظهر ظاهرة الاسبتعاد.

رابعا: المطالب الداخلية من البيئة لا تتوافق مع قيم النظام و بالتالي يرفض تحقيقها دون الانتباه إلى وجود تغيرات قيمية مما يعجل بالعنف.

خامسا: البنية الأساسية للنظام لا تعطيه القدرة على تحويل المطالب لقرارات، و هذا شائع جدا في النظم السياسية، و قد يتم علاجه بتغيير الحكومة و لكن أحيانا هذا التغيير لا

---

[1] باتريك هـ أونيل، مبادئ علم السياسة المقارن. ترجمة: باسل الجبيلي و حسام الدين خضور. دمشق: دار الفرقد، 2012. ص 392.

[2] الهام البوادلي وديع، مرجع سابق. ص ص 159.160.

يكون كافيا اذا كانت هناك أمراض اجتماعية تمكنت من جسم النظام كالفساد السياسي وغيره .

سادسا: كل هذه الاختلالات تخلق من السخط و التذمر و إذا ما ترافقت مع غياب أي نوع من المساندة للنظام فسيظهر العنف لا محالة .

خلاصة و استنتاجات

إن هذا الفصل ماهو إلا دراسة نظرية لأحد متغيرات هذا البحث ، ألا و هو العنف السياسي ، فقد حاولنا فيه الإحاطة بكل جوانب ظاهرة العنف السياسي بما يخدم بحثنا ، حيث تطرقنا في البدء إلى تحديد مفهومه و توصلنا إلى أنه إستخدام كافة الوسائل المتاحة وفي مقدمتها القوة أو التهديد بإستخدامها لتحقيق أهداف سياسية .

ثم تطرقنا إلى بعض المفاهيم المشابه له ، و أهمها الإرهاب السياسي و العنف الديني وعدم الإستقرار السياسي ، و حاولنا تحديد مفاهيمها و الفصل بينها و بين مفهوم العنف السياسي . هذا الأخير الذي وجدنا أنه ينقسم إلى عدة أنواع ، فلو نظرنا إليه من حيث الشكل نجد أنه يأتي على عدة أشكال كالإضطراب و التمرد و الإغتيال السياسي ...إلخ.

أما من ناحية المصدر فهو ينقسم إلى نوعين أساسين هما :

- العنف الرسمي : و الذي تستعمله الجهات الرسمية بإسم الدولة ضد الأفراد .
- العنف غير الرسمي : او الجماهيري و هو العنف الذي يمارسه أفراد أو جماعات من الشعب ضد بعضهم أو ضد جهات رسمية.

و سنحاول في الفصل الموالي تطبيق الإطار النظري هذا على الحالة الجزائرية لتحديد أبعاد أزمة العنف السياسي في الجزائر .

الفصل الثاني:

العنف السياسي في الجزائر

الفصل الثاني: العنف السياسي في الجزائر:

إن المتتبع لجذور العنف السياسي في الجزائر ليجد أنه متغلغل في تاريخ الشعب الجزائري، بل يعتبر سمة أساسية في تطوره ، فمنذ مجيء المستعمر الفرنسي و الجزائر تشهد كل يوم شكل من أشكال العنف السياسي ، من ثورات شعبية مرورا إلى فترة النضال السياسي حتى وصل العنف إلى قمته متجسدا في الثورة التحريرية، و حتى بعد الإستقلال فقد بقي العنف السياسي متجذرا و متغلغلا في الأساس البنائي والهيكلي لدولة الجزائر الحديثة والذي نتج عن التغيير السياسي في شكل السلطة الجزائرية بعد الاستقلال والمتمثل في الحركة الانقلابية التي قادها الرئيس هواري بومدين في 19 جوان 1965م، والتي أطاحت بالرئيس أحمد بن بلة وانتهت بتعديل هيكلية النظام السياسي والتركيز على إعادة بناء الحزب الحاكم، ومن ثم انفراده المطلق بالسلطة مع استيعابه لبعض عناصر المعارضة من خلال البرامج المطروحة، حيث نجد أنه في كل مرة يؤكد ساسة الجزائر انتماؤهم إلى الحضارة العربية الإسلامية، وبقي الإسلام الملاذ الثقافي للمشروع الاشتراكي[1].

لقد استطاع النظام السياسي في عهد بومدين أن يضع توازنا سياسيا هشا بين جميع الأطراف المتصارعة والمعارضة في الجزائر، لكن هذا التوازن بدأ في الانهيار في عام 1975 م والذي تمحور حول إقرار (الميثاق الوطني الجديد) والذي تم إقراره سنة 1976 م، فوجد النظام السياسي نفسه في مواجهة مباشرة مع القوى الإسلامية التي رفضت هذا الميثاق والتي بدأت في التحرك نحو التصعيد وبشكل علني لأول مرة[2].

ومنه نقول أن فترة حكم الرئيس هواري بومدين لم تشهد أحداث عنف سياسي ظاهرة للعيان لكنها وضعت اللبنة الأولى وبلورت أسس العنف السياسي المعاصر في الجزائر.

بدأ السياق إلى خلافة الرئيس هواري بومدين أثناء مرضه والتدهور الكبير لحالته الصحية، ويظهر ذلك جليا من خلال محاولات مُحَّد صالح يحياوي السيطرة على مختلف

---

[1]- مُحَّد قوامي، **غزوة الإنقاذ: معركة الإعلام السياسي في الجزائر**.بيروت: دار الجديد، 1998، ص 24.

[2]- بدأت الحركة الإسلامية في توزيع مناشير محرضة ضد النظام السياسي القائم، لكنها لم تنجح في مساعيها حيث تم اعتقال أبرز رؤوسها من بينهم الشيخ محفوظ نحناح.

المنظمات الجماهيرية للحزب وعلى المندوبين إلى مؤتمر الحزب المفروض عقده في جانفي من عام 1979[1]، ويقول بلعيد عبد السلام أن عبد العزيز بوتفليقة قد حاول كسب دعم خارجي له خاصة الفرنسي في حالة نشوب صراع حول خلافة بومدين سواء توفي هذا الأخير أو عاقه المرضى عن مواصلة ممارسة مهامه[2].ولم ينحصر الصراع فقط بين أقطاب النظام برمته وتعويضه بنظام آخر.

وكان فرحات عباس من أكبر المرشحين لذلك من صفوف المعارضة، لكن يبدو أن أجهزة الأمن العسكري بقيادة قاصدي مرباح قد نصبت له كمينا من خلال سيطرة هذه الأجهزة على خيوط العملية التي أدت إلى ما يعرف بقضية كاب سيغلي التي تورط فيها مما يسمح بإظهار هذا الرجل وآخرين في صورة عملاء لأطراف أجنبية تحيك المؤامرات ضد الجزائر[3].

تم الإعلان عن وفاة هواري بومدين صبيحة يوم 27 ديسمبر 1978، وفي نفس تلك الصبيحة تم استدعاء أعضاء المجلس الشعبي الوطني إلى جلسة طارئة تم فيها تنصيب رئيس المجلس الشعبي رابح بيطاط رئيسا للدولة مؤقتا، وتلخصت مهمته في التحضير لانتخابات رئاسية أقصاها 45 يوما، لكن لا يحق لبيطاط الترشح لها، ويدخل ذلك في إطار تطبيق المادة 117 من دستور البلاد الصادر عام 1976[4].

لكن اشتد الصراع حول خلافة بومدين، ولم يكن مؤتمر حزب جبهة التحرير الوطني ولا مجلس الثورة هو الذي فصل في هذا الصراع، بل عاد القرار الأخير لقادة الجيش الكبار، ومنهم بالأخص جهاز الأمن العسكري بقيادة قاصدي مرباح، وقد فصل في الأمر نهائيا بعد اجتماع لمجموعة من هؤلاء الضباط الكبار في المدرسة التطبيقية للتقنيين والمهندسين العسكريين برج البحري التي كانت تحت إدارة العربي بلخير.

---

[1]- رابح لونيس، **رؤساء الجزائر في ميزان التاريخ**.الجزائر: دار المعرفة، 2009، ص 246.

[2] - Belaid Abdesslam, **Le hasard et l'histoire** T2. Alger: éd ENAG , 1990,p296.

[3] -Mohmed Benyahia, **La conjuration au pouvoire-récit d'un maquisard de l'ALN**.Paris:ed de l'arcntes,1988,pp161-175.

[4]- رابح لونيس، مرجع سابق، ص 247.

وتمكن قاصدي مرباح من إقناع الجميع بضرورة اختيار بن جديد مؤقتا على الأقل بحكم أنه أكبر الضباط سنا وأنه منسقا للجيش.

لكن حقيقة الأمور تقول أن بن جديد يمثل الحل الأوسط لمختلف التكتلات داخل النظام، فلو جئنا للجيش مثلا نجد أنه محل رضا الضباط المنحدرين من الثورة مثل قاصدي مرباح وعبد الله بلهوشات ومُحَّد عطايلية، بحكم أنه منهم، كما هو محل رضا الضباط الفارين من الجيش الفرنسي الذي يعدون التكتل الأكثر تنظيما بقيادة لعربي بلخير آنذاك ، الذي عمل تحت قيادته فيما سبق وبالتالي هم يعرفوا كيف يؤثرون عليه وبالتالي تبقى خيوط إدارة لعبة الحكم في أيديهم[1].

ورغم أن الشاذلي بن جديد رفض منصب الرئاسة متحججا بمحدودية مستواه السياسي، غير أنه تم إقناعه في الأخير بأن الجيش هو الذي اختاره لهذا المنصب، وبأن وضع الجزائر لا يستدعي الهروب من المسؤولية.

ويمكن أن نقول أن ولاية الرئيس الشاذلي بن جديد الأولى من فيفري 1989 إلى ديسمبر 1983 كانت ناجحة إجمالا بفضل روح الفريق التي سادت آنذاك، وبعض النتائج الاقتصادية الايجابية على الأرض وبعض النجاحات الدبلوماسية.

بالمقابل أظهرت ولايته الثانية ما بين جانفي 1983 وديسمبر 1988 حدود السلطة الشخصية التي سعى لإرسائها، ففي الواقع نجحت حاشيته في عزله عن حزب جبهة التحرير الوطني، ومن الحكومة المفترض أنه يرأسها، وعن المجلس الوطني وقيادة الجيش[2].

وكانت أغلب التعيينات تستند إلى ثلاث معايير في تكوين جماعته:

المعيار الأول: أن يكون الشخص منحدرا من منطقة عنابة أو قسنطينة

المعيار الثاني: أن تكون لديه تجربة داخل الجيش الفرنسي

المعيار الثالث: أن يكون قد سبق له الاشتغال بمنطقة وهران بعد الاستقلال[3].

---

[1]- للإطلاع أكثر حول هذا الموضوع يمكن مراجعة: رابح لونيس، مرجع سابق، ص ص 246-253.

[2] - Khaled Nezzar,**Mémoire su général**. Alger:éd Chihab,1999,pp130,131.

[3]- عبد الحميد ابراهيمي، **في أصل الأزمة الجزائرية 1958-1999**، ط1.بيروت: مركز الوحدة العربية، 2001، ص 189.

وتعود أسباب هذه القرارات كما سبق وذكرنا إلى مدى تأثير المقربين منه في جهاز الرئاسة مثل مدير ديوانه لعربي بلخير الذي كان أمين عام الرئاسة حتى عام 1985 ثم مديرا لديوانه من عام 1985 إلى 1991، ويبدو أنه يمثل مصالح وتأثيرات تكتل الضباط الفارين من الجيش الفرنسي لدرجة ذهاب البعض إلى القول أنه الرئيس الفعلي الغير معين رسميا[1].

وقد وفر حكم الشاذلي في عهدته الثانية ظروفا مؤاتية جدا للمد الإسلامي، لقد أراد الشاذلي ركوب هذا التيار لكي يكبح جماح ما تبقى من مواقع اليسار، ويمرر الإصلاحات الاقتصادية والليبرالية غير آبه بأنه يطلق من القمقم ماردا لن يستطيع التحكم به، ولعل أبرز صوت تلك السياسة تمثلت في الدور الكبير الذي لعبه الشيخ الغزالي، وهو أحد الشيوخ المرموقين في الأزهر الشريف الذي توفي سنة 1996، فقد تم استقدامه إلى الجزائر للإشراف على جامعة الأمير عبد القادر في قسنطينة، لكن دوره الفعلي تجاوز كثيرا حدود الجامعة[2].

1-أحداث أكتوبر 1988:

لا يمكن تجاهل الأحداث التي عرفتها الجزائر قبل 5 أكتوبر، فمن الربيع الأمازيغي 1980، إلى أحداث الجامعة المركزية 1982، مرورا بأحداث قسنطينة 1985، وسطيف 1986، ووصولا إلى تمرد مصطفى بويعلي ومجموعته على النظام 1987، لكن تعتبر أحداث 05 أكتوبر 1988 هي النقطة الفاصلة في تاريخ الجزائر، لأنها كانت الأكثر اتساعا وشمولية، والأكثر تأثيرا على النظام السياسي ومستقبل الجزائر.

1-1- أسباب أحداث 05 أكتوبر 1988:

لقد تعددت الأسباب التي كانت وراء انفجار هذه الأحداث بين السياسة الاقتصادية والاجتماعية، وبين ما هو ظاهر وما هو مخفي التي تعكس في مجملها ضعف استجابة النظام السياسي للمطالب المجتمعية وسياسيا، ويمكن أن نلخصها فيما يلي:

---

[1]- رابح لونيس، مرجع سابق، ص 254.

[2]- جورج الراسي، **الدين والدولة في الجزائر: من الأمير عبد القادر...إلى عبد القادر. الجزائر**: دار القصبة للنشر، 2008، ص 319.

أولا: على المستوى الاقتصادي: تبنت الجزائر منذ استقلالها إستراتيجية للتنمية أساسها التوجه نحو الاشتراكية، مركزة على الصناعة والربط بين قطاعي النفط والصناعة الثقيلة، حيث حظي هذا الأخير بالنسبة الكبرى من الاستثمارات في الخطط الثلاثية والرباعية للتنمية[1].

لكن وبعد وفاة الرئيس هواري بومدين شهدت البلاد توجها جديدا، توقفت معه برامج التنمية التي بدأها، وحجة النظام الجديد في ذلك أن الجزائر استثمرت كثيرا في جانب الصناعات الثقيلة التي لم تحقق أهدافها والنتائج المتوقعة منها، لذلك تقرر التوجه إلى تنشيط الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وتشجيع القطاع الخاص ومحاربة ندرة المواد الاستهلاكية، ووضع ما يسمى آنذاك بالبرنامج ضد الانقطاع في العام الثاني من رئاسة بن جديد. يهدف أساسا إلى تأمين المواد الاستهلاكية غير المتوفرة باستيرادها من الخارج بكميات كبيرة ضخمة تحقيقا للشعار الذي رفع من أجل حياة أفضل[2].

وباعتبار أن الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ريعي بالدرجة الأولى يعتمد على عوائد البترول بنسبة كبيرة، أي على عوامل غير ذاتية في إعادة إنتاج منظومته الاقتصادية، فإن أول انخفاض لسعر البترول في الأسواق العالمية في تلك الفترة إلى مادون عشرة دولارات أحدث هزة كبيرة أفضت إلى أزمة اقتصادية سببت خللا في التوازنات الاقتصادية الكبرى[3].

تزامنت مع هزة نقدية بانخفاض سعر الدولار – عملة التداول في الصفقات البترولية– سببت خسارة في المداخيل بالعملة الصعبة المقدرة بنحو 80% بين سنوات 1985 إلى منتصف 1991، ما نتج عنه عجزا في تلبية المطالب الاجتماعية التي ما فتئت تتصاعد مع استمرار الزيادة السكانية، وتدهورا في الحياة المعيشية[4].

فالأزمة الاقتصادية وما صاحبها من اختلال التوازنات الاقتصادية، انعكست سلبا على الأوضاع الاجتماعية للمواطنين، وعدم التناسب بين النمو الديمغرافي والطلب

---

[1]– كمال حبيب وحازم النبي، **دراسات في الإنماء والتطور**.لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 1997، ص 187.

[2]– محمد الميلي، "الجزائر...إلى أين"، مجلة **المستقبل العربي**، العدد 271، 2001، ص 18.

[3]– نور الدين زمام، **السلطة الحاكمة والخيارات التنموية بالجزائر 1962–1990**. الجزائر: دار الكتاب، 2000، ص 170.

[4]– محمد الميلي، مرجع سابق، ص 18.

الاجتماعي على التشغيل والسكن والتعليم والصحة، وبين النمو الاقتصادي، ساهم في استفحال ظاهرة البطالة.

وأسفرت بذلك الأزمة الاقتصادية وانعكاساتها الاجتماعية عن تدهور القدرة الشرائية للمواطن، وعبرت عن فارق مجتمعي بين أقلية زادت غنا وأغلبية سكان جددت ربطها مع أحوال الفقر والاستبعاد الاجتماعي، ما نتج عنه انحلال الطبقة الوسطى التي تعتبر عماد الاستقرار السياسي والاجتماعي.

ولما كانت معالجة الدولة للحاجات المعيشية والاجتماعية للمواطنين في التعليم والعمل والصحة تشكل الأساس الذي يحقق إحساسهم بالأمن والرضا وعندما كان البترول قبل هزة 1986 يدر عليه ملايير الدولارات، كان سهلا توفير ضروريات العيش لأفرادها وبالتالي تدعيم شرعيتها عبر إشباع حاجيات الشعب المادية، وغض هذا الأخير النظر عن ممارساتها، فلم يهتم بحقوقه السياسية والمطالبة بتقييد السلطة، والحد من انفرادها بالشأن السياسي، لكن مع الانخفاض العالمي لأسعار البترول تحطمت العلاقة /العقد بين الشعب والدولة، ماجعلها ونظامها في مواجهة الغضب الشعبي الكامن[1].

ثانيا: على المستوى السياسي: لقد أدرك الرئيس بن جديد أن الأوضاع الدولية والإقليمية والمحلية تفرض عليه ضرورة التغيير السياسي ليتماشى وهذه المتغيرات. فعلى المستوى الدولي رأى الرئيس الشاذلي بن جديد أن دول العالم بدأت تعصف بها رياح التغيير، وبدأت غالبية دول العالم تعيد حساباتها من هذه التغيرات. فقد بدأت الدول تتحول نحو التعددية السياسية، وأن نظام الحزب الواحد أصبح غير ذي فاعلية، بل إن الدول أحادية الحزب في أوربا الشرقية والاتحاد السوفياتي (سابقا) بدأت تنهار، وأن التحول إلى النظام التعددي الحزبي هو التطور الحتمي الذي يجب على الأنظمة أن تتبناه في سبيل تجنب انتشار المعارضة والعنف.

أما على المستوى السياسي المحلي، فقد كان حزب جبهة التحرير هو الحزب المسيطر، والمحتكر للسلطة السياسية (ظاهريا)، وأدى هذا الاحتكار إلى خنق الحريات الفردية

[1]– زريق نفيسة، "عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي، المشكلات والآفاق"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة حاج لخضر باتنة، 2009/2008، ص 43.

والعامة، بل ومصادرتها في بعض الأحيان ومن ثم التعسف في استعمال السلطة، وهذا بدوره أدى إلى فشل الجهاز البيروقراطي في أداء مهماته كوسيلة للاتصال وأداة لتنفيذ البرامج والمخططات، كل ذلك أدى إلى خلق فجوة بين النظام السياسي والمجتمع، بل وأوجد مواجهة بينهما، ونتج عن ذلك فقدان النظام السياسي لمصداقيته وشرعيته لدى شرائح المجتمع المختلفة، بل أدى إلى ظهور وضع متفجر يصل إلى استخدام العنف أحيانا لفك الحصار المضروب على القوى السياسية والاجتماعية في المجتمع[1].ظهرت الخلافات والاختلافات في المؤسسات السياسية والعسكرية حول إدارة الأزمة، وظهرت حركات معارضة ذات قاعدة شعبية كبيرة مثل الحركة الإسلامية، والتي نشأت حول المساجد والخطباء وتشبعت بأطروحات قادة الحركة الإسلامية السياسية والتي جاءت كردة فعل لانتشار الفساد الإداري والمالي والسياسي في الدولة، وقد تشكل إطارها النضالي من الجامعيين والموظفين في القطاع العام في الدولة، وغالبيتهم من الشبان الذين وجدوا فيها اعترافا اجتماعيا بوضعهم، كذلك برزت حركات معارضة –هي الأخرى فقدت الثقة في الدولة– تطالب بالتغيير السياسي والمؤسسي مثل حركة الثقافة البربرية، وأخرى ذات نزهة إيديولوجية تمثلت في المنظمات اليسارية، فجميع هذه التنظيمات على اختلاف توجهاتها وأهدافها تتفق جميعا على أمر أساسي وهو معارضة النظام السياسي ومعارضة الممارسات التي تقوم بها العناصر المتنفذة في السلطة.

كانت مطالب المعارضة واضحة ومنسقة، تتمثل في وضع برنامج منهجي للإصلاحات المؤسسية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أدرك النظام السياسي أنه أمام متغيرات يصعب ضبطها ولذلك على رموز النظام علامات الإرباك والانقسام تجاه مطالب المعارضة، ومع ذلك أخذ النظام السياسي يراوغ ويناور ويرفض التنازل عن المكتسبات السياسية التي حققتها هذه السياسة أدت إلى انفجار الأوضاع في الدولة في أكتوبر عام 1988، حيث ظهرت التظاهرات والحوادث وتدخل الجيش وأعلن حالة الطوارئ، وبدأ الجيش يقمع التظاهرات[2].

---

[1]– عبد الكريم أبو النصر، "سقوط الرهان الكبير: لماذا فشلت الحركة الإسلامية في إقامة جمهوريتها في الجزائر"، **الوطن العربي**، العدد 66، 10 أغسطس 1997، ص 88.

[2]– غازي حيدوسي، **الجزائر التحرير الناقص**. بيروت: دار الطليعة، 1997، ص 84–89.

و الأكيد أن الظروف و المحيط الذي انفجرت فيه الأحداث كان نتيجة حتمية لسلسلة من التراكمات التي أفرزت تناقضات غير قابلة للتعايش سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي، فكلنا يعلم أن الأزمة التي عرفتها الجزائر منذ الثمانينات على الصعيدين السياسي و الإجتماعي قد أفرزت اضطرابات عديدة، خيث برزت لأول مرة الى العلن التناقضات السياسية على أعلى مستوى في هرم السلطة ، مما انعكس سلبا على الجبهة الإجتماعية التي فسحت المجال لبروز التناقضات التي موهها من قبل الريع النفطي[1].

و تجدر الإشارة هنا إلى تلك التغييرات التي حدثت على مستوى جنرالات الجيش، حيث نلاحظ الصعود الكبير للجنرالات "الفارون من الجيش الفرنسي" على حساب الجنرالات الثوريين، هكذا حدثت عام 1988 التغييرات التالية:[2]

- أحيل الجنرال مجذوب لكحل عياط إلى التقاعد.
- أحيل الجنرال مُحَّد علاق إلى التقاعد .
- الجنرال على بوحجة، أحيل إلى التقاعد.
- الجنرال الهاشمي هجرس أحيل إلى التقاعد و تم تعيينه في أمانة جبهة التحرير الوطني.
- الجنرال حسين بن معلم، تم تعيينه في رئاسة الجمهورية.
- الجنرال العربي سي لحسن، أحيل إلى التقاعد و عين سفيرا. و كذلك الجنرال زين العابدين حشيشي .

هذه الحركة لم تمس غير قدامى المجاهدين، تلاها في عام 1989 رحيل عدة جنرالات وطنيين أبرزهم: عبد الله بلهوشات ، مُحَّد عطايلية و أسماء أخرى .

و بالتوازي مع ذلك تم تعيين "الفارين" من الجيش الفرنسي في المناصب التالية:[3]

- الجنرال خالد نزار، عين رئيسا للأركان في العام 1989، ثم وزيرا للدفاع سنة 1990 .

---

[1]- اسماعيل قيرة، نفس المرجع ، ص 305.

[2] - عبد الحميد براهيمي ، مرجع سابق، ص ص 218، 219 .

[3] نفس المصدر الآنف الذكر، ص ص 219،220 .

– الجنرال عبد المالك قنايزية، عين رئيسا للأركان في العام 1990، و قد شغل فيما بعد الأمانة العامة لوزارة الدفاع الوطني حتى وفاته.

– الجنرال مُحَمَّد تواتي ، عين مستشارا لوزير الدفاع .

– الجنرال عباس غزيل ، عين قائدا للدرك الوطني في عام 1988.

– العقيد مُحَمَّد مدين ، عين مسؤولا عن الأمن العسكري في غام .1989

1-2- مجريات أحداث أكتوبر 1988:

كان لخطاب الرئيس الجزائري آنذاك الشاذلي بن جديد بتاريخ 19 سبتمبر 1988 أمام مكاتب التنسيق الولائية لحزب جبهة التحرير الوطني الحاكم، للإعلان عن افتتاح مناقشة المشروع التمهيدي لدستور الاتحاد بين الجزائر وليبيا، الأثر في نفوس الجماهير، خاصة ما جاء فيه عندما توجه بالخطاب إلى كبار إطارات الدولة، متهجما على تهرب المسؤولين من واجباتهم، وعن تورطهم في محاربة الإصلاح، مؤكدا على الاستمرار في انتهاج سياسة التقشف لمواجهة الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها الجزائر، هذا الخطاب الذي اتسم بالعفوبة والجرأة غير المعهودتين لدى الرئيس بن جديد، ترك حوله العديد من التساؤلات المريبة.

إن الشيء المؤكد أن أحداث أكتوبر لم تنطلق يوم 5 أكتوبر، بل سبقتها الإشاعات التي تنذر بإضراب عام شامل سيشل كافة القطاعات، وهذا نظرا للظروف الصعبة التي عرفتها البلاد، كارتفاع أسعار المواد الاستهلاكية، و ظهور نقص في منتجات غذائية أساسية كالسميد، وزيت المائدة، والحليب...إلخ، وذلك في بعض الولايات أولا، ثم انتشرت بسرعة في كل البلد على مر الأسابيع.

ولقد ثبت أن الواردات من هذه المنتجات زادت بنسبة 7% في حالة السميد، و10% في حالة المنتجات الأخرى مقارنة بعام 1987[1]. و ما يثير الدهشة هو أن البلاد لم تكن تعرف نقصا حقيقيا في تلك المواد ، حيث كان الرصيد الاستراتيجي من المواد الأساسية

[1]– عبد الحميد براهيمي، مرجع سابق، ص 197.

في الحدود العادية المعقولة، لكن تلك الاحتياجات لم تكن موجودة في كل الأسواق وبالكميات المطلوبة[1]

بدأت الأحداث يوم الثلاثاء 4 أكتوبر 1988 بحي باب الواد الشعبي، عندما خرج أطفال المدارس وطلاب الثانويات في مظاهرات احتجاجا على ندرة المواد الاستهلاكية، لكن صبيحة يوم الأربعاء 5 أكتوبر انظم إليهم شبان آخرون، حسب عابد شارف عاطلين وهم مطرودين من النظام المدرسي حديثا[2]، بمعنى آخر تصدر الانتفاضة المفصولين عن الدراسة.

فالمظاهرات كانت عنيفة شملت أعمال تخريب وتكسير، وكانت موجهة أساسا لمقرات حزب جبهة التحرير الوطني، ورفعت فيها شعارات معادية لقيادة الحزب، التي كان رمزها آنذاك الأمين العام " مُحَّد شريف مساعدية "وهذا ما يفسر برفض الأحادية الحزبية.

فالأحداث سرعان ما تطورت صبيحة يوم 5 أكتوبر لتأخذ بعدا جماهيريا، مستهدفة رموز الدولة من قسمات الحزب ومقرات الوزارات، وبصفة أخص مراكز الحافلات، الشرطة وأسواق الفلاح رمز معاناة المواطنين اليومية[3].

واعتبرها المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني أعمال شغب تقوم بها مجموعات تدعمها أطراف خارجية. وما يمكن ملاحظته أن الأحداث لم يظهر قادتها أو مسيروها، مما يثير الشك في طبيعة من يقف وراءها، سيما وأن أخبارا راجت حول تباطؤ قوات الأمن في التدخل لتهدئة الوضع إلا متأخرا وقد تم تجريدها من السلاح يوم 4 أكتوبر 1988[4].

وبعد أن حل الدمار بالعديد من المنشآت وسقوط مئات القتلى والجرحى من المواطنين، ونظرا لاستمرار حالة التوتر أعلن الرئيس " حالة الحصار " طبقا للمادة 119 من الدستور الجزائري لتلك الفترة، واتخذ هذا القرار في اجتماع الرئيس بالمكتب السياسي للحزب الواحد، دون حضور الحكومة وفقا للمادة 119 سالفة الذكر[5].وصحب إعلان حالة الحصار

---

[1] – محي الدين عميمور، **الجزائر الحلم والكابوس** . بيروت: دار الفارابي، 2005، ص 113 .

[2] - Abed Charef:**Dossien Octobre**. Alger éd Lophomie,1989,p95.

[3] – عروس الزبير، نقلا عن مُحَّد ضريف، **الإسلام السياسي في الجزائر**.البيضاء: طبعة النجاح الجديدة، 1994، ص148.

[4] - Kamel Bouchama,**Le FLN instrument et alibi de pouvoir 1962-1992**.Alger:éd Dahleb,1992,p162.

[5] – سعيد بوالشعير، **النظام السياسي الجزائري**.عين مليلة: دار الهدى،19920، ص 178.

حظر للتجول، ورغم ذلك فقد نظمت مسيرة من طرف الإسلاميين، وبعد هذه المسيرة نظمت مسيرة أخرى باتجاه حي باب الواد الشهير، وعند المرور بمديرية الأمن الوطني أطلقت قوات الجيش النار على المتظاهرين حيث قتلت ثلاثة وأربعين إسلاميا[1].

أما حصيلة هذه الأحداث فهي جد ثقيلة، هناك العديد من الضحايا والاعتقالات، بالإضافة إلى الخسائر الكبيرة التي عرفها الاقتصاد، فقد قدم السيد الهادي لخضيري وزير الداخلية الحصيلة الرسمية والتي قدرت بـ 150 قتيلا و500 جريحا[2]، أما حسب التقديرات غير الرسمية أي الطبية والرابطة الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان فذكرت عدد الضحايا 500 قتيلا بالإضافة إلى آلاف الاعتقالات، مع تسجيل خسائر قدرت بـ 160 مليار سنتيم[3].

1-3- تداعيات ونتائج أحداث أكتوبر 1988:

لقد كانت احداث أكتوبر 1988 الأثر البالغ في مسار النظام السياسي الجزائري، وفي تحول العمل السياسي في الجزائر، فقد أدخلت هذه الأحداث الجزائر في مسار التحول الديمقراطي، و على العموم فإن أدبيات علم السياسة تضع لنا ثلاث أنواع أو مسارات للتحول الديمقراطي و هي :[4]

أ- **نمط التحول بمبادرة من القيادة:** هو تحول تبادر به القيادة في النظم التسلطية أو الشمولية عندما تشعر بحدة الإنشقاق عن النظام القائم، عسكري كان أم مدني، تبادر هنا النخبة بمنح بعض الإصلاحات، أو تعد بذلك، يتميز هذا

---

[1]- يحي أبو زكريا، **الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر 1978-1993**، ط1. بيروت: مؤسسة المعارف للمطبوعات، 1993، ص 54.

[2] - Sevrine Labat, **Les Islamistes Algériens: entre les uns et le maquis**. Paris:éd Seuil,1995,p51.

[3] - Paul Balta, Claudine Releau:**Le grand Maghreb des indépendants a l'an 2000**.Alger:éd Laphanie,1990,p101.

[4] سعاد العقون، نمط التحول الديمقراطي في التجربة المغاربية –تحديات و عراقيل-، **مجلة المفكر**، العدد الثامن 2010. ص ص 168، 169.

النمط بكونه انعكاس لرغبة القادة بالتحول، أو كحيلة سياسية للخروج من المأزق، و من ثمة العمل لوضع آليات لإطالة مدة حكمها،

ب- **نمط التحول الذي يفرضه الشعب:** يظهر هذا النمط في مرحلة تتسم بتصاعد قوة المعارضة، و انهيار قوة النخبة الحاكمة، مما يؤدي إلى الإطاحة بها، و من ثمة انهيار النظام السلطوي الشمولي، مما يدفع بالقيادات السلطوية في الانطلاق تجاه الإصلاحات المطلوبة من اجل احتواء الأزمة ذات الأبعاد المركبة، و هذا ما يطرح أمام النخبة الحاكمة رهانات جد صعبة قد تصبح عائقا في إتمام عملية التحول الديمقراطي فتسقط التجربة في الاستبداد الديمقراطي (أي العودة إلى الممارسة التسلطية بخطاب ديمقراطي)

ت- **نمط التحول التفاوضي:** مؤشر هذا النمط هو تدهور شرعية النظام السياسي نتيجة تردي الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية مما يؤدي إلى تزايد الضغوطات الداخلية خاصة، و الخارجية للإنفتاح الديمقراطي، و هذا ما يدفع بالقوى المعارضة التي رغم استنادها لقوى الرأي العام، تفتقد القوة الكافية للإطاحة بالنظام، كل هذا يدفع بالنظام للدخول في مفاوضات مع المعارضة، من أجل التوصل إلى اتفاق يضمن مصالح كافة القوى السياسية .

و بعد الأحداث الدامية التي حدثت في 05 أكتوبر 1988 و ما تلاها، خرج الرئيس الشاذلي بن جديد في 10 أكتوبر 1988 ليلقي خطابا على الأمة يتأسف عن النتائج المأساوية للأحداث، ويعد بإجراء تغييرات جذرية في سيادة البلاد، وفي اليوم الموالي تخرج بعض المسيرات المساندة للرئيس بن جديد، وهكذا توقفت المظاهرات بانتصار الشاذلي بن جديد، وانسحاب المعارضين للإصلاحات من مؤيدي النهج الاشتراكي.

وفي 12 أكتوبر 1988 يعلن الشاذلي بن جديد عن تنظيم استفتاء يوم 03 نوفمبر يعطي فيه للشعب كلمة الفصل في الإصلاحات المزمع القيام بها.

وقد تمت صياغة مشروع التعديل دون أن يكون الحزب طرفا فيه[1]، إذ لم يعلم أعضاء اللجنة المركزية للحزب بهذا المشروع إلا يوم 24 أكتوبر 1988، أي تاريخ نشر بيان رئاسة الجمهورية الذي يحدد نقاط التعديل[2].

وكانت جل التعديلات تشير إلى التخلي عن السياسات السابقة التي جعلت من الحزب القوة السياسية الطلائعية الوحيدة في البلاد، وكانت بالتالي مؤشرات التغيير الجذرية القادمة التي تفتح الباب نحو التعددية السياسية مباشرة بعد موافقة الشعب على التعديلات المقترحة.وفي 28 جانفي 1989 يعلن الرئيس بن جديد عن نيته لوضع حد لاحتكار الحزب الواحد للمجال السياسي، وعن الطلاق النهائي مع الإيديولوجية الاشتراكية حيث يصرح قائلا:" **إذا كانت التناقضات قد ظهرت في قوانيننا ومؤسساتنا الرسمية، فهذا راجع إلى أننا أعطينا الأولوية إلى الجوانب الإيديولوجية فالميثاق الوطني برنامج والدستور كان برنامج قانون مع كل التناقضات التي تنجر ذلك، لا يمكننا التكلم عن دولة القانون إذا ظل الدستور خليط إيديولوجية وفلسفة قوانين، الدستور لا بد أن يكون نصوص قانونية تسير العلاقات بين المؤسسات والمجتمع الجزائري، هذا هو تعريفنا لدولة القانون.**"[3].

وعليه قامت الرئاسة بصياغة دستور جديد أقر الطلاق النهائي مع الاشتراكية، وفتح المجال للتعددية السياسية، وقد قدم المشروع النهائي للدستور في شكله النهائي إلى الشعب للمناقشة والتصويت، وتمت الموافقة عليه يوم 23 فيفري 1989.

وقد سمح هذا الدستور الجديد بتأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي حيث تضمنت المادة 40 منه على ما يلي:" حق إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي معترف به، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية... "، وتبعا لذلك أصبحت المعارضة السياسية ممكنة وقانونية، كما أعطى الدستور مجالا واسعا لحقوق وحريات المواطنين حيث جاءت المواد 31-36-39 لتؤكد على مكانة وأحقية حرية التعبير وإبداء الرأي، وجاء أيضا باستقلالية السلطات الثلاث والفصل بينهما...

---

[1] - Abdelkader Djeghloul, Le multipartisme à l'Algérienne, **Maghreb Machrek**,n127 janvier, mars 1990,p 196.

[2]- سعيد بوالشعير،مرجع سابق، ص 170.

[3] - Voir El Moudjahid,29 janvier 1989.

ولمجرد صدور المادة 40 غصت الساحة السياسية في الجزائر بالجمعيات ذات الطابع السياسي، وزاد قانون 89-11 المنظم لها من تسهيل أمر إنشائها وطلب الترخيص لاعتمادها، حيث بمجرد اجتماع 15 عضوا مؤسسا يمنح للجمعية الاعتماد*.

وما يمكن تسجيله على هذه الجمعيات عموما هو:

– افتقارها في الكثير من الأحيان إلى رؤى سياسية واضحة، وبرنامج بديل، وأكثر من ذلك تشابهها إن لم نقل تطابقها من حيث البرامج[1].

– على الرغم من وضوح مواد القانون فيما يتعلق بالمادة الخامسة التي تنص على عدم تبني الجمعية السياسية في تأسيسها أو عملها، على أساس ديني أو لغوي أو جهوي أو الانتماء إلى جنس واحد أو عرق واحدا ووضع مهني واحد[2].

إلا أنه تم اعتماد الكثير من الجمعيات على أسس جهوية ومهنية ودينية**.

يمكن القول أن مؤشرات ومعالم الديمقراطية على مستوى النص القانوني قد توفرت إلى حد بعيد، مما جعل البعض يلقب الرئيس الشاذلي بأب الديمقراطية الحقيقي، أما على مستوى الممارسة السياسية فإن المرحلة أثبتت أن الانتقال من نظام شمولي وأحادي إلى التعددية السياسية ليس أمرا سهلا، حيث جاء التغيير وكأنه نوع من الفوضى والانقلاب غير المدروس وغير الواعي، لقد تفاقم الانقلاب السياسي والثقافي والأمني وغابت هيبة الدولة وصار وضع البلاد أشبه بثلاثينيات القرن الماضي الذي عبر عنه عبد الحميد بن باديس قائلا:" **إننا نعيش في وسط سادت الفوضى فيه من جميع جهاته، فمن الفوضى في الدين إلى فوضى في**

---

* للإطلاع أكثر أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 89-11 مؤرخ في 5 جويلية 1989، المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، **الجريدة الرسمية** رقم 27، الصادرة بتاريخ 5 جويلية 1989، ص 714.

[1]– عبد العالي رزاقي، **الأحزاب السياسية في الجزائر: خلفيات وحقائق**، ج1. الجزائر:المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1990، ص 85.

[2]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، مجموع النصوص التشريعية المتعلقة بالانتخابات، الجزائر، الجزء الأول، أكتوبر 1995، ص 106.

** مثل الحزب الوطني للتضامن والتنمية، أعضاؤه من قسنطينة، ومهنية، مثل الحزب الجمهوري التقدمي، أعضاؤه يشغلون وظيفة التعليم، والجبهة الإسلامية للإنقاذ وحركة المجتمع الإسلامي على أساس ديني.

الأخلاق إلى فوضى في الاقتصاد، وزادتنا الأيام على كل ذلك فوضى جديدة وربما كانت أخطر الفوضات وأشدها تأثيرا على الأمة، وهي فوضى التكلم باسم الأمة"[1].

2- توقيف المسار الانتخابي وبداية أزمة العنف السياسي في الجزائر:

يذهب الكثير من الباحثين إلى اعتبار أكتوبر نقطة تحول في مسار تطور الدولة الجزائرية، ذلك أنها شكلت حجر الأساس الذي أقيمت عليه التعددية الديمقراطية في الجزائر، وبعبارة أخرى شكلت هذه الأحداث منبر لتعبير مختلف الأطراف السياسية عن رغبتها لتفعيل مسار الديمقراطية.فالمعارضة التي همشت لفترة طويلة إما باحتوائها داخل الحزب الواحد، وإما بنشاطها الخفي، وجدت في هذه الأحداث فرصة لطرح نفسها كقوى فاعلة في الوضع الجديد، وساهمت التعددية التي أفرزها إصلاح أكتوبر في خلق نوع من التوازن بين التعددية الثقافية المكبوتة لفترة طويلة، والتعددية السياسية التي تفتحها الديمقراطية التمثيلية، وبات واضحا أن المواطن الجزائري الذي ظل سجين الخيار الأحادي أصبح اليوم أمام خيارات عديدة يفرضها الزخم الحزبي الذي أفرزته الإصلاحات.

إن الملاحظ لهذه الفترة يدرك أن الجزائر عرفت خلال فترة وجيزة جدا تحول سريع في نمط سياسي أحادي إلى نمط سياسي تعددي يدعوا إلى تجسيد الديمقراطية على أرض الواقع، لكن واقع الممارسة السياسية لم يرقى إلى ديمقراطية فعلية، بالنظر إلى ما نتج عن أول انتخابات تشريعية تعددية عاشتها الجزائر، حيث حرم حزب من ممارسة حقه الديمقراطي بناء على شكوك تهدد الحياة الديمقراطية، وأثبتت النتائج التي أفرزها توقيف المسار الانتخابي أن السلطة لا تزال محل صراع بين مختلف النخب أو العصب، وعبر طرق شرعية وغير شرعية.

2-1- بداية ممارسة التعددية السياسية:

إن الإصلاحات التي قامت بها السلطة في الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988 كانت محل شك من طرف المعارضة الجديدة، فقد كانت الأوضاع السياسية تؤكد بقاء هيمنة الحزب

[1]- جريدة الشهاب، أفريل 1936، مج 12، ج1، قسنطينة.

الواحد على جميع مؤسسات الدولة، فالمجلس الشعبي الوطني كان جبهويا والبلديات والمجالس الولائية كانت كذلك، ومما زاد من تنامي الشكوك هو تلك الإشاعات التي اعتبرت أن هذه الديمقراطية ما هي إلا ديمقراطية واجهة فقط، وفي وقت عرفت فيه الديمقراطية تنامي سريع خلال مرحلة قصيرة وأصبحت بمقتضى القوانين الجديدة مجال خصب للدراسة والمناقشة من طرف مختلف الهيئات الإعلامية المحلية والدولية، وبهذا وضعت الديمقراطية الناشئة تحت المجهر للكشف عنها، الأمر الذي وضع السلطة في موقف حرج، بين ضغط المعارضة المحلية التي بدأت تفرض نفسها، وبين نظرة العالم لما يجري في الجزائر.

في ذات الوقت كانت مجبرة إما بترك الديمقراطية تأخذ مكانها بالعمل التدريجي، وإما أن تسارع في تفعيل العمل السياسي بفتح باب المعارضة حتى تأخذ مكانها في الحياة السياسية عبر الانتخابات التعددية، وعلى هذا الأساس انتهى الوضع في الجزائر وتم لذلك إعداد أول قانون للانتخابات التعددية وهو قانون 89-13 المؤرخ في 1989.

إن أحد أهم مميزات فترة بداية التعددية السياسية تلك المكانة التي احتلها الإسلام السياسي على الخريطة الجديدة، كما كان من تداعياتها غير المتوقعة دخول المواطنين، خاصة الشباب منهم إلى ساحة الصراع السياسي بكثافة كبيرة، كفاعلين في إطار الحركات الاجتماعية التي تمكنت التيارات الإسلامية الجذرية من توظيفها لصالحها من خلال التيارات والأحزاب السياسية الأخرى بما فيها الإخوانية منها[1].

لقد أحدث الأسبوع الأول من أكتوبر نقلة نوعية في تفكير الكثير من القيادات الإسلامية الجذرية- السلفية منها على وجه التحديد- وسلوكها، فقد كانت حتى تلك الفترة لا تؤمن بالعمل السياسي الجماهيري وأدواته الكلاسيكية المعروفة ومن جانبها، فإن الكثير من النخب السياسية والفكرية المتحكمة في زمام الأمور كانت تعتبر أن قيادات التيار الإسلامي الجذري، بخطابها الديني ولغتها السلفية ولباسها التقليدي... إلخ، لا تملك المؤهلات والمعرفة الكافية التي تسمح لها بأن تكون منافسا قويا لها على الساحة السياسية، حتى وإن بدت عليها علامات قوة مؤقتة، وقد شجعت بعض مراكز القرار، ولا سيما في

[1]- نيفين مسعد وآخرون، **كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص 116

الرئاسة على التموين من قوة التيار الإسلامي الجذري، بل ومحاولة استعماله في مجال إصلاح النظام السياسي ومواجهة المنافسين داخل السلطة وخارجها، الأمر الذي سرعان ما تبين خطره[1].

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن الأمور كانت تسير وفق العمل، على توطيد مسار الدمقرطة في الجزائر، وهذا بتهيئة الأرضية لإجراء انتخابات تعددية تتماشى والمقاييس الدولية القائمة في الغرب، واستجابة لمطالب المعارضة بضرورة التعجيل بانتخابات تعددية تجسد من خلالها الإرادة الفعلية للتغيير، وعلى هذا الأساس قررت السلطة القائمة، إجراء أول انتخابات تعددية في تاريخ الجزائر المستقلة.

وتماشيا مع مسار الدمقرطة الذي أريد منه التدرج في الإصلاح الهيكلي، تقرر إجراء الانتخابات المحلية في 12 جوان 1990 كبداية لوضع قواعد ديمقراطية تعددية تمثيلية، وقد حملت هذه الانتخابات العديد من المفاجآت الكبرى حيث لم تكن النتائج التي أسفرت عنها متوقعة من كل المتنافسين ويمكن ذكر أهمها فيما يلي[2]:

-كانت نسبة الامتناع عالية جدا قدرت بـ 35% من الناخبين، وساد اعتقاد خاطئ مفاده أن نداء المقاطعة الذي وجهته كل من جبهة القوى الاشتراكية، والحركة من أجل الديمقراطية كان وراء ذلك، غير أن نتائج التشريعات عام 1991 فقدت كل ما سبق ذكره، حيث كانت نسبة الامتناع أعلى، على الرغم من عدم وجود أي دعوة للمقاطعة.

- لقد كان فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بغالبية المقاعد في معظم جهات الوطن، إذ حصلت على أكثر من 4.5 مليون صوت بمعدل 35.2% من المسجلين في الانتخابات، وبنسبة 54.2% من المصوتين.

- عرفت جبهة التحرير الوطني الحزب الحاكم منذ الاستقلال، سقوطا حرا وهذا على الرغم من كل الوسائل التي وضعت تحت تصرفها، ولم تحصل سوى على 17 % من أصوات الناخبين أو أكثر قليلا من 25% من المصوتين فعلا.

---

[1]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

[2]- العياشي عنصر، **سيسيولوجية الديمقراطية والتمرد بالجزائر**، ط1. القاهرة: دار الأمين، 1999، ص 11.

بعد انتخابات 12 جوان 1990، وبعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ لهذه الانتخابات أصبحت الجماعات الإسلامية صاحبة الكلمة الفصل في الحكم على ما يجوز وما لا يجوز، وهكذا انقلبت حياة الناس اليومية رأسا على عقب وخلال عام واحد سجلت فيه سلسلة متلاحقة من الإجراءات الميدانية في أحياء المدن الرئيسية تحت شعار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد تضخمت الجماعات الإسلامية بانضمام أعداد هائلة من الشباب الضائع العاطل عن العمل إلى صفوفها حيث راح يبحث عن مخرج لأزمته لتهميشه من طرف مجتمع تلاشت فيه كل الضوابط وأصبح مفتوحا على كل الاحتمالات والزوابع.

وقد ترافق ذلك كله مع سلسلة من عمليات القمع ضد الأفراد وممارساتهم بحيث اعتبرت منافية للسلوك الصحيح أو تلك التي تعرض الأخلاق العامة للخطر، فمثلا منعت أمسية غنائية كان من المقرر أن تحييها المغنية الفرنسية–البرتغالية الأصل " ليندا دوسوزا" في قاعة وسط العاصمة بعدما جرى التهديد بتكسير القاعة وإحراقها إذا ما تم الحفل المقرر، وفي مدينة " ورقلة" جنوب البلاد أضرمت النيران في منزل تملكه امرأة اعتبر سلوكها منافيا للأخلاق، وتوالت التظاهرات والتجمعات التي يخطب فيها قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ بهدف التعبئة والتوعية[1].

كما تعرضت المساجد إلى حملة من طرف أئمة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حيث كانت الجماهير تفترش الأرضية المحيطة بجامع السنة في "باب الواد" في كل يوم جمعة للاستماع إلى الخطب الدينية ذات الطابع السياسي التي كان يقدمها " علي بلحاج."

وكان في وقت سابق قد أعلن رئيس الحكومة في تلك الفترة مولود حمروش أربع مراسيم تحدد وظيفة المساجد وقد جاء فيها " منع النشاط السياسي في المساجد– تعيين النظارة وبناء المساجد من طرف الدولة– المسجد يدار من طرف الناظر –تعيين الأئمة من طرف الدولة"، هذه المراسيم الأربعة أكملت بمرسوم خامس تم تبنيه في 15 ماي من السنة نفسها من طرف الحكومة، ويتعلق هذا المرسوم بإنشاء مجلس إسلامي أعلى، مهمة هذا المجلس من نشر

[1]– عبد الباسط دردور، **العنف السياسي في الجزائر وأزمة التحول الديمقراطي**، ط1. بيروت: دار الأمين، 1996، ص ص 112،113.

التعاليم الصحيحة للإسلام، ومحاربة الفهم المشوه لهذه التعاليم، ترقية الوعي الإسلامي، كما أخذ على عاتقه مهمة إعلان الفتاوى[1]، إلا أن هذه الإجراءات جاءت متأخرة.

و لم تكتف الحكومة بهذه التدابير فقط ، بل ذهبت إلى وضع قوانين و تدابير أخرى هدفها إعاقة البلديات التي تديرها الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حيث جرى اتخاذ قرارات تنظيمية تهدف إلى الحد من صلاحيات رؤساء البلديات المنتخبين المنتمين إلى الجيهة الإسلامية لصالح الأمناء العامين للبلديات، مرؤوسيهم، و لصالح رؤساء الدوائر الذين تخضع تلك البلديات لوصاية دائرتهم الإدارية. و هكذا وجد منتخبو جبهة الإنقاذ الإسلامية بين مطرقة مأمورين إداريين في البلدية و سندان رئيس الدائرة المكلف بالوصاية على البلديات.ومن جهة أخرى، و للتجميد الصريح لعمل جبهة الإنقاذ الإسلامية على المستوى المحلي ، جرى خفض ميزانية أو احتجاز التسليفات المقررة للبلديات الواقعة تحت تسيير جبهة الإنقاذ الإسلامية .[2]

وفي الثالث والعشرين من شهر ماي 1991 دعا كل من " عباسي مدني"و" علي بلحاج" في ندوة صحفية إلى إضراب عام مفتوح ابتداءا من السبت وبالفعل كانت استجابة الجزائريين إلى هذه الدعوة كبيرة.

لقد كان عمال البلديات والتنظيف أول من لبى دعوة الإضراب ثم تم غلق 30 دارا للحضانة، كما بدأت جماعات من العمال المضربين بمنع زملائهم من الدخول إلى المصانع، واضطر التجار وأصحاب المحلات إلى إغلاق محلاتهم تحت ضغط التهديد، وتوقف العمل كذلك في قسم البريد المركزي وانتقلت الفوضى إلى الجامعات، كل هذا والمسيرات لا تتوقف في الشوارع.

و قد رد الجيش على هذه الإضرابات و المسيرات بمجموعة من الإستفزازات لتخويف الإسلاميين و إذلالهم قصد إضعافهم سياسيا، فلقد أرسلت السلطات العسكرية قوات إلى

---

[1] - Abed Charef, Algérie: **le grand dérapage**. France:éd De l'aube,1994,p17.

[2] – عبد الحميد براهيمي، مرجع سابق ، ص 221 .

ساحة الشهداء في الجزائر العاصمة أطلقت الرصاص على متظاهرين نظموا اعتصاما سلميا هناك، و قد سقط العديد من القتلى و أصيب آخرون بجروح.[1]

و حلت النقابة التي أسسها اسلاميون قريبون من جبهة الإنقاذ الإسلامية، و صرف من العمل آلاف المسؤولين والمناضلين في الجبهة و جرى توقيف عدد كبير منهم بالطريقة الإدارية، و بدأت حملة شرسة ضد كل من هو ملتحي و كل ما يرمز للجبهة[2] .

و هكذا استطاع الجيش ان يستفز أنصار الجبهة، ففي جوان 1991 أصبح المتظاهرون يخرجون إلى الشوارع ويحملون الأعلام ويرفعون القرآن وخلال هذه المظاهرات ظهر " الأفغان " للمرة الأولى في شوارع العاصمة بلباسهم الأفغاني المميز.

وهكذا عمت الفوضى شوارع الجزائر مدة 12 يوما، إلى أن حدث الصدام بين السلطة وأنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ يوم 2 جوان ووصل إلى ذروته يوم 4 جوان حيث أعلن رئيس الجمهورية حالة الحصار وهي أقصى حالات الاستثناء جاعلا البلاد خاضعة للحكم العسكري، وفي جو العصيات المدني الذي ميز صيف 1991 سقطت الحكومة الثانية في أكتوبر 1988[3].

وتم تعيين سيد أحمد غزالي، وزير الخارجية في حكومة حمروش، رئيسا للحكومة بينما كان يؤدي مهمة رسمية في الخارج[4]، وكان على رأس المهام المسندة لهذه الحكومة، تنظيم الانتخابات التشريعية، وتهدئة الأجواء السياسية المضطربة بفعل عزلة رئيس الجمهورية واعتقال قادة الإنقاذ على أثر الإضراب الذي دعوا إليه، وبالفعل باشرت الحكومة الاتصال بكثير من الأحزاب لاقتراح قانون انتخابي جديد، وأعلن الرئيس في سبتمبر 1991 رفع حالة الطوارئ، وتحديد تاريخ للانتخابات وفق نظام الأغلبية على دورتين[5].

---

[1] – نفس المصدر الآنف الذكر ، ص 222 .

[2] – نفس المرجع، نفس المكان.

[3]– عبد الباسط دردور، مرجع سابق، ص ص 115،116.

[4]– للإطلاع أكثر على بقية تعيين السيد أحمد غزالي رئيسا للحكومة أنظر إلى:

Nezzar, opcit,p148.

[5]– نيفين مسعد، مرجع سابق، ص 127.

وفي 30 جوان 1991 تم اعتقال قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وتم محاكمتهما بتهمة التحريض على العنف والتخريب[1]، وهكذا عمدت حكومة سيد أحمد غزالي على غلق باب الحوار مع الجبهة الإسلامية، وفتحت باب الصراع والعنف السياسي، وكانت أغلب الحوارات والمناقشات التي تجريها مع الأحزاب تكون الجبهة مقصية منها.وأهم تلك النقاشات التي تم تنظيمها ما بين 22 و24 أوت بين الجمعيات السياسية وتناولت:

- رفع حالة الحصار
- كيفية تنظيم الانتخابات التشريعية ثم بعد ذلك الرئاسية
- مراجعة قانون الانتخابات

2-2- تنظيم انتخابات 26 ديسمبر 1991:

في إطار إتمام الإصلاحات السياسية والتحول نحو الديمقراطية في الجزائر باللجوء إلى الآلية الانتخابية أعلن الرئيس الشاذلي بن جديد إجراء الانتخابات التشريعية في دورتين، يجري الدور الأول في 1991/12/26 ثم يليه الدور الثاني بعد ثلاث أسابيع.

بدأ التحضير للانتخابات وتقسيم الدوائر الانتخابية، حيث تضمن القانون رقم 91-06 المؤرخ في 1991/04/02 تعديل 27 مادة من قانون الانتخابات السابق رقم 89-13، حيث تغير نمط الاقتراع من " النسبي على القائمة " إلى النمط" الفردي بالأغلبية

[1]- أصدرت المحكمة العسكرية بالبليدة في 15 جويلية 1992 حكما بـ 12 سنة سجنا لكل من " عباسي مدني" و" علي بلحاج" وتجريدهما من حقوقهما السياسية والمدنية، وستة سنوات لكمال قمازي، وأربع سنوات لكل من " عبد القادر بوخمخم" " نور الدين شيقارة" و" علي جدي" " عمر عبد القادر"وأحكام اعتبرها البعض مخففة والبعض اعتبرها بأنها مبالغ فيها.

أما التهم الموجهة لهم فكانت:

1. إدارة تنظيم حركة تمردية
2. حيازة وتوزيع منشورات أوراق بغرض الدعاية من شأنها الإضرار بالمصلح و الوطنية
3. الاعتداء والمؤامرة ضد السلطة
4. الإخلاء بأمن الدولة بواسطة التقتيل والتخريب
5. المساس بالسير الحسن للاقتصاد الوطني
6. حجز وخطف وتعذيب بدني للأشخاص المخطوفين
7. استعمال عمدي لوسائل وأموال جماعات محلية لأغراض حزبية.

في الدورين"[1]، بالإضافة إلى القانون رقم 91-07 الذي حدد عدد المقاعد البرلمانية المراد شغلها بـ 542 مقعدا بدلا من 295 مقعد، وقد أثار هذان القانونان غضب الساحة السياسية والحزبية الجزائرية خاصة بعد المصادقة عليهما من البرلمان الذي تسيطر عليه جبهة التحرير الوطني، وتشكلت على إثرها مجموعة من سبعة أحزاب لتطالب رئيس الجمهورية بإعادة النظر في القانونيين، ومددت القيام بإضراب تراجعت عنه لاحقا، واستجاب الرئيس للمطالب بتحديد عدد المقاعد بعد ذلك بـ 430 طبقا للقانون رقم 91-17، إلا أن جبهة الإنقاذ قامت بالإضراب السياسي الذي وصل إلى حد المشادات مع قوات مكافحة الشغب في 1991/06/03 عند إخلاء الساحات العمومية بحجة عدم قانونية الإضراب[2].

وبعد التطورات السياسية والأمنية قدم الرئيس الشاذلي بن جديد ضمانات بتوفير الظروف والشروط الضرورية لضمان السير العادي للعملية الانتخابية، وكذا التعاون مع أي حزب يفوز مهما كان اتجاهه السياسي، وأكد 48 حزبا من الأحزاب الـ 49 المعتمدة المشاركة في هذه الانتخابات، إلا أن جبهة الإنقاذ لم تؤكد مشاركتها إلا في 1991/12/14[3].

انطلقت الحملة الانتخابية قبل 21 يوما من إجراء الدور الأول أي في يوم 1991/12/05، واتسمت بالتنافس الحاد والخطاب السياسي العنيف والمخالف للقانون في بعض الأحيان، ورغم كل ذلك جرت الانتخابات في الموعد المحدد لها وأفرزت الفوز الكبير للجبهة الإسلامية للإنقاذ في الدور الأول وذلك وفق الجدول التالي:

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 06/91 المؤرخ في 1991/04/08، **الجريدة الرسمية** رقم 14، السنة 28، الصادرة بتاريخ 1991/04/03.

[2]- عبد السميع بوساحية، ا"لتحولات الديمقراطية في الجزائر والأردن 1989-2005، دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الدراسات العليا الجامعة الأردنية، ماي 2006، ص 72.

[3]- نفس المصدر الآنف الذكر، ص 73.

الأحزاب الرئيسية الفائزة	عدد الأصوات	المقاعد المحصل عليها في الدور الأول
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	3.260.222	188 مقعد
جبهة القوى الاشتراكية	510.661	25 مقعد
جبهة التحرير الوطني	1.612.247	16 مقعد
الأحرار	309.264	3 مقاعد

لقد جاءت الانتخابات التشريعية هذه مفاجئة للجميع وأفرزت صدمة لدى البعض مما أدى إلى تخوف كل الطبقات السياسية من سيطرة الإسلاميون على الحكم.

وكانت ردود الأفعال متباينة فعلى المستوى الوطني، وبالرغم من اعتراف بنزاهة الانتخابات إلا أنها لم تلق القبول لدى العديد من الفاعلين السياسيين، فجبهة التحرير ألقت اللوم على الناخبين الذين تغيبوا عن الانتخابات بنسبة 40%، ودعتهم إلى التوجه إلى الانتخابات في الدور الثاني حتى لا يندموا بعد ذلك[1].

أما الحركة من أجل الشبيبة والديمقراطية فعبرت عن تخوفها من هذه النتائج، وأشارت إلى أن هناك إرادة لتسليم البلاد إلى نظام استعماري آخر، وأن جهل الشعب قد استغل لهذا الغرض[2].

أما حزب الطليعة الاشتراكية، فقد أبدى تخوفه من فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ وطالب بمعاقبة الشعب على هذا الاختيار، واعتبرت النهضة الوطنية الأساسية والأكثر فورية، هي تجنيد كل القوى الوطنية والديمقراطية للمطالبة الحازمة بإلغاء النتائج وعدم إجراء الدور الثاني، لمنع الأحزاب الديكتاتورية والظلامية الاستبدادية من الوصول إلى تحقيق غايتها[3].أما التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، فقد طالب بتدخل الجيش من أجل إنقاذ الجزائر، ولقد شكلت بعض الأحزاب والمنظمات وبعض الشخصيات لجنة سميت بـ " لجنة إنقاذ الجزائر"، دعوا أصحابها إلى إلغاء نتائج الانتخابات وتزعمها الأمين العام لاتحاد العام للعمال الجزائريين " عبد الحق بن حمودة " معتبرين أن الشعب لم يحسن الاختيار.

---

[1]- نفس المصدر الآنف الذكر، ص 74.

[2]- الشعب، العدد 2749، الصادر بتاريخ 1991/12/30، ص 3.

[3]- المساء، العدد 1948، الصادر بتاريخ 1991/12/31، ص 12.

ومن الجانب الخارجي فقد أيدت بعض الدول الإسلامية مثل إيران والسودان نتائج الانتخابات، ورأيا في ذلك خدمة للحركة الإسلامية العالمية ككل، أما فرنسا فقد أبدت تخوفها ومعارضتها على لسان وزير خارجيتها " آلن جوبيه" الذي قال " إن فرنسا ضد وصول سلطة متطرفة في الجزائر، وقال بأنه حتى إذا كان الحوار السياسي ضروري، فإن وصول نظام متطرف ضد فرنسا وضد أوروبا وضد العرب، سيهدد توازن المنطقة، ناهيك عن تأثيراته في منطقة المغرب العربي"[1].

2-3- قرار توقيف المسار الانتخابي وما ترتب عنه:

بالرغم من التقارير التي كان الجيش قد قدمها للرئيس بن جديد والتي ذكر فيها أن فوز الجبهة الإسلامية مؤكدة لا محالة، فإن الرئيس فضل أن لا يأخذ هذه التقارير بعين الاعتبار ووضع كل ثقته في التقارير التي كان يقدمها له رئيس حكومته، والتي كانت تجمع على أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ لن تحصل على أكثر من ثلث المقاعد البرلمانية لتستوي مع جبهة التحرير الوطني، ويكون للأحرار دور في ترجيح الكفة، لكن ثبت بعد ذلك أن الجبهة الإسلامية كانت ستحصل على أكثر من ثلثي الأصوات لو تم تنظيم الدور الثاني.

وقد بدأ الحديث عن توقف المسار الانتخابي عندما انطلقت مختلف جرائد التيار العلماني في حملة ضد الإسلاميين متهمة إياهم بالتخطيط لإحداث تغيير كلي على التوجه السياسي للدولة والتآمر من أجل إقامة دولة إسلامية[2].

لقد قرر الجيش في 30 ديسمبر، أي بعد أربعة أيام فقط من نتائج الجولة الأولى للانتخابات التشريعية ألا يترك الإسلاميين يصلون إلى الاستحواذ على الأغلبية في البرلمان بسبب شهادة الجنرال خالد نزار، وقع بعد هذا تأخير مقصود لاستعدادات الجولة الثانية للانتخابات التشريعية[3]، و هذا كسبا للوقت.

---

[1]- ناظم عبد الواحد الجاسور، الموقف الغربي من الإسلام السياسي في الجزائر، أبعاده الإقليمية، **المستقبل العربي**، العدد 202، ديسمبر 1995، ص 52.

[2]- مُحَمَّد تامالت، **الجزائر فوق بركان، حقائق وأوهام 1988-1999**، د ن، 1998، ص 98.

[3]- نيفين مسعد، مرجع سابق، ص 130.

غير أنه لا بد من التسجيل في هذا المجال أن الجيش الجزائري ينفي أنه ضغط على الرئيس الشاذلي للاستقالة، إذ يقول وزير الدفاع (السابق) خالد نزار في روايته لتفاصيل مرحلة تنحي الشاذلي.

إن النتائج التي حققتها جبهة الإنقاذ في الدورة الأولى جعلت المسار الديمقراطي أكثر هشاشة وأن حزبا لا يملك إلا الثلث من الأصوات كان سيحكم البلاد بطريقة استبدادية لا رجعة فيها، هذه العواقب التي أحس بحدوثها المجتمع المدني، حيث كانت البلاد ستتجه إلى حرب أهلية[1].

وحدد موقف الجيش مما كان يحصل بالقول:" مباشرة بعد الإطلاع على نتائج الدورة الأولى، عقد اجتماع في عين النعجة، ضم السلطات العسكرية للبلاد لتقويم الوضع، وخرج المجتمعون بخلاصة مفادها أن الوضع خطير ويستلزم أكثر من أي وقت مضى تماسك الجيش الضامن النهائي للوحدة الوطنية وحامي النظام الدستوري، ولم يتعلق الأمر في هذا الاجتماع أبدا باستقالة رئيس الجمهورية "[2].

وقال إنه التقى في تلك الفترة الرئيس الشاذلي بن جديد بطلب من الأخير أربع مرات، كان ثالث لقاء حصل في 06 جانفي 1992 وأعلن فيها رئيس الجمهورية أنه لا يرى حلا آخر، وبكل أسف غير تسليم الأمر للجيش (...)، وفهمت منه أنه كان ينوي الاستقالة، فأشرت إليه بضرورة توفير مهلة بضعة أيام قبل الإعلان عن هذا القرار، واتفق على تاريخ 11 جانفي ليكون يوم الإعلان عن الاستقالة في الأخبار المتلفزة الثامنة مساءا وهكذا تمت الأمور[3].

لكن ما يجدر الإشارة له أن الاتصال بخليفة الرئيس الشاذلي بن جديد قد تمت في وقت سابق جدا، حيث توضح السيدة فتيحة بوضياف أن أولى الاتصال بزوجها مُحَّد

---

[1]- راجع مقال اللواء خالد نزار في جريدتي " الوطن باللغة الفرنسية" و " الخبر بالعربية"، بتاريخ 15 ماي 1996.

[2]- كميل الطويل، **الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر**، ط1. بيروت: دار النهار للنشر، 1998، ص 48.

[3]- كميل الطويل، مرجع سابق، ص 48.

بوضياف وممثل النظام الجزائري السيد علي هارون قد تم في 2أو3 جانفي[1]، أي قبل تاريخ 6 جانفي الذي أعلن فيه الرئيس الشاذلي بن جديد نيته بالاستقالة لخالد نزار.

وبعد استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد الذي كان أقدم آنذاك على حل المجلس الشعبي الوطني، دون علم رئيس هذا الأخير[2]، الشيء الذي أوقع البلاد في حالة الفراغ الدستوري، وهنا استلم زمام الأمور " المجلس الأعلى للأمن "ذي الطبيعة الاستشارية، الذي في 12 جانفي سجل أن المسار الانتخابي يستحيل أن يكتمل، حتى تتوفر الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات،وبناءا على ذلك ألغيت الدورة الثانية من الانتخابات وتم تشكيل سلطة انتقالية في 14 جانفي هي " المجلس الأعلى للدولة "الذي تكون من خمسة أشخاص برئاسة مُحَمَّد بوضياف الذي أقنع بتولي رئاسة المجلس وهو في منفاه في المغرب، وفي التاسع من فيفري ثم فرض حالة الطوارئ، وفي الرابع من مارس أي بعد شهر من طلب قدمته وزارة الداخلية، أصدر القضاء الجزائري، قرارا بحل " الإنقاذ " مكرسا انتقالها إلى العمل السري، وفتح صفحة جديدة من تاريخ الصراع في الجزائر[3].

إن التحول الديمقراطي في الجزائر اتسم عن باقي الدول العربية بأنه سمح بصعود قوة مختلفة أيديولوجيا عن من في السلطة، و بالتالي هدد وجودهم، و هذا ما جعل طبيعة العلاقة بين السلطة الحاكمة و المعارضة تتحول من مشكل سياسي–اقتصادي إلى مشكل سياسي–أمني، فأصبح ينظر إلى التحول الديمقراطي على أنه مشكلة أمنية[4].

---

[1]– للإطلاع أكثر أنظر: هابت حناشي، **المحنة الجزائرية، شهود يتكلمون**،. الجزائر: منشورات البرزخ، 2002، ص 29.

[2]– يذكر عبد العزيز بلخادم، رئيس المجلس الشعبي الوطني، في شهادة له صدرت على شكل مقابلة مع جريدة النصر العمومية، بعد أيام من تنصيب المجلس الأعلى للدولة بتاريخ 1992/02/08، أنه لم يستشر في حل المجلس، كما يقرر الدستور ذلك، وأنه سمع بالحل بعد استقالة الشاذلي، ولم يكن يدري إن كان رئيس الحكومة قد أستشير، أنظر محتوى الشهادة في: عبد العزيز لخادم، **ثوابت ومواقف**. الجزائر: دار الأمة، 1996، ص 47.

[3]–كميل الطويل، مرجع سابق، ص 49.

[4] بلخيرات حوسين، البنية التوازنية للسلطة كمعوق للتحول الديمقراطي، جامعة الجلفة: **مجلة الحقوق و العلوم السياسية**، العدد 12 ، ص 62.

3- القوى الممارسة للعنف السياسي في الجزائر:

إن ما يميز العنف السياسي في الجزائر هو التعدد الأكبر جدا في مصادره وتعدد القوى الممارسة له، وفق أشكال متفرقة.

ويرى كل طرف أن الآخر استئصالي وغير قابل للتفاوض وبالتالي انعدام الثقة بشكل مطلق بين الجميع.

وللتمييز بين تلك القوى وجب تفرقتها وفق صيغتها الدستورية [1] إلى قسمين رئيسين:

أ- العنف السياسي الرسمي

ب-العنف السياسي غير الرسمي

3-1- العنف السياسي الرسمي:

وهو سياسة العنف التي تطبقها الدولة على الأفراد في ممارسة مهامها، أي استخدام النخبة الحاكمة العنف تجاه المجتمع، فتستخدم أو تستعمل سياسة الاستبداد والطغيان والدكتاتورية، من أجل المحافظة على السلطة بكل الطرق، فالسلطة هنا تتسم بالقسوة وتجاهل المعارضة، وهذا النوع من الحكم يهدف إلى تمسك بالسلطة تكريسها لخدمة مصلحة طبقة اجتماعية على حساب باقي الطبقات.

وعليه فالسلطة هنا تولي أهمية خاصة للمؤسسة العسكرية، إن لم تكن تجسدها فهي تعتمد عليها كوسيلة فعالة لتنفيذ سياستها الداخلية.

والجزائر جسدت هذا النوع من العنف بشكل واضح جدا بعد الانتخابات التشريعية، فقد لجأ الجيش إلى كل الوسائل لردع الجبهة الإسلامية للإنقاذ من الوصول إلى السلطة تحت ذريعة إنقاذ الجمهورية الجزائرية، ولتحقيق هذا الهدف تم استعمال عدة وسائل وأشكال من العنف السياسي منها:

[1]- ولو أننا في الحالة الجزائرية لا يمكننا التكلم عن وجود وضعية دستورية نتيجة الفراغ الذي أحدثته إشكالية إقالة الرئيس الشاذلي بن جديد مع حل البرلمان.

1-**إعلان حالة الطوارئ**: وهو نظام قانوني ينص عليه الدستور ويلجأ إليه لمواجهة ظروف استثنائية، لا يمكن مواجهتها بالقوانين العادية، وتتولى الحكومة استعمال السلطة العسكرية لإدارة شؤون البلاد، وذلك عندما لا تستطيع السلطات المدنية متابعة مهامها لقمع ثورة أو فتنة أو تمرد...، ويهدف هذا النظام إلى الحفاظ على مؤسسات الدولة واستعادة النظام العام.

وقد نص دستور 1989 في مادته 86 في هذه الحالة " يقرر رئيس الجمهورية، إذا دعت الضرورة الملحة حالة الطوارئ أو حالة الحصار لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس الحكومة ورئيس المجلس الدستوري، ويتخذ كل التدابير اللازمة لاستتباب الوضع، ولا يمكن تمديد حالة الطوارئ أو حالة الحصار إلا بعد موافقة المجلس الشعبي الوطني"[1].

وقد تم اللجوء إلى هذه الحالة من طرف الرئيس مُحَمَّد بوضياف عن طريق المرسوم الرئاسي رقم 92-44 المؤرخ في 05 شعبان 1412 هـ، الموافق لـ 9 فيفري 1992، وتم تمديد مدتها فيما بعد من طرف الرئيس علي كافي.

والملاحظ هنا أن حالة الطوارئ بحد ذاتها لا تعتبر نوع من أنواع العنف السياسي، لكنها تختلق الجو القانوني المناسب لاستعمال العنف ضد الأفراد، حيث وإن رجعنا إلى مرسم إعلان حالة الطوارئ نجد في المادة 6 منه ما يلي[2]:

يخول وضع حالة الطوارئ حيز التنفيذ لوزير الداخلية، والجماعات المحلية في كامل التراب الوطني، والوالي على امتداد تراب ولايته في إطار التوجيهات الحكومية، سلطة القيام بما يأتي:

1. تحديد أو منع مرور الأشخاص والسيارات في أماكن وأوقات معينة
2. تنظيم نقل المواد الغذائية والسلع ذات الضرورة الأولى، وتوزيعها.

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، مرسوم رئاسي رقم 89-18 المؤرخ في 28 فبراير1989، يتعلق بنشر تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1999، **الجريدة الرسمية** رقم 09، الصادر بتاريخ 1989/03/01، ص 246.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، مرسوم رئاسي رقم 92-44 المؤرخ في 09 فبراير1992، يتضمن إعلان حالة الطوارئ،، **الجريدة الرسمية** رقم 10، الصادر بتاريخ 09 فبراير 1992، ص 185.

3. إنشاء مناطق الإقامة المنظمة لغير المقيمين
4. منع الإقامة أو وضع تحت الإقامة الجبرية كل شخص راشد يتضح أن نشاطه مضر بالنظام العام أو بسير المصالح العمومية.
5. تسخير العمال للقيام بنشاطهم المهني المعتاد في حالة إضراب غير مرخص به، أو غير شرعي، ويشمل هذا التسخير المؤسسات العمومية، أو الخاصة للحصول على تقديم الخدمات ذات المنفعة.
6. الأمر استثنائيا، بالتفتيش نهارا أو ليلا.

ومنه فحالة الطوارئ تعطي صلاحيات كبيرة جدا لقوات الجيش تتيح له استعمال العنف ضد أي مواطن مشكوك فيه

2- **الاستعمال المفرط للقوة ضد المتظاهرين:** وهنا وجب التنويه إلى نسبية هذا المؤشر، فما تعتبره المعارضة أنه استعمال مفرط للقوة ضدها يعتبره النظام الحاكم أنه عمل قانوني وواجب القيام به للحفاظ على الأمن والنظام العام، ولكن لا يختلف اثنان على أن الأمور إذا وصلت إلى وجود عمليات قتل واسعة فإنما تخرج عن إطارها القانوني وبالتالي تفقد شرعيتها وتصبح أعمال عنف غير مبررة وغير مشروعة إطلاقا.

والنظام الجزائري كان سباقا في استعمال العنف ضد المواطنين حيث منذ قيام أحداث أكتوبر 1988 وعدد الضحايا في ازدياد متواصل، وخصوصا بعد اللجوء إلى الجيش بعد تعثر قوات الأمن في أداء مهامها.

3- **الاعتقالات السياسية:** وهو سلوك يتضمن القبض على بعض المواطنين والتحفظ عليهم تنفيذا لأوامر إدارية، دون إصدار أحكام قضائية عامة[1]. ويعتبر هذا الإجراء من أكثر الوسائل المستعملة من طرف السلطة الحاكمة في الجزائر، حيث تم إنشاء معتقلات أمنية في الجنوب أشهرها " معتقل رقان "، وقد تضاربت الإحصائيات والأرقام حول العدد الحقيقي للمعتقلين خلال الفترة الممتدة بين 1992 إلى 1995 (تاريخ إغلاق المعتقلات من طرف الرئيس زروال)، فبينما يقدرها رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان

[1]- حسنين توفيق ابراهيم، "ظاهرة العنف السياسي في مصر، دراسة كمية تحليلية مقارنة1982-1987"، **المستقبل العربي**، العدد 117، نوفمبر 1988، ص 35.

وحمايتها فاروق قسنطيني بما يقارب 18 ألف معتقل[1]، فإن مصادر أخرى غير رسمية تعتبر عدد المعتقلين أكثر من ذلك بكثير، فاللجنة الجزائرية للدفاع عن معتقلي المراكز الأمنية، وعلى لسان رئيسها نور الدين بلموهوب، تعتبر عدد المعتقلين ما بين 18 ألف و 24 ألف[2].

وكانت الاعتقالات تتم بطريقة عشوائية ولمجرد الاشتباه، وفي بعض الأحيان لتصفية الحسابات، وقد طالت جميع شرائح المجتمع من مواطنين بسطاء إلى شخصيات معروفة وكوكبة من النخب على غرار الدكتور سليم قلالة (أستاذ العلوم السياسية بجامعة الجزائر) والإعلامي الراحل فحاصي، والنجم الدولي الجزائري صالح عصاد الذي مكث في المعتقل 44 شهرا[3].

وبغض النظر عن مدى قبول أو رفض تلك المعتقلات من الأحزاب والسياسيين والشعب، إلا أنها وسعت الهوة بين السلطة والشعب، وكانت سبب مباشر أو غير مباشر في التحاق الكثير من العناصر إلى صفوف الجماعات المسلحة، ونذكر هنا شهادة " سيد علي بن حجر "، أمير الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد، حيث يقول[4]:" أنا كنت أنشط في حزب سياسي معترف به، شاركت في صائفة 1991 في الإضراب الذي دعت إليه جبهة الإنقاذ، فألقي علي القبض وسجنت أربع شهور في السجن العسكري، بعد شهور قليلة رمي بي، مثل الآلاف غيري، في المراكز الأمنية بالجنوب الجزائري، وأخلوا سبيلي بعد 9 أشهر، عدت مباشرة إلى عملي في قطاع التعليم، لكنني لم ألبث إلا أسابيع قليلة ليلقي علي القبض بتهمة حيازة كتاب، وسجنت لمدة 3 أشهر..."

وفي موقع آخر يشرح كيف التحق الكثير من الشباب منطقته إلى الجماعات حيث يقول:" لم يكونوا منتظمين للعمل المسلح، لكن الحدث البارز هو أن الممارسات التي

---

[1]- غنية قمراوي، "قسنطيني يعترف بحق 18 ألف من معتقلي محتشدات الصحراء عن التعويض". نقلا عن: http://www.echoroukonline.com/ara/?news=18341

[2]- كامل الشيرازي، "لجنة الدفاع عن معتقلي المراكز الأمنية تطالب برد الاعتبار لهم". نقلا عن: http://elaph.mobi/web/mobile/templates/article.aspx?articleid=639982

[3]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

[4]- أنظر إلى نص الشهادة كاملة في:

هابت حناشي، مرجع سابق، ص ص 138،139.

مورست ضدهم من طرف قوات الأمن جعلتهم يصعدون إلى الجبال، ويبحثون عن ما يدافعون به عن أنفسهم..."

4- **التعذيب:** إن الواقع السياسي أظهر منذ 1991 أن النظام الجزائري تولى ممارسة التعذيب، و أنه لم يقم بأي إجراء لوضع حد له، و يعلم كل جزائري أن آلاف الضحايا قد تعرضوا للتعذيب الذي تمارسه مصالح الأمن الخاضعة للسلطات العسكرية أو المدنية. و تلك الممارسات ليست أفعالا منعزلة بل سياسة إدارية سارية، مستخدمة بطريقة محكمة و منظمة[1]

و قد أصبحت ممارسة التعذيب جزأ لا يتجزأ من الاستجوابات و بديلا عنها أو مكملا لها . إنه يُستخدم للحصول على الإعترافات التي تسهل الإدانة في المحاكم،ويستخدم التعذيب أيضا بغرض العقاب أو كوسيلة ضغط و تهديد من أجل ضم مخبرين جدد[2].

إن المرحوم حسين عبد الكريم – الذي كان يشغل منصب أمين ديوان السيد عباسي مدني زعيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ – قد أتهم بمسؤولية تفجير مطار الجزائر العاصمة في 26 أغسطس 1992 . و لقد أدلى بتصريح في قفص الشهود أمام القضاء قال فيه:

> **"لقد ترشحت للإنتخابات التشريعية يوم 26 ديسمبر و فزت فيها، و قد صوت لي مائة ألف شخص على مستوى دائرة بوزريعة ، و اعتقلت في 6 سبتمبر 1992 و قضيت 34 يوما في أحد مراكز الإعتقال و نقلت مرتين إلى مستشفى عين النعجة العسكري لعلاج كسر جمجمتي، و أوشكت أن أفقد سلامة عقلي من شدة التعذيب، و ظننت وقتها أن أجلي قد إقترب ، و حينها لو سألوني عن زلزال الشلف و الناظور لقلت أنني أنا المسؤول عنهما. و لو قالو لي تحت التعذيب أنني أنا الذي قتلت أبي و أمي و الرئيس الراحل بوضياف لأجبتهم بنعم"[3]**

و يروي لنا السيد أبو عمر الحمدي بعض مشاهد المعاملة القاسية و التجاوزات الصارخة على معتقلي الصحراء حيث كانت ظروف الإيواء جد سيئة ، حيث تمثلت في خيم مع أغطية و أفرشة لا تصلح إلا للحيوانات، رثة قديمة و وسخة، و نقص حاد في التغذية، هذا ما جعل المعتقلين يدخلون في اضرابات محددة بأيام لتنبيه القائمين على شؤون المعتقل، و لكن الذي كان يحدث بعد ذلك هو العقاب الجماعي بقطع التداوي و منع الزيارات وفي

---

[1] – منتدى باحثي شمال إفريقيا، مرجع سابق ، ص 14.

[2] – نفس المصدر الآنف الذكر، نفس الصفحة .

[3] – نفس المصدر الآنف الذكر، ص 15، للإطلاع أكثر أنظر: جريدة الوطن (El Watan) بتاريخ 1993/05/10.

بعض المرات جلب قوات مكافحة الشغب و القيام بضرب المعتقلين و عزلهم عن بعضهم في صور أبكت حتى العسكريين المشرفي على المعتقل[1].

5 - **أحكام الإعدام المرتبطة بقضايا سياسية:** الإعدام هو عقوبة مقررة في القانون، وتصدر أحكام الإعدام بشأن القضايا السياسية عندما تكون هناك حالة طوارئ، حيث تتشكل محاكم استثنائية غالبا ما تكون محاكم عسكرية، وقد شهدت الجزائر هذا النوع من المحاكم بكثرة في الفترة الأولى من العنف في الجزائر مثل إعدام الشيخ منصوري المليانى (أول أمير للجيا وأحد مؤسسيها) سنة 1993 نتيجة للحكم الصادر في حقه سنة .1992

6 – **الإخفاءات القسرية:** إن مسألة الإخفاءات القسرية محزنة جدا، و تبقى شوكة في حلق المسؤولين الجزائريين، و قد أحصت رابطتنا أكثر من أربعة آلاف حالة اختفاء موثقة[2]. و قد ألقت آلاف عائلات المفقودين، التي رفضت خيار الاستسلام و الخضوع والتنازل، صيحة إنذار إرتسامية و نداء ملح إلى الرأي العام الوطني و الدولي تطالبهم فيه بممارسة ضغوط على السلطات الجزائرية حتى تعطي هذه الأخيرة جوابا واضحا عن السؤال الذي يطرحه أهالي المفقودين لها منذ سنوات: "ماذا فعلتم بالمفقودين؟، أخذتموهم أحياء، أرجعوهم أحياء ! " و لوضع حد لمغالطات السلطة التي تتدعي أن كثيرا من المفقودين قد التحقوا بالجبال أو بالخارج، قدمت عائلات المفقودين براهين موثقة تدل على أنهم اختطفوا إما من منازلهم أم مواقع عملهم، أو بعد عودتهم، من طرف مصالح الأمن أو الدرك أو الشرطة . و سوف يحكم العالم على السلطات الجزائرية بناءا على قدرتها على حل مشكل االمفقودين[3].

7- **المجازر أو سياسة الرعب:** و كانت المجازر الكبرى التي حدثت في الجزائر تشكك في ضلوع الجيش بها ، حيث أن هده المجازر حدثت بالقرب من مواقع الجيش، فمثلا مجزرة بني مسوس التي حدثت في 5 سبتمبر 1997 كانت لا تبعد سوى 300 متر عن مركز

---

[1] – أبو عمر الحمدي، "الجنرال نزار يستخف بعقول الناس – محتشدات الصحراء عقاب سياسي-" جريدة **الشروق** ، العدد 3518 بتاريخ 2011/12/29، ص13 .

[2] – منتدى باحثي شمال إريقيا، مرجه سابق ، ص 16.

[3] – نفس المصدر الآنف الذكر، ص 17 .

الحرس البلدي و ثلاث دقائق عن مركز الأمن العسكري، و عشر دقائق عن مقر الدرك الوطني، و خمس دقائق عن مطار المروحيات العسكرية بمنطقة الشراقة[1].

و رغم تبرئة النظام الجزائري من كل تلك المجازر عن طريق الوفد الأممي الذي زار الجزائر من 22 يوليو إلى 4 أغسطس 1998 و الذي نشر تقريره في 10 سبتمبر 1998، إلا أن الشكوك بقيت تحوم حول هذا الموضوع .[2]

3-2- العنف السياسي غير الرسمي:

وهو العنف الذي يمارسه أفراد أو جماعات من صفوف الشعب بوسائل عفوية ومرتجلة أو مدروسة ومنظمة[3] ضد السلطة الحاكمة بهدف التأثير عليها في الاستجابة لمطالبهم، أو العدول عن قرارات سياسية اتخذتها السلطة أو تريد اتخاذها، ومن أشكال العنف السياسي غير الرسمي نذكر ما يلي:

المظاهرات: فكانت أول مسيرة وطنية للجبهة الإسلامية للإنقاذ نحو الرئاسة في 20 أفريل 1990 والتي نظمت من أجل المطالبة بتحرير جماعة بويعلي، بمن فيهم المحكوم عليهم بالإعدام.

الاغتيالات السياسية ومحاولة الاغتيال: وهي عمليات القتل أو محاولة القتل التي تستهدف الأشخاص، حيث مرت الاغتيالات ومحاولة الاغتيال في الجزائر بثلاث مراحل أساسية هي:

المرحلة الأولى: كان التركيز في عمليات الاغتيال ومحاولات الاغتيال في هذه المرحلة على عناصر رجال الأمن والشرطة والجيش، حيث كانت الحوادث من هذا النوع تقع بشكل يكاد أن يكون يومي.

---

[1] – منتدى باحثي شمال افريقيا، مرجع سابق، ص 18 .

[2] – منتدى باحثي شمال إفريقيا، مرجع سابق، ص 19 .

[3]– أدونيس العكرة، مرجع سابق، ص 90.

المرحلة الثانية: وفي هذه المرحلة تحولت عمليات الاغتيال إلى المفكرين والشخصيات العامة الذين أدينوا بالتواطؤ مع السلطة، مثل اغتيال الأستاذ الجيلالي اليابس، الطاهر جاووت...

المرحلة الثالثة: تميزت هذه المرحلة بأنها أكثر دموية في تاريخ العنف في الجزائر، والتي تم التحول نحو تصفية المدنيين، أو كما تسميه الجماعات الإسلامية " جهاد المجتمع الكافر " وتقريبا اتضحت معالم ذلك سنة 1995 ووصلت ذروتها سنة 1997 حتى بداية 1998، فنفذت هذه الجماعات أكبر المجازر الجماعية كمجازر (الأربعاء، سيدي موسى، براقي، بن طلحة والرايس) وإلى جانبها مجازر أخرى بكل من (البليدة، تيبازة، تيارت، سعيدة، سيدي بلعباس...) حيث وصل عدد الضحايا فيما بين 100 إلى 400 ضحية في المجزرة الواحدة[1].

أعمال الشغب: وهي تجمعات من المواطنين منظمة أو غير منظمة تهدف إلى إعلان الاحتجاج ضد النظام أو بعض السياسات، وذلك من خلال استخدام القوة المادية (القتل، التخريب، التدمير)[2]. وقد شهدت الجزائر هذا النوع من العنف بكثرة، ومن نماذجها أحداث أكتوبر 1988، وكذا بعض الإضرابات في الجامعات، كذلك أحداث الشغب التي شهدتها منطقة القبائل سنة 2001، وما زال هذا النوع من العنف يمارس بصفة شبه يومية في الجزائر.

3-3- القوى الممارسة للعنف السياسي غير الرسمي:

إن ما يميز العنف السياسي في الجزائر هو تعدد المصادر التي تصدر منه، ولكن إجمالا يمكن تقسيم المصادر غير الرسمية إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي:

أ- التنظيمات الإسلامية الراديكالية:

رغم وجود عدة تنظيمات مسلحة في الجزائر إلا أننا نستطيع أن نميز ثلاث تنظيمات كبرى هي:

---

[1]- محمد تامالت، مرجع سابق، ص 115.

[2]- قبي آدم، "ظاهرة العنف السياسي في الجزار 1988-1999"، مرجع سابق، 2003، ص 138.

- **الحركة الإسلامية المسلحة:** أصل تكوين هذه المنظمة يعود إلى " مصطفى بويعلي " الذي قام بتكوين هذه الحركة في بداية الثمانينات في شكل منظمة مسلحة معارضة لنظام الحكم تهدف إلى إسقاطه وإقامة الدولة الإسلامية، وقد تم القضاء على قائدها من طرف قوات الأمن بمنطقة الأربعاء في 1987/02/03[1].

لكن هذه الحركة لم تأفل بأفول قائدها، بل إنه عند إعلان التعددية وإنشاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، انضم من بقي من أتباع بويعلي تحت لواء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ثم قاموا بإعادة تكوين الحركة الإسلامية تحت قيادة " عبد القادر شبوطي"، وقد قرروا مؤسسوا هذه الحركة -التي كان عدد عناصرها حوالي 2000 عنصر- بأنها مرتبطة مباشرة بالجبهة الإسلامية للإنقاذ وقد رفضت هذه الحركة كل أشكال العمل السياسي القانوني أو الحوار، ودعت إلى الوصول إلى السلطة عن طريق القوة.

- **الجماعة الإسلامية المسلحة:** أبرزت الجماعة الإسلامية المسلحة نفسها منذ عام 1993 عن طريق وحشيتها وقسوتها البالغة ورفضها المتكرر لتسوية تفاوضية، وخلافا للحركات الإسلامية الأخرى، فقد هاجمت المدنيين دون تمييز واختطفت وقتلت الأجانب، وذبحت المسافرين على حواجز طرق وهمية، وارتكبت مجازر عدة في القرى والمدن. تكوينها يضم بعض قدامى البويعليين وبعض أنصار الهجرة والتكفير، معظم الأفغان الجزائريين الذين شاركوا في حرب أفغانستان والذين مثلوا النواة الصلبة لهذه الجماعة، حيث أن 95 % منهم انضموا إليها، في حين انضم 5% منهم إلى الجيش الإسلامي للإنقاذ[2]، ويقدر عدد عناصرها سنة 1995 في حوالي 2000 إلى 3000 عنصر، غير أن هذا العدد تقلص فيما بعد.

وكان تجمع الموحدين [3]العنصر الحاكم في قلب الجماعات الإسلامية المسلحة، وكان من بين الشخصيات الرئيسية في هذه العملية " سعيد قاري"، وهو عضو جزائري في مجموعة

---

[1] - Kepel Gilles, **Le GIA a travers ses publication pouvoirs**, Paris, seuil n 86, 1998,p71.

[2]- شرقي عبد الغني، "الإستراتيجية الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب بين 1992-2007"، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2009، ص 78.

[3]- تطلق وسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية في الجزائر تسمية " الهجرة والتكفير" على هذا التجمع.

الجهاد التابعة لأيمن الظواهري في بيشاور، والذي تولى مسؤولية تجنيد الجزائريين فيها، وطبقا للتقارير فإن قاري اتصل مع منصور ملياني مقدما نفسه ومجموعته باعتبارهم " قطبيين مؤيدين لمبادئ سيد قطب"، تحت قيادة أيمن الظواهري وأن ملياني قبل دعمهم، تبعا لذلك فإن تجمع ملياني طبقا لتوجهات قاري وزملائه يشكل النواة الأساسية لما أصبح فيما بعد الجماعة الإسلامية المسلحة[1].

و قد حامت شكوك كبيرة حول هذه الجماعة، إذ أنها خرجت عن فكر الجبهة الإسلامية للإنقاذ، و كما أوردنا سابقا لشهادة علي بن حجر ، فإن أغلب قياداتها شخصيات غير معروفة على الساحة السياسية و غير ملتزمة دينيا.

وبسبب نهجها التكفيري الشرس فقد تعرضت هذه الجماعة إلى انقسامات شديدة جدا وتفككت بشكل كلي، وبقي منها فقط جماعتين هما:

- **جماعة حماة الدعوة السلفية** بقيادة قادا بن شيحا، وهي الآن غير نشطة ومجهولة المصير[2].
- **الجماعة السلفية للوعظ (الدعوة) والقتال:** بقيادة قائد الجماعة الإسلامية المسلحة في منطقة بومرداس حسن حطاب، الذي استسلم فيما بعد وثم إعادة تسمية الجماعة بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب العربي، وهي التي تنشط حاليا.

- **الجيش الإسلامي للإنقاذ:** في صيف 1993 وبعد أن أطلق سراح قادة الجبهة الإسلامية من الحجز الذي دخلوه صبيحة الانقلاب، عكفوا على وضع الجماعات المسلحة تحت إشرافهم المباشر، وتزويدهم بأداة إيديولوجية أكثر فعالية، وعلى ذلك، ففي جويلية 1994 قامت أطر الجبهة الإسلامية للإنقاذ بتأسيس الجيش الإسلامي للإنقاذ الفرع العسكري للحزب، وزودته في بادئ الأمر، بلجنتين عسكريتين لمناطق الشرق (بقيادة الشيخ مداني مزراق) والغرب (بقيادة أحمد بن عائشة) أما منطقة الوسط فقد كان الأمر صعبا،

---

[1]- المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات (الشرق الأوسط) **الإسلامية، العنف والإصلاح في الجزائر**، التقرير رقم 29، بتاريخ 2004، ص 14.

[2]- أطلق على هذه المجموعة كتيبة الأهوال من قبل الصحافة الجزائرية.بعد وفاة بن شيحا عام 1999 أسندت قيادتها إلى أفغاني آخر هو مُحَمَّد بن سليم، والذي يحمل اسما مستعارا هو سليم العباسي أبو جعفر الأفغاني من منطقة سيدي بلعباس.
للإطلاع أكثر: المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات، مرجع سابق، ص 17.

حيث اصطدم الحزب بتعدد الجماعات المسلحة المكونة من بعض " الصبية الأشقياء "المتمردين على رئاسة الحزب[1].

وبعد تعيينه " أميرا وطنيا " أصدر مزراق مدني عدة بيانات يعبر فيها عن أسفه لتورط بعض الجماعات المسلحة في عمليات اغتصاب ضد بعض المواطنين، ويدعو الجماعات إلى أن تظل " سلاح مبادئ لا سلاح مرتزقة "[2]، وكذلك أعلن مدني تأييده لمساعي الأحزاب المعارضة المجتمعة في روما، ودعا الرئيس زروال إلى التخلي عن سياسة التشدد و البطش وفتح صفحة الحوار.

وقد حدد عناصر الجيش الإسلامي للإنقاذ بحوالي 8000 منضم[3]، وقد كانت أغلب عملياته تستهدف البنى التحتية لاقتصاد الدولة للضغط على السلطة قصد تحقيق مطالب سياسية.

وقد أدت مجازر 1997-1998 إلى قرار جيش الإنقاذ الإسلامي بإنهاء حملته والتعجيل في تفكيك الجيش الإسلامي للإنقاذ ففي 21 سبتمبر 1997 وبعد محادثات سرية مع الجيش على مدى عدة أشهر أعلن مدني مرزاق وقفا لإطلاق النار في سائر أنحاء البلاد اعتبارا من 01 أكتوبر، ولعل حقيقة أن العائلات المرتبطة بجبهة الإنقاذ الإسلامية /جيش الإنقاذ الإسلامي، كانت من ضحايا المجازر قد دفعت على الأرجح على إصدار ها القرار، وكان وقف إطلاق النار هزيمة إستراتيجية لجبهة الإنقاذ الإسلامية حيث أنه يعني أن الجيش الجزائري قد أنهى حملة جيش الإنقاذ الإسلامي دون أن يمنحه دورا سياسيا متجددا[4].

---

[1]- سيفيرين لايا، **الإسلاميون الجزائريون- بين صناديق الإنتخاب و الأدغال-**،(ترجمة:حمادة ابراهيم).القاهرة:المجلس الأعلى للثقافة، 2003، ص 183.

[2]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

[3]- زهرة بن عروس وآخرون، **الإسلاموية السياسية: المأساة الجزائرية**،بيروت: دار الفارابي، 2002، ص 170.

[4]- المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات، مرجع سابق، ص 17.

ب– التنظيمات غير الإسلامية[1]:

ومع صعوبة الحصول على معلومات واضحة حول هذه التنظيمات إلا أنه يمكن القول أن هناك بعض التنظيمات التي تشكلت وكان هدفها تصفية الإسلاميين والانتقام منهم، وكان التيار اللائكي دوره المؤكد في تشكيل هذه المجموعات منها:

– المنظمة السرية لإنقاذ الجزائر الجمهورية (OSSAR): و التي نشرت بيانا في 02أفريل 1993 تهدد فيه بالإنتقام من الإسلاميين .

– تنظيم م 22 (M22): الذي يعمل على فرض مطالب مسيرة 22مارس 1993 والمتمثلة في محاربة الأحزاب الإسلامية دون تمييز و إعتبارها كل الإسلاميين إرهابيين

– منظمة الشباب الجزائري الحر (OJAL): التي تبنت خطف الأستاذ مُحَمَّد بوجلخة.

لكن تبقى تأثيرات هذه التنظيمات هامشية وغير قابلة للدراسة مقارنة بالتنظيمات الإسلامية.

ج– تنظيمات أخرى:

وتطلق عليها عناصر هامشية انخرطت في أحداث العنف الجماهيري مثل التظاهرات وأحداث الشغب، وهي عناصر غير مندمجة في العملية الإنتاجية وتعيش عبئ الهامش الاجتماعي للمجتمع، وتعاني الفقر المدقع، لذلك تكون مستعدة للانخراط في أعمال العنف السياسي والاجتماعي المناهضة للنظام.

وانخراط هذه العناصر في العنف كان في الغالب عبارة عن ردود أفعال انتقامية دون محتوى سياسي أو ديني، ولكن نتيجة لأن الدولة أحيانا مارست مختلف أنواع العنف ضد مناطق معينة، فتتحول هذه المناطق إلى بؤر أكثر عداء للدولة[2].

[1]– قي آدم، مرجع سابق، ص 147.

[2]– نفس المصدر الآنف الذكر، ص 148.

خلاصة واستنتاجات

يجب أن نعترف أن العنف السياسي في الجزائر هو عنف لا حدود له، و لا ضوابط له، و لا قواعد له، و ضمن هذا المنطلق يصعب تحديد مصدر العنف أو أهدافه أو أطرافه، إن ظاهرة العنف السياسي في الجزائر ارتبطت بظروف الأزمة المجتمعية التي أخفق النظام السياسي في التعامل معها بفاعلية و كفاءة، الأمر الذي أفرز مجموعة من التناقضات والإحباطات أدت إلى ردود فعل عنيفة، فالمسألة ليست أعمال إرهابية فردية كما يؤكد على ذلك النظام السياسي، بل هي أزمة سياسية إقتصادية مجتمعية لها أبعادها الداخلية والخارجية.

لكن و بعد الملاحظة البسيطة لممارسة العنف السياسي في الجزائر يمكن التأكد على عدة أمور :

أولا: أن أزمة العنف السياسي في الجزائر تخضع لأبعاد متعددة، البعد السياسي والبعد الإقتصادي و البعد الإجتماعي، و ليس بسهولة بمكان فصل أي من الأبعاد عن البعض نتيجة للترابط الوثيق بين هذه الأبعاد. فالبعد السياسي يتمثل أساسا في احتكار السلطة من طرف المؤسسة العسكرية، رغم وجود محاولات من الرئاسة للإستحواذ عن السلطة، إلا أن هذه المحاولات ولدت صراع بين عناصر النظام السياسي، و دخوله في دائرة الأزمة، الأمر الذي أدى إلى اهتزاز شرعية النظام و ضعف هيبة الدولة.

أما البعد الإقتصادي فيرجع إلى فشل البرامج الإقتصادية التي تبناها النظام السياسي منذ الإستقلال، والتي أدت إلى سيطرة البيروقراطية الريعية على موارد و خيرات البلاد على حساب أفراد المجتمع.

و لا يمكن لنا أن ننسى البعد الإجتماعي للأزمة و الذي كان له أهميته في انتشار واستمرار العنف السياسي في الجزائر، فالمتغيرات الإجتماعية التي غطت غالبية دول العالم المعاصر لم تحقق نقلة نوعية نحو تحديث البنى المجتمعية في الجزائر، فقد تحول النظام السياسي إلى شبه إقطاعات و مراكز نفوذ لشرائح محددة في المجتمع، الأمر الذي أدى إلى حالة اضطراب قصوى و عدم توازن في البناء المجتمعي، و اتساع الفجوة بين الشرائح المختلفة مما أوجد الإحتجاجات و المعارضة من قبل الغالبية العظمى و الفاعلة في المجتمع الجزائري التي تشعر بالظام و اللامساواة و عدم تكافؤ الفرص.

ثانيا: أن التنظيمات الإسلامية كانت عنصرا أساسيا في أحداث العنف السياسي وبصفة خاصة خلال الفترة بين 1976 إلى يومنا هذا، و يمكن القول أن هذه التنظيمات ماهي إلا نتاج سياسات النظام الفاشلة على جميع الأصعدة، فالصراع النخبوي الذي حدث داخل النظام السياسي أدى إلى محاولة استعمال الإسلام السياسي لضرب حزب جبهة التحرير الوطني، لكن الأفكار التي انتشرت داخل الأحزاب السياسية الإسلامية كانت خطيرة جدا و تحمل في طياتها الفكر الجهادي التكفيري، وقد ساعد على انتشار هذا الفكر هو الإختلالات الإجتماعية التي ذكرناها من قبل، فكيف يمكن لشخص يصارع يوميا على لقمة عيشه أن لا يحمل حقدا على طبقة فاسدة يراها تتمتع و أبناؤها بخيرات البلاد.

ثالثا: أن دور المؤسسة العسكرية كان دائما يتميز بالسرية و اللعب في الكواليس الخلفية، فلطالما تميزت السلطة في الجزائر بوجود قلب عسكري هو صاحب القرار لكن بواجهة مدنية، إلى أن جاءت أحداث 1988 لتصبح المؤسسة العسكرية في الواجهة وتلعب دورا لم تعهده و هذا ما جعلها ترتكب الكثير من الأخطاء في غالبها تميّز بالاستعمال المفرط للعنف.

رابعا: إنخرطت بعض العناصر الهامشية في أحداث العنف، و هي عناصر غير مندمجة في العملية الإنتاجية، و تعيش على الهامش الإجتماعي للمجتمع، و تعاني الفقر المدقع، و انخراط هذه العناصر كان في الغالب نتيجة ردات فعل انتقامية ضد الممارسات العنفية من طرف " الدولة "

الفصل الثالث:

السياسات المنتهجة لتوقيف العنف السياسي في الجزائر مابين سنتي 1992–1999

الفصل الثالث: السياسات المنتهجة لتوقيف العنف السياسي في الجزائر مابين سنتي 1992-1999:

لقد تميزت الفترة التي تلت توقيف المسار الانتخابي بتزايد كبير جدا في مؤشرات العنف السياسي في الجزائر، فقد بلغ عدد الضحايا هذا العنف أرقاما خيالية. حيث قدم رئيس الحكومة " أحمد أويحي " في فيفري 1996 رقم: 26.536 ضحية من المدنيين وأفراد قوات الأمن، في حين صرح " عبد العزيز بوتفليقة " بعد توليه منصب الرئاسة بأن العدد وصل إلى أكثر من 100 ألف قتيل ومليون متضرر من المأساة الوطنية وذلك من 1992 إلى 1999.ليصرح فيما بعد وتحديدا بعد مرور عام بأن عدد القتلى الذين سقطوا في تلك الفترة بلغ أكثر من 150 ألف شخص.

وتؤكد بعض المنظمات الدولية غير الحكومية كـ "منظمة العفو الدولية " بأن العدد يتراوح ما بين 200 ألف و 300 ألف قتيل.

إن هذا الوضع الذي آلت إليه الجزائر والدرك الذي نزلت إليه من جراء ضخامة التدمير الذي تعرض له الاقتصاد الوطني وكذا الأعداد المتزايدة من الاغتيالات التي طالت كل فئات المجتمع.دفع بالنظام الجزائري إلى اعتماد عدة أساليب وإستراتيجيات بغية اجتناب الظاهرة أو التقليل من خطورتها. لإعادة البلاد إلى ما كانت عليه قبل حملة العنف والإرهاب التي شهدتها فترة التسعينات وبداية الألفية الجديدة.

وسنخصص هذا الفصل لدراسة السياسات العامة التي طرحتها السلطة كحل للأزمة في الفترة الممتدة ما بين 1992 و1999، أي قبل مجيء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.ونرى مدى نجاعة تلك الآليات في تحقيق أهدافها.

لكن النظام السياسي الجزائري لم يعتمد على الإستراتيجية السياسية لحل الأزمة إلا بعد تجربته لحلول أخرى تمثلت في الأسلوبين الأمني والقانوني،وهذا لا يعني أن بعد الاعتماد على الآليات السياسية قد تم التخلي عن الأسلوبين الأمني والقانوني.

بل إنهما معتمدين بشكل مستمر ومتواصل ولا غنى عنهما. الا أنه تم التقليل من التركيز عليهما في الخطابات السياسية ليتم تسليط جل الأضواء الإعلامية حول الإستراتيجية السياسية على أنها المخرج الوحيد من الأزمة.

1- أساليب تعامل النظام السياسي الجزائري مع العنف السياسي:

1-1 – الأسلوب الأمني:

وهو الأسلوب الرئيسي الذي اعتمد عليه النظام في المواجهة،وذلك انطلاقا من النظر إلى الظاهرة كظاهرة أمنية. وكان لشدة العنف وتوسعه الكبير عامل مفاجأة لجهاز الأمن الذي عجز في بداية الأزمة عن القيام بدوره ومهامه حيث تعرض إلى عدة ضربات وهزائم متتالية من الجماعات المسلحة الناشطة1 نتيجة ذلك منح للجيش الوطني الشعبي سنة 1993 مهام إدارة عمليات مكافحة الإرهاب والتخريب، وأول الحلول التي قامت بها قيادة الجيش هي تنظيم القيادة العسكرية على المستوى الوطني مع إنشاء "مراكز تنسيق محاربة الإرهاب " بحيث كانت كل القوات والهياكل التي أسهمت في المجهود المذكور ممثلة، وذلك بهدف حصر المجهودات باتجاه ما هو أكثر أهمية واستعجالا. وتم إقامة هذا التنظيم في النواحي والقطاعات العسكرية، وبغرض تحديد الطاقات والمبادرات: تم توجيه وتحويل عدد كبير من القوات في المناطق الحدودية الجنوبية نحو الوسط والشمال. مع فتح حملة توظيف تكون مكثفة.

وقد تم اتخاذ عدة إجراءات إستعجالية للتحكم في الوضع منها2:

* وضع قانون ينص على إلزامية حماية التراث العمومي من أجل حماية المؤسسات العمومية.

* استحداث قانون يسمح بإنشاء مؤسسات خاصة للحراسة وحماية تحويل الأموال.

---

[1] – كان يسقط في اليوم الواحد من (15 الى20) شرطي ودركي،نقلا عن:علي التونسي: الشرطة الجزائرية،في مواجهة آفة الإرهاب الأصولي ،**مجلة الشرطة**، العدد 68.فيفري 2003.ص05

[2] – للإطلاع أكثر على هذا الموضوع أنظر: "شرفي عبد الغني.مرجع سابق، ص ص95-104.

* إعطاء الأولية لعمل الاستعلامات العامة من خلال استعمال مناهج ووسائل خاصة بالمصالح المتخصصة.

* إنشاء وحدات متخصصة في مكافحة الإرهاب،وتركيزها في المناطق الأكثر تهديدا.

* تدعيم حماية الأشخاص وممتلكات الأجانب.

* استعادة أسلحة الصيد التي يمتلكها المواطنون لقطع مصادر تموين الجماعات المسلحة بالسلاح.

* توسيع حملة التجنيد والتوظيف والتكوين داخل صفوف الجيش والدرك والشرطة.

* إنشاء منذ سنة 1994 مفارز الحرس البلدي في المناطق النائية الريفية بموجب مرسوم رقم 207/93 بتاريخ:1993/09/22

* إنشاء شبكة كبيرة من حواجز المراقبة على مستوى الطرقات سواء كانت ثابتة أو متحركة.

وقد كان لهذا الأسلوب الأمني مآخذ كثيرة. فإن مراكز التوقيف الأمنية كان لها دور كبير في تجنيد العديد من أتباع الجبهة الإسلامية للإنقاذ في صفوف الجماعات المسلحة وذلك لخوفهم من على حياتهم من مصالح الأمن. وكذلك فقد أبدت العديد من الشخصيات والأحزاب السياسية تخوفها من تسليح المدنيين فقد دعا مثلا" عبد الحميد مهري" القيادي البارز في حزب "جبهة التحرير الوطنية "النظام إلى ضرورة أن تقوم الدولة بواجب حماية المواطنين وتخوف من الإنزلاقات التي قد تحدث نتيجة " خوصصة" الحرب وقال: "لقد قلنا دائما أن واجب الدولة هو حماية المواطنين وممتلكاتهم ولن نقبل أبدا أن تنحى الدولة عن دورها في حماية فئة من المواطنين، ونعتبر أن ذلك انحراف خطير قد يزيد الأوضاع سوءا وتفاقم في العنف. وقد تكون له أثار لا يتحكم فيها أحد. وأننا نشك كثيرا في أن تسليح جزء من المواطنين هو الحل الأمثل "[1]

وقد تكلم الخبير في الشؤون الأمنية الجزائرية "لوي مارتيناز" على أن أكبر التحديات التي تواجه النظام الجزائري هو طريقة تعامله مع المدنيين المسلحين في إطار محاربة الإرهاب[2]

[1] نفس المصدر الآنف الذكر، ص 102.

[2] نفس المصدر الآنف الذكر، ص 103.

وبالفعل بدأنا نلاحظ تلك المظاهرات التي يقوم بها الحرس البلدي والدفاع الذاتي مطالبين بحقوقهم على ما قاموا به اتجاه الدولة من خدمات أيام الأزمة.

1-2- الأسلوب القانوني:

إضافة إلى الأسلوب الأمني فإن السلطات الجزائرية قد اعتمدت أسلوب أخر لا يقل أهمية وهو الأسلوب القانوني.وهذا لإضفاء وإعطاء طابع المشروعية على تصرفات رجال الأمن والجيش،وكانت أهم تلك الإجراءات هي إعلان حالة الطوارئ رسميا بقانون 92-44 بتاريخ 1992/08/09. وعدل القانون بتاريخ 1993/02/07 لتمديد حالة الطوارئ لمدة غير محدودة. حيث وبمقتضى هذا القانون قررت حل كل الجمعيات والنقابات المرتبطة بالجبهة الإسلامية للإنقاذ،كالنقابة الإسلامية للعمل.جمعيات المساجد والدعوة. مؤسسات النشر التي تخصصت في نشر الكتاب الديني... وقد تم إنشاء المراكز الأمنية في الجنوب.

وقد أثبتت التجربة القصيرة التي قضاها القضاء في محاربة الظاهرة الإرهابية إن النصوص التقليدية والخاصة بجرائم القانون العام ليس بإمكانها أن تردع الجريمة الإرهابية وما دامت هذه الجريمة تعد جريمة خاصة فكان لزاما على المشرع أن يجد لها أحكاما موضوعية وإجرائية مستقلة تتفق وخصوصياتها، وهي الأحكام التي جاء بها المرسوم التشريعي رقم 92-03 الصادر بتاريخ 1992/09/30. والمتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب [1] والذي احتوى ثلاث فصول،تضمن المخالفات الموصوفة بأفعال تخريبية أو إرهابية.أما الثاني فتعرض للجهات القضائية المختصة بينما خصص الثالث للقواعد الإجرائية.

وقد أوجد المرسوم التشريعي رقم 92-03 أحكاما جديدة تحكم الجريمة الإرهابية من حيث التجريم وذلك بأن جرم الأفعال استمدها من الواقع. ومما جاء في مادته الأولى:

"يعتبر عملا تخريبيا أو إرهابيا في مفهوم هذا المرسوم التشريعي كل مخالفة تستهدف أمن الدولة والسلامة الترابية،واستقرار المؤسسات وسيرها العادي عن طريق أي عمل غرضه ما يأتي:

---

[1]- ج ج د ش، المرسوم التشريعي المؤرخ في 03 ربيع الثاني الموافق لـ 30 سبتمبر 1992،المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب.**الجريدة الرسمية** عدد 70.الصادرة بتاريخ 04 ربيع الثاني 1401هـ الموافق لـ 01 اكتوبر 1992.

بث الرعب في أوساط السكان وخلق جو انعدام الأمن من خلال الاعتداء على الأشخاص أو تعريض- حياتهم أو حريتهم أو منهم للخطر أو المس بممتلكاتهم.

– عرقلة حركة المرور أو حرية التنقل في الطرق والساحات العمومية.

– الاعتداء على المحيط وعلى وسائل المواصلات والنقل والممتلكات العمومية والخاصة والاستحواذ عليها أو احتلالها دون أي مسوغ قانوني.وتدنيس القبور والاعتداء على رموز الجمهورية.

– عرقلة حمل السلطات العمومية أو حرية ممارسة العبادة والحريات العامة و سير المؤسسات المساعدة للمرفق العام.

– عرقلة سير المؤسسات العمومية والاعتداء على حياة أعوانها أو ممتلكاتها أو عرقلة تطبيق القوانين والتنظيمات ".

وتعتبر هذه المادة أول نص في الجزائر حاول المشرع من خلالها إعطاء تعريف للظاهرة الإرهابية ولذلك يستلزم الوقوف عندها لملاحظة مايلي:

أ– إن المشرع لم يوفق في تعريف الإرهاب وإنما عرف العمل الإرهابي.

ب– إن المشرع أكد أن الظاهرة الإرهابية تستهدف بالدرجة الأولى أمن الدولة واستقرارها.

ج– إن الجريمة الإرهابية تهدف كذلك إلى بث الرعب بين المواطنين وخلق جو انعدام الأمن.

د– عن المشرع اكتفى بتعداد حصري لبعض الأفعال واعتبرها جرائم إرهابية.

ولعدم قدرتها على الإحاطة بكافة الجرائم الإرهابية، فقد جاءت المادة الثانية لتدخل بعض الأفعال الأخرى تحت وصف الأعمال الإرهابية والتخريبية.

أما بالنسبة للعقوبات فهي تتراوح ما بين (05) سنوات إلى الإعدام. أي حاول المشرع مضاعفة العقوبات التي كانت موجودة من قبل، وكذلك أضاف المشرع إمكانية الحكم بمصادرة الممتلكات المحكوم عليها في المادة التاسعة، لكن وعلى الرغم من أن الأمر جوازي للقاضي.إلا أن هذا الإجراء فيه تعسف كبير خاصة أنها لم تتعرض لحالة عائلة المتهم والغير حسن النية الذين لا علاقة لهم بأعماله الإرهابية.

ولم يكتف المشرع بالتشديد في العقوبات في هذا القانون بل تجاوز إلى توسيع صلاحيات الجهات القضائية والمختصة بالمتابعة والتحقيق وقد جاء هذا في المواد من 18 إلى 39. وكذلك أضاف جهات حكم مختصة عرفت ب " المجالس القضائية " وهي ثلاث مجالس طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 387/92 المؤرخ في 1992/10/20.

ومهما يكن فإن المرسوم التشريعي رقم 92-03 تشريع خاص لم يعمر إلا سنتين ونصف وذلك نتيجة لمحدودية نظرته المبينة على معالجة الآثار المادية للفعل الإرهابي فقط. وفشله في وضع حد للأعمال الإرهابية وهما الأمران اللذان جعلا المشرع يعيد حساباته وذلك بإدخال الجريمة ضمن جرائم القانون العام وإحداث تعديلات جديدة في إطار محاربة الظاهرة.حيث تم إدراج تجريم الإرهاب ضمن أحكام قانون العقوبات تحت عنون " الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية وتخريبية " بإضافة قسم رابع مكرر ضمن الفصل الأول من الباب الأول من الكتاب الثالث من قانون العقوبات رقم 95-11[1] تأسيسا على أن قانون العقوبات قانون العام للتجريم والعقاب فضلا أنه يشمل على القواعد العامة التي تسري على كافة الجرائم، ضف إلى ذلك الضمانات التي يوفرها النظام القضائي العادي.

كما تجدر الإشارة إلى أنه وفي نفس اليوم صدر أمر تحت رقم 95-10[2] والذي يعدل ويتمم قانون الإجراءات الجزائية وذلك استكمالا للتعديلات التي أدخلها المشرع على قانون العقوبات.

ويمكن الملاحظة من خلال الأمرين هو أن المشرع قد احتفظ بنفس محتوى المرسوم التشريعي رقم 92-03 من حيث تحديد الأفعال التي اعتبرها تدخل تحت وصف الجنايات الموصوفة بأعمال إرهابية ومن حيث العقوبات والقواعد الإجرائية والتغيير الوحيد هو إعادة ولاية النظر في الجريمة الإرهابية لمحاكم الجنايات العادية على غرار الجرائم العادية.

---

[1] ج ج د ش،امر رقم 95-11 الصادر بتاريخ 25 رمضان 1415 هـ الموافق لـ 25 فيفري 1995 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في08 يونيو 1968 والمتضمن قانون العقوبات.**الجريدة الرسمية**،عدد 11 الصادرة بتاريخ 29 رمضان 1415 هـ الموافق لـ01مارس 1995.

[2] ج ج د ش،امر رقم 95-10 الصادر بتاريخ 25 رمضان 1415 هـ الموافق لـ 25 فيفري 1995 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في08 يونيو 1968 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.**الجريدة الرسمية**،عدد 11 الصادرة بتاريخ 29 رمضان 1415 هـ الموافق لـ01مارس 1995.

ورغم تميز هذه التشريعات المستحدثة لمواجهة الظاهرة بالتشديد والصرامة إلا أنها وللأسف لم تقضي على الظاهرة ولا على وضع حد للعمليات الإرهابية والمجازر الجماعية، هذا ما جعل السلطات تعيد النظر في في طرق تعاملها مع الظاهرة خاصة وان الإرهاب لازال يحصد سنويا مئات الأرواح من المواطنين العزل:حيث أثبتت دراسة إحصائية حول نتائج الإرهاب[1] مايلي:

*تدمير مالا يقل عن 163 ثانوية -295 اكمالية -352مدرسة -26مركز للتكوين المهني

*فقدان حوالي من 4200الى 5400 منصب شغل

*أما الخسائر في الأرواح والجرحى كانت:

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
القتلى	744	7433	6524	4475	7244	3042	1475	957
الجرحى	432	3172	5665	5241	6449	3756	1981	1211

1-3- أسلوب الحوار:

ويتمثل هذا الأسلوب في إعطاء مخرج سياسي لأزمة العنف في الجزائر، ويعتقد أنصار هذا الحل هو إن الأزمة بدأت سياسيا.

وقد حاول الرئيس علي كافي إتباع هذا الأسلوب ففتح الباب الحوار مع التيارات كافة بشرط أن " يندد كل من يريد المشاركة في الحوار بالجرائم المرتكبة ضد الدولة ورموزها ومؤسساتها ".مما فسر حينها على أنه إغلاق باب التعامل مع جبهة الإنقاذ،وبدأت بالفعل المرحلة الأولى من الحوار في شهر سبتمبر من عام 1992 [2]

وكانت تلك الجولات تجري على صعيد ثنائي أي بين المجلس الأعلى وكل تنظيم سياسي على حدة، وشكل المجلس الأعلى للدولة لجنة للحوار الوطني في سبتمبر 1993 التي

[1] حملة صبرينة، "أسباب الإرهاب في الجزائر و تداعياته"،(مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الحاج لخضر باتنة) ، ص 141.

[2] كرارمتة عبد المطلق."المعالجة القانونية للظاهرة الإرهابية ودور القضاء في تطبيقها". مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء،المدرسة العليا للقضاء.2006،ص 44.

حدد دورها في التحضير لندوة الحوار الوطني الذي سينبثق عنه رئيسا شرعيا للدولة.وقد كانت لجنة الحوار الوطني تحت رئاسة "يوسف الخطيب "[1] ومن ضمن أعضائها وأقواهم على الإطلاق الجنرال مُحَمَّد تواتي بصفته ممثل الجيش في اللجنة إلى جانب الجنرالين صنهاجي وتاغيت.ونجد عبد القادر بن صالح ذو التوجه " عروبي إسلامي " بحكم منصبه كسفير في المملكة العربية السعودية بعدما كان مديرا ليومية الشعب،ونجد أيضا قاسم كبير وهو رجل قانون ومن أبرز أعضاء المجلس الشعبي الوطني في عهد بن جديد[2].

وتعددت الاتصالات بهدف إشراك أكبر قوة ممكنة في ندوة الحوار الوطني،خاصة القوى السياسية الكبر التي تعد من دعاة الحوار والحل السياسي للأزمة الأمنية.ومنها بالخصوص جبهة التحرير الوطني بقيادة عبد الحميد مهري وكذلك جبهة القوى الإشتراكية بقيادة آيت أحمد والحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر بقيادة أحمد بن بلة وحزب النهضة لجاب الله وحزب العمال للويزة حنون وغيرها من التنظيمات والشخصيات الوطنية التي ترفض فكرة الكل الأمني لحل الأزمة.وكانت هذه القوى كلها تشترط إشراك قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ في عملية الحوار وأن يكون الحوار غير إقصائي لأي طرف كان، لكن رفضت السلطة الفعلية هذه الأطروحات واعتبرت الفيس من الماضي،وهو حزب غير شرعي ويقف وراء الأعمال الإرهابية [3].

وبعد تولي زروال رئاسة الدولة بدأ بمظهر المحاور والداعي إلى الحل السياسي للأزمة الأمنية التي تتخبط فيها البلاد.وقد شرع في الحوار مع مختلف التنظيمات و الشخصيات الوطنية،ولم يستثن قادة الفيس من هذا الحوار،وتجسدت بوادر الحوار بإطلاق اثنين من قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ وهما "علي جدي" و " عبد القادر بوخمخم" كما حاول إقناع قيادة الفيس المشاركة في ندوة الوفاق الوطني[4]

---

[1] جورج الراسي مرجع سابق،ص"413".

[2] يوسف الخطيب كان آخر قائد للولاية التاريخية الرابعة وكان من أشد المعارضين لتحالف بن بلة –بومدين عام 1962،والذي همش تماما في الحياة السياسية الجزائرية.

[3]–رابح لونيسي مرجع سابق ص 361

[4] نفس المرجع ص 361.

لكن فوجئ الجميع بإعلان فشل الحوار.بعدما وجدت قوات الأمن على رسالتين بتاريخ 17 سبتمبر 1994 و 02 أكتوبر 1994 من علي بن حاج الرجل الثاني في الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة إلى شريف قوسمي قائد الجماعة الإسلامية المسلحة الذي قبضت عليه قوات الأمن.ويصف بن حاج في هذه الرسالة الإرهابيين بأنهم مجاهدون وقد شكك البعض في هذه الرسالة.ونفى بن حاج فيما بعد أنه وراء كتابتها،ورأى البعض أنها مناورة من أعداء الحوار والمصالحة الوطنية لإفشال مساعي الرئيس زروال.لكن هناك رأي آخر يقول أن زروال اكتشف أنه لا تأثير لقادة الفيس على المجموعات الإرهابية وقد انفلتت الأمور من أيديهم[1].

هذا ما جعل الجيش يفتح الحوار مع من هم في الجبال،ونقلت بعض الصحف الفرنسية أن الجنرال بتشين أول من بدأ الاتصالات مع الجيش الإسلامي للإنقاذ قبل أن يدخل الجنرال سيماعين لعماري في الخط ويتكفل بهذه المهمة[2]. وقد نجحت هذه المحادثات في أن أعلن مدني مرزاق قائد الجيش الإسلامي للإنقاذ في 21 سبتمبر 1997 وقفا لإطلاق النار في سائر أنحاء البلاد اعتبارا من الأول من أكتوبر.وسرعان ما إنضمت جماعة مصطفى كرتالي والجمعية الإسلامية للدعوة والجهاد برئاسة علي بن حجار إلى وقف إطلاق النار[3].وفيما بعد تم إيجاد صيغة قانونية لأعضاء هذه الجماعات المسلحة حتى يلتحقوا ويندمجوا في المجتمع.وذلك عن طريق الوئام المدني و سياسية المصالحة الوطنية التي تميز بهما الرئيس عبدالعزيز بوتفليقة.

ومن خلال التجارب السابقة للنظام الجزائري في معالجة الأزمة فقد تبين مدى نجاعة الأساليب والحلول السياسية على الإستراتيجيات الأمنية والقانونية،فقد كانت هي المخرج الوحيد رغم وجود نقائص كبيرة وثغرات سيتم التطرق إليها فيما تبق من هذه الدراسة.

---

[1] رابح لونيسي، مرجع سابق. ص370.

[2] نفس المرجع.ص 383.

[3] المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات.مرجع سابق.ص16و17.

2- الحل بين أرضية أو ندوة الوفاق الوطني:

بالرغم من الإجراءات الأمنية التي قام بها المجلس الأعلى للدولة،إلا أن الأزمة كانت تزداد حدة بتزايد أعمال العنف داخل وخارج المدن.ورغم الإجراءات الأمنية المتشددة المتخذة من طرف قوات الأمن إلا أنها لم تستطع السيطرة على زماما الأمور.فما كان من المجلس إلا أن يعيد النظر في سياسته مادامت القوة وحدها لا تكفي لردع وإنهاء الأعمال الإرهابية.

ومن اجل ذلك قام المجلس الأعلى للدولة في الفترة الممتدة ما بين 1992 و 1994 بعدة اتصالات ولقاءات مع الأحزاب السياسية والجمعيات التي تمثل المجتمع المدني،حيث بدأت هذه الاتصالات في 1992/09/12 بين المجلس ومختلف التشكيلات السياسية لتحضير مؤتمر وطني،كان الهدف منه إيجاد الحد الأدنى من الإجماع لإجراء تعديل دستوري ووضعه للاستفتاء لاحقا.وإيجاد هيئة رئاسية لتعويض المجلس الأعلى للدولة، وتحديد مهام المجلس الاستشاري الوطني.والأهم هو وضع التصورات للشكل الذي تتخذه المرحلة الانتقالية قبل العودة إلى الحالة الدستورية وإجراء انتخابات رئاسية وتشريعية[1].

2-1- جولات الحوار الوطني:

لقد كانت الانطلاقة في الحوار الوطني بين المجلس الأعلى للدولة والمعارضة ابتداءا من 1992/09/21.

حيث ميزها استقبال المجلس للأحزاب السياسية التي قدمت مذكراتها المتضمنة في مجملها تصوراتها واقتراحاتها حول كيفية تسيير المرحلة الانتقالية، وكان من ضمنها العديد من الأحزاب الإسلامية (حركة المجتمع الإسلامي،حركة النهضة الإسلامية).وكانت هذه المرحلة مليئة بالمواقف والآراء المتناقضة. فهناك من وافق السلطة في مسعاها،وهناك من وضع شروطا لمشاركته في الحوار، وانتهت المرحلة الأولى بإعلان المشروع الأولي للأرضية المتعلقة بالمرحلة

---

1. collies de sallies ,bruno,**Le Maghreb En Mutation :Enter tradition et modernite**.Paris :maisonneuve et la rose, 1999.p46

الانتقالية والذي سيعرض فيما بعد على الأحزاب والجمعيات للدراسة والإثراء لتحضير اللقاء الوطني.

أما المرحلة الثانية فقد انطلقت عقب خطاب الرئيس علي كافي في تاريخ: 1993/03/14 الذي تضمن إشارات واضحة حول ضرورة العودة إلى الشرعية الدستورية. وأخذ رأي الشعب حول أفضل الصيغ لتسيير المرحلة الانتقالية،وجرت لقاءات مع مختلف الأحزاب.بحيث شارك في الحوار 11 حزبا و78 جمعية نقابية واجتماعية مثلت المجتمع المدني،حيث ركز المتحاورون على ضرورة الخروج من الأزمة وتجنيد كل الوسائل لإيقاف العنف وعلاج أسبابه.

وجاءت المرحلة الثالثة التي كان الحوار فيها جماعيا، حيث انطلق بتاريخ 1995/05/25 وعرضت فيه السلطة توسيع المجلس الاستشاري الوطني بغرض التقرب من المعارضة. وتم إنشاء لجنة الحوار الوطني التي أسندت لها مهمة المصادقة على أرضية تنظيم المرحلة الانتقالية وتسيير الحوار،وشرعت في العمل بتاريخ: 1993/10/13 ومنحت صلاحيات واسعة في سبيل إنجاح الحوار الوطني، وزادها دعما وزير الدفاع المعين حديثا "اليامين زروال " الذي وجه نداء إلى كافة القوى الوطنية لتساهم في إيجاد حل جماعي للأزمة قبل نهاية 1993. وبعد العمل الحثيث من طرف لجنة الحوار الوطني أعلن عن تاريخ انعقاد ندوة وطنية يومي 25 و 1994/01/26 وأصدرت اللجنة مشروعا تمهيديا للمرحلة الانتقالية.

2-2- نـدوة الوفاق الوطني:

لقد كانت الندوة نتاجا للتغييرات التي أجريت في نظام الحكم والتي كانت محاولة للخروج بالجزائر من الأزمة المتعددة الأوجه التي عاشتها منذ إيقاف المسار الانتخابي في عام 1991.

ترأس السيد يوسف الخطيب رئيس لجنة الحوار الوطني أشغال الندوة التي ميزتها الانسحابات العديدة للأحزاب السياسية منذ بداية أعمال الندوة.وكانت هناك محاولات لترشيح بعض الشخصيات لمنصب رئيس الدولة لتسيير المرحلة الانتقالية، إلا أن ذلك لم يتم.

فأوكلت مهمة تعيين رئيس الدولة للمجلس الأعلى للدولة.وتمثل المشروع التمهيدي للأرضية الوطنية التي تضمنت الإجماع حول تنظيم المرحلة الانتقالية وتسييرها بواسطة النقاش والتشاور بين مختلف التيارات السياسية الوطنية، وقد هدف الوفاق بدوره إلى توفير الشروط الضرورية للخروج من الأزمة والعودة إلى المسار الانتخابي.وتمحور الوفاق حول ما جاءت به المادتان الأولي والثانية من وثيقة النظام الداخلي للوفاق الوطني في ما يلي[1]:

– المصادقة على مشروع الأرضية، وتبني الأحكام الواردة فيها واللوائح التي تلحق بها.

– تحديد المقاييس العددية والنوعية لتعيين أعضاء المجلس الوطني الانتقالي وشروط تنصيب المجلس.

– تحديد المرحلة الانتقالية لمدة ثلاث سنوات كحد أقصى.

– تحديد المؤسسات التي ستسود المرحلة الانتقالية.

– تحديد الآجال الانتخابية.

– اعتماد الحوار كوسيلة لانجاز المرحلة الانتقالية.

وتمت المصادقة على أرضية الإجماع حول المرحلة الانتقالية بعد قراءة الصيغة النهائية. وذلك بالإجماع من طرف الحاضرين، وخرجت اللجنة في ختام أعمالها بلائحة سياسية تضمنت:

* المحافظة على الوحدة الوطنية،واحترام الطابع الجمهوري والديمقراطي للدولة.واحترام مبادئ الإسلام واللغتين العربية والامازيغية كجزء لا يتجزأ من الهوية الوطنية،وتكريس التعددية والتداول على السلطة.

* نبذ العنف كوسيلة للتغيير السياسي، أو الوصول والبقاء في السلطة.

* عدم استعمال الدين لأغراض حزبية،وعدم استعمال وسائل الدولة وكذلك المساجد لأغراض حزبية.

---

[1] – عبد السميع بوساحية،مرجع سابق، ص ص.103. 104

كما دعت اللائحة السلطة المسؤولة على تسيير المرحلة الانتقالية إلى مواصلة الحوار وتعميقه مع كل الأطراف في المجتمع.لتحقيق السلم المدني والأمن والانتعاش الاقتصادي وتعزيز مؤسسات الدولة للعودة إلى المسار الانتخابي[1].

ومن نتائج هذه الندوة على مستوى المؤسسات أن خصت المادة 06 المجلس الأعلى للأمن بتعيين رئيس الدولة نظرا لغياب الأحزاب المعارضة التي كانت من المفروض أن تزكي الرئيس في نهاية الندوة.بينما خصت المادة 27 رفع عدد أعضاء المجلس الوطني الانتقالي من 180 الى200 عضوا. وتم تخصيص 15%من المقاعد لمنتسبي هياكل الدولة.فيما وزع الباقي 85% بين الأحزاب السياسية والتنظيمات المهنية والاجتماعية[2] على أن يتم تنصيب المجلس خلال الثلاث الأشهر التي تلي الإعلان عنه في الجريدة الرسمية.كما تم استحداث المادة (42) التي نصت على إمكانية قيام رئيس الدولة بالتشريع طيلة الفترة الفاصلة بين تعيينه وتنصيب المجلس الانتقالي.

وكان لرفض الأحزاب الكبرى التي قاطعت الندوة المشاركة في المجلس الوطني الانتقالي أثر على نتائج الندوة التي وصفت بالقاتلة.حيث كانت حصيلة يومين من الندوة قد اختصرت في إعادة صياغة أرضية الإجماع إضافة إلى اللائحة السياسية والمصادقة عليها دون أن يتم تعيين الرئيس كما كان مقررا من قبل،وبذلك لم تحقق الندوة الإجماع المنشود.وبالتالي لم تحل مسألة الشرعية.إلا أنها تجاوزت مسألة تقنية تمثلت في استبدال مؤسسات مؤقتة خارجة عن الدستور بمؤسسات انتقالية لم ينص عليها الدستور أيضا ولم تشارك فيها القوى السياسية الأساسية،ورغم اختلاف الأحزاب في مواقفها[3] إلا أنها لم تختلف في تحميل السلطة فشل الندوة.حيث أن هذه الأخيرة لم ترد مشاركة المعارضة إلا في المصادقة على نصوص وثيقتها التي كانت ناقصة وأثارت تحفظ هذه أحزاب المعارضة[4] التي فقدت ثقتها في السلطة من جديد وأخذت تبحث عن صيغة جديدة لإخراج الجزائر من محنتها بعيدا عن تسلط النظام.

---

[1] بوبدوي مُحَّد."لائحة سياسية –المصادقة على الأرضية ".صحيفة **الخبر** العدد 990.بتاريخ 1994/01/27، ص3.

[2] حناشي هابت."مجلس انتقالي من 200 عضو " صحيفة **الخبر** العدد 990. بتاريخ 1994/01/27، ص3.

[3] مُحَّد تامالت.مرجع سابق، ص ص 127 و 128.

[4] مُحَّد هادف." تشريح لخلفيات ونتائج ندوة الوفاق الوطني"، صحيفة **الخبر** العدد 997.بتاريخ 1994/02/05، ص4.

ويمكن فهم أسلوب السلطة بعد ندوة الوفاق الوطني في التعامل مع الوضع على أنه يندرج في نطاق بناء الشرعية التي هي صيرورة تدريجية قابلة للنمو والتضاؤل،فالكثير من النخب تستولي على السلطة بدون شرعية.لكنها تكتسبها بمرور الوقت ونجد من أهم وسائل تكريس أو بناء الشرعية الكفاءة والفاعلية في إدارة شؤون وتحقيق أهدافه وفي تجسيد قيمه ومثله مما يوفر قدرا من الاستقرار السياسي والاجتماعي.[1]

2-3 – موقف المعارضة من إدارة المرحلة الانتقالية–عقد روما:

في ظل هذه الأجواء الدالة على فشل الحوار، ظهرت المعارضة بمظهر جديد حيث قررت الأحزاب السبعة الفاعلة (حزب جبهة التحرير الوطني، جبهة القوى الاشتراكية، حركة المجتمع الإسلامي، حركة النهضة الإسلامية، الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، حزب التجديد الجزائر و حزب العمال).إضافة إلى الرابطة الجزائرية لحماية حقوق الإنسان.عقد جولة حوار يومي 21 و 1994/11/22 بناءا على الدعوة التي وجهتها جمعية " سانت إيجيديو Saint Egidio" الإيطالية[2] للأحزاب وكذلك السلطة التي رفضتها.

وما يميز هذه الجولة من الحوار بين الأحزاب هو إشراك الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة عن طريق ممثليها بالخارج " أنور هدام " و "رابح كبير".وكان الهدف من الندوة مناقشة الطرق لحل الأزمة في الجزائر، حيث جاء اللقاء عقب إعلان السلطة إجراء انتخابات الرئاسية، الشيء الذي رأت فيه الأحزاب تجاوزا من السلطة لدورها في الحوار الوطني.وعرفت هاته الجولة بـ "عقد روما".الذي أعقبته جولة ثانية ما بين 08 و1995/01/13 بمقر نفس الجمعية الإيطالية والتي تم خلالها إصدار بيان ختامي مشترك تحت عنوان " أرضية من أجل الحل السياسي والسلمي للأزمة الجزائرية "[3] والذي تضمن في ديباجته تحليلا للواقع الجزائري لتلك الفترة،حيث اعتبرت أن الوضعية الحرجة التي تمر بها البلاد ناتجة عن توقيف المسار

---

[1]- mohamd hadef ,**l'Algérie menacée par qui ? par quoi ?,**Alger. media plus édition ,1995.p.p182.183.

[2] جمعية كاثوليكيا معرفة بالوساطة في إتفاقيات السلام،ومنها إتفاقية 1992/10/04لإيقاف الحرب الأهلية في الموزمبيق.

[3]– أنظر الملحق رقم 01

الإنتخابي، والعمل بالحالة الاستثنائية وسياستها الأمنية التي نتجت عنها مواجهات مسلحة. وهو ما أدى إلى مناخ من الرعب زادته الأزمة الاقتصادية والاجتماعية صعوبة.وتوصل المجتمعون في روما إلى أن حلا شاملا وعادلا يفرض نفسه لفتح أفاق جديدة للشعب التواق للسلم والشرعية.

قوبلت هذه الأرضية بموجة عنيفة من الاحتجاجات، حيث شككت السلطة في حقيقة الجهات التي نظمتها وحقيقة الأهداف التي ترمي إليها،ورفضت كل ما تمخض عنها. حيث شن الموالون للسلطة حملة إعلامية شرسة على الأحزاب والشخصيات المشاركة في عقد روما ووصفوهم بأبشع الأوصاف،وصوروهم للشعب كخونة حاولوا جلب التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية الجزائرية.وكذلك كان الشأن للمعارضة المسلحة التي رفضت العقد.داعية إلى مواصلة القتال لتحقيق وإقامة ما يسمى بالنظام الإسلامي[1].

وموازاة مع هذه الحملة التشكيكية داخل المعارضة، طرحت السلطة سلسلة من المشاورات قصد إجراء الانتخابات الرئاسية كما حددها الرئيس "اليامين زروال" الذي دعا إلى مشاورات مع الأحزاب.

وبدأت حملة تحسيسية اتجاههم ليشاركوا برأيهم في المذكرة التي تخص كيفية إجراء الانتخابات.فرفضت الجبهات الثلاثة (التحرير.القوى الاشتراكية. الإنقاذ).ودعت السلطة إلى فتح حوار جدي لحل الأزمة قبل التفكير في الانتخابات.فقامت السلطة بالاتصال بقادة الإنقاذ المسجونين وتباحثت معهم حول إيقاف العنف والعودة إلى الحياة الطبيعية بشروط،ولكن فشلت هذه المفاوضات مجددا.وهو ما جعل السلطة تذهب إلى التحضير الجدي للانتخابات، وبدأت بالجانب الأمني لكي تؤمن الإقتراع ضد أعمال العنف التي يمكنها أن تؤثر على نسبة المشاركة ونتائج الانتخابات.

لقد أثبتت السلطة في هذه المرحلة أن لا نية لها في حل أزمة العنف السياسي في الجزائر، بل كان هدفها الوحيد هو إيجاد طريقة لإعادة بناء الواجهة المدنية لها، تأتي وفق آليات حوار ملغومة و مشروطة وتكرسها في الواقع الآلية الإنتخابية المشكوك فيها.

---

[1]-brumo collies de solies,optic.p-66

3- قانون الرحمة كآلية لحل أزمة العنف السياسي في الجزائر:

3-1- الظروف التي سبقت قانون الرحمة:

بعد إنتهاء ندوة الوفاق الوطني بالفشل،وبعد أن أسفرت على المصادقة على أرضية الوفاق الوطني.عاد المجلس الأعلى للأمن من جديد ليعين رئيسا للدولة،بعدما كان من صلاحيات الندوة كما تبين مما سبق ذكره.حيث قام بتعيين الجنرال المتقاعد " اليامين زروال " في نهاية جانفي 1994 رئيسا للدولة، وهو ما فسر آنذاك على أنه الخيار الأمني لحل الأزمة.إلا أن الرئيس الجديد أكد في أول خطاب له أن السلطة مصممة على الحوار الجاد، وفقا للأهداف المسطرة في أرضية الوفاق الوطني.

وشرع الرئيس زروال عقب تعيينه في إعادة ترتيب مؤسسات الدولة،بهدف استقرار السلطة.وعمل على التعجيل بتنصيب المجلس الوطني الانتقالي الذي تشكل من 178 مقعد من أصل 200 ولكن بقي 22 مقعدا خاليا كانت مخصصة للأحزاب التي قاطعت الندوة والتي لم تعترف بشرعية النظام أصلا[1] وتشكل المجلس من 30 حزبا صغيرا ممثلا في 63 مقعدا و 46 جمعية اقتصادية واجتماعية ممثلة بـ 85 مقعدا،كما خصص 30 مقعدا لكوادر الدولة.

وانطلق الرئيس في العمل على استعادة المبادرة لتوسيع الحوار الوطني،فقام بتوجيه عدة دعوات للأحزاب السياسية المعارضة، فقبلت منها خمسة أحزاب كبيرة العرض.والتقت الرئيس زروال يوم:1994/08/21 حيث طالبت بإعادة الاعتبار لجبهة الإنقاذ المنحلة.هذه الأخيرة التي وضعت شروطا للحوار اعتبرتها السلطة تعجيزية، تبعها الرئيس بإعلانه اختصار المرحلة الانتقالية في سنة كاملة وإجراء انتخابات رئاسية مسبقة قبل نهاية 1995. فكان رد فعل الطبقة السياسية أنه يستحيل إجراء الانتخابات في ظل تلك الظروف، التي ميزها العنف في أبشع صوره[2].

ويلاحظ أن الفشل في حل الأزمة عن طريق الحوار السياسي مع مختلف التيارات السياسية بما فيها جبهة الإنقاذ.دفع السلطة إلى التوجه مباشرة إلى الشعب لتلقى دعمه في

---

[1]- جورج الراسي. مرجع سابق، ص414.

[2]- brumo collies de solies,opcit.p54

غياب شركاء سياسيين قادرين على إيجاد إجماع على سياسة الرئيس زروال في مسعاه لحل الأزمة الجزائرية،وهذا المسعى لإجراء انتخابات رئاسية خلال سنة واحدة يقتضي قدرة النظام على تقليص العنف بشكل كبير.

مما اضطر السلطة السياسية بإجراءات أمنية مكثفة لتقليص هذا العنف، بالإضافة إلى اللجوء إلى اتخاذ إجراءا تحفيزية لنبذ العنف من طرف الجماعات المسلحة.وكان أهم إجراء تحفيزي هو قانون الرحمة الذي صدر مع قانوني العقوبات والإجراءات الجزائية.

3-2- مضمون قانون الرحمة:

لقد انتهجت السلطة السياسية في الجزائر في إطار مكافحة الظاهرة الإرهابية مسلكا مغايرا للمسلك الذي سلكته في المرحلة الأولى،وذلك بأن تبنت سياسة التدابير التحفيزية للحد من ظاهرة الإرهاب.خاصة بعد أن تأكد من أن العمليات الإرهابية في تصاعد مستمر من جهة،و ومن جهة أخرى فشل السياسة الجزرية والردعية المتبعة في المرحلة الأولى.

وبذلك حاول المشرع إيجاد آليات تتماشى وطبيعة هذه المرحلة عن طريق تقرير تدابير إغرائية تحفز على وقف العمل الإرهابي وتمكن من إعادة إدماج الإرهابيين داخل صفوف المجتمع مجددا.

وعلى غرار المعالجة الردعية فإن المعالجة التحفيزية لظاهرة الإرهاب تمت أيضا على ثلاث مراحل.أولها مرحلة عام 1995 بموجب الأمر 95-12 المتضمن تدابير الرحمة الذي سنطرق إليه في هذا الجزء من الدراسة، وثاني مرحلة تتعلق بقانون استفادة الوئام المدني وثالث مرحلة هي مرحلة الميثاق من أجل السلم والمصالحة وهاتين المرحلتين سنتطرف إليهما في الفصل الرابع من الدراسة.

إن الامر 95-12 المتضمن تدابير الرحمة[1] قد جاء في 12 مادة مقسمة على ثلاث فصول يتناول الأول تدابير الرحمة،أما الثاني فقد تعرض إلى الإجراءات.في حين الثالث خصص للأحكام الانتقالية.

لقد نص الأمر في مادته الأولى على أن تدابير الرحمة تمنح وفق المادتين 52 و92 من قانون العقوبات[2] وبالرجوع إلى قانون العقوبات نجد إن المادة 52 تتكلم عن الأعذار القانونية سواء كان معفية أو مخففة.والتي في حال توفرها وبالرغم من القيام بالجريمة وكذا المسؤولية ضرورة الحكم إما بالإعفاء من العقوبة3 إذا كان عذرا معفيا،أو ينطق بعقوبة مخففة في حالة إذا ما كانت عذرا مخففا.

ونظرا لكون الأعذار بنوعيها حالات محددة قانونا على سبيل الحصر، فقد أشار المشرع في الأمر 95-12 إلى المادة 92 من قانون العقوبات والتي تحدد الأعذار القانونية المعفية والمخففة في الجنايات والجنح ضد الأمن العمومي.ومن ضمنها الجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية.

ومنه يتضح أن موضوع الإفادة حسب الأمر 95-12 لا يخرج عن شكلين اثنين هما:

* الإعفاء من المتابعة: لقد نصت المادة 02 من الأمر 95-12 على أنه " لا يتابع قضائيا من سبق وانتمى إلى احدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 3 من قانون العقوبات،ولم يرتكب أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة 87 مكرر.أدت إلى قتل شخص أو سببت له عجز دائم، او مست بالسلامة الجسدية للمواطنين أو خربت أملاكا عمومية أو خاصة".

أما المادة الثالثة فقد نصت على ما يلي: " لا يتابع قضائيا أيضا الشخص الذي يكون حائزا على أسلحة أو متفجرات أو وسائل مادية أخرى وقام بتسليمها تلقائيا إلى السلطات".

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 95-12 المؤرخ في 25 رمضان 1415هـ الموافق لـ25فبراير 1995 يتضمن تدابير الرحمة ، **الجريدة الرسمية**.العدد 11.الصادرة بتاريخ 29 رمضان 1415هـ الموافق لـ 01مارس 1995.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 95-11 المؤرخ في 25 رمضان 1415 هـ الموافق لـ25 فبراير 1995 م يعدل و يتمم الأمر رقم 66-156 الصادر بتاريخ يونيو 1968م و المتضمن قانون العقوبات ، ، **الجريدة الرسمية**.العدد 11.الصادرة بتاريخ 29 رمضان 1415هـ الموافق لـ 01مارس 1995.

[3] -وليس البراءة لأن القاضي هنا يقضي بالإدانة.

لكن الملاحظة التي شدت انتباهي هي المادة 02 لم تشر إلى الذين قاموا بإنشاء أو تأسيس أو تنظيم أو تسيير هذه الجماعات الإرهابية. فهل هذا يعني استبعاد هذه الفئة من الاستفادة من هذه التدابير ؟.

إن استبعاد هذه الفئة في حالة عدم ارتكابهم لأية جريمة بحجة عدم ذكرهم صراحة في المادة الثانية أمر غير منطقي لذلك يبدوا لي أن المشرع لم يقصد بعبارة " من سبق إن انتموا....." المنخرطين في الجماعات الإرهابية فقط وإنما كل من أسس وسير وانشأ هذه الجماعات لتعميم الاستفادة من الأمر.

ويتضح من خلال المادتين 02 و 03 أن الإفادة تتعلق بعدم المتابعة القضائية أي بعدم تحريك الدعوى العمومية بخصوص هاتين الفئتين. وإن تمت تحريك الدعوى على قاضي التحقيق أن يصدر أمرا بانتفاء وجه الدعوى.

* التخفيف من العقوبات: لقد نصت المادة الرابعة من الأمر 95-12 على أن الأشخاص المتابعين بجرائم الإرهاب أو التخريب والذين سلموا أنفسهم تلقائيا وثبت ارتكابهم لجرائم تسببت في قتل شخص أو إصابته بعجز دائم فإنهم يستفيدون من التخفيف من العفوية على النحو التالي:

- السجن المؤقت من 15 إلى 20 سنة إذا كانت العقوبة المقررة قانونا هي الإعدام.
- السجن المؤقت من 10 إلى 15 سنة إذا كانت العقوبة المقررة السجن المؤبد.
- نصف العقوبة بالنسبة للعقوبات الأخرى.

أما المادة الثامنة فقد خففت عقوبة القصر الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 18 سنة الذين ثبت ارتكابهم جرائم إرهابية وقررت أن تكون العقوبة القصوى في كل الحالات 10 سنوات مهما كانت الجريمة.وان يستفيد البالغون بين 18 و22 سنة من عقوبة مخففة لا تتعدى السجن لمدة خمسة عشر سنة حسب المادة 09 من الأمر.

ومن الناحية الإجرائية فإن المستفيدين من العفو وفق هذا الأمر تسلم لهم شهادة فور تسليم أنفسهم سماها الأمر " وصل الحضور" ثم وخلال 30 يوما تسلم شهادة ثانية تتضمن عبارة "مستفيد من تدابير الرحمة".

وقد اقر الأمر موانع الاستفادة من تدابير الرحمة في المادة العاشرة.وحددها بالعودة إلى ارتكاب جرائم موصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية بعد تسليم وثيقة مستفيد من تدابير الرحمة.أو بعد صدور أحكام مخففة وفق الأمر. يجدر بنا الإشارة أن في حالة ارتكابهم لجرائم تمس القانون العام فإن هذه المادة لا تطبق مادام المشرع حصر الجرائم في الجرائم الإرهابية فقط.

3-2- نتائج وتقييم قانون الرحمة:

بطبيعة الحال فإن لتقييم سياسية معينة يجب الرجوع إلى أهدافها ومقارنتاه بالنتائج المترتبة عن تطبيق تلك السياسية مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف المحيطة بها.

إن قانون الرحمة جاء لأجل هدف ظاهري واحد وهو الحد من العمليات الإرهابية التي كانت في تزايد مستمر.وقد بلغت تلك العمليات مستويات مقلقة جدا.

وللإطلاع أكثر فإننا نضع هذا الجدول كمعيار تقييمي:

جدول يبين عدد ضحايا العمليات الإرهابية من سنة 1993 إلى سنة 1999 [1]

السنوات	عدد القتلى	عدد الجرحى
1993	744	432
1994	7473	3473
1995	6524	56
1996	4475	52
1997	7244	64
1998	3042	3759
1999	1475	1981

ومن تحليلنا البسيط نجد أن ما بين سنتي 1993 و1994 كان هناك ارتفاع كبير جدا في العمليات الإرهابية وبالتالي في عدد الضحايا،حيث وصل هذا العدد إلى رقم قياسي جدا

[1] زهرة بن عروس وآخرون.مرجع سابق،ص198.

هو 7473 الذي يعتبر رقم كبير جدا مقارنة بباقي السنوات. لكن في سنة 1995 وهي السنة التي صدر فيها قانون الرحمة،انخفض عدد الضحايا بشكل مملوس جاد حيث وصل 6524 قتيل وبقي هذا الانخفاض على نفس الوتيرة حيث وصل عدد الضحايا 4475 سنة 1996.

ويرجع الكثيرين هذا التحسن إلى الرئيس زروال الذي عرف كيف يتجاوز الأزمة الأمنية تدريجيا بتركيز العمل على الجانب العسكري للقضاء على الإرهاب وإصدار قانون الرحمة الذي يشبه نوعا ما قانون الوئام المدني الذي أصدره بوتفليقة فيما بعد.

ويبدو أنه قد أتى بثمار كبيرة آنذاك حيث نزل الكثير من الإرهابيين من الجبال دون أي صخب إعلامي [1]

وقد قدرت الكثير من الأوساط الصحفية أن عدد التائبين بلغ حوالي 2000 شخص[2]، و مما أعطى انطباع أكثر حول نجاح قانون الرحمة هو الأجواء التي مرت بها الانتخابات الرئاسية بتاريخ: 1995/11/16. حيث كانت هادئة تماما فاجأت كل المراقبين،جراء التهديدات التي أطلقتها الجماعات المسلحة،وقد بلغت نسبة المشاركة 72.68% [3].

لكن على الصعيد الأمني عادت المجازر في صيف عام 1997 وأهمها مجازر الرايس ليلة 19 أوت ومجازر بن طلحة ليلة 22 سبتمبر وبني مسوس ليلة 13 أكتوبر 1997[4]. وهذا ما جعل الكثيرين يعتبرون أن الرئيس زروال فشل في القضاء على العنف المسلح الذي بلغ ذروته في عهدته الرئاسية رغم وضعه قانون الرحمة [5].

ويعود سبب فشل هذا القانون إلى أنه لم يكن نتيجة مفاوضات مباشرة بين طرفي الصراع،أي السلطة مع الجماعات المسلحة. وبالتالي فلم يتم قبوله من طرف من هم في

---

[1] – رابح لونيسي،مرجع سابق.ص 377

[2] شرفي عبد الغني،مرجع سابق. ص105.

[3] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،**الجريدة الرسمية**.العدد72.السنة 24،بتارخ26 نوفمبر 1997.

[4] – رابح لونيسي،مرجع سابق.ص378

[5] – رجب الباسل."أبعاد استقالة الرئيس الجزائري اليمين زروال".مجلة **السياسية الدولية**،العدد 135 الصادر جانفي 1999. ص201.

الجبال،ولذلك لم يقدم حل جذري شامل للأزمة فقد التزم فقط بالجانب الأمني وأهمل أصل النزاع وهو الجانب السياسي.

وهناك من يرجع أسباب فشل الرئيس زروال في سياسته إلى صراع التكتلات داخل السلطة،وقد برر هذا الصراع في الحملة الإعلامية الشرسة ضد الجنرال مُحَمَّد بتشين.والتي يقصد بها نفسه باعتبار بتشين صديقه الوفي وكذلك مستشاره الأمني.بل يمكن القول أنه المخطط لكل سياسة زروال التي سماها بالتقويم الوطني [1].

كذلك ظهرت علامات الصراع في السلطة عندما تفاوض الجنرال "سماعين لعماري " مباشرة مع الجيش الإسلامي للإنقاذ وتوصل معه إلى اتفاق دون الرجوع إلى الرئيس " اليامين زروال ".رفض هذا الأخير إعطاء الغطاء السياسي لهذا الاتفاق[2].

وقد أدى هذا كله إلى إعلان الرئيس زروال عن استقالته في خطاب موجه للأمة يوم 1998/09/11.بقوله " لقد قررت اليوم بكل قناعة وطبقا لما يمليه عليا ضميري أن أقلص من عهدتي الرئاسية قصد فتح المجال لحلول عهد جديد في الممارسة السياسية. عهد لا يمكن للجزائر في ظله إلا أن تحقق المزيد من الخطوات الديمقراطية الثمينة " [3].

---

[1]- رابح لونيسي،مرجع سابق.ص381.

[2] - نفس المرجع السابق.ص 382

[3] - خطاب الرئيس اليامين زروال الموجه للأمة في 11 سبتمبر 1998.جريدة **الخبر**، العدد 2327 الصادر بتاريخ 1998/09/12.ص04.

خـلاصة و استنتـاجات

بعد توقيف المسار الإنتخابي وجدت السلطة الحاكمة في الجزائر نفسها أمام مأزقين، الأول هو المأزق الأمني و المتمثل في موجات العنف السياسي القوية جدا، و ثانيها المأزق السياسي فقد انهارت مؤسسات الدولة و اصبحنا أمام هيأة استشارية يسيطر عليها الجيش تحكم البلاد، و كان لابد من تصحيح المسارين في أسرع وقت.

على المستوى الأمني حاول الجيش الأخذ بزمام المبادرة بعد انهيار المؤسسات الأمنية الأخرى، و عجزها عن أداء مهامها لخطورة الوضع، فنحن نتحدث هنا عن جماعات من أبناء الوطن يحملون أفكارًا و مشاعراً قوية ضد أعوان الأمن و الجيش، غذتها الاعتقالات العشوائية و الإنتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان التي لجأت لها السلطة العسكرية، فجزء كبير من أفراد الجماعات الإسلامية حمل السلاح من باب "مرغم أخاك لا بطل"، ومما زاد من قوتهم وجود عناصر من الأفغان الجزائريين اصحاب خبرات قتالية في جبال تورابورا.

عادت صلاحيات تسيير البلاد كلها للجيش وفق قانون الطوارئ، فأعاد هذا الأخير هيكلة نفسه ليواجه التحديات الجديدة، و كثف من وجوده في جُل مناطق الوطن، وبدأ في توسيع قاعدته بتكثيف عمليات التجنيد و استدعاء قوات الإحتياط، و خلق فرق من القوات الخاصة أكثر تدريبا و جاهزية، و كذا انشاء فرق في المؤسسات الأمنية لمكافحة الإرهاب (عُرفت بفرق النينجا)، لكن كل هذا لم يكن كافيا لذا تم تسليح جماعات من المواطنين بقيادة بعض المجاهدين السابقين وإنشاء هيكل أمني جديد يتكون أساسا من المواطنين المحليين باسم الحرس البلدي.

أما على المستوى السياسي بدأت السلطة في البحث عن مخرج لفقدان شرعيتها، فانطلقت للبحث عن شرعيتها عن طريق الأحزاب السياسية من خلال ندوة الوفاق الوطني والتي فشلت في اختيار رئيس الدولة بسبب رفض الأحزاب الكبرى لها، فاتجهت مباشرة للشعب عن طريق الانتخابات و تم بموجبها انتخاب الرئيس ليامين زروال رئيسا للجمهورية، وهكذا بدأت مرحلة إعادة بناء مؤسسات الدولة بانتخاب البرلمان سنة 1997 وفق دستور 1996 .

لكن الهاجس الأمني بقي الأولوية الأولى للسلطة في الجزائر، فبعد قصور الحل الأمني في تحقيق السلم الوطني، بدأت مرحلة جديدة و هي مرحلة تفاوضية مع الجماعات الإسلامية بقيادة الجنرال بتشين ثم الجنرال سماعين العماري و التي انتهت بإعلان الهدنة من طرف الجماعات الإسلامية، لكن سرعان ما حدث تصدع على مستوى النخب الحاكمة أدت إلى استقالة رئيس الجمهورية ليامين زروال واستدعاء الهيئة الناخبة لانتخابات رئاسية مبكرة.

الفصل الرابع:

السياسات المنتهجة لمعالجة العنف السياسي في الجزائر خلال فترة حكم الرئيس بوتفليقة

2009-1999

الفصل الرابع: السياسات المنتهجة لمعالجة العنف السياسي في الجزائرخلال فترة حكم الرئيس بوتفليقة 1999-2009

لم ينعم الرئيس زروال بانتصاراته السياسية حيث دب الخلاف بينه وبين معارضي سياسته من أطراف فاعلة في النظام وخارجه وبعد الضغوط التي قاومها زروال ومستشاره الجنرال بتشين اللذان تعرضا لحملات إعلامية شرسة سنة 1998، قرر الرئيس اختصار عهدته الرئاسية قبل انتهائها بسنتين والانسحاب، ولكن بعد إجراء انتخابات رئاسية مسبقة، الشيء الذي فاجأ الطبقة السياسية كلها عندما أعلن الرئيس بتاريخ 1998/09/01 انسحابه من منصبه وتحديد موعد الانتخابات المسبقة للرئاسة في فبراير 1999، وبطلب من الأحزاب السياسية تم تعديل تاريخها في أفريل 1999، فاسِحًا المجال لوصول شخصية قديمة جديدة هي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الذي أطلق ما يسمى سياسة المصالحة الوطنية لإطفاء نار الفتنة، حيث تميزت عهدته الأولى بتبني " سياسة الوئام المدني " ثم تلاها في العهدة الثانية سياسة " المصالحة الوطنية "، وهذين السياستين سيتم دراستها في هذا الفصل لنرى مدى نجاعتها في تحقيق أهدافها.

1-الوئام المدني كآلية لمعالجة العنف السياسي في الجزائر:

1-1: ظروف إقرار آلية الوئام المدني :

إذا كانت سنة 1997 تمثل نقطة الانحراف الخطير وأكبر مرحلة اشتد فيها العنف وتداخلت فيه أطراف الأزمة، كما كانت نتائجها الأسوأ على الإطلاق، فإن هذه السنة مثلت في نفس الوقت نقطة تحول نحو الانفراج وتراجع أعمال العنف، حيث أن هناك مجموعة من العوامل ساهمت في تغير الوضع ابتداء من سنة 1997 لتتراجع شدة العنف وتوضع أسس الوفاق الوطني، ويمكن تقسيم هذه العوامل إلى قسمين أساسين هما:

أ-العوامل والظروف الأمنية: ويمكن تلخيص هذه العوامل فيما يلي:

-**تصاعد العمليات الإرهابية ضد المدنيين:** لم تعرف الجماعة الإسلامية المسلحة لحظات تطرف وجهالة أكثر من تلك التي عرفتها بعد أن تولى قيادتها المدعو " عبد الرحمان أمين جمال زيتوني" والمسمى " أبا طلحة عنتر زوابري" الذي قاد الجماعة بعد ذلك في 18 جويلية 1996، وانتقل العنف بعد ذلك من وسيلة لاستعادة نصر مسلوب أو لإقامة دولة إسلامية إلى مجرد أعمال تقتيل جماعي تستهدف المدني كالعسكري والأمي كالمثقف والصغير كالكبير دون غاية سياسية واضحة أو نتيجة إستراتيجية متوقعة[1].

وكانت أهم تلك المجازر التي حدثت في صائفة 1997، ومنها مجازر الرايس ليلة 29 أوت وبن طلحة ليلة 22 سبتمبر، وبني مسوس ليلة 13 أكتوبر 1997[2]. وبهذه المجازر فقدت الجماعة المسلحة تلك الجاذبية التي تمتعت بها أيام تعاونها مع أولئك الذين كانوا في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وفقدت معها تلك المساعدات المالية والدعم اللوجستيكي والبشري الذي كانت تحظى به.

-**اشتداد الصراعات بين الجماعات المسلحة:** نتيجة الانشقاق الكبير والاختلافات الواضحة في طرق وآليات العمل المسلح وكذا الأهداف الإستراتيجية غير الواضحة، اشتدت العداءات والصراعات حيث بلغت ذروتها بين هذه الجماعات التي أصبحت متناحرة فيما بينها مخلفة عددا كبيرا من القتلى، وهو ما سهل المهمة لدى قوات الجيش التي عملت على كسر شوكة هذه الجماعات ولو نسبيا، مما كان سببا أساسيا في تقلص عدد عناصرها والحد من نقاط تحركها وحرية نشاطها وهو ما أفقدها الوسائل اللوجستيكية الضرورية لتنفيذ اعتداءاتها، وهو ما جعلها تلجأ إلى استعمال القنابل وتنفيذ اعتداءاتها على مستوى المناطق المعزولة عن قوات الأمن[3].

فرغم أن الجماعات الإسلامية المسلحة (GIA) تصدرت المجازر والعمليات الإرهابية في منتصف التسعينات، حيث ظهرت كتنظيم متماسك وقوي، إلا أنه سرعان ما بدأت في التفكك، حيث استقلت كتيبة الفرقان في الشلف وكتيبة الاعتصام في غليزان وكتيبة الرحمان

---

[1]- محمد تامالت، مرجع سابق، ص 145.

[2]- رابح لونيسي، مرجع سابق، ص 378.

[3]- شريف عبد الرحمان، **أمتي في العالم– الأزمة الجزائرية**–. القاهرة: مركز الحضارة للدراسات السياسية، 1996، ص 234.

في الأربعاء (يقودها مصطفى كرطالي) وجماعات أخرى، أضف إلى ذلك ما عرفته جماعة زيتوني وزوابري من صراع على الزعامات أدى إلى انشقاق أمير الغرب " أبي عبد الرحيم خالد " (قادة بن شيخة) الذي قتله جمال زيتوني في ديسمبر 1996، ومصطفى عقال الذي فرض سيطرة كلية على نفس المنطقة بعد أن تحالف مع زيتوني لكنه استقل بالقرار بعد ذلك[1].

في حين عرفت المنطقة الثانية عند الجماعة الإسلامية والتي تضم بومرداس، تيزي وزو، البويرة، بجاية، برج بوعريريج، الميلية أهم حركة انفصال اعتبرت بمثابة الضربة التي قوضت أركان الجماعة الإسلامية المسلحة، بسبب انشقاق " حسان حطاب " منها وإنشائه " الجماعة السلفية للدعوة والقتال " أواخر 1998، والتي ضمت معظم كتائب المنطقة الثانية، ولم يكتفي " حطاب " بذلك بل أعلن الحرب عليها[2].

إعلان الجيش الإسلامي للإنقاذ قرار الهدنة: إن أهم حدث ساهم وبشكل كبير جدا في تخفيف حدة العنف السياسي في الجزائر هو إعلان الجيش الإسلامي للإنقاذ بقيادة أميره " مدني مزراق " الهدنة من جانب واحد ابتداءا من الأول أكتوبر 1997.

ونقلت بعض الصحف خاصة الفرنسية منها أن " بتشين " هو أول من بدأ الاتصالات مع الجيش الإسلامي للإنقاذ قبل أن يدخل الجنرال " سماعين العماري " في الخط ويتكفل بهذه المهمة[3]. ولم يضيع الأمير الوطني للجيش الإسلامي تلك الفرصة فأبدى حرصه على الحوار مع السلطة وبعث مجموعة من الرسائل إلى مُحَمَّد بتشين يعلمه فيها باستعداده الكامل لتوقيف العمليات العسكرية بشرط التزام السلطة بالسعي من أجل تكريس المبادئ الإسلامية وحرية التعبير وإطلاق سراح عباسي وبلحاج والمعتقلين الآخرين وإيقاف حملة " تقتيل الأبرياء والمداهمات "[4].

---

[1]- مُحَمَّد تامالت، مرجع سابق، ص 149.

[2]- عزوق نعيمة،" سياسة الوئام المدني بين المبدأ والواقع"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006، ص 20.

[3]- رابح لونيسي، مرجع سابق، ص 383.

[4]- مُحَمَّد تامالت، مرجع سابق، ص 152.

وسرعان ما اقتنع بعض الضباط السامين في الجيش وفي مصالح الأمن بجدوى الفكرة لكنهم فضلوا بالمقابل أن تحتكر الاتصالات من طرف فريق الرئاسة وحده، وفكرة هؤلاء بضرورة احتواء الموقف، فتم الإشراف على عملية الاتصال من طرف قائد الناحية العسكرية الخامسة الجنرال رابح بوغابة بمباركة من مدير الاستخبارات العامة الجنرال" مُحَمَّد مدين " (المعروف باسم توفيق)ومساندة من رفيقه الجنرال " سماعين العماري "[1].

واستطاع هذا الخيار أن يتغلب على غيره من الخيارات الإستئصالية وأعلن عنه " مدني مرزاق " في ندائه الشهير الذي نشرته الصحف وتحدث عنه التلفزيون الرسمي في 21 سبتمبر 1997، والذي أدان فيه جماعة عنتر زوابري وأعلن أنه أوقف من جانبه كل العمليات العسكرية.

لقي نداء مزراق دعم مجموعة أخرى من الكتائب سواء منها المستقلة أو التابعة للجماعة الإسلامية المسلحة، والتي كان منها الجبهة الإسلامية للجهاد (الفداء) في العاصمة وكتيبة الرحمان التي يقودها مصطفى كرطالي في منطقة الأربعاء، وكتيبة الفرقان بالشلف والرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد التي يقودها علي بن حجر في منطقة المدية[2] الذي يقول في شهادته:" التزمنا بالهدنة بعدما أعلن عنها الجيش الإسلامي للإنقاذ في سبتمبر 1998 وقد قمنا بعد أيام قليلة من ذلك، وبعد اتصال بقيادة جيش الإنقاذ بنا بمبادرته هذه الخطوة وقررنا الالتزام بها..."[3].

لكن هذه الهدنة لم تتم ترجمتها إلى اتفاق أو قانون واضح وصريح ويرجح ذلك لأن الاتصالات لم تتم بموافقة الرئيس ليامين زروال، الذي فضل حسب ما يبدو عدم إعطاء غطاء سياسي لهذه الاتفاق، وما يؤكد ذلك هو ما قاله:" علي بن حجر " " في الحقيقة تعتبر الهدنة بين السلطات وجيش الإنقاذ غريبة، غريبة حقا، لأنها حدثت بين طرف واضح هو الجيش الإسلامي الموجود في الجبال، وطرف آخر يوجد في السلطة هناك في السلطة طرف مهادن، إلا أن خطاب هذه السلطة نفسها غير منسجم مع واقع الحال، فهناك طرف عسكري بيده

---

[1]- نفس المرجع، ص 153.

[2]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

[3]- هابت حناشي، **المحنة الجزائرية شهود يتكلمون**. الجزائر: منشورات البرزخ، 2002، ص125.

زمام الأمر في الدولة مهادن ويقوم بمفاوضات مع جيش الإنقاذ، وتحدث أمور في الواقع يراها الناس توضح أن الهدنة واقعة فعلا، إلا أن لسان الحال السياسي للسلطة آنذاك (1997) كان يقول بعدم وجود الهدنة، وقد أعلن عن طي ملف الجبهة الإسلامية للإنقاذ نهائيا (خطاب الرئيس السابق اليامين زروال 1997)" وأعلن أنه ليس هناك اتصال أو حوار، لا مع السياسيين في جبهة الإنقاذ و لا مع المسلحين في جيش الإنقاذ في حين كانت الاتصالات قائمة وجارية..."[1].

ويرجح أن التجسيد السياسي لهذا الاتفاق هو السبب الرئيسي لاستقالة الرئيس اليامين زروال ومجيء " عبد العزيز بوتفليقة " ليقدم الحل بالنسبة لأصحاب القرار.

ب- العوامل والظروف السياسية: كانت هناك بعض الظروف التي ساعدت على نهج سياسة الوئام المدني ويمكن أن نلخصها فيما يلي:

-**الضغط الخارجي على النظام:** يعد تلك المجازر الشنيعة في الجزائر خلال صائفة سنة 1997، تعرضت البلاد لضغوط دولية مطالبة بتحقيقات حول تلك المجازر، خاصة على يد لجنة العفو الدولية أي **أنيستي انترناسيونال** بتاريخ 18 نوفمبر 1997 وكذلك الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان وهيومان واتش أنترناسيونال[2]، وظهر السؤال الخطير " من يقتل من في الجزائر ؟". ويعود المبرر حول هذه الشكوك هو حجم تلك المجازر، حيث كانت تبين على أن من قام بها هم مجموعات كبيرة وكان لديها الوقت الكافي لتنفيذ تلك الجريمة، ومما زاد الطينة بلة هو وقوعها على بعد مرمى حجر من ثكنات الجيش، فإن لم يكن هو من ارتكبها فكان من الواجب القيام بدوره وذلك بالخروج لحماية المواطنين. وقد رد الرئيس اليامين زروال عن هذه التهم ودافع عن الجيش الجزائري واعتبر تلك التهم ما هي إلا محاولة التدخل في الشأن الداخلي الجزائري.

وحين تم طرح هذا السؤال على الجنرال المتقاعد خالد نزار في برنامج زيارة خاصة من طرف صحفي سامي كليب في قناة الجزيرة بتاريخ 2005/05/21، أجاب بأن الجنود في

---

[1]- هابت حناشي، مرجع سابق، ص ص 131، 132.

[2]- رابح لونيسي، مرجع سابق، ص 380.

ذلك الوقت لا يمكنهم الخروج لأن الإرهابيين يقومون بتفخيخ مخارج الثكنة حتى يمنعونهم من التدخل.

-**الضغط الداخلي على الرئاسة:** الكثير يرجح ذلك الضغط الذي عاشته الجزائر وخصوصا في سنة 1998، إلى صراع الكتل داخل النظام، وسببه الرئيس هو قضية الاتصال مع الجيش الإسلامي للإنقاذ، وقد خرج هذا الصراع على عدة أشكال من بينها الحملة الإعلامية الشرسة على مستشار الرئيس الجنرال " بتشين " وكذلك وكما أوردنا سابقا فإن الجيش كان يجري اتصالات حثيثة مع " مداني مزراق " لكن الرئاسة كانت تنعي ذلك وادعت أن قضية الجبهة الإسلامية للإنقاذ قد انتهت من غير رجعة.

ويستند بعض العارفين بقراءة الحركة الإسلامية بالفوضى التي رافقت قراءة بيان الهدنة للجيش الإسلامي للإنقاذ في وسائل الإعلام التابعة للدولة. فمثلا تمت قراءته في المذياع على القنوات الثلاث، أما التلفيزيون فقرئ في أخبار الواحدة زوالا، لكن غيب البيان في نشرة الأخبار الرئيسية أي الثامنة، كما أقيل مدير التلفزيون " عبد الملك يويو " بعد أيام من قراءة البيان في نشرة أخبار الواحدة، ونقل بعض صحفيي التلفزيون أن " يويو " قد تعرض لتوبيخ من مُحَمَّد بتشين مستشار الرئيس اليامين زروال[1].

وحتى أن هناك من يضع الاتهامات بتزوير الانتخابات المحلية التي جرت يوم 23 أكتوبر 1997 والتي فاز بها حزب زروال أي التجمع الوطني الديمقراطي في خانة المحاولات لإضعاف " تكتل زروال – بتشين داخل النظام."[2].

-**الانتخابات الرئاسية لعام 1999**:

لقد فاجأ الرئيس اليامين زروال كل المتابعين للوضع الجزائري بإعلانه انتخابات رئاسية مسبقة وتنحيه عن السلطة، وهو ما اعتبر استقالة بأجل في انتظار ترتيب تنظيم الانتخابات وانتقال الصلاحيات إلى الرئيس الجديد واقترح الرئيس زروال تنظيم مشاورات مع قيادات

[1] - Abed Chref, **Algérie autoprise d'un massacre**. Paris: éd L'aube,1998,p 84.
[2] - Abed Chref, Op cit,p 135.

الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني التي فوجئت بدورها بقرار تنظيم انتخابات لم تكن تنتظرها فكل الأحزاب ودون استثناء عبرت عن دهشتها لقرار الرئيس[1].

وقد تقدم للانتخابات الرئاسية المسبقة 11 مترشحا، وقبل المجلس الدستوري سبع 07 ترشيحات، حيث أنه طبقا للقوانين الانتخابية يجب على المترشحين الحصول على عدد توقيعات من منتخبين محليين وبرلمانيين وكذلك عدد من الناخبين (75.000)، إضافة إلى إثبات مشاركة المرشح في الثورة التحريرية إذا كان مولودا قبل تاريخ 1942/07/01، وترشح لهذه الانتخابات عدة شخصيات تاريخية وحزبية معروفة لدى الرأي العام الجزائري، تمثلت في الأسماء التالية[2]:

-حسين آيت أحمد مرشح جبهة القوى الاشتراكية، أقدم الأحزاب المعارضة في الجزائر.

-عبد العزيز بوتفليقة مرشح جبهة التحرير، ولكنه تقدم كمرشح إجماع و حر.

-عبد الله جاب الله عن حركة الإصلاح الوطني (علما أنه أقصي من حركة النهضة التي أسسها من قبل، لأنه أراد إبقاء الحزب في المعارضة عكس القيادة التي تبنت سياسة المشاركة).

-يوسف الخطيب أحد القادة التاريخين للثورة التحريرية.

-مولود حمروش من أهم القياديين الإصلاحيين في جبهة التحرير.

-مقداد سيفي، تكنوقراطي من قيادة التجمع الوطني الديمقراطي

-أحمد طالب إبراهيمي وزير خارجية في عهد الشاذلي بن جديد ذو اتجاه إسلامي حداثي.

ولم يتمكن محفوظ نحناح رئيس حركة مجتمع السلم من الترشح لكونه لم يقدم إثبات المشاركة في الثورة التحريرية، في حين لم يقبل المجلس الدستوري ترشيحات كل من سيد أحمد غزالي رئيس حكومة سابق ونور الدين بوكروح رئيس حزب التجديد ولويزة حنون رئيسة حزب العمال، وكانت وزارة الداخلية الجزائرية قد خصصت مبلغ 2.410 مليار دينار جزائري للتكفل بالحملة الانتخابية للمترشحين، كما حددت الأطر النظامية لسير الحملة

[1]- عبد السميع بوساحية، مرجع سابق، ص 152.

[2] - Bruno Callies de Sallier, opcit,p121.

الانتخابية داعية كل المترشحين إلى منافسة سياسية سليمة، وحثت المترشحين السبعة على تفادي برنامج غير البرنامج الذي تم إيداعه لدى مصالح وزارة الداخلية[1].

بدأت الحملة الانتخابية لرئاسيات 1999 بتسرب شائعات عبر وسائل الإعلام الوطنية بخصوص موقف الجيش من الانتخابات وتدعيمه لمرشح إجماع، ولكن الجيش رد في تصريح لقائد الأركان اللواء " مُحَمَّد لعماري " على صفحات مجلة الجيش بأن " المؤسسة العسكرية غير معنية و لا مسؤولة عن التصريحات الصادرة عبر بعض الصحف " وأن "الجيش الوطني الشعبي لا يتدخل في أي مسار انتخابي إلا من أجل خلق الظروف التي من شأنها أن تضمن أمن سيره، وبما يسمح لشعبنا من التعبير الحر عن اختياره دون أي ضغط أو إكراه"[2]، وانتقد الجيش بعض الأطراف التي تحاول الاستقراء بالمؤسسة أكدت نفس المجلة أن "العسكري سيؤدي عاديا وطبيعيا واجبه الانتخابي بصفته مواطنا من مواطني الجمهورية "[3].

كان الصراع السياسي في الحملة الانتخابية للرئاسة شديدا بين المترشحين حيث عملوا على الاقتراب من الخطاب الإسلامي، والابتعاد عن مفاهيم العلمانية واستئصال الحركة الإسلامية ولوحظ أن أغلب المترشحين ينحدرون من جبهة التحرير الوطني، وقد ظهر في تلك الحملة الانتخابية مفهوم أصبح حديث الساعة وهو " المصالحة الوطنية ".

ويمكن التفريق بين درجة الاختلاف في الأطروحات السياسية للمترشحين من خلال فكرة عودة جبهة الإنقاذ المنحلة وإجراء عفو شامل عبر مصالحة وطنية واسعة النطاق، وفقا لهذه الفكرة يمكن ترتيب المترشحين كالآتي: فلقد أتى الإبراهيمي وجاب الله على رأس الداعين لفتح صفحة جديدة مع الحزب المحظور، تلاهما الحسين آيت أحمد ومولود حمروش ثم أخيرا عبد العزيز بوتفليقة ومقداد سيفي ويوسف الخطيب، وتمثل المجموعتان الأولى والثانية أطروحة مجموعة " عقد روما "، أما المجموعة الثالثة فتعبر عن تصور السلطة لكيفية حل

---

[1]- يحي أبو زكرياء، الجزائر من أحمد بن بلة إلى عبد العزيز بوتفليقة، صحيفة تايمز (النسخة الإلكترونية)، 29 ديسمبر 2004.
http://arabtimes.misced 3/doc misced/ arabtimes.com/misced/ 73.html.02/04/2011,15.00H.

[2]- **مجلة الجيش**، الجزائر العدد 427، فبراير 1999، ص ص 3،4.

[3]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

الأزمة، ومنه نستنتج أن الاتجاه العام متفق عليه، وهو البحث عن مخرج للعنف المستمر أما الاختلاف فيعود إلى درجة الانفتاح والحوار وليس المبدأ[1].

تميزت الحملة الانتخابية بمستوى عال من الشفافية، وتجاوزت تعددية حرية الرأي والتعبير كل المحرمات ولم تترك موضوعا إلا وتطرقت له بالنقد وطرح البديل، فاعتبرت هذه الانتخابات الرئاسية، وخاصة فيما يتعلق بالحملة الانتخابية، أنها نقطة تحول كبيرة في الثقافة السياسية الجزائرية، حيث تميزت بالنقاش المفتوح الذي تعرض لكل المواضيع بما فيها وضعية الجيش نفسه بالنسبة للدولة والمجتمع [2]، ولما وصلت الحملة الانتخابية إلى نهايتها، قرر ستة مترشحين الانسحاب من الانتخابات تاركين عبد العزيز بوتفليقة وحده في سباق نحو الرئاسة، وكان تبريرهم للانسحاب من سباق الرئاسيات، أن الدولة وأجهزتها وظفت لمصالح مرشح واحد وهو مرشح الإجماع كما سمي بوتفليقة، ووقوع تزوير في إرادة الشعب قبل الاقتراع، إلا أن هذا الانسحاب جاء متأخرا وآثار ردود فعل مستنكرة له، سيما من أحزاب التحالف الحكومي التي ساندت المترشح بوتفليقة وهي، جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حركة النهضة وكذا مجتمع السلم، إضافة إلى الكثير من مؤسسات المجتمع المدني من جمعيات ونقابات[3]، وتواصلت الحملة الانتخابية للمرشح عبد العزيز بوتفليقة إلى آخر يوم منها، التي لم يعتمد فيها على جهاز جبهة التحرير ولا على التجمع الديمقراطي، أكبر حزبين على الساحة في تلك الفترة،و قد كانت هذه الحملة فعلا توحي بالشك إن لم يكن اليقين بأن الجيش و عن طريق واجهته و يده الطولى و هي الإدارة قد اختار مرشحه و رئيس البلاد القادم، لكن هذا لا ينكر ان بوتفليقة كان علامة مميزة في وسط الساحة السياسية، حيث أن شجاعته السياسية ووجاهة برنامجه العملي، وإيمانه بمهمته والأهداف التي سطرها لنفسه، كل ذلك جعله يحظى برضا الجماهير الشعبية التي اكتشفت فيه فضائل رجل الدولة القادر على مواجهة الصعوبات الداخلية والخارجية، والمستعد لاتخاذ القرارات والكفيل بإعطاء صوت

---

[1]- رياض الصيداوي، " الانتخابات الديمقراطية والعنف في الجزائر"، مجلة **المستقبل العربي**، السنة 22، العدد 245، جويلية 1999، ص 35.

[2]- نفس المرجع، ص 36.

[3]- **الخبر**، الجزائر، العدد 253.، 199/04/13، ص 05.

قوى للجزائر، وإخراجها من المأزق السياسي والاقتصادي والثقافي والاجتماعي الذي كانت تتخبط فيه منذ عشرية كاملة[1].فكانت وعوده الثلاث الشهيرة بأنه سيعمل على إعادة السلم والأمن للبلاد، وينعش الاقتصاد الوطني، ويرجع للجزائر مكانتها الدولية التي كانت تتمتع بها بصفتها رائدة دول العالم الثالث في سبعينات القرن العشرين.

انتهت الحملة الانتخابية لرئاسيات 1999 بتاريخ 04/15 وتميزت بالهدوء والتنظيم المحكم، وقد أعلن المجلس الدستوري رسميا نتائج الانتخابات بفوز المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة بثقة 73.75% من أصوات الناخبين، وأصبح بذلك سابع رئيس للجزائر منذ استقلالها.

وتلاها أحمد طالب الإبراهيمي بنسبة 12.53 % من الأصوات المعبر عنها.

نتائج الانتخابات الرئاسية الجزائرية بتاريخ 1999/04/15 [2]:

المرشحون	عدد الأصوات المحصل عليها	النسبة المحصل عليها
عبد العزيز بوتفليقة	7.445.045	%73.75
أحمد طالب الإبراهيمي	1.265.594	%12.53
عبد الله جاب الله	400.080	%3.96
الحسين آيت أحمد	321.179	%3.18
مولود حمروش	314.160	%3.11
مقداد سيفي	226.139	%2.24
يوسف الخطيب	121.114	%1.20

هكذا أعلن فوز الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة وبنتيجة تعتبر عالية جدا، ورغم كل الانتقادات الموجهة لعملية سير الانتخابات من طرف المترشحين الستة المنسحبين ومن طرف أغلب الأحزاب المعارضة، وكذلك الانتقادات الآتية من الخارج والتي قلصت عن

[1]- خالد شايب، **بوتفليقة– الرئيس وحصيلة التحدي–**، ترجمة عبد الرحمان كابويا، الجزائر: دار الحكمة، 2004، ص 26.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الدستوري، إعلان رقم 01 إ.م.د/99، مؤرخ في 04 محرم 1420 الموافق 20 أبريل 1999، يتعلق بنتائج انتخاب رئيس الجمهورية، **الجريدة الرسمية**، عدد 29، الصادرة بتاريخ 1999/04/21، ص 4.

الرئيس من معياري الشرعية والمشروعية، إلا أن هذه الانتخابات قدمت للجزائر إيجابيات كثيرة منها أنها لأول مرة تتم انتخابات رئاسية في الوطن العربي و لا يكون الرئيس الحالي مرشحا فيها، وبالتالي فهي سابقة نحو الديمقراطية حيث أننا لأول مرة كذلك في الوطن العربي نشهد تسليم الرئيس الجديد مقاليد الحكم من قبل الرئيس السابق إراديا دون اللجوء إلى أسلوب الانقلاب أو الاغتيال أو الاعتقال.

وما يلاحظ في نتائج هذه الانتخابات هو تقدم أصحاب العمل السلمي والداعين للمصالحة من النتائج على أصحاب الحل الأمني، والأكثر تشددا وهذا ما يعطي انطباعا واضحا أن الشعب يريد الحل السلمي ويريد إنهاء دوامة العنف عن طريق الحوار الوطنية.

-رسائل دعم الجبهة الإسلامية للإنقاذ لسياسة الوئام المدني:

كثرت الأقاويل حول وجود اتصالات مكثفة بين الرئيس بوتفليقة وبعد قيادات الجبهة والجيش الإسلاميين للإنقاذ، لكن المؤكد حول التحول البالغ في النبرة لهؤلاء، فأصبحنا نسمع نوع من المهادنة والليونة وقبول الحوار، بل تحول إلى أكثر من ذلك إلى دعم ومساندة.

وبالرجوع قليلا إلى الوراء نجد تصريح الرجل الأول في الحزب " عباسي مدني " عقب الإفراج عنه قائلا:" علينا أن نفكر في المستقبل ولا نفكر في الماضي "[1].

كما نقل عن رئيس الهيئة التنفيذية للجبهة " رابح كبير " تأكيده على أن الأولوية لم تعد عودة الشرعية إلى الجبهة وإنما إيقاف النزيف والعنف.

لكن الأمر المؤكد هو أن " مدني مزراق " أمير الجيش الإسلامي للإنقاذ وجه في 1999/06/01 رسالة إلى الرئيس أتبعها ببيان صادر عن الجيش الذي يترأسه وموجه إلى رئاسة الجمهورية في 1999/06/06 وإلى " شعب الجزائر المسلم "، حيث ذكر بالهدنة التي أعلنها الجيش من طرف واحد في 1997/10/01، وبالبيان الصادر عنه في 1999/04/11، قبيل انتخابات الرئاسة لتحديد ما هو منتظر من الرئيس القادم للخروج من الأزمة[2].

---

[1]- شريف عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 234.

[2]- جورج الراسي، مرجع سايق، ص 639.

أهم من هذا كله أنه أعرب عن الاستعداد للمساهمة في القضاء على الجماعات الإجرامية المنحرفة ووقف حمام الدم.

رد الرئيس جاء فوريا مؤكدا تطلعه إلى الحلول السياسية التي تحفظ سلطة الدولة وحقوق المواطنين، وتقديره للرسالة التي تلقاها حق قدرها معلنا عن نيته تكليف الحكومة باعتماد مشروع قانون جديد يعرض على البرلمان لتسوية الأزمة[1].

أما عباسي مدني فقد وجه رسالة إلى رئيس الجمهورية في 1999/06/11 يعلن فيها دعمه لمبادرة الجيش الإسلامي للإنقاذ، ويؤكد انه أيد الهدنة المعلنة في أكتوبر 1997 ولو أن ذلك لم يحظى بتغطية إعلامية.

صدر بعد ذلك بيان في 1999/06/13 عن الأعضاء الـ14 في مجلس شورى بالمعنى ذاته[2].

1-2- مضمون قانون الوئام المدني:

شرع الرئيس المنتخب في ولايته مثقلا بالملفات الحساسة وكان السلم المدني والاستقرار السياسي مسجلين على رأس قائمة الأولويات، فبعد عدة أيام من أول خطاب رسمي له، دعا الرئيس بوتفليقة من سماهم " أولئك الذين كانوا ضمن دوامة الإرهاب بأخذ مكانهم ضمن المجتمع "وتلاها إعلان قائد الجيش الإسلامي للإنقاذ في رسالة بتاريخ 1999/06/06 التوقف النهائي للقتال المسلح، ورغبته في وضع مقاتليه في خدمة الوطن وتحت سلطة الدولة، ودعم رئيس الجبهة الإسلامية للإنقاذ هذا القرار.

لقد تقلد الرئيس بوتفليقة سدة الحكم في الجزائر في ظروف سياسية وأمنية حرجة ولكي يتمكن من تنفيذ البرامج الرامية إلى إنهاء العنف وإحلال الأمن والاستقرار في البلاد، أصدر قانون " استعادة الوئام المدني "في 1999/07/13، وهو القانون الذي حل محل " قانون

[1]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

[2]- نفس المرجع، ص 641.

الرحمة " لعام 1995، الذي نص على خفض عقوبات المسلحين الذين صدرت أحكام قضائية ضدهم[1].

وقام الرئيس بوتفليقة بإعلانه تقديم مشروع قانون استعادة الوئام المدني للبرلمان، فإن لم يصادق عليه فسيمرره مباشرة إلى الشعب لاستفتائه، حيث لقيت هذه المبادرة الاستحسان والرضا من قبل جميع الأحزاب السياسية الجزائرية، وفي الأخير قرر الرئيس تمرير المشروع على البرلمان للمصادقة عليه ثم إلى الاستفتاء [2]، وجاء مشروع الوئام المدني في استفتاء شعبي عام قصد من ورائه استعادة شرعية منقوصة.

عقب انتخابات رئاسية جرت بمرشح واحد، عندما انسحب منها بقية المترشحين واحتاج بوتفليقة إلى دعم شعبي واسع، لينخرط في مسار الوئام المدني نحو المصالحة الوطنية[3].

وقانون الوئام المدني هو أحد القوانين التي استهدفت إرجاع الخارجين على سلطة الدولة، ولقد اعد في أواخر عهد الرئيس زروال، ولكن الخلاف بينه وبين المؤسسة العسكرية على طريقة إخراجه وكيفية التعامل مع جماعات العنف المسلح دفع الرئيس زروال إلى تقديم موعد تركه السلطة[4].

وهو يجسد كذلك أبرز البنود التي تم الاتفاق عليها في صيف 1997 بين مسؤولي الجيش الإسلامي للإنقاذ والمؤسسة العسكرية، حيث تضمنت إجراءات قانونية وأمنية، تستهدف ضمان وضع السلاح وعدم حدوث صراعات ونزاعات بين التائبين عن العنف وحمل السلاح وعائلات الضحايا.

ويمكن أن نلخص أهداف سياسة الوئام المدني في[5]:

---

[1]- خميس حزام والي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية- مع الإشارة إلى تجربة الجزائر-**، ط2.بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008، ص 198.

[2] - Bruno Callies de Sallies, opcit, p122.

[3]- سليم العلوي، من مشروع الوئام إلى سياق المصالحة
www.islamonline.com/arabic/politcs/2003/05/article 13.html.

[4]- عبد الكريم سعداوي، بعد عام على بوتفليقة الأزمة السياسية: هل إلى خروج من سبيل.
www.islamonline.net

[5]- نفس المرجع، ونفس الصفحة.

-خلق شرعية للنظام عن طريق إحلال السلم.

-نزع الغطاء عن العنف السياسي بالتعامل معه باعتباره جرائم جنائية مثل أي جريمة من جرائم الحق العام.

-محاولة بلورة حل للأزمة السياسية، ودفع البلاد نحو مصالحة وطنية يتراجع فيها العنف.

-تجميع الشعب نحو هدف واحد.

-تدعيم شرعيته، حيث اعتبر الاستفتاء على قانون الوئام المدني في سبتمبر 1999 صكا على بياض من الشعب يمكنه من القول أنه غير مدين لأحد في توليه السلطة.

وتتكون سياسة الوئام المدني من ثلاث أقسام رئيسية هي:

-قانون الوئام المدني

- المراسيم التنفيذية الثلاثة: وهي المرسوم التنفيذي رقم 99-142 الذي يحدد كيفية تطبيق المادة 08 من قانون الوئام المدني.

- المرسوم التنفيذي رقم 99-143 الذي يحدد كيفية تطبيق أحكام المواد 14، 16، 17و 31، 32، 35 من قانون الوئام المدني.

المرسوم التنفيذي رقم 99-144 يحدد كيفيات تطبيق أحكام المادة 40 من قانون الوئام المدني.

- مرسوم العفو الرئاسي الخاص:

وقد جاءت سياسة الوئام المدني لصالح فئتين، الفئة الأولى تضم المتورطين والمورطين في أعمال الإرهاب، والفئة الثانية تضم ضحايا الإرهاب.

التدابير المقرر لصالح المتورطين والمورطين في أعمال الإرهاب: لقد أسست سياسة الوئام المدني ثلاث أنظمة قانونية يستفيد من كل نظام فئة معينة من التائبين، وهذه الأنظمة هي:

الإعفاء من المتابعة والوضع تحت رهن الإرجاء وتخفيف العقوبات.

-الإعفاء من المتابعة: أعفى قانون الوئام المدني من المتابعة فئتين من الأشخاص بموجب أحكام المواد 3، 4، 5 وهم [1]:

-المنتمون لجماعة أو منظمة إرهابية داخل أو خارج الوطن

-الحائزون لأسلحة ومتفجرات أو وسائل مادية أخرى.

وتشترط المادة الثالثة للاستفادة من الإعفاء من المتابعة عدم ارتكاب أو المشاركة في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات والتي تكون قد أدت إلى قتل شخص أو سببت له عجزا دائما أو اغتصابا أو استعمال متفجرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردد عليها الجمهور، كما تشترط أيضا نفس المادة الحضور التلقائي أمام السلطات المختصة وإشعارها بالتوقف عن كل نشاط إرهابي أو تخريبي مع ضرورة تسليم السلطات كل الأسلحة والمتفجرات التي يحوزونها.

أما بالنسبة للمدة فإن المادة قيدت الاستفادة من الإعفاء من المتابعة بالحضور أمام السلطات في أجل ستة أشهر ابتداءا من صدور القانون الموافق لـ 13 جويلية 1999.

ويترتب عن هذه الإجراء الإعفاء من المتابعة بأن يستفيد المعني من حفظ الملف دون متابعة بموجب مقرر حفظ يصدره وكيل الجمهورية المختص.

إلا أن المادة الخامسة من نفس القانون حرمت المستفيدين من المتابعة من الحقوق المنصوص عليها في المادة الثامنة فقرة 2 من قانون العقوبات، وذلك لمدة 10 سنوات تسري ابتداء من تاريخ الإعفاء من المتابعة وهي الحرمان من حق الانتخاب والترشح وعلى العموم كل الحقوق الوطنية والسياسية.

-الوضع رهن الإرجاء: ويعني التأجيل المؤقت للمتابعات خلال فترة معينة تحددها لجنة خاصة تسمى بلجنة الإرجاء، وذلك بهدف التأكد من الاستقامة الكاملة للشخص الخاضع لها، وبذلك يضح أن تأجيل المتابعات يختلف بحسب الفئة التي يطبق عليها:

*الفئة الأولى: ويتعلق هنا بالأشخاص المنصوص عليهم بالمادة السابعة[1]، وهم الذين ثبت انتماؤهم لجماعة إرهابية، ولم يرتكبوا أيا من الجرائم التي أدت إلى قتل أو تقتيل جماعي

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، قانون رقم 99-08 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق 13 يوليو 1999، يتعلق باستعادة الوئام المدني، **الجريدة الرسمية**، العدد 46، الصادرة بتاريخ 13 جويلية 1999، ص ص 3،4.

أو اعتداءات بالمتفجرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردد عليها الجمهور أو عمليات اغتصاب، والذين يقومون بإشعار السلطات بتوقفهم عن العمل الإرهابي بعد حضورهم تلقائيا سواء بمفردهم أو جماعيا خلال ستة أشهر ابتداءا من صدور هذا القانون.

ويخضع أصحاب هذه الفئة لفترة تمتد من ثلاث إلى عشرة سنوات.

*الفئة الثانية: وهي المنصوص عليها في المادة الثامنة[2]، وتضم نفس أشخاص الفئة الأولى لكنهم يختلفون عنها في كونهم حضروا أمام السلطات وأشعروها بتوقفهم عن النشاط الإرهابي، لكن في ظرف ثلاثة أشهر ابتداءا من صدور هذا القانون، ويخضعون لفترة الإرجاء أقصاها 05 خمس سنوات.

ويترتب عن تدبير الوضع برهن الإرجاء نفس أثر الإعفاء من المتابعة، وهو عدم تحريك الدعوى العمومية، لكن الفرق بينهما، يكمن في أنه بالنسبة للإجراء الأول فإنه يصدر مقرر فقط عن وكيل الجمهورية، بينما الإجراء الثاني تتخذه لجنة الإرجاء بموجب قرار الوضع رهن الإرجاء والذي به تؤجل المتابعة إلى حين المدة التي حددتها لجنة الإجراء.

وبعد انقضاء المدة المحددة في قرار الوضع رهن الإرجاء الممنوح للأشخاص المذكورين في المادة 08 فإما يقوم وكيل الجمهورية بتحريك الدعوى العمومية مع منح الحق في الاستفادة من أحكام المادة 28 من قانون الوئام المدني.

وذلك بجعل العقوبات مخففة حسب المادة 09 وإما تنقضي الدعوى العمومية بصورة نهائية بالنسبة للأفعال التي بررت إصدار قرار الوضع رهن الإرجاء.

أما إذا تبين خلال تأجيل المتابعات أن هناك غش أو وقائع غير مصرح بها من طرف الخاضع للإرجاء فإن قرار الوضع رهن الإرجاء يلغى فورا وكذا تأجيل المتابعات، وتحرك الدعوى العمومية من دون الاستفادة من حكم المادة 28 المذكورة سالفا.

وعندما تمنح لجنة الإرجاء التي يرأسها النائب العام المختص إقليميا قرار الاستفادة من نظام الوضع رهن الإرجاء فإنه يمكن لها إخضاع المستفيد لأي تدبير من التدابير المنصوص

---

[1]- نفس المرجع الآنف الذكر، ص 4.

[2]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

عليها في المادة 08 أو 09 أو 125 مكرر 1 من قانون العقوبات[1]، كما يمكنها أيضا وبالنظر إلى سلوك المستفيد إما الإلغاء الكلي أو الجزئي لهذه التدابير خلال مدة الإرجاء.

كما يسجل قرار الوضع رهن الإرجاء وكل التدابير التي قررتها لجنة الإرجاء في صحيفة السوابق القضائية رقم 1 و2 للمعني، وتحذف بقوة القانون بمجرد انقضاء الإرجاء.

وفي حال مخالفة المستفيد لأحد التدابير المفروضة عليه تقرر لجنة الإرجاء إلغاء الإرجاء وتحرك الدعوى العمومية، والتي تحسب مواعيد تقادمها ابتداءا من يوم إلغاء الإرجاء. كما يمكن للجنة الإرجاء و قبل انتهاء المهلة أن ترفع حالة الإرجاء إذا ما برر ذلك سلوك المعني. أما إذا انقضت مدة الإرجاء تتقادم الدعوى العمومية نهائيا.

تخفيف العقوبات:

على عكس تخفيف العقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات بالمادة 53، فإن مشروع قانون الوئام المدني قنن صراحة ظروف التخفيف وحدد للقضاة العقوبة المستوجبة لكل فعل مجرم، كما أنه حدد لهم العقوبة بين حديها الأقصى والأدنى، وخصهم بمراقبة ثبوت الفعل والنطق بالعقوبة المحددة في المواد 27-28-29، وهذا بعد أن ميز في توقيعها بين ثلاث فئات.

*الفئة الأولى: حسب المادة 27 [2]فهي تشمل الأشخاص الذين سبق انتماؤهم إلى إحدى المنظمات المذكورة بنص المادة 87 مكرر 3 من قانون العقوبات، أو الذين أسسوها أو إنشاؤها والذين يكونون قد ارتكبوا جرائم الاغتصاب أو القتل دون التقتيل الجماعي أو استعمال المتفجرات في الأماكن العمومية أو التي يتردد عليها الجمهور وهم الذين لم يسمح لهم بالاستفادة من تدبير الوضع رهن الإرجاء[3]، وذلك بشرط الحضور التلقائي أمام السلطات المختصة وإشعارها بتوقفهم عن كل عمل أو نشاط إرهابي أو تخريبي و ذلك خلال أجل أقصاه ثلاث أشهر من تاريخ نشر هذا القانون.

---

[1]- والتي تخص الحرمان من بعض الحقوق الوطنية والعقوبات التكميلية وتدابير الرقابة القضائية.

[2]- نفس المرجع السابق، ص 06.

[3]- لأنه بالرجوع إلى المادة 8 من نفس الأمر نجدها تحرم مرتكبي جريمة القتل أو الاغتصاب من الاستفادة من تدبير الوضع رهن الإرجاء، وهما الجريمتان اللتان لم يستثنهما المشرع في نفس الأمر لمنح تدبير تخفيف العقوبات.

وإذا تحققت هذه الشروط فإنهم يستفيدون من تخفيض العقوبة حسبما يلي:

-السجن لمدة أقصاها 12 سنة عندما ينص القانون على عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد.

-السجن لمدة أقصاها 7 سنوات عندما يقرر القانون عقوبة يتجاوز حدها الأقصى 10 سنوات ويقل عن 20 سنة.

-الحبس لمدة أقصاها 3 سنوات إذا كان الحد الأقصى المقررة قانونا هو 10 سنوات سجن.

-نصف العقوبة بالنسبة لكل الجرائم الأخرى.

*الفئة الثانية: ونصت عليها المادة 28 من قانون ة99-08، وهم من سبق انتمائهم إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 3 من قانون العقوبات وخضعوا لنظام الوضع رهن الإرجاء فإن تخفيف العقوبة بالنسبة إليهم يكون كالآتي[1]:

-السجن لمدة أقصاها 08 سنوات عندما ينص القانون على عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد.

-السجن المؤقت لمدة أقصاها 5 سنوات عندما يقرر القانون على عقوبة السجن 10 سنوات إلى 20 سنة.

-الحبس لمدة أقصاها سنتان في باقي الحالات الأخرى.

*الفئة الثالثة: وتعرضت لها المادة 29 من نفس القانون، وتضم نفس الأشخاص المذكورين في الفئة الأولى، ولكنهم أشعروا السلطات بوقفهم التلقائي عن أي نشاط إرهابي أو تخريبي خلال ستة أشهر من صدور هذا القانون، ويستفيدون من خفيف العقوبات وفقا لما يلي[2]:

-السجن لمدة تتراوح ما بين 15 إلى 20 سنة عندما تكون العقوبة المقررة الإعدام.

-السجن من 10 إلى 15 سنة عندما تكون العقوبة هي السجن المؤبد.

-تخفيف الحد الأقصى إلى النصف بالنسبة للعقوبات الأخرى.

---

[1]- نفس المرجع، ص ص 6،7.

[2]- نفس المرجع،ص 7.

التدابير الخاصة:

بالإضافة إلى الأنظمة الثلاثة الأولى والتي تعرضنا لها والتي تعد الأنظمة الأساسية التي يقوم عليها قانون استعادة الوئام المدني، نجده نص كذلك على تدابير خاصة تعالج الحالات الخاصة.

أولا: فئة الأشخاص الذين ينتمون إلى الجماعات الإرهابية التي قررت بصفة تلقائية وإرادية إنهاء أعمال العنف ووضعت نفسها تحت تصرف الدولة:

ونصت عليها المادة 41 من قانون استعادة الوئام المدني ويقصد بها تلك المنظمات التي أعلنت الهدنة وعلى رأسها " منظمة الجيش الإسلامي للإنقاذ "، وذكرت نفس المادة أن أحكام القانون رقم 99-08 لا تطبق على الأشخاص المنتمين لهذه المنظمات إلا عند الاقتضاء[1]، والذي يفهم ضمنيا من هذه المادة أن المشرع سوف يخضعهم لأحكام خاصة، وبالفعل وبتاريخ 2000/01/10 صدر مرسوم رئاسي يتضمن عفو خاص لأفراد هذا التنظيم والذي بموجبه استفاد المنتمين لهذه الجماعات الإرهابية من الإعفاء من المتابعات القضائية، بالإضافة إلى استفادتهم بكامل حقوقهم المدنية والسياسية[2].

ثانيا: فئة الأشخاص الذين كانوا محل متابعة قبل صدور استعادة الوئام المدني بسبب أعمال إرهابية أو تخريبية:

أما بالنسبة لهؤلاء الأشخاص فغن قانون الوئام المدني قرر لهم التدابير التالية:

*الاستفادة من الإفراج المشروط:

نصت المادة 37 من قانون 99-08 على أن الأشخاص المذكورين في المادة الثالثة منه وهم الذين لم يرتكبوا ولم يشاركوا في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات أدت إلى قتل شخص أو سببت له عجزا دائما أو اغتصابا، ولم يستعملوا متفجرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردد عليها الجمهور إذا كانوا مسجونين ومحكوم عليهم بحكم نهائي فإنهم يمكنهم الاستفادة من الإفراج المشروط الفوري لبقية عقوبتهم.

---

[1]- نفس المرجع، ص 8.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 2000-03 مؤرخ في 4 شوال 1420، الموافق 10يناير 2000، يتضمن عفوا خاصا، **الجريدة الرسمية**، العدد1، الصادرة بتاريخ12 يناير 2000، ص 04.

*الاستفادة من تأجيل تنفيذ العقوبة:

أما المادة 38 فقد نصت على أن الأشخاص المتهمون المحكوم عليهم إذا كانوا غير مسجونين وحضروا أمام السلطة المختصة وأشعروها بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي أو تخريبي فغنه يمكنهم الاستفادة من تدبير تأجيل تنفيذ العقوبة، وبذلك تكون وضعيتهم أشبه بوضعية الخاضعين لنظام الوضع رهن الإرجاء والذين يخص المتابعة لذلك جاءت المادة بعبارة " ويكونون خاضعين لنظام الإرجاء "[1].

أما إذا كان هؤلاء الأشخاص مسجونين فإن التأجيل المؤقت للعقوبة يتحول إلى إفراج مشروط لفترة لا تتجاوز باقي العقوبة، و لا تتجاوز المدة القانونية للإرجاء والتي تتراوح ما بين 03 إلى 10 سنوات.

أما فيما يخص القواعد الإجرائية التي أتى بها قانون استعادة الوئام المدني سوف نبين ما هي هذه الإجراءات التي يجب إتباعها للاستفادة من التدابير والأنظمة التي قررها، ثم نعرج على الإجراءات التي تتبع أمام لجنة الإرجاء.

الإجراءات الأولية: على كل من استفاد من التدابير المنصوص عليها بقانون الوئام إتباع الإجراءات الواردة فيه، وكذا التي جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 99-142 المؤرخ في 20 جويلية 1999 الذي يحدد كيفيات تطبيق المادة 08 من قانون 99-08 وهي[2]:

1/الحضور التلقائي أو الجماعي أمام السلطات التالية:

-قادة وحدات وتشكيلات الجيش الوطني الشعبي

-مسؤولي مصالح الأمن الوطني

-قادة مجموعات وتشكيلات الدرك الوطني

-الولاة

-رؤساء الدوائر

---

[1]- القانون رقم 99-08 المتعلق باستعادة الوئام المدني، مرجع سابق، ص 8.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 99-142 مؤرخ في 07 ربيع الثاني عام 1420 الموافق 20 يوليو 1999، يحدد كيفيات تطبيق المادة 08 من القانون رقم 99-08، المؤرخ في 13 يوليو 1999 والمتعلق باستعادة الوئام المدني، **الجريدة الرسمية**، العدد 48، الصادرة بتاريخ 20 يوليو 1999، ص 3.

-النواب العامون

-وكلاء الجمهورية

2/الحضور في الآجال المحددة قانونا والتي حدد القانون أقصاها بستة أشهر ابتداءا من تاريخ صدوره.

3/ إشعار السلطات وبأي وسيلة ودون أي لبس بأنهم يتوقفون عن أي نشاط إرهابي أو تخريبي.

4/ إعطاء الهوية الكاملة.

5/تسليم الأسلحة والمتفجرات والوسائل النارية والذخيرة ووسائل الاتصال وكذا الوثائق التي بحوزتهم إلى السلطات المختصة " وحدات الجيش الوطني الشعبي، الدرك الوطني، أو مصالح الأمن" ثم تتولى السلطات التي تسلمت هذه الأسلحة والمعدات إعداد محضر.

6/الشهادة بصدق التصريح المتعلق بالتسليم الكامل للأسلحة والمتفجرات والوسائل النارية

7/ التصريح فرديا بالأفعال المرتكبة أو التي شاركوا في ارتكابها مع بيان تاريخ وظروف ومكان ارتكابها

8/ الإمضاء على التصريح من طرف المعني بالأمر.

كما يجب على السلطات غير القضائية إذا تم الحضور أمامها سواء كانت مدنية أو عسكرية، إخطار النائب العام المختص إقليميا فورا والذي يجوز له اتخاذ قرار الإحالة على الإقامة المؤقتة للمعني أو المعنيين بالأمر وذلك في أقرب الأماكن الملائمة التابعة لمصالح الجيش أو وحدات الدرك أو حافظات الشرطة، ويعين المصلحة التي تتكفل بتنفيذ هذا الإجراء وتعيين أي ضابط شرطة قضائية لضمان متابعة هذا الإجراء، كما يمكنه أن يأمر بأية تحقيقات ضرورية تتعلق بالأشخاص الذين تم إخطارهم بشأنهم أو بالأفعال التي ارتكبوها والتي على أساسها يمكنه القيام باتخاذ أحد الإجراءات التالية:

أ-حفظ الملف: يمكن للنائب العام حفظ الملف من دون متابعة طبقا للقواعد الإجرائية المنصوص عليها، وتسليم المعني الوثيقة التي تثبت الإعفاء من المتابعات تسمى " مقرر إعفاء من المتابعات الجزائية "

ب- تحويل الملف: إذا تبين للنائب العام أن الأمر يتعلق بحالة من حالات تخفيف العقوبات يحول الملف إلى وكيل الجمهورية المختص بهدف تحريك الدعوى العمومية.

ج-عرض الملف على لجنة الإرجاء: أما إذا اتضح للنائب العام أن الحالة تدخل في إطار الوضع رهن الإرجاء فإنه يعرض الملف على لجنة الإرجاء خلال أقرب اجتماع ممكن.

وبعد التطرق للإجراءات الأولية التي جاء بها القانون رقم 99-08 والمراسيم التنفيذية له ولو بصورة موجزة، علينا التطرق الآن إلى الإجراءات المتبعة أمام لجنة الإرجاء

الإجراءات المتبعة أمام لجنة الإرجاء

لقد نصت المادة 14 من قانون استعادة الوئام المدني على تأسيس لجنة تسمى بلجنة الإرجاء بكل ولاية[1]، ومهمتا الأساسية تنبع من التسمية المعطاة لها أي أنها تتكفل بتدبير الإرجاء.

أولا: تشكيل لجنة الإرجاء:

نص قانون استعادة الوئام على أن لجنة الإرجاء تتشكل من الأعضاء التاليين[2]:

-النائب العام المختص إقليميا / ونصت المادة على أنه هو الذي يتولى مهام رئاسة اللجنة وفي هذا إشارة واضحة لإضفاء الصبغة القضائية على عمل اللجنة من جهة، ولاحترام الحقوق والحريات ولضمان التطبيق السليم للقانون من جهة أخرى.

-ممثل وزير الدفاع الوطني، والذي يمثله على المستوى الولائي، قائد القطاع العسكري وبكل ولاية

-ممثل وزير الداخلية

-رئيس الأمن الولائي

-نقيب المحامين أو ممثله المؤهل.

بالنسبة للأسلاك الأمنية فإن المشرع نص على ضرورة تمثيلها باللجنة على اعتبار أنها هي التي كانت تواجه الإرهابيين بصورة مباشرة ولها من المعطيات والمعلومات ما يمكنها الإسهام في إنجاح عمل اللجنة، خاصة المتعلقة بالإرهابيين والعمليات التي شاركوا فيها.

---

[1] القانون رقم 99-08 المتعلق باستعادة الوئام المدني، مرجع سابق، ص 5

[2]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

أما بخصوص نقيب المحامين فذلك للتأكيد على أن حق الدفاع مضمون عبر كافة مراحل عمل اللجنة.

ثانيا: مهام لجنة الإرجاء:

حدد قانون 99-08 المهام التي تكلف بها لجنة الإرجاء وهي[1]:

-اتخاذ القرار بشأن الوضع رهن الإرجاء

-إثبات التدابير التي يخضع لها الشخص الموضوع رهن الإرجاء

-إثبات إلغاء الإرجاء والنطق به

-اقتراح أي تدبير على السلطات المختصة لمراقبة رهن الإرجاء

إثبات انقضاء الإرجاء وتسليم الشهادة المثبتة له

-تعيين مندوب الإرجاء

فبعد إحالة الملف من النائب العام على لجنة الإرجاء يقوم باستدعائها في أقرب وقت، وبعد أن يعرض عليها الملف تقوم اللجنة بدراسة عناصر الملف ويمكنها في حالة وجود نقص فيه أن تطالب بإجراء أي تحقيق أو بالاستفسار عن أية معلومة بغية البت في الوضع رهن الإرجاء[2]، ولما يكتمل الملف يستدعي المعني بالأمر والذي يمكنه الحضور شخصيا أو أن يكون ممثلا من طرف محام وتقوم اللجنة بدراسة الملف والاستماع إلى المعني أو محاميه وبعد الانتهاء من ذلك تجري اللجنة مداولاتها وتتخذ القرار المناسب، وفي حالة اتخاذ القرار بإخضاع المعني لنظام الوضع رهن الإرجاء عليها أن تعين مدة الإرجاء والتدابير التي يخضع لها إن كان لها اللزوم.

كما تعين في هذه الحالة مندوب الإرجاء والذي يكلف خصيصا لتنفيذ قرار الوضع رهن الإرجاء والذي يعين من بين رجال الضبطية القضائية، وبعدها تقوم اللجنة بإبلاغ قرار الوضع رهن الإرجاء للمعني ولمندوب الإرجاء ليقوم بتنفيذه، وهو يعمل في هذا الصدد تحت

---

[1]- نفس المرجع ونفس الصفحة.

[2] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 99-143 مؤرخ في 07 ربيع الثاني علم 1420 الموافق 20 يوليو 1999، يحدد كيفيات تطبيق أحكام المواد 14 و 16 و 17 و 31 و 32 و 35 من القانون رقم 99-08، المؤرخ في 13 يوليو 1999 و المتعلق باستعادة الوئام المدني، **الجريدة الرسمية** ، العدد 48، الصادر بتاريخ 20 يوليو 1999 ، ص 7.

إدارة النائب العام و الذي يقدم إليه تقارير دورية تتضمن حال حول وضعية الشخص رهن الإرجاء، والتي من خلالها إذا ثبت أن المعني حسن سلوكه وأظهر استقامته واندماجه في المجتمع يجوز هنا للجنة الإرجاء تخفيف بعض التدابير والقيود المفروضة عليه، وأنه وفي حال العكس عند مخالفته للقيود المفروضة عليه خلال مدة الإرجاء يقوم مندوب الإرجاء فورا بإخطار النائب العام والذي يعرض الأمر على لجنة الإرجاء والتي يجوز لها إلغاء قرار الوضع رهن الإرجاء وتحريك الدعوى العمومية.

وقبل انتهاء مهلة الإرجاء بشهر يرفع مندوب الإرجاء تقريرا إلى النائب العام والذي يبلغه للمعني لإبداء ملاحظاته بعدها يقوم النائب العام بإخطار لجنة الإرجاء وإبلاغ المعني بتاريخ الجلسة المقرر فيها دراسة ملفه لتقديم ملاحظاته شخصيا أو بواسطة محاميه.[1]

وإذا انتهت اللجنة من دراسة الملف تثبت لجنة الإرجاء انقضاء الوضع رهن الإرجاء بواسطة شهادة يسلمها النائب العام وبها تتقادم الدعوى العمومية بصورة نهائية بالنسبة للأفعال التي بررت الإرجاء.[2]

التدابير المقررة لصالح ضحايا الإرهاب: المعلوم أن الجزائر مرت بأزمة متشعبة جدا، حيث نجد اليوم آلاف الضحايا يتبعهم العشرات الآلاف من ذويهم الذين يطالبون بحقوقهم، وسياسة الوئام المدني لم تفعل هذه الفئة فحاول أن تضع لهم ما يحفظ حقهم حيث نجد المادة 40 من قانون استعادة الوئام المدني تتضمن:

"-يجوز لضحايا الأفعال المنصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات أو ذوي حقوقهم أن يتأسسوا كطرف مدني وأن يطالبوا بتعويض عن الضرر الذي لحق بهم... يكون الدفع على عاتق الدولة التي تحتفظ بدعوى الرجوع ضد المدين، لكي تسترجع عند الاقتضاء المبالغ التي دفعتها"[3].

وبالتالي فإن ضحايا الإرهاب يجوز لهم التقدم نحو السلطات المختصة للمطالبة بحقوقهم في التعويض المادي، ونظن أن هذه السياسة جاءت لكي تحقق بعض الأهداف منها:

---

[1] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة

[2] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة

[3]- نفس المرجع، ص 08.

-تشجيع المسلحين على التوبة وترك السلاح، وذلك لأنهم الآن لن يخافوا من دفع التعويضات، فالدولة هي التي تلتزم بذلك.

-صعوبة تحديد من يدفع لمن، فالمعروف أنه لا يمكن تحديد مرتكبي الجرائم الإرهابية بدقة وذلك لأن أغلبها تم في ظروف غامضة ومفاجئة.

-تفادي المواجهة بين ضحايا الإرهاب والتائبين خوفا من الانتقام.

- محاولة إسكات هؤلاء الضحايا حتى لا يطالبوا بكشف قاتلي ذويهم.

وقد حدد فيما بعد التنظيم كيفية الاستفادة من هذه المادة أو الإجراء من طرف ضحايا الإرهاب، وذلك عن طريق قانون خاص هو المرسوم التنفيذي رقم 99-144 المؤرخ في 20 يوليو 1999، حيث يضع هذا المرسوم المسؤولية لتعويض الضحايا على عاتق الأمين الولائي للخزينة الذي يخصم المبلغ من " صندوق تعويض ضحايا الإرهاب"[1].

1-3- تقييم نتائج سياسة الوئام المدني في الجزائر:

يندرج هذا القانون في إطار الغاية السامية المتمثلة في استعادة الوئام المدني والذي يهدف إلى تأسيس تدابير خاصة بغية توفير حلول ملائمة للأشخاص المورطين والمتورطين في أعمال إرهابية وتخريبية، والذي يعبرون عن إرادتهم في التوقف بكل وعي عن نشاطاتهم الإرهابية من خلال إعطائهم الفرصة بهدف تجسيد هذا الطموح.

وكما هو معروف فإن هذه السياسة جاءت لتجسيد الاتفاق الذي حصل بين " مداني مرزاق " رئيس الجيش الإسلامي للإنقاذ وممثلي الجيش وخصوصا الجنرال " سماعين العماري "، وقد لاقت هذه السياسة تأييدا كبيرا من الأحزاب السياسية ومن أفراد المجتمع المدني، لكن هذا لا يعني عدم وجود بعض المعارضين سواء على السياسة برمتها أو معارضتهم لجزيئات فقط من السياسة.

المؤيدين لسياسة الوئام المدني في الجزائر:

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، مرسوم تنفيذي رقم 99-144 مؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1420 الموافق 20 يوليو 1999، يحدد كيفيات تطبيق أحكام المادة 40 من القانون رقم 99-08 والمتعلق باستعادة الوئام المدني. **الجريدة الرسمية** ، العدد 48، الصادر بتاريخ 20 يوليو 1999 ، ص 9 .

إنه من غير المثير أن نرى وجود خريطة سياسية جديدة في الساحة الجزائرية بمناسبة إقرار قانون الوئام المدني، وخصوصا في وقت الاستفتاء حول القانون من طرف الشعب، فإذا كانت القوى المؤيدة أساسا لانتخاب " بوتفليقة " في 15 أفريل 1999 ظلت تقف إلى جانبه وهي تتشكل من الأحزاب الممثلة في الحكومة: التجمع الوطني الديمقراطي، وجبهة التحرير الوطني، وحركة مجتمع السلم،وحركة النهضة، فإن المفاجآت الحقيقية جاءت في صفوف المعارضة بشقيها العلماني والإسلامي، وأقل ما يقال في هذا الشأن أننا أمام أصوات متنافرة ومواقف متناحرة.

في الصف العلماني أولا، المفاجأة الكبرى كانت بلا شك إعلان سعيد سعدي زعيم حزب " التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية " ووقوفه إلى جانب الرئيس ودعوته مؤيديه إلى التصويت بنعم على قانون " الوئام المدني "[1]، وهو المعروف بمواقفه الإستئصالية ضد كل التيارات الإسلامية، فهل يعقل أنه رأى في هذا القانون نوع من إقصاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ؟.

أما في الصف الإسلامي فالتباين كان واضحا تماما، لكن أهم ما يميزه هو التأييد لسياسة الوئام المدني من طرف " الزعامة التاريخية للإنقاذ ممثلة في الداخل بالشيخ عباسي مداني" وبالشيخ رابح كبير في الخارج.

هذا التأييد كان علنيا و بلا تحفظ مدعومة ببعض شيوخ الصف الثاني أمثال عبد القادر بوخمخم وعبد الكريم ولد عدة[2].

وبالإضافة إلى الأحزاب والشخصيات السياسية، فإن الدعم قد أتى للرئيس حتى من أغلب الجمعيات والمنظمات سواء كانت مهنية، قانونية، حقوقية أو دينية، وأهمها تلك المنظمات التي تدور حول فلك النظام مثل: منظمة أبناء الشهداء، المنظمة الوطنية للمجاهدين، الاتحاد العام للعمال الجزائريين، جمعية علماء المسلمين الجزائريين، بالإضافة إلى الرابطة الوطنية لحقوق الإنسان.

ولم يقف الدعم على هذا الحد بل تعداه إلى المنظمات التي تمثل ضحايا الإرهاب مثل:

---

[1]- جورج الراسي، مرجع سابق، ص 655.

[2]- نفس المرجع، ص 656.

-المنظمة الوطنية لعائلات ضحايا الإرهاب وذوي الحقوق، التي أصدرت بيانا عن طريق رئيستها " رابحة تونسي" تعلن فيه تأييدها لقانون الوئام:" أنا أختكم السيدة رابحة كنت بالأمس القريب مساندة لكم لأني رأيت فيكم سمات الرجل القادر على التغيير... وها أنا أقف للمرة الثانية في جانبكم لأجل جزائر يسودها الوئام والسلم المدني "[1].

-الجمعية الوطنية لعائلات ضحايا الإرهاب: التي عبرت بدورها عن مساندتها لسياسة الوئام المدني، وذلك من خلال رسالة تأييد موجهة لرئيس الجمهورية: "... ونجدد لكم سيادة الرئيس التزامنا المطلق إلى جانبكم في نضالكم من أجل السلم الذي يعد هدفنا المقدس "[2].

-المعارضين لسياسة الوئام المدني:

رغم التأييد الكبير الذي حظي به قانون الوئام المدني إلا أنه لم يسلم من منتقديه والرافضين له وذلك لعدة اعتبارات.

فهناك من يعتبره طريق لعودة " الجبهة الإسلامية للإنقاذ "، ويشكل خطر على المنظومة الأخلاقية ويخرق القوانين الدولية أي أن رفضهم للقانون هو رفض من المبدأ، وعلى رأس أصحاب هذا الرأي " الهاشمي شريف " رئيس الجبهة الديمقراطية الاجتماعية، والسيد " سيد أحمد غزالي " رئيس الحكومة الأسبق[3].

وهناك فئة سياسية أخرى ترفض سياسة الوئام المدني لكن ليس من حيث المبدأ، بل تعتبره حلا ناقصا، وذلك لإهماله أصل المشكلة وهو المشكل السياسي، وهذه الفئة تمثل نظرة " عقد روما " وعلى رأسهم " لويزة حنون " الناطقة باسم " حزب العمال "، وكذلك حسين آيت أحمد رئيس " جبهة القوى الاشتراكية "، بالإضافة إلى أحمد طالب الإبراهيمي الذي أسس " حزب الوفاء " (غير المرخص له) الذي كان يحلم باستقطاب قاعدة " الإنقاذ "، ولا ننسى " مراد دهينة " رئيس المكتب التنفيذي للجبهة الإسلامية للإنقاذ (2002-2004) الذي صرح في برنامج "أكثر من رأي" على قناة الجزيرة في يوم 2000/01/21

---

[1]- رئاسة الجمهورية، **الوئام المدني: رسائل وتصريحات تأييد موجهة إلى السيد رئيس الجمهورية**. الجزائر: المطبعة الرسمية، 1999، ص 136.

[2]- نفس المرجع السابق، ص 133.

[3]- تريه ش، " الهاشمي شريف: الخطأ في المنطق العام لمسعى الوئام"، جريدة **الخبر**، العدد 2648، الصادرة بتاريخ 02 سبتمبر 1999، ص 02.

بمعارضته لقانون استعادة الوئام المدني، حيث قال:"... نعم نحن باختصار ضد ما يسمى بقانون الوئام المدني، لأننا نريد السلم، نريد السلم، والاستقرار للجزائر، وهذا القانون كأنه لا يريد ذلك لهذا البلد العزيز لماذا ؟ سأورد لك بعض النقاط الأساسية: أولا يريد أن يجرم الجبهة الإسلامية للإنقاذ على أنا هي سبب الأزمة في الجزائر...وما نعيب عليه أنه يتجاهل أصل المشكلة، فالمشكلة ليست أمنية... "[1].

لم يقتصر أمر معارضة سياسة الوئام المدني على الأحزاب والشخصيات السياسية، بل إلى بعض الجمعيات والمنظمات أهمها:

-الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان: والتي يترأسها السيد " علي يحي عبد النور"، حيث وفي مقابلة أجريت مع السيد " خليل عبد المومن " عضو الرابطة المكلف بالاتصال بتاريخ 2004/05/03 رفض قانون الوئام المدني لأنه جاء على حساب الحقيقة، وانتقد صيغة سؤال استفتاء 16 سبتمبر 1999 الذي جاءت غامضة حسبه، ووضعت بطريقة جعلت من المصوتين ضد القانون وكأنهم صوتوا ضد عودة السلم للبلاد[2].

-جمعية SOS مفقودين: رفضت هذه الجمعية قانون الوئام المدني، وأرجعت رئيستها " يونس فطيمة " في مقابلة أجريت معها موقفها هذا لتجاهل القانون لفئة المفقودين ولكونه في نظرها جاء على حساب الحقيقة والعدالة، وعبرت عن قناعتها باستحالة تجسيد الوئام أو المصالحة دون إظهار مصير هؤلاء المفقودين[3].

-آثار سياسة الوئام المدني في الجزائر:

1-الآثار الإيجابية لسياسة الوئام المدني: في مطلع الألفية بدا أن الرئيس في طريقه لكسب الرهان ضد الجماعات المتطرفة وكل منتقديه فقد ساهمت سياسة الوئام المدني في تحقيق عدة إنجازات مهمة له نذكر من بينها:

---

[1]- سامي حداد/ برنامج أكثر من رأي، نقلا عن :
www.Aljazeera.net/channel/archive/ archive archive id=89289.

[2]- عزوق نعيمة، مرجع سابق، ص 134.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 135.

-جاء مشروع الوئام المدني في استفتاء شعبي عارم، رغم أن الرئيس لم يكن مضطرا له، وذلك لأنه انتخب على أساس أن الوئام المدني كان في صلب برنامجه، ولكن العارفين بشؤونه السياسية يؤكدون أن هذا الاستفتاء قصد من ورائه استعادة شرعية منقوصة، عقب انتخابات رئاسية جرت بمرشح واحد، عندما انسحب منها بقية المترشحين، واحتاج بوتفليقة إلى دعم شعبي واسع، لينخرط في مسار الوئام المدني[1].

ولقد نفى الرئيس بشدة أنه يريد استخدام الاستفتاء لترسيخ شرعيته السياسية، فهو يعتبر أنه فاز في الانتخابات الرئاسية " وليس بحاجة إلى شرعية "، لكن لا يمكن فصل شرعية رئيس عن استفتاء على برنامجه السياسي[2].

ومن جهة أخرى أظهر استطلاع للرأي أن 65% من الجزائريين يثقون بالرئيس عبد العزيز بوتفليقة الذي استكمل سنة من الخمس التي تستغرقها ولايته، وأفاد هذا الاستطلاع لدى عينة من 1563 شخصا تتجاوز أعمارهم 18 سنة والذي أجرته وكالة " أكوم" للإعلام بمناسبة مرور عام على تولي بوتفليقة أن 79% من العينة أعربوا على اعتقادهم بأن الوضع الأمني قد تحسن[3].

وفي استطلاع آخر بلغ نسبة مؤيدي بوتفليقة 64.3% من حوالي 1400 شخص شملهم الاستطلاع الذي أجراه معهد متخصص لصالح صحيفة " لو كوتيديان دورون" الخاصة حسبما أفادت وكالة الأنباء الكويتية "كونا"

-تفكك الجماعات الإسلامية المسلحة ونهاية جيش الإنقاذ الإسلامي:

لقد جاء قانون الوئام المدني ليكرر الاتفاق المبرم بين " الجيش الإسلامي للإنقاذ" والجيش الوطني الشعبي، وبالتالي سمح للآلاف من المسلحين بالعودة إلى ذويهم، حيث يعود صدور العفو الرئاسي الخاص في جانفي 2000.

قام " مدني مرزاق " بإعلان حل الجيش الإسلامي للإنقاذ نهائيا، وما لبثت الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد التابعة لعلي بن حجر في المدية أن أعلنت حل نفسها، الأمر نفسه

---

[1]- سليم علوي، مرجع سابق.

[2]- جورج الراسي، مرجع سابق، ص 655.

[3]- 65% من الجزائريين يثقون بالرئيس بوتفليقة، 16 أفريل 2000، عن موقع

أقدم عليه " بن عائشة " في غرب البلاد حيث استسلم 450 عنصرا من أفراد الجيش الإسلامي، وتلاهما " كرطالي" في منطقة " الأربع" وتم إخلاء سبعة معسكرات في عين الدفلى[1].

وتضاربت الأرقام حول عدد المسلحين المستفيدين من سياسة الوئام المدني لكن كلها تضع الرقم بين 4000 إلى 6000 عنصر[2]، وقد سجلت لجان الإرجاء عبر ولايات الوطن نسبة معتبرة من الحضور التلقائي للأشخاص المتورطين في الأعمال الإرهابية، فحسب الإحصائيات تم استرجاع ما يقارب 5000 قطعة سلاح وعودة حوالي 80% من أعضاء الجماعات المسلحة أي ما يعادل 5500 شخص[3].

وقد صرح رئيس الجمهورية بأن عددهم يصل إلى 6000 مسلح[4]، وهو نفس الرقم الذي قدمه العقيد " بومعيزة " في مداخلة ألقاها أثناء انعقاد الملتقى الدولي للإرهاب الذي احتضنته الجزائر بين 20 و28 أكتوبر 2002[5]، وهو الرقم المرجح لصدوره من جهات رسمية سياسية بالإضافة إلى تأكيده من طرف أحد قادة " الجبهة الإسلامية للإنقاذ " وهو " عبد القادر بوخمخم " في حوار أجراه مع مجلة " Le Jeune Indépendant" [6].

وهكذا بعد هذا العدد الكبير من التائبين فإنه لم يتبق في صفوف الجماعات المسلحة سوى بضع مئات[7]:

" المجموعتان القويتان هما الجماعة السلفية للوعظ والقتال وحماة الدعوة السلفية، الأولى اجتذبت عددا كبيرا من الرجال في أعقاب انهيار الجماعة الإسلامية المسلحة وتتواجد بصورة رئيسية في منطقة القبائل وفي الشرق حول تبسة، أما في الغرب فإن حماة الدعوة السلفية

---

[1]- جورج الراسي، مرجع سابق، ص 665.

[2]- نفس المرجع، ص 656.

[3]- أحمد منير، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004، ص 145.

[4]- رئاسة الجمهورية، **تصريحات وأحاديث صحفية لفخامة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، 04 فيفري، 13 أكتوبر 2000**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، 2000، ص 03.

[5]- نبيلة رزيق، " أهم نتائج الوئام المدني: توبة ستة آلاف مساح "، جريدة **البلاد**، العدد 830، الصادر بتاريخ 13 جانفي 2003، ص 03.

[6] - Said Rabia ' Derrière la concorde l'amnisties générale',**Liberté**, N2241, 01 Février 2001,P03.

[7]- المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات، مرجع سابق، ص 17.

تتخذ لها قواعد "حدشيكالا" في ولاية غليزان وفي عين الدفلى وتيسمسيلت وسائر الجزء الجنوبي من منطقة المدية، وهي تقاتل المجموعات الصغيرة التابعة للجماعة الإسلامية المسلحة، ويبلغ عدد أعضائها حوالي نفس عدد أعضاء الجماعة السلفية للوعظ والقتال وتعتنق عمليا المبادئ الإيديولوجية ذاتها".

كل هذه المعطيات تبين مدى نجاح سياسة الوئام المدني في استدراج الآلاف من المسلحين مما انعكس إيجابا على الوضع الأمني في البلاد، فإذا قارنا بين عدد الضحايا قبل وبعد تبني هذه السياسة فإننا نجد بأن الفرق كبير، فبعدما بلغ عددهم أكثر من 150 ألف قتيل حسب تصريح الرئيس بوتفليقة في فترة 07 سنوات فقط بين 1992و 1999.

عرف الوضع انفراجا محسوسا منذ دخول الألفية الثالثة بحيث تقلص عددهم إلى 1573 قتيل سنة 2000[1]، 1300 قتيل سنة 2001، و1100 قتيل سنة 2002، و900 قتيل سنة 2003[2]، وهي وإن كانت معتبرة إلا أنها لا تقارن بعدد القتلى قبل تبني سياسة الوئام المدني.

-نزع الغطاء السياسي عن أعمال العنف وإعطاء الشرعية لمكافحتها: من فوائد سياسة الوئام المدني أن نزعت دلك الغطاء السياسي الذي كانت تتخذه الجماعات المسلحة بحجة أنها تريد إرجاع الحق المسلوب إثر توقيف المسار الانتخابي، فقد سقطت هذه الحجة بعد تأييد كبار شخصيات الجبهة الإسلامية للإنقاذ لمسار الوئام المدني، وبالتالي أي اعتراض حول هذا المسار ما هو إلا خدمة أهداف أخرى.

ومن بين الأسباب القوية جدا لاستسلام الكثير من عناصر الجماعات المسلحة هو عدم ظهورا أمام الجميع بصفة معادين للسلام والأمن فقد وضعتهم سياسة الوئام بين خيارين لا ثالث لهما: إما مع السلام والأمن في الجزائر، أو ضده، ففي شهادة السيد " على بن

---

[1]- عزوق نعيمة، مرجع سابق ص155، نقلا عن:

Liess Boukra, **Algérie: le terreur sacrée**. Paris:éd Favre,2002,p186.

[2]- نفس المرجع، ص 155، نقلا عن:

Cherif Ouzani, « Algérie 1999-2004»,le bilan, **jeune Afrique/l'intelligent**, n224,15/21/fevrier2004,p54.

حجر" قائد الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد، حول أسباب قبوله التخلي عن السلاح والانضمام تحت قانون الوئام المدني يقول:

"... لم يكن لنا استعدادا للدخول في هذا العفو وحل الرابطة... وبعد تحليل معمق للوضع انتهينا إلى نتيجة واحدة، مرة ومؤلمة هي أن رفضنا للتعاطي مع هذا الحل الأمني سيدفع الشعب الجزائري إلى وضعنا في نفس الخانة التي توجد بها جماعتي عنتر زوابري وحسن حطاب، إن بقاؤنا في الجبال كان سيحسب علينا، وسيقول للنظام والعالم كله أن الرابطة تقف الآن ضد السلم والأمن وأن عناصرها متطرفون دمويون "[1].

-مساهمة التائبين في القضاء عل بقية الجماعات المسلحة: بعد انقضاء الآجال القانونية للوئام المدني، أطلق الرئيس عملية عسكرية واسعة النطاق ضد مراكز الجماعة تحت اسم " سيف الحجاج "، وقد استعانت قوات الأمن بكل الوسائل الممكنة لتحقيق غرضها، ومن بين تلك الوسائل المعلومات التي قدمها التائبون حول مخابئ السلاح، ومناطق الألغام المزروعة، بل تعدى هذا التعاون إلى حد المشاركة، حيث كان هناك حوالي 600 عنصر من جيش مزراق شكلوا وحدة دعم للجيش لمحاربة عناصر الجماعة[2].

إضافة إلى ذلك، ساهمت المعلومات التي أدلى بها بعض هؤلاء التائبين في اكتشاف العديد من المقابر الجماعية، مما ساعد السلطة وعائلات المفقودين على معرفة مصير بعض المفقودين، كما استعملت السلطة بعض التائبين البارزين وخاصة الأمراء منهم كوسطاء بينها وبين باقي الجماعات الناشطة لإقناعها بوضع السلاح.

-النتائج غير المباشرة لتطبيق سياسة الوئام المدني: لقد ساهمت سياسة الوئام المدني عبر تقليلها النسبي لمؤشرات العنف السياسي في الجزائر في إحداث طفرة نوعية للجزائر وذلك على عدة اتجاهات، حيث تم إقناع الهيئات الدولية المالية والاقتصادية بإسقاط الجزائر من

[1]- هابت حناشي، مرجع سابق، ص ص 127، 128.

[2]- جورج الراسي، مرجع سابق، ص 665.

قائمة الدول ذات المخاطر الكبرى، وإدراجها تبعا لذلك في قائمة الدول ذات المخاطر المتواضعة[1].

وقد صنفت مؤسسة "كوفاس" أي " الشركة الفرنسية للتأمين على التجارة الخارجية " الجزائر سنتي 2002 و2003 ضمن الدول ذات المخاطر المتواضعة وتحديدا في المرتبة 04، كذلك الحال بالنسبة لـ " إكزيم بنك "وهو الاسم المختصر لـ " هيئة ضمان وتأمين الاستثمار والقروض الخارجية الأمريكية" التي صنفتها في المرتبة الرابعة أي دولة ذات مخاطر متواضعة.

ومعروف أن هذه التقييمات تتم عن طريق الأخذ بعدة اعتبارات أهمها الحالة الأمنية للبلاد.

وقد استطاعت الجزائر أن تخرج من عزلتها الدولية، بفضل الاستقرار السياسي والمالي لها، وبفضل الخبرة الكبيرة التي يتمتع بها الرئيس بوتفليقة في المجال الدبلوماسي، حيث تم إعادة مكانة الجزائر كدولة مفتاحية في قارة إفريقيا وساهمت في حل النزاعات الإفريقية وعلى رأسها النزاع الإثيوبي الأريتيري، حيث احتضنت حفل توقيع على اتفاقية السلام بين البلدين بتاريخ 12 ديسمبر 2000[2].

هذا دون أن ننسى الدور الذي لعبته في تبني مبادرة " النيباد" التي تهدف إلى النهوض بإفريقيا اقتصاديا والذي يعد الرئيس بوتفليقة أحد مؤسسيها[3].

2-الآثار السلبية لسياسة الوئام المدني:

-إن أي سياسة إلا ولديها من الإيجابيات والسلبيات الكثيرة، وقد تطرقنا من قبل إلى بعض الإيجابيات التي نراها، لكن هذه السياسة لا تخلو من بعض النقائص التي سنحاول أن نسردها وذلك حسب الترتيب الزمني من صيغتها إلى تنفيذها.

---

[1]- إبراهيم، ق، " زيارة رئيس " إكزيم بنك" للجزائر: أمريكا تستكشف فرص الاستثمار بعيون أمنية"، **أسبوعية أيام الجزائر**، العدد 72 من 29 جويلية إلى 04 أوت 2004، ص 09.

[2]- ن حيماوي،" انطلاقة جديدة للدبلوماسية الجزائرية"، **مجلة الجيش**، العدد 461، الصادرة في ديسمبر 2005، ص 27.

[3]- القسم الوطني، " الدبلوماسية الجزائرية في سنة: دبلوماسية المهمات الصعبة"، **مجلة الجيش**، العدد 445، الصادر في أوت 2000، ص 17.

-من حيث المبدأ:

-غلبة العنصر الأمني على العنصر السياسي في صياغة قانون الوئام المدني في حين أن جوهر الأزمة في بعدها السياسي وليس مجرد الشق الأمني، وقد سبقنا وتطرقنا إلى بعض المواقف لشخصيات سياسية عارضت هذه السياسة لأنها لا تعالج الأزمة من جذورها بل هي تعالج فقط أعراض الأزمة.

وهنا نورد رأي السيد " علي بن حجر" أمير الرابطة الإسلامية للدعوة والجهاد الذي رفض سياسة المصالحة من حيث المبدأ أو اعتبرها أنها ليست الحل:

" جميع المراقبون هنا في الداخل أو في الخارج متفقون على أن قانون الوئام والعفو عن عناصر الجماعات المسلحة وحل بعض التنظيمات المسلحة ليس حلا سياسيا وليس هو المصالحة، ومن غير الممكن أن يعم الأمن والسلام البلاد بهذا النوع من القرارات"[1].

وفي دراسة قامت بها الطالبة " سامية حميدي" تحت عنان " أسباب الظاهرة الإرهابية في الجزائر"، توصلت وبعد دراسة ميدانية على عينة من الإرهابيين إلى:

" أن إلغاء الانتخابات التشريعية عام 1991 هو بمثابة غلق الباب في وجه الأشخاص الذين وجدوا تأييدا من طرف الشعب الجزائري مما حال دون وصولهم إلى سدة الحكم، وهكذا تم مصادرة أصوات الشعب وحقه في اختيار من يتولى تسيير شؤونه بعد أن صودرت حقوقهم في التعبير لمدة طويلة، فكان غياب الديمقراطية سببا في التحاق الإرهابيين بالجماعات الإرهابية، حيث شكلت هذه الأخيرة السبيل الوحيد لإفراغ مكبوتاتهم بعد حالات الإحباط المتتالية التي أصيبوا بها جراء تهميشهم من الحياة العامة"[2].

-تكريس سياسة الوئام المدني لسياسة اللاعقاب وتغييب الحقيقة: من إخفاقات سياسة الوئام المدني وتحديد مرسوم العفو الخاص الذي جاء في إطارها تكريسا لسياسة اللاعقاب وتغييب الحقيقة، عكس ما تدعو إليه من إرساء إرادة الحق والقانون والذي يعتبر فيها عقاب المجرم وإظهار الحقيقة أحد مبادئها الرئيسية.

---

[1]- هابت حناشي، مرجع سابق، ص 125.

[2]- سامية حميدي، أسباب ظاهرة الإرهاب في الجزائر- سجن بسكرة نموذجا -، مذكرة ماجستير تخصص علم الاجتماع التنمية، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، 2004، ص 199.

فلا يعقل أن يقتل أكثر من 150 ألف شخص دون معرفة من قتلهم، وقد لاحظنا سابقا كيف أن الكثير من المنظمات الحقوقية الوطنية والدولية وانتقدت مرسوم العفو، واعتبرته خرقا لحقوق الإنسان وتكريسا لسياسة اللاعقاب.

- من حيث المحتوى والتطبيق:

قبل أن نتطرق إلى المحتوى وجب التنبيه إلى إن هذه السياسة تم صنعها وتحديد شكلها بواسطة اتفاق بين طرفين عسكريين ملحين دون الرجوع إلى الأطراف السياسية وهذا راجع على الغالب إلى أن الدولة أصبحت قوية الآن ولم تكن بذلك الضعف الذي تميزت به من قبل، وبالتالي ستحاول فرض منطقها دون الرجوع إلى الأطراف السياسية وأطراف المجتمع المدني.

لكن الملاحظ عموما ارتكاز هذه السياسة على تصنيف الإرهابيين بين صنف حمل السلاح والتحق بالجماعات المسلحة ولكنه لم يساهم مباشرة في أعمال تتعلق بقتل أو إلحاق الأذى بشخص أو جماعة، أو دفع قنبلة في مكان يتجمهر فيه الناس. وصنف آخر يحمل السلاح والتحق بالجماعات وساهم بشكل مباشر في تلك الأفعال ويبقى السؤال مطروح هو كيف نميز بين هذين الصنفين؟

حيث اغلب الأعمال المرتكبة تكون في ظروف غامضة يصعب فيها تحديد المجرم وبالتالي فان الفصل بين الجهتين فصل غير عملي او فيه تمويه للشعب لإعطاء نظرة انه سيتم معاقبة الآثمين في حين انه يتم العفو عنهم كلهم.

قد كان لتبني سياسة الوئام المدني الانعكاس السلبي على المشهد السياسي للبلاد وقد استغل لتقوية مؤسسة الرئاسة واضعاف باقي المؤسسات ويمكن أن نلخص ذلك في:

- إضعاف السلطة القضائية: لقد أدت سياسة الوئام المدني إلى أضعاف السلطة القضائية ومنعها من أداء وظائفها الدستورية[1].

وذلك من خلال تكوين رجال الإرجاء، حيث نلاحظ أن المادة 15 من قانون الوئام المدني شكل هذه اللجان من 06 أعضاء هم:

[1] - djemeleddine bouata, **Bouteflika: le désenchantement**. Alger: édition SAEC-Liberté, 2003, p 84.

النائب العام المختص إقليميا، ممثل عن وزارة الدفاع، قائد الدرك الوطني للولاية، رئيس الامن الولائي ونقيب المحامين أو ممثله المؤهل.

وهنا نجد بأن 04 أعضاء من بين ستة 06 يمثلون الإدارة والأمن[1]. رغم أن السلطة القضائية هي المخولة الوحيدة للنظر في الوضعية القانونية لأي شخص تجاه أي جريمة مرتكبة.

وكذلك قد تم وضع السلطة القضائية في وضعية غير قانونية وهي التي من المفروض أنها لا تشتغل خارج إطاره. حيث يقيت تعمل وتطبق قانون الوئام المدني خارج إطاره الزماني المحدد بستة 06 أشهر ابتداء من 13 جويلية 1999.

– إضعاف دور المجلس الدستوري: لقد ساهم قانون استعادة الوئام المدني في إضعاف الدور الرقابي للمجلس الدستوري. هذا الاخير الذي من ضمن مهامه مراقبة الحملات الانتخابية من حيث احترامها للآجال المحددة والمحتوى المبرمج.

فقد نصت المادة 172 من قانون الانتخابات على مايلي: "تكون الحملة الانتخابية مفتوحة واحد وعشرون 21 يوما قبل يوم الاقتراع وتنتهي قبل يومين 02 من تاريخ الاقتراع"[2].

وتنص المادة 175 من نفس القانون على مايلي: "يجب أن يصحب كل إيداع ترشح بالبرنامج الذي يتعين على المترشحين إحترامه أثناء الحملة الانتخابية"[3].

وكلا المادتين لم يتم احترامهما حيث أن الحملة الانتخابية بدأت قبل أن يتم وضع القانون في البرلمان، وكان رئيس الجمهورية يتغنى بالقانون ويدعو الشعب إلى تبنيه في كل مناسبة، بالإضافة إلى أنه من خلال الحملة الكبيرة التي أقامها الرئيس لاقناع الناس بالقانون فإنه لم يلتزم بمحتواه فقط بل تعدى ذلك إلى الترويج لبرنامجه الانتخابي الذي اعتمده في رئاسيات 15 أفريل 1999 بحيث ظل هذا الأخير يشير في كل تجمع إلى نيته في اعتماد اصلاحات اقتصادية واجتماعية وسياسية تمس أجهزة الدولة وقطاع العمالة والمنظومة التربوية

---

[1] - ibid, p84

[2] – رئاسة الجمهورية، الامر رقم 07/97 المؤرخ في 06 مارس 1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، **الجريدة الرسمية**، العدد 12 الصادر بتاريخ 06 مارس 1997، ص 23.

[3] – نفس المرجع، ص 23.

وإعادة النظر في قانون الاستثمار والخوصصة ومحاربة الفساد. كما أشار إلى نيته في اعتماد برنامج الانعاش الاقتصادي وغيرها من المحاور التي تدخل في هذا البرنامج[1]، وهذا ما يدل على أن الاستفتاء ما هو إلا امتداد إلى الحملة الانتخابية الأولى فقط.

– إضعاف البرلمان والحكومة أمام الرئاسة: لقد استطاع رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة أن ينفرد بسلطة القرار، فما عاد هناك دور للحكومة أو البرلمان، فالكل يتكلم ويدعم برنامج الرئيس؟ !!، ولو أن هذا الانفراد أتى بفضل شخصية الرئيس إلا أن سياسة الوئام هي التي أعطته تلك القوة عن طريق الاستفتاء.

– استغلال الاستفتاء لتقوية الرئاسة: يقول الدكتور محي الدين عميمور في كتابه الجزائر الحلم والكابوس: "أنا لا أحب الاستفتاء، وقلت يوما أنه أسوأ الممارسات الديمقراطية، عندما يكون المطلوب منه إجابة واحدة على أكثر من سؤال، إذ أنه يكون آنذاك دكتاتورية مقنعة، كتلك التي يلجأ لها بعض الباعة للتخلص من سلعة بائرة يربط شرائها بشراء سلعة مطلوبة".

وضربت المثال بالرئيس الباكستاني ضياء الحق الذي استفتى شعبه بسؤالين مرة واحدة، يقول أولهما: "هل توافق على أن يكون الاسلام أساسا للتشريع؟" أما السؤال الثاني: "هل توافق على أن يكون الرئيس ضياء الحق رئيسا للجمهورية؟".

واضطر الشعب المتحمس لإسلامه للإجابة بنعم واحدة على السؤالين في ورقة واحدة...[2].

وإن كان محي الدين عميمور يدافع فيما بعد عن الاستفتاء، إلا أننا لو أخذنا سؤال الاستفتاء الخاص بالوئام المدني لوجدناه يتخذ نفس المنهج حيث يتخذ الصيغة الغالبة: "هل أنتم مع أم ضد المسعى العام لرئيس الجمهورية الرامي إلى تحقيق السلم والوئام المدني؟"[3].

هذه الصيغة واسعة وشاملة جدا، وغير محددة إطلاقا، فالمعروض للاستفتاء هو قانون محدد، لكن السؤال الموجود يتحدث عن مسعى عام أي ليس قانون فقط بل ما يؤدي

---

[1]– رئاسة الجمهورية، **برنامج فخامة رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، أفريل 1999، ص 64.

[2]– محي الدين عميمور، **الجزائر... الحلم والكابوس**. بيروت: دار الفارابي، 2005، ص 305.

[3]– رئاسة الجمهورية، مرسوم رئاسي رقم 169/99 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1420 الموافق أول غشت سنة 1999، يتضمن استدعاء هيئة الناخبين لاستفتاء يوم 16 سبتمبر 1999، **الجريدة الرسمية** العدد 51، الصادرة بتاريخ 02 غشت 1999، ص 12.

حسب تصور الرئيس إلى السلم والوئام المدني، أي أن الشعب أعطى الرئيس الحرية المطلقة للتصرف "شيك على بياض"، وكذلك تم الربط بين رئيس الجمهورية بالاستفتاء فالسؤال نستطيع أن نقول أنه يؤدي إلى:

إن الرئيس يسعى إلى السلم والوئام المدني، فهل أنت معه؟ فهل من المعقول أن يأتي أحد ويقول أنا ضد السلم والوئام المدني؟ وخصوصا ان الشعب الجزائري تواق لهما.

وفي الاخير يذهب بعض خبراء القانون في الجزائر إلى القول: "إن قانون الوئام المدني يمثل تطورا في التشريع الجزائري من حيث تركيزه على تقنين الجريمة السياسية، وهكذا نجده يهدف إلى تجريم القائمين بالفعل ووضعهم تحت الرقابة ومتابعتهم والعفو عنهم في بعض الحالات. وإذا ما أردنا أن نقيم عموما حصاده من خلال الأهداف المعلنة لقانون الوئام المدني يمكن ملاحظة ما يلي:[1]

- أنه نزع الغطاء السياسي عن أعمال العنف، وقيام كثير من ممارسي العنف بتسليم أنفسهم وأسلحتهم وعلى رأس هؤلاء الجيش الاسلامي للإنقاذ (الطرف الأساسي في الاتفاقية).
- ساهم في التقليل من حدة العنف لكنه لم يستطع أن يلغيه.
- لم تتحقق المصالحة الوطنية الشاملة التي لا تستبعد أحدا ولا تقصي طرفا.
- أهمل بعض الفئات الأساسية وهي:
  - فئة المفقودين وذويهم.
  - فئة المعتقلين في المراكز الأمنية.
  - فئة الدفاع الذاتي ودورهم في المستقبل.

[1]- سعداوي عبد الكريم، **بعد عام على بوتفليقة الأزمة السياسية: هل إلى الخروج من سبيل؟**. www.islamonline.net.

2–سياسة المصالحة الوطنية كآلية لمعالجة العنف السياسي في الجزائر:

لقد أشرنا سابقا إلى أن سياسة الوئام المدني كانت خطوة عملاقة نحو المصالحة الوطنية إلا أنها تضمنت عدة نقائص أهمها عدم توقف العنف السياسي و استمراره بسبب عدم انضمام قوى عسكرية كبيرة فيه، لهذا قامت السلطة بالدخول في تحضير آلية جديدة لحل الأزمة نهائيا ، فماهي هذه السياسة؟ و ما النتائج التي ترتبت عن تطبيقها ؟ .

2–1– الظروف التي أقرت فيها سياسة المصالحة الوطنية:

لقد فشلت نسبيا سياسة الوئام المدني في تحقيق السلم والأمن المنشودين في البلاد، وهذا ما جعل الرئيس بوتفليقة يحاول إيجاد صبغة جديدة تعتمد على تغطية أخطاء السياسة السابقة وإعطاء نفس جديد للمساعي نحو المصالحة.

لكن قبل المرور إلى محتوى سياسية المصالحة الوطنية وجب أولا النظر إلى تلك الظروف المحيطة بها سواء كانت سياسية أو أمنية محاولين فهم الصياغ الذي أتت منه لمعرفة أهدافها الحقيقية.

– عودة الازمة الامازيغية إلى الواجهة: جاءت أحداث أبريل 2001 لتفجير الوضع في المنطقة إذ اشتعلت وفاة طالب ثانوي في مقر الدرك الوطني "يبني دوالة" في ولاية تيزي وزو فتيل الأزمة[1]. حيث قتل أكثر من 82 متظاهرا وأصيب 2700 شخصا من فئات مختلفة في المواجهات في منطقة القبائل بين قوات الامن الساعية إلى استعادة النظام العام والشباب الغاضب[2] الذي رفض تدخل التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وجبهة القوى الاشتراكية وهما الحزبان القبائليان الاكثر نفوذا، وعليه أنشأ المحتجون تنسيقية القرى والعروش وهي تركيبة قبلية تقليدية لتعبر عن مطالبهم التي لخصوصها في لائحة القصر وهي عريضة في 15 مطلبا

---

[1]– عبد النور بن عنتر، **تداعيات ترسيم الأمازيغية لغة وطنية في الجزائر**. نقلا عن : http://aljazeera.net/NR/exeres/40BDFA83-B851-41BA-A70E-AB68084714CA.htm،

[2]– رشيد بودراعي، 2001 شهد عودة المشكلة البربرية في الجزائر، نقلا عن: http://www.kuna.net.kw/NewsAgenciesPublicSite//ArticleDetails.aspx?Language=ar&id=1217567 ، 2010/04/03، 15:30.

أهمهما إخلاء الدرك لمنطقة القبائل ومعاقبة الدركيين المتسببين في الاحداث وتلبية المطلب الأمازيغي بكل أبعاده الهوياتية والحضارية واللغوية والثقافية دون استفتاء ودون شروط ومطالب أخرى اجتماعية وتعويضية.[1] وفي اجتماع منعقد بتاريخ 01 أبريل 2002 اعتمد مجلس الوزراء مشروع قانون ينص على مراجعة الدستور دسترة الأمازيغية كلغة وطنية وقد شدد الرئيس على أن المسألة تهدف إلى استعادة شخصية الشعب الجزائري بكل مقوماته وقد اعتمد غرفتا البرلمان في اجتماع مشترك عقد في قصر الصنوبر هذا التعديل في الثامن 08 أبريل 2002 دون أن يعارض ذلك صوت واحد. فقد أضيفت على الدستور المادة 03 مكرر التي تقول أن تمازيغت هي أيضا لغة وطنية[2].

– **الانتخابات التشريعية 2002/05/30**: إن هذه الانتخابات شهدت مظاهر جديدة في الحياة السياسية حيث استطاع حزب جبهة التحرير الوطني العودة بقوة على الساحة السياسية إذ فاز بمجمل 199 مقعدا تلاه حليفه التجمع الوطني الديمقراطي 47 مقعدا.

لكن هذه الانتخابات أظهرت نية السلطة في إقصاء أي شيء ينتمي إلى الجبهة الاسلامية للإنقاذ حيث رفضت الحكومة غالبية مرشحي حركة النهضة بسبب انتمائهم السابق إلى الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة.

وقد توعد وزير العدل ورئيس الحكومة الأسبق "أحمد أو يحي" بملاحقة الأصوليين ومنعهم من العودة إلى الساحة السياسية بمناسبة المواعيد الانتخابية، مؤكدا أن المتطرفين يشكلون خطرا على الديمقراطية في الجزائر ولو تخلوا عن العمل المسلح بعد التحاقهم بمسار الوئام المدني[3].

وكانت الحكومة قد شطبت أسماء جميع تائبي الجماعات الاسلامية المسلحة، والاشخاص الذين استفادوا من العفو الرئاسي من قوائم الناخبين وأنه لن يكون في مقدورهم الاقتراع من الانتخابات الشتريعية حيث أوضع وزير الداخلية أن قرار الداخلية إلغاء 256

---

[1]– عبد النور بن عنتر، مرجع سابق.

[2]– جورج الراسي، مرجع سابق، ص ص 760، 761.

[3]– نفس المرجع، ص 713.

قائمة تضم في غالبيتها ناشطين في الجبهة الاسلامية للإنقاذ المحظورة، تقرر بعد تلقي الحكومة شكاوى من عائلات ضحايا الارهاب[1].

ويبقى تصريح وزير العدل "أحمد أويحي" الوزير الأول حاليا، أكثرهم تطرفا حيث يقول في اجتماع لقيادة حزبه: "إن الذئب يبقى ذئبا، ولو حلق لحيته ووضع الكلاشينكوف"[2]

– انتخابات رئاسة الجمهورية: جرت في الجزائر في 08 أبريل 2004 ثالث انتخابات تعددية رئاسية تشهدها البلاد منذ الانفتاح السياسي الذي انطلق عام 1989، وجاءت الدعوة إلى هذه الانتخابات عبر مرسوم رئاسي صدر في 2004/02/07، وعلى إثره بدأت ملامح المنافسة الانتخابية ترسم بوضوح. وظهر جليا أن التحالفات السياسية قد وضعت لبنتها الأولى بقيام "التحالف الرئاسي" الذي يدعم إعادة انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ويضم كلا من التجمع الوطني الديمقراطي بزعامة رئيس الحكومة أحمد أويحي وحركة مجتمع السلم بقيادة أبو جرة سلطاني الحركة التصحيحية* لجبهة التحرير الوطني بزعامة عبد العزيز بلخادم حيث وقعوا ميثاق التحالف الرئاسي، غير قابل للتوسع يتضمن ثماني بنود بينها دعم انتخاب الرئيس بوتفليقة لولاية ثانية، والتحالف في الانتخابات التشريعية المقبلة عام 2007 والتنسيق في البرلمان في مجال سن التشريعات والتنسيق في مجال مؤسسات المجتمع المدني إضافة إلى التحالف داخل الدوائر السياسية للحكم افقيا وعموديا[3].ورست ملفاتها لدى المجلس الدستوري عند انتهاء مهلة الترشيح على تسعة مرشحين من بينهم امرأة واحدة وهم[4] عبد العزيز بوتفليقة، علي بن فليس الأمين العام لجبهة التحرير الوطني، عبد الله جاب الله رئيس حركة الاصلاح، سعيد سعدي رئيس التجمع من أجل القافة والديمقراطية، إضافة الى السيدة لويزة حنون زعيمة حزب العمال والناطقة الرسمية باسمه، وأحمد طالب الابراهيمي وزير

---

[1]– عبد السميع بوساحية، مرجع سابق، ص 173.

[2]– جورج الراسي، مرجع سابق، 713.

*– يقصد بالحركة التصحيحية بالمجموعة التي تضم مؤيدي الرئيس الجزائري في جبهة التحرير الوطني بزعامة وزير الخارجية عبد العزيز بلخادم، و قد انطلقت من ولاية الجلفة لتشمل فيما بعد باقي أرجاء الوطن .

[3]– محمد دحماني، "أحزاب التحالف الرئاسي تدعو إلى ترقية المصالحة".نقلا عن : http://www.elbiladonline.net/modules.php?name=News&file=print&sid=448 ، 2009/03/13 ، 15:00.

[4]– عبد السميع بوساحية، مرجع سابق، ص 174.

الخارجية السابق، فوزي رباعين رئيس حزب عهد 54، موسى تواتي رئيس الجبهة الوطنية الجزائرية، أحمد غزالي رئيس الحكومة الاسبق.وفي 2004/03/02 أعلن رئيس المجلس الدستوري القائمة النهائية للمترشحين المقبولين لخوض سباق الانتخابات الرئاسية حيث حملت القائمة ثلاث مفاجئات[1]، كانت أولها إقصاء كل من رئيس الحكومة الأسبق سيد أحمد غزالي وموسى تواتي رئيس الجبهة الوطنية الجزائرية، عن السباق الرئاسي لعدم قدرة كل منهما على جمع عدد كافي من توقيعات المواطنين، أما الثانية فكانت قبول ملف المرشح فوزي رباعين رئيس عهد 54 بحكم أنه ليس معروف في الساحة السياسية، وكانت المفاجأة الثالثة هي إقصاء وزير الخارجية الأسبق أحمد طالب الابراهيمي أحد أهم مرشحي الرئاسة في انتخابات أبريل 1999، وقد اعتبر المرشح أنه قرار المجلس الدستوري "اقصاء بدافع سياسي لاغير".

وشهدت الحملة الانتخابية عرضا مكثفا للبرامج السياسية للمرشحين الستة ويمكن تلخيص الخطابات السياسية التي أطلقها المرشحون بعنوانين رئيسيين "الاستمرارية والاصلاح" الذي يمثله الرئيس المنتهية ولايته "عبد العزيز بوتفليقة"، والثاني "التغيير" الذي أجمع عليه المرشحون الخمسة الباقون[2]، والمتمعن في مضمون البرامج الانتخابية للمترشحين الستة لانتخاب الرئاسة الجزائرية يمكنه الخروج بعدة ملاحظات أهمها: "تطور أسلوب الخطاب السياسي وتراجع النظرة الاقصائية والاستئصالية، واعتماد أسلوب نقدي مهذب إلى حد كبير، علما أن المترشحين ينتمون إلى تيارات سياسية وايديولوجية متضاربة من إسلامي إلى وطني وعلماني وترتسكي.

وتأتي المصالحة الوطنية والقضاء على الإرهاب في مقدمة اهتمامات المرشحين، تلتها أزمة منطقة القبائل والمشكلة "القديمة الجديدة" المتعلقة باعتماد اللغة الامازيغية كإحدى اللغات الرسمية للجزائر، ثم البحث عن كيفية تحريك القاطرة الاقتصادية، وتحسين الأوضاع

---

[1]- برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، التقرير السنوي 2004 الانتخابات الجزائرية، www.pogar.org/arabic. بتاريخ 2010/06/11 ، 10:25 .

[2]- نفس المرجع الآنف الذكر.

الاجتماعية التي تدهورت بشكل كبير مع دخول البلاد اقتصاد السوق رغم ارتفاع النفقات الاجتماعية للدولة.[1]

وما لفت الانتباه في هذه الحملة الانتخابية أن رافقتها عدة متغيرات ذات دلالة واضحة في تأثيرها على الحياة السياسية نذكر منها:[2]

- إعلان الجيش على لسان رئيس الأركان مُحَمَّد العماري الحياد خلال الانتخابات.
- إلغاء المكاتب الخاصة بتصويت عناصر الجيش وأجهزة الأمن المختلفة في مقرات عملهم.
- انقسام في قيادات الجبهة الاسلامية للإنقاذ حيث أيد الرجل الأول فيها "عباسي مدني" المرشح علي بن فليس، أما القيادي "رابح كبير" فقد أيد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.

وفي 2004/04/12 أعلن المجلس الدستوري النتائج الرسمية النهائية للانتخابات الرئاسية حيث جاءت كما يلي:

المرشحون	عدد الاصوات المحصل عليها	النسبة المحصل عليها %
عبد العزيز بوتفليقة	8651723	84.99
علي بن فليس	653951	6.42
عبد الله جاب الله	511526	5.02
سعيد سعدي	197111	1.94
لويزة حنون	101630	1.00
فوزي رباعين	63761	0.63

جدول يبين نتائج الانتخابات الرئاسية الجزائرية 08 أفريل 2004[1]

[1]- طلاي اسماعيل، **اجماع على لم الشمل واختلاف حول العفو الشامل، قراءة في برامج المترشحين لرئاسة الجزائر**. 2004، نقلا عن: http://aljazeera.net/Portal/Templates/Postings/PocketPcDetailedPage.aspx?PrintPage=True&GUID={8A000706-BF37-4C04-A006-C228F02A4CC9}، 2010/05/12 ، 9:35 .

[2]- برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، مرجع سابق.

وهكذا فاز الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بعهدة ثانية بنتيجة ساحقة تعطي له حرية كبيرة في تنفيذ مخططاته ومشاريعه وتدفعه دفعة كبيرة لتحقيق المصالحة التي وعد بها.

– التراجع الكبير لدور الاحزاب السياسية في الجزائر: إن النسبة الكبيرة التي حصدها مشروع الوئام المدني مع شخصية الرئيس عبد العزيز بوتفليقة التفردية جعلت الأحزاب السياسية في الجزائر تعيش في الظل، فتلعب أدوار ثانوية فإما داعم لبرناج رئيس الجمهورية أو مهمش.

ومن مظاهر هذا التراجع أيضا رفض ترخيص اعتماد حزبي "الوفاء والعدل" لطالب الابراهيمي والجبهة الاجتماعية لسيد أحمد غزالي المعارضين[2]، كما زاد حصار الاعلام الثقيل للمعارضة مقارنة بالفترة التي سبقت اعتماد سياسة الوئام[3].

وما زاد في ضعف الاحزاب هو الظاهرة الجديدة التي أتت مع مجيء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، وهي ظاهرة "الحركات التصحيحية" أو الانقسام الحزبي من الداخل، وقد شاهدنا هذا في عدة أحزاب ومازال مستمرة حيث نجد حركة النهضة التي كانت بقيادة عبد الله جاب الله حيث دخلت هذه الحركة السياسية في صراع داخلي حول التوجهات السياسية والاستراتيجية التي ينبغي انتهاجها اتجاه النظام والانتخابات وبين معارضة النظام أو التحالف معه انتهى الصراع بإزاحة عبد الله جاب الله من حركة النهضة وإنشائه لحزب جديد هو حركة الاصلاح الوطني في الساحة السياسية الجزائرية باستقطابه للمتعاطفين مع حزب النهضة سابقا، وأغلب المناضلين في الحزب[4]، ولا ننسى الحركة التصحيحية التي قامت في حزب جبهة التحرير الوطني ضد أمينها العام السيد علي بن فليس، وهذا فقط لأنه تجرأ ورشح نفسه ضد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في الانتخابات الرئاسية.

---

[1]– المجلس الدستوري، إعلان رقم 04/إ.م.د/04 مؤرخ في 22 صفر عام 1425 الموافق 12 أبريل 2004 يتضمن نتائج انتخابات رئيس الجمهورية، **الجريدة الرسمية** العدد 24 الصادر بتاريخ 18 أبريل 2004، ص 4.

[2] – Djameledine bouatta, op.cit, p 67.

[3] - Ibid, p 53.

[4]– توازي خالد، "الظاهرة الحزبية في الجزائر" مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، 2006، ص 165/164.

رغم أن بعض المتتبعين للحياة الحزبية في الجزائر ومنهم مقرات آيت العربي الذي بدا في حوار أجرته معه الخبر الأسبوعي "إن أزمة جبهة التحرير الوطني مفتعلة، وهي خطة أحاكها النظام أوحى من خلالها للرأي العام أن هناك جبهتين جبهة مع الاستبداد والتسلط، وجبهة مع حقوق المواطن وتحقيق آمال المواطنين".[1]

– أحداث 11 سبتمبر 2001 وتحول العالم للحرب على الإرهاب: منذ 25 سبتمبر 2001، وضعت واشنطن تنظيمي الجماعات الاسلامية المسلحة والجماعات السلفية للدعوة والقتال، على لائحة الأهداف التي حددتها الولايات المتحدة الأمريكية والتي شملت 27 تنظيما وقد ذكرت مصادر حكومية حينها أن الجزائر سلمت الولايات المتحدة لائحة بـ 1350 اسما من المنتمين إلى الجماعة الإسلامية المسلحة والمتهمين بإقامة علاقات مع أسامة بن لادن.[2]

وبعد 20 يوما من أحداث 11 سبتمبر زار الرئيس الجزائري واشنطن العاصمة الأمريكية وكان هو أول رئيس دولة في العالم يزور الولايات المتحدة الأمريكية بعد هذه الاحداث، إلتقى خلالها مع شخصيات مفتاحية في المركب الصناعي العسكري الأمريكي وأجرى محادثات مع الرئيس جورج بوش.

وأثمر هذا التعاون بأن رفعت الولايات المتحدة الامريكية استثماراتها بالجزائر في مجال المحروقات إلى أكثر من 04 ملايير دولار عام 2001 و 08 ملايير دولار عام 2004.[3]

وكان أهم تعاون بالنسبة للجزائر هو التضييق على العناصر الاسلامية في الخارج وبالتالي تجفيف المنابع المالية للجماعات الاسلامية المسلحة في الجزائر.

– ميلاد تنظيم قاعدة الجهاد في بلاد المغرب الإسلامي: لقد استمرت أعمال العنف في الجزائر وهذا يعني فشل كل السياسات السابقة في القضاء على الجماعات الإسلامية المسلحة، لكن التطور الذي حدث هو ارتباط هذه الجماعات بما يعرف "بتنظيم القاعدة"،

---

[1]– جريدة **الخبر الأسبوعي**، العدد 270، الصادرة من 1 إلى 7 ماي 2004، ص 08.

[2]– جورج الراسي، مرجع سبق ذكره، ص 744.

[3]– مصطفى س، "بوتفليقة في سباق مع الزمن: السلطة قبل السلم" **أسبوعية السفير**، العدد 276، من 10 إلى 16 سبتمبر 2005، ص 04.

بزعامة أسامة بن لادن، وكان الاختطاف المثير لـ 32 سائحا أوربيا في الصحراء الجزائرية في ربيع عام 2003 الذي اعتبر دليلا على تنامي وجود القاعدة في منطقة الحدود المشتركة للجزائر وليبيا والنيجر ومالي وموريتانيا.[1]

لكن في الذكرى الثانية لاعتداءات 11 سبتمبر 2001 أصدر الأمير الجديد للجماعة بيانا يعلن من خلاله مساندة تنظيمية لابن لادن في حربه ضد الولايات المتحدة الامريكية وحلفائها حيث ورد في البيان أن الجماعة السلفية تؤكد للعالم عموما وللمسلمين خصوصا ولاءها لكل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّد رسول الله، ولكل مجاهد يرفع راية الجهاد في سبيل الله في فلسطين وافغانستان بإمارة الملا عمر وتنظيم القاعدة بإمارة الشيخ أسامة بن لادن.[2]

لم يكن (بيان النصرة) الذي أصدرته الجماعة السلفية للدعوة والقتال بتاريخ 11 سبتمبر 2003 إلا مجرد تعبير عن ولاء عام للعمل الجهادي ولم يتحول هذا الولاء العام إلى ولاء خاص لتنظيم القاعدة وزعيمه أسامة بن لادن إلا يوم 11 سبتمبر 2006 عندما أقدم أبو مصعب عبد الودود الذي تولى قيادة الجماعة سنة 2004 خلفا لنبيل صحراوي، على مبايعة أسامة بن لادن، وكانت هذه المبايعة تمهيدا لاستبدال أسم الجماعة السلفية باسم جديد تنظيم قاعدة الجهاد في بلاد المغرب الإسلامي في جانفي 2007.[3]

و هكذا باسم القاعدة استمرت العمليات الإرهابية في الجزائر و اتخذت عملياتها منحى آخر حيث أصبحت تتم على طريقة التنظيم الأم – تنظيم القاعدة- و ذلك بتجنيد الشباب المهمش و استغلال ظروفهم للقيام بعمليات انتحارية و تفجيرات تستهدف مناطق حساسة و ذات بعد رمزي في الدولة .

---

[1]- المجموعة الدولية لمعالج ةالأزمات، مرجع سابق، ص 19.

[2]- مُحَمَّد ضريف، **تنظيم القاعدة في بلاد المغرب**. مركز الجزيرة للدراسات، نقلا عن : http://www.aljazeera.net/NR/exeres/EED0C1B3-3BED-423F-9A25-A2CEC8383C7F.htm ، 2010/08/20 ، 16:15 .

[3]- نفس المرجع السابق.

2-2- محتوى ميثاق السلم والمصالحة:

لقد تبين للرئيس عبد العزيز بوتفليقة نهج المصالحة الوطنية كخيار استراتيجي للخروج الجزائر من أزمتها فبدأ بسياسة الوئام التي أتاحت لأكثر من 6000 مسلح بأن يعود إلى كنف أسرهم. ورغم نقائصها إلا أن التحسن الكبير في الوضع الامني يجعلنا نقول أنها ناجحة إلى حد ما.

لكن اليوم وفي العهدة الثانية له، ما هو يواصل المسير على حد قوله نفس السبيل واتخاذ المرحلة الثابتة منه، وهو سياسة المصالحة الوطنية، فهل تستطيع هذه السياسة أن تخرج بالأزمة الجزائرية إلى أفق آخر وتضع تسوية نهائية للنزاع؟

وعلى اعتبارات تعريف المصالحة هو: "تغيير لعلاقة عدائية بين طرفين (جماعتين) إلى علاقات تناسقية قائمة على التعايش"[1]

ومن هذا التعريف اختلف المفكرين والساسة حول كيفية تحقيق هذه المصالحة فنجد وجهتين متعارضتين تماما.[2]

- **الرأي الأول**: هو الذي يرى أن المصالحة لا يمكن أن تتحقق إلا بمعرفة الحقيقة ومن خلال العدالة لأجل الكشف عن هوية مرتكبيها ويضع أنصار هذا الرأي مجموعة من المبررات والتي يتعتبرونها ذات أهمية قصوى لأجل بلوغ المصالحة ومن ثمة الاستقرار.

فبالنسبة للعدالة بعد كل نزاع داخلي تسعى مختلف الفاعلين داخل الدولة استعادة الثقة لأجل ضمان التعايش السلمي بين مختلف الجماعات المتصارعة، وذلك لن يكون إلا من خلال تفعيل دور المحاكم كون أن المتسببين في انتهاكات حقوق الإنسان لا يمكن أن يفلتوا من العقاب، إن العقاب من شانه أن يسهل بلوغ أهداف المصالحة وتجاوز النزاع من خلال:

ا-تفادي العودة إلى استخدام العنف خارج الأطر المؤسساتية.

---

[1] - Youcef aou bedjaoui, oui reconcilie qui, 2005, **www.hoggar. Org**, p 04.

[2]- فاضل أمال، السلم المدني في الجزائر عبر آلية المصالحة الوطنية. **دراسات استراتيجية**، العدد 06، الصادرة بتاريخ جلنفي 2009، ص 21.

ب-تكشف عن المتهمين الحقيقيين ومن ثمة المسسؤوليات.

ج-تعيد الاعتبار للضحايا بصفة شرعية / قانونية.

د-إصلاح المؤسسات وعلى رأسها المؤسسات الأمنية والقضائية بما يؤدي بالضرورة إلى توطيد المشروعية والشرعية في آن واحد.

هذه العدالة العقابية يمكن أن تكون من خلال المحاكم الدولية والمحلية أما بالنسبة لمعرفة الحقيقة فإن ذلك يكون من خلال إنشاء لجان تكون بمثابة فضاءات للإدلاء بالشهادات والسرد التاريخي لكل الحقائق المعاشة خلال سنوات النزاع وهذا ما من شانه أن يمحو الأحقاد، لأن الحقائق الخفية يمكن أن تبقى مصدرا لنشوب نزاع جديد لا سيما بين النخب السياسية.

إن إنشاء مثل هذه اللجان من شأنه أن يسهل في بلوغ المصالحة من خلال:

- مساهمتها في الكشف عن حقيقة ما حدث في الماضي.
- تساهم في الكشف عن المسؤولين الحقيقيين لمرتكبي انتهاكات حقوق الانسان.
- يمكنها المساعدة في بلورة أرضية لتقديم السماح للضحايا من قبل مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وإيجاد مختلف السبل الكفيلة بمساعدتهم نفسيا وماديا.
- بإمكانها إعلام الرأي العام وإثراء النقاش والرؤى حول الوضع للبلاد.
- بإمكانها فتح المجال أمام إجراء إصلاحات قضائية ومؤسساتية اللازمة لأجل تفادي تكرار في المستقبل أزمات مماثلة.

– **الرأي الثاني:** هو التوجه الذي يؤسس وجهة نظره من خلال انتقاده للرأي الأول منطلقا من شعار مفاده "مجتمع من دون عفو هو مجتمع من دون أخلاق".

Une societe sans pardon est une societe sans morale

مبررات العفو والصلح عن كل اعتداءات لحقوق الانسان يبررونها من خلال إحصاء مخاطر اللجوء إلى العدالة من جهة ومحدودية أشغال لجان معرفة الحقيقة من جهة أخرى.

فاللجوء إلى العدالة من منظورهم قد يكشف عن هوية الفاعلين، غير أنه من المستحيل أن يكشف وبدقة عن طبيعة الاعمال المرتكبة ومن ثمة فإنه لا يمكن تلفيق تهمة لا نعرف مجرياتها.

كما أن اللجوء إلى الاجهزة القضائية سوف يكون له آثار جد سلبية على ثقافة السلم والتسامح واللاعنف التي ترغب كل دولة في بلوغه بعد مرحلة من الصراع.

أما "لجان الحقيقة" فيقول أنصار هذا الرأي ستكون في المستقبل مصدرا لاعمال عنف مضادة، لا سيما من قبل أولئك الذين مثلوا أمام تلك اللجان لتقديم اعتذارات.[1]

وقد أقر الرئيس بوتفليقة سياسة المصالحة الوطنية ميلا إلى الرأي الثاني والأزمة التي لحقت الجزائر تستدعي التسامح والعفو والمغفرة حتى لا تزيد هذه الازمة وهذا التسامح يجب أن بكون نابعا حول ما سمي مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية في يوم 29 سبتمبر 2005.

وقد تم هذا الاستفتاء وفق المادة 07 من دستور 1996 والتي تخول لرئيس الجمهورية حق اللجوء إلى الشعب مباشرة حيث تنص هذه المادة في الفقرة الرابعة على ما يلي: "لرئيس الجمهورية أن يلتجئ إلى إرادة الشعب مباشرة".[2]

وكذلك المادة 77 وخصوصا الفقرة 08 منه التي تنص: "يضطلع رئيس الجمهورية...بالسلطات والصلاحيات التالية: -يمكنه أن يستشير الشعب عن طرق الاستفتاء".[3]

وعليه أصدر رئيس الجمهورية الأمر الرئاسي رقم 278/05 المؤرخ في 14 أوت 2005 لإجراء الاستفتاء حيث يتم عن طريق طرح سؤال هو: "هل انتم موافقون على مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية المطروح عليكم؟"[4]

وقد جاءت النتائج كما يلي:[5]

- نسبة المشاركة: 79.76%

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص 22.

[2]- رئاسة الجمهورية، دستور 1996، **الجريدة الرسمية** العدد 76 الصادرة بتاريخ 30 نوفمبر 1996، ص 04.

[3]- نفس المرجع، ص 12.

[4]- رئاسة الجمهورية، مرسوم رئاسي رقم 05-278 مؤرخ في 09 رجب 1426 الموافق لـ 14 غشت 2005 يتضمن استدعاء هيئة الناخبين للاستفتاء المتعلق بالمصالحة الوطنية يوم 29 سبتمبر 2005، **الجريدة الرسمية** العدد 55، الصادرة بتاريخ 15 غشت 2005، ص 03.

[5]- المجلس الدستوري، إعلان رقم 01 / إ.م.د/ 05 مؤرخ في 27 شعبان 1426 الموافق أول أكتوبر سنة 2005 يتعلق بنتائج استفتاء 29 سبتمبر 2005 حول الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية **بالجريدة الرسمية** العدد 67 الصادر بتاريخ 05 أكتوبر 2005.

- المصوتون بنعم: 97.38%
- المصوتون لا: 2.62%

أي أن الميثاق أقر من طرف الشعب بأغلبية ساحقة لا غبار عليها.

وهكذا جاءت الاجراءات التطبيقية لمشروع ميثاق السلم والمصالحة بعد 06 أشهر وذلك يرجع لمرض الرئيس حيث أقر ستة إجراءات هي:

1. مرسوم رئاسي رقم 06-01 مؤرخ في 27 فيفري 2006 يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة.
2. مرسوم رئاسي رقم 06-93 المؤرخ في 28 فيفري 2006 يتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية.
3. مرسوم رئاسي رقم 06-94 المؤرخ في 28 فيفري 2006 يتعلق بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي ابتليت بضلوع أحد أقاربها في الإرهاب.
4. مرسوم رئاسي رقم 06-95 مؤرخ في 28 فيفري 2006 يتعلق بالتصريح المنصوص عليه في المادة 13 من الامر المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة.
5. مرسوم رئاسي رقم 06-106 مؤرخ في 07 مارس 2006 يتضمن إجراءات عفو تطبيقا للأمر المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية.
6. مرسوم رئاسي رقم 06-124 مؤرخ في 27 مارس 2006 يحدد كيفيات إعادة أو تعويض الأشخاص الذين كانوا موضوع إجراءات إدارية للتصريح عن العمل بسبب الأفعال المتصلة بالمأساة الوطنية.

لقد تضمن الأمر رقم 06 -01 المؤرخ في 27 /2006/02 المتضمن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية مجموعة من الإجراءات والتدابير يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنظمة قانونية ينضوي تحت أحكامها مجموعة من التائبين تتمثل فيما يلي:

أولا:نظام الاستفادة من انقضاء الدعوى العمومية:

وهي مجموعة من الإجراءات الرامية إلى استتاب السلم وتتضمن إبطال المتابعات القضائية في حق الأفراد الذين يسلمون أنفسهم ويتعاونون مع السلطات على محاربة الإرهاب ويستفيد من هذا النظام خمسة فئات من المجرمين وهم:

–الفئة الأولى: وهم الأشخاص الذين ارتكبوا الأفعال المنصوص عليها في المواد 87 مكرر 3 و 87 مكرر 6 ف2 إلى 87 مكرر 10 من قانون العقوبات والأفعال المرتبطة بها، والذين سلموا أنفسهم إلى السلطات المختصة أثناء الفترة الممتدة من 13 يناير سنة 2000 إلى 28 /2006/02 أي من تاريخ انتهاء العمل بالقانون المتعلق باستعادة الوئام المدني إلى تاريخ صدور الأمر رقم 06 – 01 المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية...[1]

ويستفيد من نفس التدابير الأشخاص المنتمون لهذه الفئة والذين ارتكبوا الأفعال المذكورة في المادة 10 من الأمر أو شاركوا فيها، ويتعين على النائب العام المختص إصدار مقررات انقضاء الدعوى العمومية أو تقديم الالتماسات أمام قضاة التحقيق أو غرف الاتهام لاستصدار أوامر أو قرارات انقضاء الدعوى العمومية، فور تقديم المعني بالاستناد إلى محضر ضابط الشرطة القضائية الذي يثبت تسليم المعني نفسه خلال الفترة المذكورة أعلاه.

–الفئة الثانية: وهم الأشخاص الذين ارتكبوا الأفعال المنصوص عليها في المواد 87 مكرر إلى 87 مكرر 03 و 87 مكرر 6 ف2 إلى 87 مكرر 10 من قانون العقوبات والأفعال المرتبطة بها والذين يقررون فرديا أو جماعيا خلال مهلة الستة (6) أشهر التي تمتد من أول مارس 2006إلى 31 أوت 2006 الكف عن ممارسة النشاط الإرهابي أو التخريبي ويمثلون أمام السلطات ويسلمون ما لديهم من أسلحة وذخائر ومتفجرات....[2]

–الفئة الثالثة: و تنص عليها المادة 6 من الأمر رقم 06 -01 وهم الأشخاص الموجودين داخل وخارج التراب الوطني الذين يجري البحث عنهم لارتكابهم فعل أو أكثر من الأفعال السالفة الذكر وشاركوا فيها، ويمثلون أمام السلطات خلال مهلة الستة أشهر الممتدة من أول مارس 2006 إلى 31 أوت 2006 ويصرحون لديها بوضع حد لنشاطاتهم.

–الفئة الرابعة: وهم الأشخاص الموجودين داخل أو خارج التراب الوطني الذين ارتكبوا الأفعال المنصوص عليها في المادتين 87 مكرر 4 و87 مكرر 5 من قانون العقوبات الذين

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديقراطية الشعبية ، رئاسة الجمهورية ، أمر رقم 06-01 المؤرخ في 28 محرم 1427 الموافق 27 فبراير سنة 2006، يتضمن تنفيذ ميثاق السلم و المصالحة الوطنية . **الجريدة الرسمية** ، العدد 11 الصادر 28 فبراير سنة 2006 ، ص 04

[2] نفس المصدر الآنف الذكر ، نفس الصفحة .

يضعون حدا لنشاطاتهم ويصرحون بذلك إلى السلطات خلال مهلة (6) ستة أشهر الممتدة من أول مارس 2006 إلى 31 أوت 2006.

–الفئة الخامسة: وهي الفئة المنصوص عليها في المادة 8 من الأمر ويتعلق الأمر بالأشخاص الموجودين داخل وخارج التراب الوطني الذين صدرت ضدهم أحكام غيابية أو وفق إجراءات التخلف عن الحضور عن أية جهة قضائية جزائرية لارتكابهم فعلا أو أكثر من الأفعال المذكورة في الفئة الثانية والرابعة ويمثلون طوعا أمام السلطات خلال مهلة (6) ستة أشهر الممتدة من أول مارس 2006 على 31 أوت 2006 ويصرحون بوضع حد لنشاطاتهم.

ولا يستفيد من إبطال المتابعات القضائية كل من كانت له يد في المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الاعتداءات على الأماكن العمومية.

ثانيا: نظام العفو:

ويستفيد من هذا النظام الأشخاص المحكوم عليهم نهائيا بسبب ارتكابهم أو مشاركتهم في ارتكاب الأفعال المنصوص عليها في المواد 87 مكرر إلى 87 مكرر 6 فـ2 و87 مكرر 7 إلى 87 مكرر 10.من قانون العقوبات، والأفعال المرتبطة بها، وذلك طبقا لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 106/06 المؤرخ في 2006/03/07 المتضمن إجراءات العفو تطبيقا للأمر المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية[1].

ويستثنى الاستفادة من نظام العفو للأشخاص المحكوم عليهم نهائيا، الذين ارتكبوا أفعال المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الأماكن العمومية أو شاركوا فيها أو حرضوا عليها.

ثالثا: نظام استبدال أو تخفيض العقوبة:

طبقا لما جاء في أحكام الدستور، يستفيد من استبدال أو تخفيض العقوبة كل شخص محكوم عليه نهائيا، بسبب ارتكابه أو مشاركته في ارتكاب فعل أو أكثر من الأفعال المنصوص عليها في المواد87 مكرر إلى 87 مكرر 06 فـ2 و 87 مكرر 7 إلى 87 مكرر 10 من

[1] م 16 و7 من الأمر 06 /01 المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية.

قانون العقوبات والأفعال المرتبطة بها، بشرط عدم استفادته من انقضاء الدعوى العمومية أو العفو....[1]

كما يستفيد أيضا من استبدال أو تخفيض العقوبة، الأشخاص الموجودين داخل وخارج التراب الوطني الذين يجري البحث عنهم لارتكابهم أو اشتراكهم أو تحريضهم على ارتكاب المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الأماكن العمومية الذين يمثلون طواعية ومن تلقاء أنفسهم أمام السلطات خلال مهلة الستة أشهر الممتدة من أول مارس 2006 إلى 31 أوت 2006 وذلك بعد صدور حكم قضائي نهائي اتجاههم، وهذا ما نصت عليه المادة 19 من أمر 06 -01.

إجراءات الاستفادة:

-السلطات المؤهلة لتلقي الإخطار بالكف عن ممارسة النشاط الإرهابي والتخريبي وكيفية تعاملها مع الإخطار:

إن الإخطار هو كل تعبير عن الرغبة في الكف عن ممارسة النشاط الإرهابي أو التخريبي يصدر عن كل فرد أو جماعة تقرر العودة إلى أحضان المجتمع في ظل ميثاق السلم والمصالحة الوطنية وضمن آجال (06) ستة أشهر التي حددها الأمر، حيث

يتم تلقي الإخطار من المعنيين بكل وسيلة مناسبة، عن طريق الوسطاء والأقارب والرسائل والهاتف أو أية وسيلة اتصال، خلال مهلة الستة (6) أشهر الممتدة من أول مارس 2006 إلى 31 أوت 2006.

أولا: السلطات المؤهلة لتلقي الإخطار وإجراءات مثول الأشخاص وتلقي تصريحاتهم:

وتوجد هنا حالتان:

الحالة الأولى: حالة وجود الشخص أو الأشخاص داخل التراب الوطني:

إن السلطات المؤهلة لتلقي الإخطار هي:

[1] نفس المصدر الآنف الذكر، ص 05.

- قادة وحدات وتشكيلات الجيش
- مسؤولو مصالح الأمن الوطني
- قادة مجموعات وتشكيلات الدرك الوطني
- مسؤولو الشرطة القضائية المحددون في المادة 15 ف7 من قانون الإجراءات الجزائية
- الولاة
- رؤساء الدوائر
- النواب العامون
- وكلاء الجمهورية

أما السلطات المؤهلة للقيام بإجراءات مثول الأشخاص وتلقي تصريحاتهم فهم كالآتي:

- النواب العامون
- وكلاء الجمهورية
- مسؤولو مصالح الأمن الوطني
- ضباط الشرطة القضائية كما حددتهم المادة 15 ف7 من قانون الإجراءات الجزائية

تختص هذه السلطات باستقبال الأشخاص الذين لا يحوزون أسلحة أو متفجرات أو ذخيرة أو وسائل اتصال أو وثائق وكل وسيلة أخرى ذات صلة بالنشاط الإرهابي أو التخريبي ويقررون فرديا أو جماعيا التوقف عن نشاطاتهم ويتعين على مسؤولي الهيئات الأخرى وهم قادة وحدات وتشكيلات الجيش الوطني الشعبي، الولاة، رؤساء الدوائر، إخبار إحدى السلطات المذكورة أعلاه دون تأخير بكل إخطار يتلقونه، ويساعدون على مثول مقدم أو مقدمي الإخطار أمامها وتتبع نفس الإجراءات، بالنسبة للأشخاص الذين يحوزون أسلحة أو متفجرات أو ذخيرة أو وسائل اتصال أو وثائق، وكل وسيلة أخرى ذات صلة بالنشاط الإرهابي أو التخريبي.

يتعين على مسؤولي هذه السلطات الذين يمثل أمامهم المعنيون:

– تلقي تصريح فردي من الشخص المعني يتضمن هويته الكاملة والأعمال التي ارتكبها أو شارك في ارتكابها، كما يمكنهم طلب كل معلومة إضافية مفيدة....[1]

– وضع مطبوع التصريح تحت تصرف المعني ومساعدته على تدوين المعلومات المطلوبة المادتين3 و5 من المرسوم الرئاسي

– ملء البيانات المطلوبة في الزاوية المخصصة للسلطة التي استلمته.

– إذا لم يتم التصريح أمام النائب العام أو وكيل الجمهورية، يتعين على المسؤول الذي تلقى التصريح أن يسلم للنائب العام أو وكيل الجمهورية نسخة من المحضر ومن المطبوع المشار إليه أعلاه (المادة 6 من المرسوم الرئاسي).

وإذا تعلق الأمر بأفراد أو جماعات تحوز أسلحة أو متفجرات أو ذخيرة أو وسائل اتصال أو وثائق وكل وسيلة أخرى ذات صلة بالنشاط الإرهابي أو التخريبي فيختص رؤساء وحدات وتشكيلات الجيش الوطني الشعبي،ورؤساء مجموعات وتشكيلات الدرك الوطني ورؤساء مصالح الأمن الوطني باستقبال حائزي تلك المواد.

كما يتعين على السلطات الأخرى (الولاة، رؤساء الدوائر، النواب العامون، وكلاء الجمهورية)في حالة تلقيهم الإخطار أن يبلغوا كل المعلومات التي تلقوها إلى رئيس إحدى الهيئات الأمنية المذكورة.

يسهر مسؤول السلطة الأمنية الذي وصله الإخطار على مثول المعنيين أو المعني أمامه ويتسلم الأسلحة والمتفجرات والذخيرة ووسائل الاتصال والوثائق، ويحرر محضرا بذلك يبين الأشياء المستلمة من كل شخص.

يختم المحضر بتصريح من المعني نصه كما يلي: " أشهد بصدق بالتسليم الكلي للأسلحة والمتفجرات والمفرقعات والذخيرة، ووسائل الاتصال وكذا الوثائق و...(أية وسائل أو أشياء أخرى يسلمها)... بحوزتي...[2]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي رقم 06-95 المؤرخ في 29 محرم 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 يتعلق بالتصريح المنصوص عليه في المادة 13 من الأمر المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحو الوطنية.**الجريدة الرسمية**، العدد 11 الصادر 28 فبراير سنة 2006 ، ص 15 .

[2] نفس المرجه الآنف الذكر ، نفس الصفحة .

يتعين على مسؤولي السلطات المؤهلة للقيام بإجراءات مثول الأشخاص وتلقي تصريحاتهم إخبار النائب العام المختص فور حضور الشخص المصرح أمامهم (المادة 14 من الأمر 06 -01)، كما يقدم الشخص الذي يوجد ضده أمر بالقبض أمام وكيل الجمهورية المختص محليا بعد إتمام الإجراءات.

الحالة الثانية: إذا كان المعنيون أو المعني في الخارج:

في هذه الحالة تختص السفارات الجزائرية، والقنصليات العامة الجزائرية، والقنصليات الجزائرية بالخارج بتلقي الإخطارات وباستقبال الأشخاص الموجودين خارج التراب الوطني وتلقي تصريحاتهم، ويتعين على مسؤولي هذه الهيئات أن يرفعوا تصريحات المعني إلى علم وزارة الشؤون الخارجية التي ترسلها إلى وزارة العدل لتتخذ التدبير القانوني المناسب، ويبقى المصرح على اتصال بهم إلى حين التوصل بالتدبير المتخذ من طرف وزارة العدل ويبلغونه له، هذا ما تنص عليه المادة 14 من الأمر 06 /01.

ثانيا: الآثار المترتبة عن استفاء إجراءات التصريح:

ويترتب على استفاء إجراءات التصريح ، إبطال كل بحث جار ضده من طرف السلطات الجزائرية بسبب ارتكابه الأفعال المصرح بها، كذلك يترتب عنها انقضاء الدعوى العمومية وسقوط كل متابعة جزائية جارية أمام أية جهة قضائية جزائرية، وكل حكم صدر ضده غيابيا أو وقف إجراءات التخلف عن الحضور، وهذا بشرط إن لم تكتسي وصف الوقائع التي يستفيد مرتكبها من استبدال أو تخفيض العقوبة.

أما بالنسبة للذين يستفيدون من نظام استبدال أو تخفيض العقوبة، فيتعين تلقي أقوالهم وفقا لأحكام قانون الإجراءات الجزائية، وتقديمهم أمام وكيل الجمهورية المختص محليا، هذا ما ورد في المادة 19 من الأمر.

وجدير بالملاحظة أن صاحب التصريح يجب أن يعلم في جميع الحالات أن القانون يرتب عقوبات مشددة إذا عاد بعد تاريخ التصريح إلى ارتكاب الأفعال الإرهابية أو التخريبية هذا ما تنص عليه المادة 20 من الأمر.

وأخيرا يسعى مسؤولي مصالح الأمن المكلفين بتنفيذ أحكام الأمر المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية كل في مجال اختصاصه إلى تنسيق عمليات رفع التدابير الإدارية

والإجراءات القضائية، وذلك برفع مختلف التدابير الإدارية التي سبق اتخاذها اتجاه المصرح بأسرع الطرق، وينسقونها مع عمليات رفع نشريات البحث وتنفيذ الإخطار بالبحث الذي تصدره الجهات القضائية المختصة.

يقوم النائب العام فور استلام التصريح برفع جميع الإجراءات القضائية الناشئة عن الدعوى العمومية المنقضية، وخاصة توزيع الإخطار بالكف عن البحث ورفع التدابير الناشئة عن الأمر باتخاذ إجراءات التخلف عن الحضور.

التعويض من منظور ميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

كما سبق وأن أشرنا إليه بالنسبة لتعويض ضحايا الإرهاب وذوي الحقوق فإن المشرع الجزائري لم ينص عليه لا في قانون العقوبات ولا في الأمر رقم 95 /12 المتعلق بتدابير الرحمة، إلا، إلا انه نص عليه في قانون 99 /08 المتعلق باستعادة الوئام المدني، إلا انه تناول فقط تعويض ضحايا الإرهاب، بمنظور ضيق وهو تعويض ضحايا الإرهاب وذوي الحقوق الذين قتل الإرهاب أحد أقاربهم، وبمجيء ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، توسع مفهوم التعويض ليشمل جميع الضحايا بما فيها العائلات التي ابتليت بضلوع أحد أفرادها في الجماعات الإرهابية، وأصبح يسمى تعويض ضحايا المأساة الوطنية، كما يعتبر الأشخاص المفقودين ضحايا للمأساة الوطنية، ولذوي حقوقهم الحق في التعويض.

أولا: إجراءات اكتساب صفة ضحية المأساة الوطنية:

و ينص عليها المرسوم الرئاسي رقم 06 – 93 المؤرخ في 28 / 02 /2006 المتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية، يكتسب صفة ضحية المأساة الوطنية كل شخص مفقود في الظرف الخاص الذي نجم عن المأساة الوطنية وثبت ذلك بموجب محضر معاينة فقدان تعده الشرطة القضائية بعد تحريات بقيت بدون جدوى....[1]

ويتعين على مصالح الشرطة القضائية أن تسلم لذوي حقوق المعني أو أي شخص ذي مصلحة محضر معاينة بالفقدان خلال الفترة من 01 /03 /2006 إلى آخر فيفري 2007.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي رقم 06-93 مؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28فبراير سنة 2006، يتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية ، **الجريدة الرسمية** ، العدد 11 الصادر بتاريخ 28 فبراير سنة 2006 ، ص 08.

ويعتبر من ذوي الحقوق، الأزواج، أبناء الضحية الذين يقل سنهم عن 19 سنة أو 21 سنة إذا كانوا يزاولون الدراسة أو التمهين، الأبناء مهما كان سنهم، المصابون بعجز أو مرض مزمن في وضعية استحالة دائمة على ممارسة نشاط مأجور، البنات بلا دخل اللائي كان يكلفن الهالك فعلا وقت فقدانه، الأطفال المكفولين، أصول الهالك ، إن لذوي حقوق المفقود أو أي شخص له مصلحة أن يرفع دعوى خلال الستة (06) أشهر الموالية لتاريخ تسليم محضر معاينة الفقدان أمام الجهة القضائية المختصة التي تصدر حكما ابتدائيا ونهائيا بالوفاة خلال شهرين من تاريخ رفع الدعوى... [1]

ويصدر الحكم القاضي بوفاة المفقود بناءا على طلب أحد ورثة المعني أو من له مصلحة أو النيابة العامة، ويكون قابلا للطعن بالنقض خلال شهر واحد من تاريخ النطق به وتفصل المحكمة العليا في أجل ستة (06) أشهر من تاريخ الإخطار، وهذا ما تنص عليه المادتان 32 و 33 من الأمر، وتسعى النيابة العامة لتسجيل الأحكام النهائية بالوفاة في سجلات الحالة المدنية.

بعدها يعد الموثق المسخر من النيابة العامة عقد الفريضة تأسيسا على الحكم بالوفاة خلال شهر واحد (01) من طلب ذوي الحقوق أو الوالي أو الهيئة المستخدمة، ويعفى العقد من حقوق الطابع والتسجيل.

إجراءات تعويض ذوي حقوق ضحايا المأساة الوطنية:

يستفيد ذوو حقوق ضحية المأساة الوطنية الذين لم يسبق الحكم لهم بتعويض، من تعويض في شكل معاش خدمة أو معاش شهري أو رأسمال إجمالي أو وحيد، وهذا ما تضمنه المادة 39 من الأمر والمادتان 06 و07 من المرسوم الرئاسي،

ولابد من تشكيل ملف يحتوي على محضر معاينة الفقدان، ومستخرج الحكم المتضمن التصريح بالوفاة يقدم إلى:

– وزارة الدفاع الوطني وذلك فيما يخص ذوي حقوق الضحايا الذين ينتمون إلى المستخدمين العسكريين والمدنيين التابعين لها.

[1] رئاسة الجمهورية ، امر رقم 06-01 يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة ، مرجع سابق ، ص 06.

– الهيئة المستخدمة فيما يخص ذوي حقوق الضحايا الموظفين والأعوان العموميين.

– المدير العام للأمن الوطني، فيما يخص الضحايا الذين ينتمون إلى مستخدمي الأمن الوطني.

– والي الولاية محل الإقامة، فيما يخص ذوي حقوق الضحايا الآخرين...[1]

تصدر هذه الهيئات المختصة حسب الحالة مقررا يخول بموجبه للمستفيد طلب فتح حساب بريدي جاري يتعين على مركز الصكوك البريدية فتحه خلال ثمانية أيام من تاريخ إيداع الملف...[2]

لكن باستثناء ذوي حقوق ضحايا المأساة الوطنية التابعين لمستخدمي وزارة الدفاع الوطني، الذين يخضعون لنص خاص، يشتمل الملف المحاسبي الخاص بالتعويض على:

– مقرر منح معاش الخدمة، أو المعاش الشهري أو الرأسمال الإجمالي.

– نسخة من عقد الفريضة مصادق على مطابقتها للأصل،ومستخرج من عقد الحالة المدنية يثبت صفة ذوي الحقوق للأبناء الذين لم يرد ذكرهم في الفريضة.

– نسخة من الحكم الذي يعين القيم...[3]

– مقرر تخصيص وتوزيع معاش الخدمة أو الرأسمال الوحيد.

ثانيا: الإجراءات المتعلقة بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي ابتليت بضلوع أحد أقاربها في الإرهاب:

تستفيد الأسر المحرومة التي ابتليت بضلوع أحد أقاربها في الإرهاب من إعانة تمنحها الدولة بعنوان التضامن الوطني وذلك بموجب شهادة تسلمها السلطات الإدارية.

1– الوثائق اللازمة لتشكيل الملف:

يشترط لاكتساب صفة العائلة المحرومة التي ابتليت بضلوع أحد أقاربها في الإرهاب على تقديم شهادة تسلمها مصالح الشرطة القضائية تثبت وفاة المعني في صفوف الجماعات

---

[1] رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي رقم 06-93 يتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية ، مرجع سابق . ص 09

[2] نفس المرجع الآنف الذكر ، ص 10

[3] المقدم بمفهوم قانون الأسرة.

الإرهابية، وشهادة تأكد حرمان العائلة تسلم من والي الولاية لمحل الإقامة، بعد تحقيق اجتماعي تقوم به مصالح الأمن.

1-أ/الحصول على شهادة إثبات الوفاة في صفوف الجماعات الإرهابية:

للحصول على الإعانة الممنوحة من طرف الدولة، يتعين على ذوي حقوق المعني إيداع طلب لدى مصالح الشرطة القضائية لولاية محل الإقامة للحصول على شهادة إثبات وفاة المعني في صفوف الجماعات الإرهابية، ولابد أن يكون مرفقا بالمعلومات المتوفرة عن منطقة ومكان نشاط المتوفى وتاريخ وفاته، وذلك مقابل وصل يسلم فور إيداع الطلب، وخلال مدة 30 يوما من تاريخ إيداع الطلب، يتعين على مصالح الشرطة القضائية تسليم الشهادة المطلوبة، وفي حالة الرفض يبرر ذلك كتابيا...[1]

1-ب/الحصول على شهادة صفة العائلة المحرومة:

يودع طلب الحصول على شهادة صفة العائلة المحرومة لدى والي ولاية محل الإقامة، مقابل وصل استلام ويرفق الطلب بالوثائق التالية:

- عقد وفاة القريب.
- تصريح من ذوي حقوق الشخص المتوفى مرفوقا بوثائق الحالة المدنية ذات الصلة.
- شهادة عمل الشخص المتوفى أو تقاعده عند الاقتضاء.
- تصريح بمداخيل العائلة المعنية.
- شهادة الإقامة.

تسلم الشهادة المذكورة من الوالي خلال شهرين من تاريخ إيداع الطلب وفي حالة الرفض يبرر ذلك كتابيا...[2]

2-كيفية الحصول على الإعانة:

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية ، مرسوم رئاسي رقم 06-94 مؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 ، يتعلق بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي ابتليت بضلوع احد أقاربها في الارهاب ، الجريدة الرسمية ، الصادرة بتاريخ 28 فبراير سنة 2006 ، ص 13

[2] نفس المرجع الآنف الذكر ، نفس الصفحة.

من اجل الحصول على الإعانة الخاصة بإعانة الدولة للأسر المحرومة والتي ابتليت بضلوع أحد أقاربها في الإرهاب، يتعين إتباع الخطوات التالية:

2-أ/ الحصول على مقرر تخصيص الإعانة وتوزيعها:

و تنص على ذلك المادة 12 من المرسوم الرئاسي[1]

يقوم والي محل إقامة المعني بإصدار مقرر تخصيص إعانة الدولة وتوزيعها بناءا على ملف يحتوي على الوثائق التالية:

- شهادة إثبات وفاة المعني في صفوف الجماعات الإرهابية
- شهادة إثبات حرمان العائلة
- عقد الفريضة

2-ب/ الملف المحاسبي:

للحصول على إعانة الدولة لابد أن يشتمل الملف المحاسبي على الوثائق التالية:[2]

- مقرر تخصيص الإعانة
- نسخة من عقد الفريضة
- مستخرج من عقد الحالة المدنية بالنسبة للأشخاص غير المذكورين في الفريضة لإثبات صفتهم كذوي حقوق،بما في ذلك الأزواج من ديانة أخرى غير الإسلام، والأبناء غير المكفولين أو الذين يعتبرون كذلك
- نسخة من الحكم الذي يعين القيم

يودع الملف المحاسبي لدى المدير التنفيذي المكلف بالتضامن الوطني بالولاية ويتولى الصندوق الخاص للتضامن الوطني بصرف الإعانة وأخيرا ولضمان مصداقية العملية والتكفل بالملفات، يتعين على السلطات المكلفة بالتنسيق فيما بينها لتحقيق الغاية المتوخاة، وذلك عن طريق تبادل المعلومات بسرعة وبدقة.

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر ، ص 14.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر ، نفس الصفحة

2-3- تقييم نتائج ميثاق السلم والمصالحة:

من خلال ماسبق قد يبدو لأول وهلة انه ليس هناك فارق كبير بين ما صدر في " قانون الوئام المدني " لسنة 1999 و ميثاق السلم و المراسيم المرتبطة به، فيما يتعلق بالتعامل مع المسلحين.

و على الرغم من قولنا بالتشابه بين ما ورد في النصين (من حيث السياق العام) غير انه لا يمكن تجاهل بعض الاختلافات منها:

- المراسيم المرتبطة بالمصالحة الوطنية أوسع نطاق، لأنها لم تقتصر على قرار الوئام المدني على إجراءات مرتبطة بالمسلحين، و إنما أدرجت شرائح أخرى تضررت من المأساة الوطنية وهي شريحة المفقودين و المسرحين و آخرين، و بذلك فإنه اذا كان الوئام المدني كرس " مبدأ العفو " فإن المصالحة " العفو و من ثمة اللاعقاب " و " اللاحقيقة " معا.[1]

- و جهت سياسة العفو ضمن سياسة الوئام المدني لصالح الأشخاص الذين سبق لهم الإنتماء الى منظمات قررت بصفة فردية إرادية و تلقائية انهاء اعمال العنف، و الأمر يتعلق بالعفو الشامل لفائدة أعضاء " الجيش الإسلامي للإنقاذ "، في حين ان مراسيم المصالحة لم تكن موجهة لمنظمات معينة، لأن النظام خلال هذه الفترة بدأ يتحدث عن ما أسماه " ما تبقى من الإرهاب ".[2]

- على الرغم من إقرار مبدأ "العفو الشامل " فإن " سياسة الوئام " على خلاف المصالحة ابقت على دور المحاكم في إطار " الوضع رهن الإرجاء "[3]

- لقد منع الميثاق السياسيين الذين نادوا إلى"الجهاد" واعتمدوا الدين لأغراض إجرامية في إشارة منه لقادة"الجبهة الإسلامية للإنقاذ" من العمل السياسي نهائيا، في حين لم تتطرّق سياسة الوئام لقضية هذا الحزب بتاتا.

---

[1]- فاضل أمال، مرجع سابق، ص 34

[2]- نفس المرجع، ص 34

[3]- نفس المرجع، ص 34

– الميثاق حمّل العابثين بالدين في إشارة ضمنية لقادة "الجبهة الإسلامية للإنقاذ" المحظورة تبعات الأزمة، في حين لم تتطرّق سياسة الوئام لمسألة تحديد المسؤوليات بحيث لم تُحمّل ولم تدن أيّة جهة كانت.

– الميثاق برّأ صراحة "الجيش الوطني الشعبي" من مسؤولية اندلاع الأزمة ونتائجها وخصّص محورا هاما دعا فيه الشعب إلى الإشادة بدوره في إنقاذ الجمهورية الجزائرية، بينما لم تتطرّق سياسة الوئام للجيش إطلاقا بحيث لا نجد في كافة نصوصها أيّة مادة تتطرّق له سواءا بالمدح أو الذم.

– الميثاق دعا الشعب إلى التعبير عن تمسّكه بالنظام الجزائري وطابعه الجمهوري والوقوف ضدّ أيّة محاولة لتغييره عنوة، في حين لم تتطرّق سياسة الوئام لمسألة طابع الدولة ونظامها السياسي مطلقا.

دخلت المصالحة الوطنية حيز التنفيذ يوم الأربعاء 29 فيفري 2006، أي بعد 05 أشهر من استفتاء 29 سبتمبر 2005 المتعلق بالسلم والمصالحة الوطنية. ومن خلال ذلك أعطت السلطات العمومية تعليمات إلى سفارات الجزائر بالخارج وكل المصالح القنصلية إضافة إلى النواب العامين ووكلاء الجمهورية، ومصالح الدرك الوطني تعليمات لاستقبال المسلحين أو عناصر شبكات الدعم والإسناد.

و قد اسفرت هذه السياسة عن نزول ازيد من 2200 شخص من الجبال، و قد اعتبر هذا الرقم جد ايجابي من النظام حيث يتم التكلم اليوم عن " ما تبقى من الإرهاب " ويقدرون مابين 300 الى 800 حسب وزير الداخلية[1].

و في ذات السياق تم إطلاق سراح 2500 إرهابي عملا بإجراء المتابعات القضائية حسب ما تضمنته النصوص التطبيقية لميثاق السلم و المصالحة الوطنية[2]. و في الذكرى الرابعة للمصالحة الوطنية صرح مروان عزي رئيس خلية المتابعة القضائية لتنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية انه تم إحصاء 6145 مفقود، وقد تم تعويض و معالجة 5500 ملف مفقود والبقية لم تمسهم التعويضات، لعدم تحصلهم على محاضر تثبت فقدانهم لأشخاص أو تأخر استصدار

[1]– فاضل امال، مرجع سابق، ص 35

[2]– نفس المرجع، ص 35

المحضر، في حين تم تعويض 11 ألف عائلة ضحايا إرهاب من بين 17 ألف ملف مسجل في حين تمت التسوية النهائية لـ 5 آلاف مسرح من العمل، من جهة ثانية تم الفصل في 25 ألف ملف متعلق بالمصالحة الوطنية، من إجمالي 50 ألف ملف، والنصف الآخر المتبقي لا يزال قيد الدراسة، باعتبار أن ملفاته تعتبر غير قانونية بالصورة الفعلية، حيث لم يثبت أحقيتهم في الاستفادة من قرارات الوئام لاعتبارات منها معتقلي الصحراء، المحبوسين السابقين الخسائر الاقتصادية، متمردي السجون وحتى النساء المغتصبات والأبناء المولودين بالجبال[1].

للإشارة فإن آجال المصالحة الوطنية قد انقضت مدة سريانها في جوان من سنة 2008، وفيما يتعلق بالحالات الممكنة من نزول عدد جديد من المسلحين فإن الفصل فيها يعود الى رئيس الجمهورية و ذلك طبقا للمادة 45 من الميثاق.

و رغم الايجابيات الكبيرة التي صاحبت هذه السياسة من تحسن في الوضع الأمني، و كذلك ضمّ لأوّل مرّة فئات كانت الدولة ترفض التكّفل بها أو معالجة أوضاعها سابقا كعائلات الإرهابيين، عائلات المفقودين، اللاجئين السياسيين والمفصولين من عملهم لأسباب سياسية. الا انه قد احتوى على بعض السلبيات منها:

– الميثاق حمّل طرفا واحدا مسؤولية نشوب الأزمة يتمّثل في الذين استعملوا الدين لأغراض سياسية في إشارة ضمنية لـ"الجبهة الإسلامية للإنقاذ" وبرّأ السلطة منها، وكرّس منطق الغالب والمغلوب، حيث أكد بأن الدولة الجزائرية انتصرت على خصومها الذين فشلوا في تطبيق إيديولوجيتهم، في حين أن المصالحة الحّقة لا تعمل بهذا المنطق.

---

[1]– سيد علي قربي، " موازاة مع الذكرى لإستفتاء ميثاق السلم و المصالحة: القضاء على 17 ألف إرهابي والفصل في 25 ألف ملف مقابل 50 ألف "، نقلا عن موقع:

http://ennaharonline.com/ar/terrorisme/38915.html، 2011/04/03 ، 14:17 .

– الميثاق لم يتضمّن حلا سياسيا شاملا للأزمة، حيث ركز على الأبعاد الأمنية والاجتماعية للمصالحة في حين أهمل أبعادها السياسية والحضارية[1]، بعبارة أخرى ركز على المعالجة الأمنية لقضية المسّلحين والمعالجة الاجتماعية لقضية المفقودين وضحايا المأساة الوطنية بصفة عامّة. وقد تفطن لهذا النقص العديد من السياسيين على رأسهم "عبد الحميد مهري"، الذي أعاب على الميثاق إهماله للحل السياسي الشامل للأزمة والذي اعتبره الوحيد القادر على تمكين الجزائر من مواجهة التحدّيات المفروضة.[2]

– الميثاق سلب ذوي المتضرّرين من الأزمة حّقهم في إنزال العقوبة أو العفو، بمعنى أنّه منح عفوا أو تخفيفا للعقوبات لصالح المسّلحين باسم عامّة الشعب والدولة على حساب الضحية التي يعود لها هذا الحق. فالطبيعي هو أن الضحية هي التي تقوم بالصفح عن جلاديها، لكنّ الدولة من خلال هذا الميثاق حرمتها من ذلك.[3]

– السياسة بأكملها لم تستطع ان تقضي على فلول الإرهاب حيث بقي يمارس أعماله الإرهابية بين الفينة والأخرى و ما تفجيرات قصر الحكومة و المدرسة العليا للقضاء و محاولة إغتيال رئيس الجمهورية اثناء زيارته لولاية باتنة لخير دليل على ذلك، و الملاحظ هو ان تقلص عدد افراد الجماعات و مع احتكاكها بعناصر القاعدة جعلها تلجأ الى العمليات التفجيرية و الانتحارية.

– ان هذه السياسة ذهبت في بعض الامور الى حد بعيد و غير محسوب، فمثلا اطلاق سراح 2500 إرهابي من السجون يعتبر امر فيه من الشك و الخطر الكثير، ففي دراسة أشرنا لها سابقا، قامت الباحثة سامية حميدي باستبيان حول عدة أشياء، كان من بينها سؤالهم حول شعورهم بالندم حول التحاقهم بالجماعات الإرهابية فكان الجدول:

---

[1] التهامي مجوري، " مشروع الميثاق الرئاسي: المسار السياسي بين المساحة و المصالحة ". **أسبوعية السفير**، العدد 273، من 20 الى 26 أوت 2005، ص 08

[2] نص بيان " عبد الحميد مهري " حول مبادرة الميثاق من اجل السلم و المصالحة الوطنية **http://www.el sunnah-org-center for islamic studies.htm**، 2010/04/11، 09:30.

[3] مصطفى، س، بوتفليقة في سباق مع الزمن: السلطة قبل السلم، مرجع سابق، ص 06

الاحتمالات	ك	%
نعم	13	21.66
لا	43	71.66
غير مبين	4	6.66
المجموع	60	99.98

الجدول يبين عدم شعور الارهابيين بالندم [1]

أكد بعض العناصر من هؤلاء الموجودين بالسجن، انه اذا تم اطلاق سراحهم فإنهم سيقومون بالأعمال ذاتها و اكثر لأنهم مقتنعون بما كانوا يفعلون[2]، و بالتالي فإن سياسة المصالحة ممكن ان توفر لهم الغطاء و المبرر للخروج.

- اهملت سياسة المصالحة الوطنية شرائح عدة من المجتمع و اهمها ما يعرف بمعتقلي الصحراء ، حيث اعترف رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها فاروق قسنطيني على أمواج القناة الإذاعية الثالثة على حق ما يقارب 18 ألف من معتقلي الصحراء في التعويض بموجب قانون السلم والمصالحة الوطنية[3]، وكذلك هناك الفئة التي رفعت السلاح في الوجه الارهاب و هم الدفاع الذاتي والحرس البلدي، الذين تم تهميشهما حيث يقول احد عناصر الدفاع الذاتي: " إن قوانين "الرحمة" ثم "الوئام" وأخيرا "المصالحة الوطنية" خيار سلطوي لا يمكن لأحد الطعن فيه حتى وإن كان الجميع متحفظا على ذلك. ويضيف بنبرة كلها حزن:" لقد دفعتنا الغيرة على الوطن إلى حمل السلاح، لكن التطورات الأخيرة خصوصا بعد مجيء الرئيس بوتفليقة دفعتنا إلى الهامش، وبصراحة بتنا نشعر أننا ننال جزاء سنمار"[4].

---

[1] سامية حميدي، مرجع سابق، ص 197

[2] نفس المرجع، ص 197

[3] غنية قمراوي، " قسنطيني يعترف بحق 18 ألف من معتقلي محتشدات الصحراء في التعويض". نقلا عن موقع:
http://www.echoroukonline.com/ara/?news=18341?print&output_type=rss، 2010/02/16 ، 9:25

[4] حسين محمّد، " المسلحون التائبون في الجزائر النزول من الجبال وإشكالية الاندماج". نقلا عن الموقع:

و بغض النظر عن تلك الايجابيات و السلبيات، يلاحظ المراقب الحصيف أن هناك عقبات كثيرة تقف في وجه المصالحة في بلد المليون ونصف المليون شهيد.. ومن أهم تلك العقبات ما يلي:

– تأثير الظروف الدولية الحالية سلبيا على الساحة الجزائرية المحلية. فبالرغم من الحديث عن الإصلاح السياسي دوليا في المنطقة العربية، وضرورة الانفتاح على المجتمع المدني، فإن سيادة منطق الحرب على "الإرهاب" على العالم من شأنه أن يمثل عائقا مهما أمام المصالحة، وخاصة بعد اتجاه الحكومة الجزائرية والإدارة الأمريكية إلى التعامل مع موضوع الجماعات المسلحة الجزائرية باعتباره موضوع "إرهاب"، الأمر الذي اقتضى تركيز الأنظار الأمريكية على الجنوب الجزائري، لمحاصرة امتداد نفوذ الجماعات المسلحة في الصحراء الكبرى.

– ومن العوائق أيضا وجود تيار استئصالي قوي في الجزائر في الحكومة والجيش والنخب السياسية والإعلامية. ويعد رئيس الحكومة أحمد أويحيى واحدا من ركائز التيار الاستئصالي في الجزائر، ويلعب دورا كبيرا، من داخل المؤسسة الحاكمة، في إعاقة أي توجه جاد وحقيقي نحو المصالحة الوطنية، ويجد في ذلك تأييدا كبيرا من جنرالات في المؤسسة العسكرية، ومن سياسيين في الحكم والمعارضة وفي دوائر المال والاقتصاد.

– ومن العوائق كذلك انتشار الفساد في الجزائر بشكل غير مسبوق. وقد تشكلت خلال سنوات الأزمة مافيات فساد مالي وإداري ضخمة. وتعمل هذه المافيات على استمرار وضع الأزمة، لأن الحياة الطبيعية من شأنها أن تقود إلى تفعيل المحاسبة والشفافية ومراقبة المال العام، وهذا لن يكون بالمطلق في صالح تلك العصابات الخطيرة، ذات الامتداد الدولي، التي صارت اليوم تلعب دورا سياسيا مهما في الجزائر، وباتت مؤثرة في القرارات الكبرى، ومنها قرار المصالحة الوطنية.

– كما إن حجم الضحايا، وضخامة المجازر والجرائم، التي ارتكبت خلال سنوات الأزمة، وحجم عدد المختفين، الذين لا يزال أهاليهم يطالبون بإلحاح بمعرفة مصيرهم، من

---

http://www.alittihad.ae/details.php?id=69902&y=2006&article=full#ixzz1LctVk6 5a، 2010/03/11 ، 10:11 .

شأنه أن يجعل الجهات ذات المصلحة في عدم فتح تلك الملفات تتخوف من المصالحة، ومما قد تقود إليه من محاسبة وفتح ملفات خطيرة، وبالتالي تقف عائقا في وجهها.

– ومن العوائق أيضا وجود نوع من التشدد في قسم من التيار الإسلامي، وخاصة بعض الأجنحة في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، بحيث تبدو مطالبها أكبر مما يمكن للخصم أن يقبل به ويقدم على تحقيقه.. لكن الجدية في إظهار نية حقيقية للمصالحة سوف تجعل أولئك الإسلاميين يبدون الكثير من المرونة في مواقفهم.

– ومن العوائق الإضافية في وجه المصالحة انتشار الفقر والبطالة، وخاصة في أوساط الشباب وخريجي الجامعات، وهو ما يشكل بيئة تجعل الحركة صعبة، فالماسكون بالسلطة يخشون من أن أي تنفيس سياسي قد يخلق مجددا حالة من الفوران والثورة، التي يصعب التحكم في نتائجها. ولا ننسى أن ما حدث عقب أحداث 5 أكتوبر 1988، يشير إلى هذا، إذ قاد الانفتاح الديمقراطي، الذي عرفته البلاد، من دون أن تتهيأ له جيدا إلى تزايد مطالب الشارع الجزائري، حتى وصل الأمر إلى حد جعل قوى كثيرة في الدولة غير مستعدة للاستجابة لها، وهو ما قاد في النهاية إلى الانقلاب والأزمة الراهنة.

والدارس لمحتوى الميثاق يجد ان تلك الأهداف التي طرحت من قبل و اهمها شعار "العفو الشامل " ومن ثم التصالح مع الذات و تصالح الشعب فيما بينهم رأبا للصدع، وتحقيق جملة الرئيس " عفا الله عما سلف "، ما هي الا بهرجة اعلامية حيث و برؤية متفحصة لميثاق السلم و المصالحة نجد ان هناك اهداف كانت هي الاولوية و قد تم تحقيقها منها:

- طيّ ملفّ المفقودين نهائيا دون تحديد مصيرهم ورفع الحرج الدولي والداخلي الذي تعانيه الدولة إزاء هذا الملفّ، فبعد تصويت الشعب على الميثاق تكون الدولة قد سحبت من يد خصومها أهمّ ورقة ضاغطة عليها وخاصّة المنظمات الحقوقية الدولية التي شنّت ضدّها حملة دولية شرسة بسبب ملفّ المفقودين، بحيث سيصعب على أيّ طرف داخلي أو خارجي مساءلتها عنه، باعتبار أن الميثاق برّأها من مسؤوليتها عن ظاهرة الافتقاد واقترح التعويض المادّي لحل المسألة، هذا الحل الذي أصبح بعد تصويت الشعب عليه حلا شعبيا وشرعيا.

- منح حصانة شعبية وقانونية لقادة الجيش الوطني الشعبي من أيّة محاولة لمتابعتهم قضائيا مستقبلا سواءا في المحاكم الداخلية أو الدولية [1] وتبرئة ساحتهم من التهم التي كالتها لهم بعض الأطراف الداخلية والخارجية، فبتصويت الشعب على الميثاق يكون قد برّأهم من هذه التهم ومنحهم حصانة شعبية و يستحيل بعدها على أيّ طرف متابعتهم قضائيا.
- غلق ملفّ "الجبهة الإسلامية للإنقاذ" شعبيا وقانونيا، فبعد التصويت على الميثاق أصبح الشعب الذي أضفى مشروعية على هذا الحزب وجعل منه قوّة سياسية عام 1991، هو نفسه الذي سيتزع عنه هذه المشروعية ويقصيه من العمل السياسي نهائيا ممّا يرفع الحرج عن النظام مستقبلا[2]، بحيث لا يستطيع أيّ طرف كان مطالبة هذا النظام بإعادته إلى الساحة السياسية بعد أن أصبح إقصاؤه خيارا شعبيا.
- إرجاء ورقة العفو الشامل لاستعمالها كوسيلة للحصول على عهدة رئاسية ثالثة، فمن الملاحظ أن الرئيس اعتمد مصالحة مرحلية تدرّجية، حيث أشار في معظم خطاباته بأن ميثاق السلم والمصالحة هو جرعة ثالثة بعد جرعتي الرحمة والوئام وبأنّه ستكون هناك جرعات أخرى، وهذا يعني بأن مشروع المصالحة سيحتاج إلى سنوات أخرى حتّى تكتمل معالمه وهو ما يتطّلب عهدة ثالثة.[3]
-

---

[1]- صبحي حديد، " إستفتاء الجزائر: مصالحة وطنية أم تبييض الجنرالات ":
http://www.la charte pour la paix et la réconciliation nationale.com

[2]- عبد العالي رزاقي، " في حضرة المخفي ما بين السطور ". **أسبوعية السفير**، العدد275،من03الى09 سبتمبر 2005، ص 24.

[3]- مصطفى،س،" الرئيس بوتفليقة و لغة المصالحة:معالم التوجه الجديد".**أسبوعية السفير**،العدد276،من10 الى16 سبتمبر2005،ص06

خلاصة و استنتاجات:

و على الرغم من النجاحات الواضحة التي حققت في مجال إعادة الجزائر إلى مجرى شبه طبيعي و في الحد من سلطة الجيش و الجهاز الأمني، أخفق بوتفليقة و بصورة كبيرة في بلوغ هدفه المتمثل في تحقيق المصالحة الوطنية. و لا تزال عائلات المفقودين مستاءة من عدم استعداد الحكومة لإجراء تحقيقات لمعرفة هوية المسؤولين عن حالات الاختطاف، و مما يمكن تسميته بالمحاولة البائسة لتسوية المشكلة عن طريق إغداق المال على هذه العائلات. أما ضحايا الإنتهاكات الأخرى، بمن فيهم النساء اللواتي تعرضن للإغتصاب، فأعربت عن غضبها لقرار الحكومة منح عفو شامل دون إجراء أي تحقيق، و استشاط الناشطون في مجال حماية الحقوق المدنية غضبا بعد أن حاولت الحكومة قطع النقاشات حول ماحدث فعلا خلال " العقد الأحمر" و أخفقت في وضع آليات تحقيق كتلك القائمة في دول أخرى.

و اتخذت قرارات هامة بشأن كيفية التعاطي مع عملية المصالحة بموجب مرسوم رئاسي، و صُدقت هذه القرارات في استفتاء شعبي، إلا أنها لم تُعرض لمناقشة مفتوحة في البرلمان، و لم تتضمن جهود بوتفليقة للمصالحة و الوئام المدني أي آليات للتوصل إلى الحقيقة، على الرغم أن آليات مثل هذه أصبحت اليوم رائجة في البلدان الخارجة من نزاعات، فقد شكلت جنوب إفريقيا مثلا ، لجنة الحقيقة و المصالحة لإلقاء الضوء على الأحداث المروعة التي شهدتها البلاد خلال سنوات التمييز العنصري، كذلك شكلت الأرجنتين لجنة للأشخاص المفقودين. و كان بإمكان مثل هذه البنى المستقلة إفساح المجال أمام ضحايا الإعتداءات لإسماع صوتهم، و أمام منفذي أعمال العنف تقديم شهادتهم مقابل إعفائهم من أي ملاحقة قانونية.

و بالفعل، ثمة اليوم أدلة كثيرة تشير إلى أن المصالحة لن تتحقق إلا عندما يعلم المواطنون ماحدث و يتصالحون مع هذا الماضي. إلا أن المسؤولين الجزائريين بقيادة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة تجاهلوا التجارب التي عرفتها الدول الأخرى في هذا الصدد، و قرروا منح عفو شامل و التعويض على عائلات الضحايا بالمال بدلا من إعطائها المعلومات التي كانت بانتظارها على أمل طي الصفحة المظلمة للتاريخ الجزائري بأسرع وقت ممكن.

بيد أن هذا الإستعجال لن يؤدي إلا إلى تأجيل الأزمة، تلك الأزمة التي قد تنشب على الأرجح في المستقبل القريب لأن مسألة المفقودين أصبحت اليوم عالقة بين حبال توترات اقتصادية اجتماعية و توترات بشأن الهوية في الجزائر، و هو أمر سيجعل من آفاق المصالحة و تعزيز حقوق الإنسان قاتمة أكثر مما هي عليه اليوم .

الفصل الخامس
الإطار النظري و الواقعي
للسياسة الخارجية الجزائرية

الفصل الخامس الإطار النظري و الواقعي للسياسة الخارجية الجزائرية:

ابتداءا من هذا الفصل سنحاول البحث في موضوع السياسات الجزائرية تجاه قضايا العنف السياسي الخارجي، و بالتالي فيكون محور بحثنا السياسة الخارجية الجزائرية، و عليه فإنه من الواجب فهم الإطار النظري للسياسة الخارجية و تطبيقه على السياسة الخارجية الجزائرية.

1- ماهية السياسة الخارجية :

سنحاول في هذا المبحث الولوج في بعض الأساسيات حول السياسة الخارجية، وأرتأينا أن نتطرق فقط في ما يخدم موضوعنا بشكل مباشر، فالحقل المعرفي للسياسة الخارجية كبير ومتشعب و لا يمكن لنا الإحاطة به ككل، لذا سنختار ما يتناسب مع محتوى الدراسة ويخدمنا في فهم طبيعة المواقف التي اتخذتها الخارجية الجزائرية اتجاه قضايا العنف السياسي الإقليمية.

1-1 مفهوم السياسة الخارجية :

إن المتبحر في علم السياسة يجد أنه لا وجود لإتفاق تام بشأن العديد من المفاهيم، وهذا يرجع لإشكالات عدة منها المنطلق الفكري للباحث و كذا البيئة التي ترعرع فيها، بالإضافة إلى إشكالية التحيز في تحديد و تعريف المصطلحات و المفاهيم، و لا يمكن فصل علم العلاقات الدولية الذي ينتمي له مفهوم السياسة الخارجية عن علم السياسة، فهناك نجد عدة تعاريف لهذا المفهوم سنحاول سرد بعضها للوصول إلى تعريفنا الإجرائي الذي نتبناه في بحثنا .

يعرف **مُحَمَّد السيد سليم** السياسة الخارجية على أنها "جميع صور النشاط الخارجي حتى و لم تصدر عن الدولة كحقيقة نظامية، أن نشاط الجماعة كوجود حضاري أو التعبيرات

الذاتية كصور فردية للحركة الخارجية تنطوي و تندرج تحت هذا الباب الواسع الذي نطلق عليه اسم السياسة الخارجية"[1]. و يتناسق هذا التعريف مع المفهوم التقليدي بفصل السياسة الخارجية عن السياسة الداخلية، و في نفس السياق يقدم لنا **مارسيل ميرل** تعريفا بأنها: "هي ذلك الجزء من نشاط الدولة الموجه للخارج، بمعنى الذي يهتم عكس السياسة الداخلية بالمسائل الواقعة ما وراء الحدود"[2]و هذا النوع من التعريفات تجاوزها الواقع. فاليوم أثبت الواقع أن بعض السياسات الداخلية تكون جزءا من السياسة الخارجية، كإتخاذ الولايات المتحدة لبعض الإجراءات الداخلية الحمائية ضد الشركات الأجنبية و خاصة الصينية لمحاربتها تجاريا والحفاظ على التفوق الأمريكي. و من هنا فهذه الإجراءات رغم أنها سياسات داخلية إلا أن الهدف منها هو حربا تجارية خارجية على دولة تهدد مكانة الولايات المتحدة الأمريكية.

و يقول **كريستوفر هيل** : "أن السياسة الخارجية تعبر عن مجموعة من العلاقات الرسمية الخارجية التي تقوم بها فواعل مستقلة في العلاقات الدولية"[3] و هذا التعريف يختزل السياسة الخارجية في الفعل الرسمي فقط و هو يتنافى مع واقع العلاقات الدولية الذي يزخر بالكثير من الأفعال غير الرسمية التي تتم في الخفاء كتحالفات و تنسيق و التي غالبا ما يقوم بها أشخاص بتوجيهات خفية من صناع القرار .

و يقدم **جيمس روزنو** تعريفا للسياسة الخارجية بأنها "بمثابة النشاطات السلطوية التي يتخذها الممثلون الرسميون للمجتمع القومي عن وعي من أجل إقرار أو تغيير وضع معين في البيئة الدولية بشكل ينسجم و الأهداف الوطنية المحددة بدقة"[4] و هذا التعريف الأقرب للواقع الحالي للعلاقات الدولية، و في هذا السياق تقد الموسوعة السياسية تعريفا نعتبره شاملا وجامعا و الأقرب للتصور النظري و الواقعي و هو: "تنظيم نشاط الدولة، و رعاياها والمؤسسات التابعة لسيادتها، مع غيرها من الدول و التجمعات الدولية. و تهدف إلى صيانة

---

[1] مُحَمَّد السيد سليم، **تحليل السياسة الخارجية**. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1998، ص 7.

[2] احمد النعيمي، **السياسة الخارجية**، عمان: دار زهران للنشر و التوزيع، 2011، ص 22.

[3] Steve smith& Amelia hadfield &Tim dunne, **Foreign policy : Theories. Actors, cases**. 1st pub, Oxford University press, New York. 2008. P 02.

[4] حسين بوقارة، **السياسة الخارجية : دراسة في عناصر التشخيص و الاتجاهات النظرية للتحليل**، الجزائر: دار هومة، 2012 ، ص 17.

استقلال الدولة و أمنها و حماية مصالحها الاقتصادية. و لما كانت السياسة الخارجية تؤثر تأثيرا خطيرا على شؤون الدفاع و الأمن و الاقتصاد و نواحي الحياة الحديثة المختلفة، فإن وضع مبادئ و أهداف السياسة الخارجية الرئيسية و القرارات الكبيرة من شأن قيادة الدولة العليا: رئاسة الدولة و الحزب الحاكم و الوزارة صاحبة الإختصاص و الهيئة التشريعية. ويكون وزير الخارجية و مساعدوه و الموظفون في وزارته و في السفارات و القنصليات و البعثات التابعة لهذه الوزارة مسؤولين عن تنفيذ مبادئ السياسة الخارجية و تحقيق أهدافها"[1]

1-2: محددات السياسة الخارجية:

كيف تختار الدولة سياساتها الخارجية؟ صناع القرار، المؤرخون و علماء السياسة انشغلوا بالإجابة على هذا السؤال و اتبع معظمهم احدى الطريقتين التاليتين، الأولى تشدد على الوضعية الخارجية/الدولية، أما الثانية فتؤكد على تركيبتها الداخلية[2]. فينبغي عند صياغة إستراتيجية للسياسة الخارجية التأكد من وجود تصور معين لدى صانع تلك الإستراتيجية لمجموعة من الأبعاد، كالدول التي يتعامل معها و نوعية التحالفات الأساسية أو الفرعية التي تؤثر على أهدافه مع مراعاة القدرات الدولية (الحدود التي يمكن في إطارها التحرك في المجال الخارجي) و قدراته النسبية[3].

فالسياسة الخارجية للدول لا تتحدد و تتغير بفعل الصدفة، و إنما استنادا إلى مجموعة من المتغيرات اصطلح على تسميتها بالمتغيرات التفسيرية، لأنها تقوم بتفسير السلوك الخارجي لمختلف الوحدات الدولية، و يختلف الباحثون في طريقة تصنيفهم لمتغيرات السياسة الخارجية، فمنهم من يصنفها إلى متغيرات مادية و متغيرات إنسانية، و هناك من يصنفها إلى متغيرات

---

[1] عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج 03 ، لبنان: المؤسسة العربية للدراسات و النشر، ط 2 ، 1995، ص 387.

[2] Peter Trubowitz, "Structure and Choice in Foreign Policy Analysis", Mexico Centro de Investigation y Docenicia Economicas, N 79? 2001, P 01

[3] عبد الحق بن جديد، السياسة الخارجية في عصر تكنولوجية الإتصال، **مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية و الإتصالية**، عدد 01، 2013 ، ص ص 39، 40.

جغرافية و سياسية و اقتصادية و عسكرية و اجتماعية، في حين أن البعض يصنفها إلى متغيرات داخلية و أخرى خارجية[1].

ا. المحددات الداخلية :

* **المحددات الجغرافية:** تتضمن العوامل الجغرافية الموقع، المساحة، التضاريس، و المناخ، و هي العناصر الأساسية المكونة لجغرافية الدولة، يقول نابليون بونابرت في هذا الصدد: "أن الوضع الجغرافي هو الذي يملي السياسة"[2]. كما و اكد موسوليني على العامل الجغرافي عندما ألقى خطبته عام 1924 جاء فيه: "ما كانت السياسة الخارجية امرا مبتكرا، و لكنها خاضعة لمجموعة من العوامل الجغرافية و التاريخية و الاقتصادية"[3].

فالموقع الجغرافي لتركيا على سبيل المثال جعلها دولة ذات أهمية بالغة، و سمح لها من تقلد دور إقليمي مهم بحيث تتوسط عدة دوائر إقليمية كالشرق الأوسط، القوقاز، الاتحاد الأوربي، آسيا الوسطى. و في المقابل نجد دول مغلقة جغرافيا فموقعها هذا لا يسمح لها بتقلد دور فاعل في سياستها الخارجية[4].

و قد كانت الحواجز الجغرافية كالبحار و الجبال تقوم بدور فعال في عزل و حماية الدول، من هذا المنطلق نرى أن عددا من المدن اليونانية القديمة استفادت من وجود البحر الأبيض المتوسط كحاجز بينها و بين بعض من هذه المدن، و قد ساعدها على الانعزال، وابعادها عن ويلات الحروب، و كان هذا هو وضع النيبال حتى القرن التاسع عشر، اذ أسهمت الجبال و صعوبة الطرق في تبني الدولة لسياسة انكفاء سياسي، و بالرغم من النشاط التجاري البريطاني هناك[5].

---

[1] دالع وهيبة، دور العوامل الخارجية في السياسة الخارجية الجزائرية 1999-2006، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم السياسية و الاعلام جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2008/2007، ص 8.

[2] احمد النعيمي، مرجع سابق، ص 206.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 207.

[4] عربي لادمي محمّد، السياسة الخارجية: دراسة في المفاهيم، التوجهات و المحددات، **مجلة دراسات و أبحاث**، مج 8، عدد 25، 25 ديسمبر 2016، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 252.

[5] احمد النعيمي، مرجع سابق، ص 207.

و قد قللت التكنولوجيا الحديثة من أهمية العوامل الطبوغرافية، من الرغبة في الحصول على الطبيعة كسلاسل الجبال و الأنهار، بينما لا يزال الموقع محتفظا على أهميته. في القرن العشرين كانت الولايات المتحدة تعد من اهم الدول التي تبنت سياسة الانطواء ما بين حقبة الحربين، و ساعدها على ذلك بعدها الجغرافي عن اوربا التي تميزت بوزنها السياسي الكبير في النظام الدولي و كذلك وضعها الاقتصادي[1].

***المحددات الاقتصادية:** و المحدد الاقتصادي هنا يقصد به جانبين أساسيين، أولهما الموارد الطبيعية و التي تتوفرها الدولة كمصادر الطاقة من بترول و غاز، و معادن كالحديد والنحاس و الذهب، و مواد غذائية كالقمح و الذرة، توفر هذه الموارد لدى الدولة و لو بنسب متفاوتة يساهم في استقلاليتها الاقتصادية، و يمكنها من لعب دور فاعل في محيطها الإقليمي و الدولي كقوة اقتصادية و تتمكن من التأثير على السياسات الخارجية للدول الأخرى، كما يمكنها من اتخاذ مواقف دولية تتواءم مع توجهات سياستها الخارجية[2].

و يعد النفط من اهم الموارد التي كانت و لا زالت (و لو نسبيا حاليا) تلعب دورا في تحديد العلاقات الدولية، فالدول النفطية لديها القدرة على التأثير في بعض مجريات الأحداث السياسية، و قد استعمل النفط كأداة للتأثير على سياسات الدول الغربية، و ذلك عندما استخدم العرب سياسة المقاطعة النفطية ضد الدول المساندة لإسرائيل خلال حرب أكتوبر 1973[3]. و قد ساهم هذا في تأكيد أهمية النفط لاقتصاديات الدول الكبرى مما جعلها تولي أهمية بالغة في حماية تدفق النفط لها، فقد أبلغ هنري كيسنجر و علانية في عام 1975 محرري مجلة Bunsiness Week أن الولايات المتحدة مستعدة للذهاب إلى الحرب لاجل النفط، و أن واشنطن رغم كونها غير راغبة في استخدام القوة في نزاع على الأسعار لوحدها، لن تتردد حيث يوجد خنق فعلي للعالم المصنع[4].

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر ، نفس الصفحة.

[2] عربي لادمي مُحَمَّد، مرجع سابق، نفس الصفحة.

[3] لوبد جنسن، **نظرية السياسة الخارجية**، ترجمة: وليد عبد الحي، الرياض: عمادة شؤون المكتبات، 1989، ص 258.

[4] احمد النعيمي، مرجع سابق، ص 205.

أما الجانب الثاني في المحدد الاقتصادي هو قوة اقتصاد الدولة الكلي، فالولايات المتحدة الأمريكية اعتبرت القوة العظمى الوحيدة في العالم لما تمتلكه من اقتصاد قوي جدا جعلها تتحكم في التجارة العالمية بشكل كبير جدا، و هذا أتاح لها القدرة على التأثير على سياسات الكثير من الدول بالتهديد الاقتصادي فقط بدون اللجوء للتهديد العسكري، ومثال ذلك أيضا المانيا التي تتحكم و تسيطر على سياسات الاتحاد الأوربي الخارجية بفضل مكانتها الاقتصادية و القروض التي تمدها لباقي أعضاء هذا الاتحاد.

***المحددات البشرية:** يحدد العامل البشري قوة الدولة و ضعفها، فهو يوفر الخزان لقوة جيشها و بالتالي يساعد في فرض سياستها الخارجية، لكن في خضم التطور التكنولوجي أصبحت الجيوش اقوى رغم قلة عدد سكان دولها، و على سبيل المثال فإن الكيان الصهيوني لا يمتلك عدد سكان كبير إلا أنه يمتلك نظريا أقوى جيش في المنطقة ككل.

و من ناحية أخرى فإن الانفجار السكاني بدوره يشكل عبئا على الدولة و يعطل مسار التنمية الاقتصادية، خاصة عندما يكون معدل النمو السكاني أعلى بكثير من معدل النمو الاقتصادي، مما يحتم عليها الاعتماد على المديونية الخارجية مما يجعلها في ارتبطات دولية تؤثر على سياساتها الخارجية[1].

و بالإضافة الى حجم السكان فهناك مسألة توزيعهم في الدولة من حيث الأصول العرقية و الدينية، فقد يؤدي وجود أقليات عرقية أو إثنية إلى التأثير على السياسة الخارجية للدولة، فللأقلية عادة مصالح و ارتباطات تختلف عن مصالح و ارتباطات الأغلبية، كما أن تلك الأقلية تضغط على الأغلبية لتحقيق مصالحها، و قد تستعين بقوى خارجية للتدخل لحمايتها، مما يهدد الأمن القومي للدولة التي تضم تلك الأقليات [2]، فالتجانس الاجتماعي يعد ضروريا و مهما بين مختلف الأفراد، لأن وحدة الشخصية الوطنية هي الركيزة التي تحدد إحساس و شعور الأفراد بالولاء و الانتماء إلى ما ترمز إليه تلك الشخصية[3].

---

[1] عربي لادمي مُحَمَّد، مرجع سابق، ص 252.

[2] دالع وهيبة، "السياسة الخارجية تجاه منطقة الساحل الإفريقي 1999-2014"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجزائر 03، السنة الجامعية 2014/2013، ص 18.

[3] كريم رقولي، مقاربة معرفية و مفاهيمية للسياسة الخارجية، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، عدد 05، 2016، ص 115.

و تندرج الأحزاب السياسية و جماعات المصالح، ضمن المحددات المجتمعية البشرية للسياسة الخارجية، و تظهر أهميتها أكثر في البلدان المتقدمة ذات النظام المفتوح، أما في النظم الشمولية فلا يمكن الفصل بين توجهات الحكومة و توجهات الحزب الحاكم في السياسة الخارجية، مما يسفر عنه غياب قوى معارضة للسلوك الخارجي.

كما أن للرأي العام دورا بارزا في توجيه السياسة الخارجية، و نعني به موقف جماهير من الناس تجاه قضية أو موضوع معين، و قد استعمل **جابرييل ألموند** اصطلاح مزاج السياسة الخارجية للدلالة على الاتجاهات أو الميول العامة التي تبديها الفئات الواسعة من الناس في دولة من الدول تجاه سياسة خارجية معينة في وقت من الأوقات[1]. أما في المجتمعات المتخلفة فإن المؤسسة السياسية هي التي تعمل على توجيه الرأي العام، وفقا لما يخدم مصالحها وأهدافها في السياسة الخارجية، و ذلك من منطلق العقيدة أو الأيديولوجية التي تعتنقها الجماعة القائدة و التي تسعى إلى تنظيم المجتمع و توظيفه لخدمة مصالحها على المستويين الداخلي و الخارجي[2].

***المحددات الشخصية:** يعتقد **إسماعيل صبري مقلد** أن الدولة في النهاية هي واضعو القرارات فيها، فالدولة إذا كانت تتصرف خارجيا بشكل أو بآخر، فإن ذلك يكون نابعا في المقام الأول من رؤية واضعي القرارات للموقف الخراجي، و من تفسيرهم لأبعاده و دلالاته على ضوء الشواهد و الحقائق و المؤشرات المختلفة المتاحة لديهم[3]. و تؤثر الشخصية الكاريزمية للقائد السياسي على سلوك الدولة الخارجي، فالقائد الذي يتمتع بشخصية جذابة يستطيع أن يحصل على تأييد شعبي كبير لسياساته الخارجية، كما تؤثر الدوافع الذاتية والخصائص المتعلقة بشخصية القائد السياسي على أسلوب تعامله مع السياسة الخارجية، ويقصد بالدوافع الذاتية مجموعة العوامل المرتبطة بالحاجات الأساسية (المادية و المعنوية)

---

[1] دالع وهيبة، "السياسة الخارجية تجاه منطقة الساحل الإفريقي 1999-2014"، مرجع سابق، ص 22 .

[2] كريم رقولي، مرجع سابق، ص 115 .

[3] إسماعيل صبري مقلد، **نظريات السياسة الدولية**، الكويت: منشورات ذات السلاسل، 1987، ص 185.

للإنسان، و التي تدفع الفرد إلى التصرف بشكل معين كالدافع نحو القوة، و الحاجة إلى الانتماء، و الحاجة إلى الإنجاز، و احترام الذات، و النزعة نحو السيطرة و الخضوع و غيرها[1]

و يتأثر إدراك صانعي القرار للأحداث الدولية بتصوراتهم للعالم الخارجي، و بتطور هذه التصورات عبر فترة طويلة من الزمن متأثرة بخبرات صانع القرار ، فخبرة القائد السياسي بالشؤون الخارجية تلعب دورا كبيرا في السياسة الخارجية، و التي قد يكتسبها من خلال عمله في هذا المجال قبل وصوله للسلطة، و من ثم فإنه يتجه إلى الاطلاع بدور فعال في صياغة السياسة الخارجية، و لذلك ركز **سنايدر** في تحليله لعملية صنع القرار الخارجي على البعد الإدراكي لصانع القرار الذي يتعامل مع البيئة الخارجية حسب ادراكه الحسي لهذه البيئة والتصورات المتكونة في ذهنه عنها.[2]

***المحددات العسكرية:** تعتبر القوة العسكرية متغيرا تابعا و مستقلا في نفس الوقت للسياسة الخارجية، فالوسيلة العسكرية هي أحد طرق تنفيذ و تحقيق أهداف السياسة الخارجية، في حين أن الدول التي تمتلك قوة عسكرية معتبرة تكون أكثر جرأة في سياساتها الخارجية، و هذا لقدرتها على حماية نفسها ضد أي تهديد خارجي.

ب.المحددات الخارجية:

يعتبر النسق الدولي أو الإقليمي من أهم محددات السياسة الخارجية للدول، فنمط توزيع القوى ضمن نسق دولي يتسم باستقطاب حاد يصعب على دولة ما تبني سياسة العزلة، فإذا كان النظام الدولي يقوم على أساس تكتلات و محاور سياسية و عسكرية، فإن ذلك يدفع واضعي السياسة في الدول الصغرى إلى الدخول في بعض التحالفات لحماية أمنهم القومي بغض النظر عن ما قد ينطوي عليه من تعارض مع توجهاتهم السياسية العامة، أو الخروج عن بعض المبادئ العامة في السياسة التقليدية لهذه الدول، كما أن هذه التكتلات تساعد الدول الكبرى المنشئة لها في تنفيذ سياساتها الخارجية و فرضها على أرض الواقع وارغام الدول الأخرى على تقبلها[3].

---

[1] دالع وهيبة، السياسة الخارجية تجاه منطقة الساحل الإفريقي 1999-2014، مرجع سابق، ص 19

[2] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 20.

[3] عربي لادمي محمد، مرجع سابق ، ص 255.

كما يندرج في اطار محددات البيئة الدولية للسياسة الخارجية، ما اصبح يطلق عليه تسمية "نموذج" الفعل و رد الفعل في العلاقات الدولية، وفقا لهذه المقاربة، فإن الكثير من التصرفات الخارجية يمكن تفسيرها في إطار ظاهرة الفعل–رد الفعل، إذ أن الدول تميل في الواقع إلى التجاوب مع سلوكيات الآخرين بردود أفعال تحدد طبيعتها أفعال سابقة، فإذا واجهت الدولة فعلا عدوانيا، فإنها تميل إلى الرد عليه بسلوك مماثل وفقا لما تسمح به قدراتها و إمكاناتها، و ذلك تماشيا مع مبدأ المعملة بالمثل في العلاقات الدولية، و العكس صحيح. رغم القدرة الهائلة لهذا "النموذج" إلا أن تاريخ العلاقات الدولية يؤكد أن بعض الدول تميل إلى الرد على أفعال الآخرين في إطار الخبرة التي اكتسبتها من علاقاتها السابقة، و أحيانا أخرى في إطار ما يسمح به نسقها الفكري و طبيعة شخصيتها الوطنية، و من ثم فقد ترد على فعل عدواني برد فعل غير مماثل[1].

1–3 التغير في السياسة الخارجية :

إن التغير صفة إنسانية لصيقة به، فالإنسان من صفاته أنه يتكيف مع محيطه بما يضمن استمرار وجوده، فالتغير سنة حميدة في تطور المجتمعات و تنامي الدول بحكم طموح النفس البشرية المرتبطة بالأفراد و الجماعات عندما يتعلق الأمر في العيش في كنف المجتمع الإنساني الذي يتطور بدوره نتيجة الغريزة البشرية ذاتها و المرتبطة بالمصالح و المطامح التي يقوم عليها العيش السلمي في دولة المؤسسات و بناء الاقتصاد و تحقيق العدالة الاجتماعية، و من هذا المنظور جاء التغير في اللغة عما يقوم به من تحول و تغيير، أي حركه و بدله، أي بعبارة أخرى هو التحويل و التبديل، لذا جاء التغير المقصود بمعنى الإيجابي و ليس السلبي المفاجئ و الذي يقوم على حسن النية و توافر الشروط و عمل الفكر و حهد الجماعة، كونه يقوم في

[1] عبد الرؤوف بن الشيهب، "الثابت و المتغير في السياسة الخارجية الجزائرية في ظل تهديدات الأمنية لدول الجوار 1999–2018"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة قسنطينة 03، السنة الدراسية 2019/2018، ص 31.

المجتمع و يخضع له تبعا لقوانين التغير و فلسفة التنمية، و التغير يعني الاختلاف ما بين الحالة الجديدة و الحالة القديمة[1].

يُقدم التغيير السياسي باعتباره؛ "مجمل التحولات التي قد تتعرض لها أي أو كل من؛ البنى السياسية في المجتمع، أو طبيعة العمليات السياسية، والتفاعلات بين القوى السياسية وتغيير الأهداف، وبما يعنيه كل ذلك من تأثير على مراكز القوة، بحيث يعاد توزيع السلطة والنفوذ داخل الدولة نفسها، أو بين عدة دول[2]."

ويُعرف **جابريال ألموند" Gabriel A. Almond** التغيير السياسي" باعتباره "حصول نظام سياسي على قدرة جديدة، والتغيرات المرتبطة بتلك القدرة في؛ الثقافة، والهيكل السياسي" المرتبطين بالنظام السياسي[3].

ويأتي التغيير السياسي استجابة لعدة عوامل، يمكن الإشارة إلى أن أهمها يدور حول العوامل التالية[4] :

1. الرأي العام، أو مطالب الأفراد من النظام السياسي، خصوصاً إن لم تتحول هذه المطالب في حينها إلى مخرجات، كأن يتم تبنيها من قبل الأحزاب وجماعات المصالح والضغط.
2. التغير في نفوذ وقوة بعض الحركات والأحزاب وجماعات المصالح، بما يعنيه تحول الأهداف الخاصة إلى إطار الدولة ككل.
3. تعرض المجتمع لحالة من الحراك الاجتماعي، كالتحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي أحدثتها الثورة الصناعية والثورة الفرنسية داخل مجتمعاتها، وما تبع ذلك من تغييرات على المستوى السياسي.

---

[1] ميلود عامر الحاج، من التغير الاجتماعي إلى التغير السياسي: المعطى الحضاري في عملية التنمية الشاملة، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية**، المجلد 09، العدد 02، جوان 2017، ص 209.

[2] نقلا عن : https://political-encyclopedia.org/dictionary/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%BA%D9%8A%D9%8A%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A، بتاريخ : 2021/08/11، 00:03.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر.

[4] نفس المرجع الآنف الذكر.

4. تعرض المجتمع لتغيرات اقتصادية، فالنمو الاقتصادي الكبير مهد الطريق إلى الديموقراطية في دول الموجة الثالثة للتحول الديموقراطي، كما أن الاتجاهات الاقتصادية السلبية كارتفاع الأسعار والركود يدفع إلى مطالب الإصلاح والتغيير السياسي.
5. ضغوط ومطالب خارجية، من قبل دول أو منظمات، وقد تأخذ هذه الضغوط أو المطالب عدة أشكال، سياسية واقتصادية وعسكرية.
6. تحولات خارجية في المحيط الإقليمي أو في طبيعة التوازنات الدولية قد تؤثر في إعادة صياغة السياسات الداخلية والخارجية في إطار التعامل مع المدخلات الجديدة في السياسة الدولية.
7. التحول العالمي نحو الديموقراطية كجزء من الثورة الديموقراطية العالمية، كتأثير تساقط أحجار الدمينو، أو البرامج التنموية التي تقدمها الدول بغرض دعم التحول نحو الديموقراطية.

مفهوم تغير السياسة الخارجية :

انطلاقا من أن السياسة الخارجية هي ذلك الفعل الموجه نحو تحقيق أهداف محددة سلفا من قبل السلطات الحكومية إزاء كيانات خارج الدولة، و انطلاقا من أن السياسة الخارجية هي عملية يتعامل فيها مع بيئة متحركة مليئة بالتفاعلات الناتجة عن تداخل العديد من المتغيرات، و هذا ما يجعلنا نواجه في كثير من الأحيان صعوبة في الوقوف على أبعاد ومحددات هذه البيئة المتميزة بالتغير و عدم الثبات، و هو ما يجعل السياسة الخارجية عملية لا تنقطع عنها صفة الديناميكية المستمرة، و يصبح التحول صفة ملازمة للسياسة الخارجية[1].

يمكن تعريف التغير في السياسة الخارجية بأنها : "التغيرات التي تعتري السياسة الخارجية للوحدة الدولية، إما نتيجة للتغير في السلطة السياسية و تغير النظام السياسي داخل الدولة، أو لسبب سعيها للتكيف مع المتغيرات الإقليمية و الدولية من حولها"[2].

---

[1] زينب فريح، تغير السياسة الخارجية مسح لأهم المقاربات النظرية، **مجلة دفاتر السياسة و القانون**، مج 11، العدد 01، جانفي 2019، ص 19.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 20.

و قد برز مفهوم التغير في السياسة الخارجية للإشارة إلى تلك التحولات التي يمكن أن تطرأ على السياسة الخارجية لدولة ما من حيث توجهاتها، و سلوكها على الصعيد الخارجي، و الأدوات التي تستخدم لتنفيذ تلك السياسة، إما نتيجة للتغير في النظام السياس داخل هذه الدولة، أو بسبب سعيها للتكيف مع المتغيرات الإقليمية و الدولية من حولها.[1]

و منه يمكن القول أن التغير في السياسة الخارجية لأي دولة يمكن أن يحدث لسبب داخلي كتغير صانع القرار أو خارجي للتحولات الإقليمية و الدولية التي تفرض نفسها على صانع القرار، و هذا التغير يمكن أن يكون على مستوى الأهداف أو أدوات تنفيذ السياسة الخارجية.

و قد ميز هيرمان في هذا الصدد اربعة أشكال من التغير و هي :[2]

- **التغير التكيفي**: و يقصد به تغير في مستوى الاهتمام الموجه لقضية معينة، مع الاستمرار في بقاء أهداف السياسة و أدواتها كما هي .
- **التغير البرنامجي**: و ينصرف إلى تغير في أدوات السياسة الخارجية، و من ذلك تحقيق الأهداف عن طريق التفاوض، و ليس عن طريق القوة العسكرية مع استمرار الأهداف.
- **التغير في الأهداف**: و يشير إلى تغير أهداف السياسة الخارجية، و ليس مجرد تغير الأدوات.
- **التغير في توجهات السياسة الخارجية**: و هو أكثر أشكال التغير تطرفا، إذ ينصرف إلى تغير في التوجه العام للسياسة الخارجية ، بما في ذلك تغير الأدوات والاستراتيجيات و الأهداف.

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر، نفس الصفحة.

[2] إدريس عطية، عقبة وقازي، رهانات التغير في السياسة الخارجية الجزائرية بعد الحراك الشعبي دراسة تحليلية في المدارات الجيو-أمنية، م**جلة دفاتر السياسة و القانون**، المجلد 12، العدد 02، 2020، ص 333.

2- محددات السياسة الخراجية الجزائرية :

2-1- المحددات الداخلية للسياسة الخارجية الجزائرية :

و تطبيقا لجانبنا النظري فنقسم هذه المحددات الداخلية إلى المحدد الجغرافي ثم الاقتصادي فالمحدد البشري و بعدها المحدد الشخصي و أخيرا المحدد العسكري .

ا- المحدد الجغرافي :

رغم التشكيك المتزايد في أهمية المحدد الجغرافي في العلاقات الدولية من طرف بعض منظري العلاقات الدولية و خاصة بعد التطور التكنولوجي الحاصل اليوم الذي جعل العالم يدخل مرحلة ما يسمى بالعولمة، و الذي نتج عنه تحويل هذا العالم الشاسع إلى قرية صغيرة، إلا أن الكثير من المفكريين يرون أن العامل الجغرافي مازال يحتفظ بأهمية القصوى، فالبلد الذي يقع في مكان استراتيجي تزيد من أهميته في النظام الدولي وكذا يزداد الضغط عليه من طرف الدول الكبرى، فهو حتما سيدخل آليا في استراتيجيات الدول الكبرى .

تقع الجزائر في وسط شمال غرب القارة الإفريقية، بين خطي طول 9 غرب غرينيتش و12 شرقه و بين دائرتي عرض 19-37 شمالا، كما تقدر مساحة الجزائر ب 2.381.741 كم^2 يبلغ امتدادها الشمالي الجنوبي 1900 كم، أما امتدادها الشرقي الغربي فيتراوح ما بين 1200 كم على خط الساحل و 1800 كم على خط تندوف غدامس، تحدها من الشرق تونس بطوا حدود 965 كم، و ليبيا ب 982 كم، و من الجنوب النيجر ب956 كم و مالي ب 1376 كم و موريطانيا في الجنوب الغربي ب463 كم و الصحراء الغربية ب 50 كم و المغرب ب 1559كم من الغرب[1].

[1] بوزيد عائشة، هندسة السياسة الخارجية الجزائرية في ضوء الثوابت السيادية "قضية الصحراء الغربية نموذجا"، أطروحة دكتوراه في دراسات الدولية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، 2017/2016. ص 57.

و بهذا الموقع فإن الجزائر تعتبر من أهم البلدان استراتيجيا في افريقيا، فهي بوابة افريقيا نحو اوربا لساحلها الطويل في البحر الأبيض المتوسط، و هي تتوسط المغرب العربي وتشكل 40 % من مساحته، كما لها عمق مهم جدا داخل افريقيا بصحرائها الشاسعة مما جعلها تدخل ضمن الاستراتيجية الصينية التجارية كموطئ قدم جد هام في طريق الحرير الجديد الصيني .

كما تعتبر المساحة الشاسعة للجزائر و التي تجعلها أكبر الدول الافريقية و التاسعة في العالم شيء إيجابي بالنسبة لقوة الجزائر كما تعتبر عامل مكلف بالنسبة لتكاليف الأمن و التنمية، فالأمن يكلف الجزائر ميزانية ضخمة تتجاوز 10 ملايير دولار سنويا لحماية حدود البلاد من التهديدات الأمنية التي تأتي من دول الساحل و ليبيا خصوصا، و تضع هذه المساحة و الحدود تحديات كبيرة امام الجزائر في رسم السياسة الخارجية خاصة مع دول الجوار مما يحتم عليها أن تكون أهدافها واضحة و محددة ولها القدرة على المناورة و التدخل و فرض الذات[1].

أما من ناحية التضاريس فالجزائر تمتد بها السهول على طول الشريط الساحلي، وهي سهول خصبة كانت تجود بأحسن أنواع الخضر و الفواكه، ز لكن هذه السهول بدأت تتقلص مساحتها بسبب زحف البناءات الإسمنتية و هذا راجع للسياسات العمرانية الخاطئة من الحكومات الجزائرية، و بعدها يأتي حزام جبلي يحتوي على عدة سلاسل جبلية (الأطلس التلي و الأطلس الصحراوي و مرتفعات الأوراس)، و هذا الحزام الجبلي يعتبر ذا أهمية استراتيجية دفاعية لما فيه من جبال وعرة كانت مركز الكفاح المسلح ضد الاستعمار الفرنسي، كما استغلها الجماعات الإرهابية بعد توقيف المسار الأنتخابي سنة 1992.

و بعد هذه السلاسل الجبلية تأتي جنوبا منطقة سهبية شاسعة تشكل الهضاب العليا، و هي كانت تعرف سابقا أنها منطقة شبه قاحلة و لكنها تحولت إلى مناطق فلاحية هامة بعد سياسة الدعم الفلاحي، و أخيرا هناك امتداد صحراوي شاسع يشكل

[1] فؤاد جدو، دور المحدد الأمني في صناعة السياسة الخارجية الجزائرية اتجاه منطقة الساحل الإفريقي، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية تخصص سياسة مقارنة، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2018/2017، ص 179.

تقريبا 80% من مساحة الجزائر و الذي يزخر بالثروات الباطنية و خاصة البترول والغاز و الذين يشكلان عصب الاقتصاد الجزائري.

ب– المحدد الإقتصادي :

تشكل الإمكانات الاقتصادية للجزائر بنية تحتية هامة تؤهلها للعب دور أساسي على المستوى الإقليمي و الدولي، فقد عرفت الجزائر منذ السبعينات سياسات تنموية هدفت الى تطوير القطاعات المختلفة و الاهتمام بالثروات الباطنية التي يقوم عليها الاقتصاد، فقطاع الطاقة يعتبر مصدرا للموارد المالية الناتجة عن عائدات النفط والغاز و تصل نسبة صادرات النفط من القيمة الاجمالية للصادرات بأكثر من 90% وبطاقات إنتاجية تقدر ب:[1]

- **النفط**: تعد الجزائر ثاني منتج للنفط في منطقة المغرب العربي، و ذلك بعد ليبيا، إذ يقدر انتاج الجزائر ب 1.4 مليون برميل يوميا، و بقدرة تكريرية تبلغ 264 ألف برميل يوميا، و يبلغ احتياطي البترول 12.3 مليار برميل بما يمثل 1.05% من الاحتياط العالمي سنة 2008.
- **الغاز الطبيعي** : حيث يبلغ الإنتاج السنوي للجزائر 62 مليار متر مكعب، وباحتياطي يقدر بأكثر من 4504 مليار متر مكعب بنسبة 2.54% من الاحتياط العالمي وفقا لاحصائيات سنة 2008 .

كما تتوفر الجزائر حسب خرائط مركز تطوير الطاقات المتجددة بموقعها الجغرافي الشاسع، عشرات حقول الطاقة الشمسية، و تعد هذه الحقول الأكبر من نوعها في العالم، بحكم احتوائها على 5 مليارات جيغاواط في الساعة/سنويا، و تمتاز هذه الحقول بقدرة شمسية تصل إلى حدود 3900 سا/سنويا، و استنادا إلى بيانات مركز تطوير الطاقات المتجددة، يقدر مختصون معدل الجزائر السنوي من التشمس ب 2550 ساعة في الشمال و 3819 ساعة في الصحراء، بما يمكن من انتاج نوعي

[1] مهدي فتاك، السياسة الخارجية الجزائرية تجاه دول المغرب العربي تونس و المغرب نموذجا 1999-2009، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011/2010، ص 35.

للطاقة الشمسية الكبرى بنسق سنوي يتراوح ما بين 1700 و 2650 كيلواط في الساعة لكل متر مربع[1].

و رغم أن الزراعة تعتبر قطاعا استراتيجيا في الاقتصاد الوطني، لذلك خصصت الجزائر جزءا كبيرا من مجهوداتها لدعم هذا القطاع إلا أنه مازال يخضع لعامل التقلبات المناخية، مما يجعل مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الخام هي الأخرى متقلبة، ما يضح الجزائر ضمن الدول التي مازالت عاجزة عن تحقيق اكتفائها الذاتي و منه أمنها الغذائي، و هذا ما يؤكده حجم استيراد الموارد الغذائية الذي قدر ب 06 مليار دولار سنة 2013، بزيادة قدرت ب 15% عن السنة الماضية، و هو ما يبين حجم الخطر الذي تواجهه الجزائر[2].

و على العموم فإن الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ريعي بحت، فهو يعتمد بشكل كلي على الجباية الطاقوية (نفط و غاز) ، لذا فهو رهينة تقلبات أسعار النفط و هذا ما جعل البلاد تدخل في عدة أزمات اقتصادية بعد هبوط سعر النفط في الأسواق العالمية، و حتى عندما ترتفع أسعار النفط و دخول الجزائر في زمن البحبوحة المالية كما حدث سنة 2011 عندما بلغ الاحتياطي الدولي من العملة الصعبة 188 مليار دولار، إلا أن الحكومات المتعاقبة تضع سياسات اقتصادية توسعية استهلاكية غير منتجة و بالتالي لا يكون هناك تطور اقتصادي حقيقي .

ج– المحدد البشري و المجتمعي:

بلغ عدد سكان الجزائر سنة 2000 حوالي 30 مليون و ارتفع هذا العدد سنة 2013 إلى 38 مليونا [3]، من بينها أكثر من 12 مليونا يشكلون القوى العاملة

---

[1] بنيو سفيان، السياسة الخارجية الجزائرية تجاه دولتي مالي و النيجر 1990–2011، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، كلية العلوم السياسية و الاعلام جامعة الجزائر 3، 2012/2011، ص 09.

[2] دالع وهيبة، مرجع سابق ، ص 77.

[3] تقرير الديوان الوطني للإحصاء، نقلا عن : https://www.ons.dz/IMG/pdf/demographie2019_bis.pdf : تاريخ الاطلاع: 2021/09/03، 23 :00

و التي تتكون من الأفراد الذين يفوق سنهم 15 سنة [1]، و رغم أن المجتمع الجزائري من أكثر الشعوب شبابا إل أن هذا العدد يشكل عبئا على الحكومات في توفير مناصب شغل لهم و خاصة اذا كانت تلك الحكومات تفتقد للاستراتيجيات الفعالة لتحقيق ذلك.

و يعتبر المجتمع الجزائري مجتمع فسيفسائي من ناحية التركيبة العرقية، فهو يتكون من البربر و العرب شمالا، و الطوارق و الميزاب و العرب في الجنوب، و طالما كان هناك تجانس بين مختلف العرقيات رغم المحاولات الكثير لإثارة التفرقة بالبحث عن هوية هذه الأرض وطرح تساؤلات غير بريئة تدفع إلى تصوير أن العرب ما هم إلا محتلين ويجب التعامل معهم على هذا الأساس.

أما بخصوص التصور المجتمعي للسياسة الخارجية فيشترك الجزائرون في ثقافة واحدة، فهم لديهم تصور حول التدخل الخارجي على أنه يحمل العذاب و الآلام للمجتمع الذي يكون عرضة للتدخل، و هذا التصور ينبع من خبرته مع جيش الاستعمار ومعاناته معه، و لهذا فإن تصور المجتمع الجزائري للتدخل الخارجي تصور سلبي لأنه مستمد من تجربة صراع مرير مع الجيش الاستعماري الفرنسي، و لذلك نشأت لديه حساسية حول مسألة إرسال الجيش الجزائري خارج الحدود الوطنية حتى و لو تعلق الأمر بعمليات حفظ و بناء السلام، أو التدخل في النزاعات الداخلية قصد مساعدة المجتمعات المشتتة على تجاوز أزمتها و استعادة وحدتها، إذ يعني ذلك في تصور المجتمع الجزائري تدخلا في شؤون الغير، إلا أنه عندما يتعلق الأمر بدعم حركة تحررية فإن الثقافة السياسية للمجتمع الجزائري تدفع نحو تدخل الجيش الجزائري لنصرة هذه الحركات التحررية في قضاياه العادلة، و تجلى ذلك من خلال شبه اجماع كان سائدا في الأوساط الشعبية، حيث كانت تعتبر كواجب ديني و في الأوساط الرسمية كان إجماع في مجلس الثورة و مجلس الوزراء آنذاك عندما أرسلت الجزائر فرقة من الجيش

---

[1] نقلا عن :
https://data.albankaldawli.org/indicator/SL.TLF.TOTL.IN?end=2020&locations=DZ&start=1990&view=chart، تاريخ الاطلاع : 2021/09/10، 50: 20

للوقوف إلى جانب القوات العربية ضد المحتل الإسرائيلي، و هو ما يمكن ملاحظته من خلال موقف المجتمع الجزائري من دعم الشعب الصحراوي في تقرير مصيره بكل الوسائل، بما فيها الدعم العسكري لجبهة البوليزاريو[1] .

د– محدد الشخصية:

يقصد بمحدد الشخصية بشخصية صانع القرار الخارجي، و في النظام السياسي الجزائري يعتبر رئيس الجمهورية هو المهيمن في صنع السياسة الخارجية، رغم أن الدستور يضع عدة مؤسسات في عملية صنع السياسة كالبرلمان بغرفتيه و وزارة الخارجية، إلا أن الواقع يقول أن السياسة الخارجية هي مجال احتكاري من رئيس الجمهورية .

و قد مرت على الجزائر فترتين أساسيتين بين 1992 و 2013 ، فالفترة الأولى هي فترة الإنكماش و الإنطواء الدولي، و هذا راجع أساسا إلى طبيعة الأزمة الأمنية التي شهدتها البلاد، حيث تبدأ هذه المرحلة بفترة الرئيس الراحل مُحَمَّد بوضياف من 1992، مدتها سنة أشهر، حيث لم يتحرك فيها الرئيس الراحل على الصعيد الدولي لقصر المدة الزمنية التي ترأس فيها البلاد مركزا جل اهتمامه على معالجة المسائل الداخلية التي عرفتها الفترة الموالية لتوقيف المسار الإنتخابي. و بعد اغتيال الرئيس مُحَمَّد بوضياف تولى الرئاسة علي كافي من 1992-1994، التي حاول فيها بحنكته و دهائه الثوري أن يخفف الضغط على البلاد بتسييره للمرحلة الإنتقالية بمعية مجلس انتقالي الذي نظم تسليم السلطة للرئيس اليمين زروال فيما بعد[2].

كانت فترة حكم الرئيس زروال من 1994-1999 مرحلة صعبة لأن زروال لم يأت من أجل وضع دبلوماسية أمنية نظرا للظروف الصعبة التي مرت بها الجزائر، فكان كل تركيزه على السياسة الداخلية من أجل استتباب الأمن، و في هذه المرحلة حاولت الجزائر الخروج من الأزمة[3].

---

[1] بنيو سفيان، مرجع سابق، ص ص 13، 14.

[2] بوزيد عائشة، مرجع سابق ، ص ص 96، 97.

[3] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 97.

أما المرحلة الثانية فهي مرحلة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة و التي تميزت بانطلاقة جديدة على الساحة الدولية تحت شعار إعادة مكانة الجزائر الدولية، و قد ساعدته على ذلك عدة صفات كان يتميز بها و منها:

أنه شخصية ذات توجه ليبرالي، ميال إلى الإنفتاح و عدم الإنطواء، و هذا ما يترجمه تفضيله لسياسات التعاون التي تشمل الإعتراف بالدول الأخرى، و التجارة، و مؤتمرات القمة، و المفاوضات لحل النزاعات ...إلخ. كما يصفه البعض بأنه يمثل الشخصية المشاركة (The Participater) و التي تبدي نشاطا و اهتماما كبيرين بالتعاطي مع السياسة الدولية، بينما يضعه آخرون في خانة الزعامات الكاريزمية، على أساس أن تعريف الزعامة الكاريزمية يتمحور حول الإعتقاد من جانب الجماهير بتمتع الزعيم و هنا الرئيس بصفات موهوبة و شخصية ثاقبة حاذقة، و يزيد على ذلك **حسن صعب** أن ما يدفع الناس إلى الإلتفاف حول الزعيم أو القائد هو شعورهم بأنه الأمين على قيم و مصالح عزيزة عليهم، وهذا ما نجده في تعهد بوتفليقة بأن يعيد للجزائر أمنها الداخلي، و صورتها الخارجية، و عزة و كرامة مواطنيها، و اعتبر هذه المحاور ليست قضيته الشخصية فقط، و إنما حاول أن يجعلها قضية الشعب الجزائري كله، يسعى بتفان لتحقيقها، مما يؤدي إلى إشاعة في نفوس المواطنين ضرورة الإلتفاف و تقديم الدعم و المساندة للرئيس[1].

يقول عنه **ويليام كونت** (William Quandt) أنه رجل دولة حقيقي، يحرص على إقامة العلاقات مع العالم الخارجي، موظفا في ذلك علاقاته الشخصية التي نسجها مع مختلف دول العالم أثناء توليه وزارة الخارجية أيام الراحل هواري بومدين[2].

و يوصف بأنه برغماتي، إذ ما فتئ يؤكد على أن علاقات الجزائر مع غيرها من الدول تحكمها المصالح و المنافع المتبادلة، و لا شيء غير ذلك، حيث يقول: "**أعتقد أن المحن قد**

---

[1] عديلة محمد الطاهر، أهمية العوامل الشخصية في السياسة الخارجية الجزائرية 1999-2004، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة قسنطينة، السنة الدراسية 2005/2004، ص ص 47، 48.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 48.

علمتنا كيف نتعامل مع الغير، و بما أننا نتعامل مع الغير، و لا شيء يربطنا مع الغير إلا المصالح"[1].

كما يعرف عنه كذلك الجرأة في طرح القضايا الهامة و كسر الطابوهات، و اعتبار العمل السياسي فن الممكن المتاح، و المراوغة و عدم الخوف من التناقض، و قد تجلى هذا في كثير من مواقفه و سلوكاته، كما أنه أميل إلى المتابعة الشخصية لكل ما يتعلق بالسياسة الخارجية الجزائرية و التزاماتها الدولية، إذ يؤكد ذلك في قوله: "**نعم أتحمل المسؤولية في كل ما يتعلق بالقرارات السياسية و خاصة ذات الصبغة الدولية، و الإلتزامات و الإتفاقيات المبرمة بين بلدي و بلد آخر**" [2].

هـ- المحدد العسكري:

تعتبر الجزائر وفق العامل العسكري القوة الأكبر في المغرب العربي و الساحل الافريقي، و هي تحتل المركز الرابع عربيا بعد مصر و السعودية ثم سوريا، و المرتبة 31 عالميا بتعداد 127 ألف مقاتل مع 150 ألف احتياط، و عدد الدبابات 1050 دبابة مع 1800 مدرعة، أما بخصوص القوات الجوية فهي تتكون من 409 طائرة حربية و 136 هيلكوبتر مع 29 قطعة بحرية من بينها 3 غواصات، و تقدر ميزانية الدفاع بحوالي 8.1 مليار دولار[3].

و يعتبر عدم الاستقرار السياسي و الأمني المحيط بالجزائر المحفز الأول لزيادة قدرات الجيش، فوجود تنظيمات إسلامية إرهابية قوية في محيطها خاصة في ليبيا و مالي يحتم على الجيش الجزائري حشد كل القوات الممكنة للتصدي لهذه الأخطار.

و رغم التطور الكبير في قوة الجيش الجزائري إلا أن الجزائر حافظت على مبدأ عدم التدخل في شؤون الآخرين من الناحية السياسية، و كذا عدم ارسال أو خروج القوات الجزائرية خارج حدود الوطن، فالجيش الجزائري عقيدته واضحة و هي حماية الحدود و السيادة الوطنية و فقط، و اتضحت هذه العقيدة أكثر خلال أزمات كل من ليبيا و مالي حين

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر، نفس الصفحة.

[2] نفس لمرجع الآنف الذكر، ص ص ، 48، 49 .

[3] نقلا عن : https://www.alarabiya.net/arab-and-world/2014/08/28/%D8%A7%D9%82%D9%88%D9%89-10-%D8%AC%D9%8A%D9%88%D8%B4-%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%B9%D8%A7%D9%85-2014، بتاريخ 2021/09/11، 22:27.

حاولت بعض الدول الكبرى و خاصة فرنسا تشجيع الجزائر للتدخل العسكري فيهما بداعي أنه الوحيد الذي يمتلك المقومات المناسبة لمكافحة الإرهاب بما يمتلكه من خبرة طويلة.

2-2- المحددات الخارجية للسياسة الخارجية الجزائرية :

إن المنظومة الدولية تتميز بعد الثبات و التغير المستمر، فقد انتقلت من نظام الثنائية القطبية إلى سيطرة القطب الواحد بعد انهيار الاتحاد السوفياتي و ما نتج عنه من تفرد أمريكي في السيطرة على العالم، و اليوم العالم يتجه نحو تعدد الأقطاب بعودة روسيا إلى الواجهة و نمو الدور الصيني المتزايد و كذا بتفكك التبعية الأوربية في السياسة الخارجية عن الولايات المتحدة الأمريكية، و هذا ما يحتم على الدول الضعيفة التكيف المستمر مع هذه الأوضاع.

و الجزائر كبقية الدول حاولت خلق سياسة خارجية جديدة تحقق أهدافها و تنأى بها من الخوض في مشاكل الآخرين، فبعدما كانت حليفا استرايجيا للاتحاد السوفياتي بحكم أنها دولة اشتراكية تعادي الرأسمالية الجشعة القادمة من الدول الغربية، انتقلت إلى الحياد التام بعد انهيار الاتحاد السوفياتي، فهذا الانهيار علمها أنه لا توجد قوة في العالم يمكن لها أن تدوم إلى الأبد.

إن الجزائر اليوم تحاول بناء علاقات متكافئة مع القوى الكبرى بتحقيق أكبر قدر ممكن من الفوائد، فهي شريك أساسي للصناعة العسكرية الروسية و بالتالي هي تضمن الوفاء الروسي في تزويد الجيش الجزائري بأحدث التكنولوجيات الممكنة، و هي الشريك الاقتصادي الأول في افريقيا للصين مما جعلها لبنة أساسية في الاستراتيجية الصينية الاقتصادية التوسعية، و لا يخف على أحد أن الولايات المتحدة تعتمد على الخبرة الجزائرية في مكافحة الإرهاب وخاصة بعد احداث 11 سبتمبر .

أما من الناحية الإقليمية فللأسف فإن اغلب الدول المحاذية للجزائر تحولت إلى دول فاشلة حيث يتجلى فشلها في انهيار مؤسساتها السياسية و العسكرية و الاقتصادية، لذلك أصبح المشهد العام للبيئة الأمنية في هذه الدول المنهارة يحوي العديد من التهديدات و المخاطر على الأمن القومي الجزائري، لعل أبرزها تنامي التهديد الإرهابي و تجارة السلاح و المخدرات و الهجرة غير الشرعية علاوة على التهريب بكل أشكاله.

3- مبادئ السياسة الخارجية الجزائرية:

تمكنت السياسة الخارجية الجزائرية من بناء هوية خاصة بها معرفة لها (هوية وطنية) و معرفة بها على المستوى الدولي (هوية دولية)، فتكون لديها منذ الاستقلال ما يمكن تسميته عقيدة السياسة الخارجية الجزائرية، و قد جاء ذلك نتيجة حتمية لتبني الجزائر مجموعة من القيم و معايير السلوك و الثبات عليها في مواقفها الدولية، و الالتزام بها واقعيا في سلوكياتها الخارجية.[1]

و قد مكن ذلك الدبلوماسية الجزائرية من اكتساب صورة الدولة المحترمة لسيادة الدول، و صورة الدولة غير المستعدة للتدخل في شؤون الدول الداخلية، فضلا عن صورة الدولة المقبولة لدى الأطراف المتنازعة كطرف ثالث غير منحاز، و محايد، ما أهل الجزائر لتحقيق نجاحات دبلوماسية بارزة و الاضطلاع بدور "الوسيط" في عدد من القضايا الجهوية و العالمية، و منحها في الوقت ذاته دورا قياديا متميزا كقوة إقليمية في سياق الفضاء العربي الافريقي، و على مستوى دول العالم الثالث ك"قلعة للثوار".[2]

لكن تطور الصراعات و الأزمات العالمية و الداخلية جعل الدبلوماسية الجزائرية تغير وتضيف بعض المبادئ الجديدة، التي تساعد على تحقيق المصالح الوطنية بأكثر كفاءة، فالأزمة الأمنية التي مرت بها الجزائر في تسعينات القرن الماضي ساهمت و بعمق في إعادة صياغة رؤية صانع السياسة الخارجية الجزائرية للبيئة الدولية و كذا إعادة ترتيب الثوابت بما يحقق الأهداف الاستراتيجية الجديدة.

و لهذا يمكن تقسيم مبادئ السياسة الخارجية الجزائرية إلى قسمين، مبادئ تقليدية مكتسبة من الرصيد الثوري، وأخرى حديثة غالبها مكتسبة من التجربة المريرة التي مرت بها الجزائر إبان العشرية السوداء.

---

[1] رابح زغوني، أزمة السياسة الخراجية الجزائرية بين ميراث المبادئ و حسابات المصالح: دراسة حالة "الربيع العربي"، **سياسات عربية**، العدد 23، 2016، ص 87.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

3-1- المبادئ التقليدية للسياسة الخارجية الجزائرية:

ا- حق الشعوب في تقرير مصيرها: و ينطلق هذا المبدأ من تجربة الجزائر الكفاحية ضد الاستعمار الفرنسي، فمن خلال الوثيقة التي قدمها محررو بيان أول نوفمبر لسلطات الاحتلال "تحاشيا للتأويلات الخاطئة و للتدليل على رغبة الجزائريين الحقيقية في السلم، وتحديدا للخسائر البشرية و إراقة الدماء، باعتراف فرنسا النهائي بحق الشعوب في تقرير مصيرها، و ذلك من خلال: "الاعتراف بالجنسية الجزائرية بطريقة علنية و رسمية، ملغية بذلك كل الأقاويل و القرارت و القوانين التي تجعل من الجزائر أرضا فرنسية رغم التاريخ والجغرافيا واللغة و الدين و العادات للشعب الجزائري، و فتح مفاوضات مع الممثلين المفوضين من طرف الشعب الجزائري على أسس الاعتراف بالسيادة الجزائرية وحدة لا تتجزأ..."[1]

و قد جاء **برنامج طرابلس** وليد "**مؤتمر طرابلس**" للتأكيد على سيادة الجزائر الكاملة غير المنقوصة، فهو أول وثيقة في تاريخ الجزائر تتعرض بالنقد للنقائص التي طالت اتفاقيات إيفيان، و هو أول وثيقة تقدم قراءة مستقبلية واضحة لحجم المخاطر التي يمكن تهدد الدولة الجزائرية و مكانتها بين الأمم، و من رحم هذه الإنتقادات ولدت أهم مبادئ سياسة الجزائر الخارجية، خاصة ما تعلق منها بالبنود التي تم قراءتها على أنها تحافظ على مصالح و مكانة فرنسا داخل الجزائر، و إما أنها تؤسس لسياسة نيوكولونيالية جديدة في الجزائر، مما يوحي بأن الجزائر نالت سيادة منقوصة بحكم اتفاقيات إيفيان، و بأنها لم تستكمل مسيرة التحرر الوطني. و هو ما يجب العمل على تحقيقه في إطار الدولة الجزائرية المستقلة، من خلال السعي الجاد لتجاوز نقائص اتفاقيات ايفيان. و على هذا الأساس، جاء برنامج طرابلس حامل المجموعة من المبادئ تسعى لاستكمال السيادة الجزائرية، ففي إطاره تم التأكيد على شجب الاستعمار و الامبريالية، و الامبريالية الجديدة كمحددات كبرى بنيت عليها السياسة الخارجية الجزائرية[2].

---

[1] وثيقة بيان أول نوفمبر 1954، إعداد: المتحف الوطني للمجاهد، وزارة المجاهدين، الجزائر، 2014.

[2] بو الروابح إسماعيل، السياسة الخارجية الجزائرية: من الشرعية الثورية إلى الشرعية الأمنية، دراسات استراتيجية، العدد 26، 2018، ص ص 149،150.

و قد عبر الرئيس هواري بومدين آنذاك عن هذا المبدأ صراحة: "يجب أن نملك القدرة على مقاومة كل القوى الخارجية- مهما كان موقعها- من التأثير في سياستنا و قراراتنا، بالنسبة لنا الاستقلال الوطني يعني رفض التدخل في شؤوننا الداخلية و أي محاولة التأثير على سياساتنا و على القرارات مهما كانت داخلية أو خارجية، الاستقلال الوطني يمثل لدولتنا شعبنا و ثورتنا أحد المثل العليا التي يجب أن نحفظها و نعززها"[1].

و قد نص دستور 1976 صراحة في المادة 92 منه على "يشكل الكفاح ضد الاستعمار، و الاستعمار الجديد و الامبريالية، و التمييز العنصري، محورا أساسيا للثورة"[2] حيث نجد أن الجزائر تعمل على دعم حركات لتحرر في العالم و محاربة التمييز العنصري وخاصة في السبعينات، عندما حاربت من اجل القضية الفلسطينية و ساهمت في القضاء على نظام التمييز العنصري في جنوب افريقيا، و هي إلى اليوم تقف مع الشعب الصحراوي في سبيل نيل حقه في تقرير مصيره.

و قد تبنت الجزائر في سبيل تحقيق الاستقلال التام للدول النامية مشروعا لنظام اقتصادي دولي جديد يتسم بالعدالة، "إن خوض المعركة من أجل إقامة نظام اقتصادي دولي جديد في لوقت الراهن هو احدى المهام الأساسية في كفاح الشعوب من اجل استقلالها وتحررها الاقتصادي و الاجتماعي، إن الانتصار في هذا الكفاح يتوقف على ممارسة السيادة التامة و الكاملة على الثروات الطبيعية ..."[3]، و واصلت الجزائر في تبني هذه المبادئ في دستور 1996 حيث نصت المادة 27 منه : "الجزائر متضامنة مع جميع الشعوب التي تكافح من أجل التحرر السياسي و الاقتصادي، و الحق في تقرير المصير و ضد كل تمييز عنصري"[4].

---

[1] رابح زغوني، مرجع سابق، ص 89.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1976.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الميثاق الوطني 1976، جبهة التحرير الوطني، المؤسسة الجزائرية للطباعة و النشر، الجزائر، 1985، ص 145.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996.

ب– الحل السلمي للنزاعات الدولية و احترام سيادة الدول:

تعتمد السياسة الخارجية الجزائرية على الطرق و الوسائل السلمية في حل النزاعات الدولية عبر آليات الوساطة و المساعي الحميدة لحل الخلافات، و هو ما يدخل في إطار الدبلوماسية الوقائية، و يفرض هذا المبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول و احترام سيادتها[1]، فعلى سبيل المثال جاءت المادة 25 من دستور 1989 :"تمتنع الجزائر عن اللجوء إلى الحرب من أجل المساس بالسيدة المشروعة للشعوب الأخرى و حريتها و تبذل جهدها لتسوية الخلافات الدولية بالوسائل السلمية"، و قد تدعم هذا المبدأ في دستور 1996 بالحفاظ على نفس المادة و لكن بترقيم مختلف، فقد أصبحت هي المادة 26 منه.

و قد كرست الجزائر هذا المبدأ في الكثير من ممارساتها الدبلوماسية، ابتداءا من قبل الاستقلال حين ظهرت قضية الخلاف الحدودي مع المغرب و الذي تم الاتفاق بين الحكومة المؤقتة الجزائرية و الملك المغربي بحل هذا الخلاف بالتفاوض بعد الاستقلال، و كذا الوساطات التي قامت بها الجزائر لحل العديد من الأزمات الدولية كالوساطة بين العراق و ايران سنة 1975، و كذا حل النزاع بين اثيوبيا و اريتيريا سنة 2000.

ج– مبدأ الحدود الموروثة عن الإستعمار:

إن معضلة ضبط الحدود مع الدول المجاورة وفق قاعدة الحدود الموروثة عن الإستعمار، نصت و أقرت عليها مختلف المواثيق الدولية، إلا أن هناك دول أخلت و مازالت تخل بهذه المواثيق، و لذلك فالجزائر سعت إلى ترسيم و ضبط حدودها مع الدول المجاورة منذ نشوب أول مشكل حدودي لها مع المغرب و ما نتج عن هذا النزاع حرب الرمال، و جاءت بعد ذلك اتفاقية إفران في 15 جانفي 1969 و إتقافية تلمسان في 27 ماي 1970، ثم معاهدة الرباط في 15 جوان 1972 لحل هذه المعضلة، كما تم توقيع إتفاقية مع تونس في 06 جانفي 1970، ثم إتفاقية أخرى في 08 ماي 1983، كما تم التوقيع على اتفاقية مع موريطانيا في 13 ديسمبر 1983 و مع مالي في 08 ماي 1983، و مع النيجر في 05

[1] دالع وهيبة، صناعة السياسة الخارجية الجزائرية –دراسة قانونية–،دراسات قانونية، العدد 22، 2015، ص63.

جانفي 1983، أما الحدود الليبية فكانت مضبوطة بموجب الاتفاق الليبي الفرنسي سنة 1956.[1]

د- الالتزام بالمواثيق و المعاهدات الدولية:

نص دستور 1976 في الفصل السابع و الذي يتضمن مبادئ السياسة الخارجية في مادتيه 90-93 على مبدأ عدم التدخل من خلال أن الجزائر تناضل من أجل السلم والتعايش السلمي و ذلك وفاء لمبادئ عدم الانحياز، و دعم التعاون الدولي، أما دستور 1989 فقد نصت المادة 27 من الفصل الثالث أن الجزائر تعمل من أجل دعم التعاون الدولي، و تنمية العلاقات الودية بين الدول و المساواة و المصلحة المتبادلة، بالإضافة إلى تبنيها مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، كما حدد دستور 1996 من خلال المبادئ التي جاءت في المادة 86 حيث "تتبنى الجمهورية الجزائرية المبادئ و الأهداف التي تتضمنها مواثيق الأمم المتحدة، و منظمة الوحدة الإفريقية، و الجامعة العربية" و بذلك نجد أن السياسة الخارجية الجزائرية تعتمد على المبادئ التي جاءت في مواثيق و مبادئ الأمم المتحدة و جامعة الدول العربية و الاتحاد الافريقي[2].

و قد دعم دستور 1996 هذا التوجه في مادته رقم 132 حيث نص على "المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية حسب الشروط المنصوص عليها في الدستور، تسمو على القانون"، و هنا اقتصر الدستور على ذكر المعاهدات لدولية، دون غيرها من مصادر القانون الدولي، و هو ما يعني أن غير المعاهدات التي تصادق عليها الجزائر لا تسموا على القانون الداخلي، و هذا التوجه إنما يدل على تمسك المؤسس الدستوري الجزائري بمبدأ الرضائية المعترف به في القانون الدولي، فالعرف الدولي شأنه شأن المبادئ التي أقرتها الأمم

[1] محمد مسعود بونقطة، البعد الأمني في السياسة الخارجية الجزائرية تجاه المغرب العربي، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، ديسمبر 2014، ص 96.

[2] تبينة راوية، السياسة الخارجية الجزائرية تجاه الأزمة الليبية 2011-2019، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019/2018، ص 12

المتمدنة في أغلبها نشأ قبل استقلال الجزائر و غيرها من دول العالم الثالث، ما يجعل خضوع هذه الأخيرة لهذه القواعد أمرا صعبا[1].

3-2- المبادئ الحديثة للسياسة الخارجية الجزائرية:

ا- مبدأ المعاملة بالمثل:

لغويا هو الاجراء أو التصرف الشبيه، الصادر من شخص إلى آخر، في مواجهة تصرف مماثل صدر عن هذا الأخير، و بالمعنى نفسه، تعرف المعاملة بالمثل لغة، بأنها "الفعل و رد الفعل المتبادلان بين شخصين، بحيث تدفع الحركة التي تقوم بها احدهما إلى قيام الآخر بحركة مماثلة[2]".

فالتعامل بالمثل هو مبدأ دبلوماسي و ممارسة أصيلة في العلاقات الدولية و هو مبدأ حاكم للعلاقات بين الدول عند إنفاذها للإتفاقيات الثنائية و المتعددة، فالتعامل بالمثل يعني تبادل الأشياء بشكل متماثل و متساوي في القومية أو القدر بين أطراف التعامل المحدود، وهنا تبرز أهمية التفريق بين التعامل بالمثل بين طرفي تعامل محدد و بين مجموعة من الأطراف خاصة فيما يتعلق بطبيعة التزامات الأطراف. و هناك إجماع من الفقهاء بأن هذا المبدأ يمكن أن يسهم في معالجة العديد من قضايا القانون الدولي كما يساهم في تطوير قواعده من خلال الممارسة الدولية و يتحقق به أكبر قدر من الألتزام بالقانون الدولي[3] .

و من وجهة نظر الباحث البريطاني Malcom Show فإن مبدأ التعامل بالمثل يعتبر في حالة عدم الالتزام به خاصة في حالة النزاعات الدولية يعتبر سلاحا حيث تتفادى

---

[1] دغبار رضا، الإطار الدستوري للسياسة الخارجية للجزائر، **مجلة البحوث العلمية و الدراسات الإسلامية**، العدد 03 ، 2007، ص 333.

[2] مرجال عائشة، مبدأ المعاملة بالمثل في تنفيذ الأحكام الأجنبية –دراسة مقارنة-، **مجلة الحقوق و العلوم السياسية**، العدد 08 ج 02، جامعة عباس لغرور خنشلة، جوان 2017، ص 1018.

[3] شوقي عبد المجيد عبيدي، مبدأ التعامل بالمثل في العلاقات الدولية، **مجلة جامعة السلام**، المجلد 07 العدد 03، كفر الزيات، إدارة التعريب و الترجمة و النشر، 2019، ص 83.

الدول الاندفاع تجاه ممارسات محددة خشية أن تجد رد الفعل المماثل إذا كان الفعل الأصيل ذا فائدة محدودة للدولة بينما يكون رد الفعل ذا سلبيات بعيدة[1].

و قد طبقت الجزائر هذا المبدأ في بداية الأزمة الأمنية التي مرت بها في تسعينات القرن الماضي، حين أغلقت الحدود مع الجار المغرب بعد فرض هذا الأخير التأشيرة على الجزائريين، و كذا حينما تجاهلت الأزمات التي مرت بها بعض الدول العربية أثناء ما يعرف بالربيع العربي نتيجة لتجاهل تلك الدول للجزائر في أزمتها .

ب- مبدأ تجنب المخاطرة:

و هو من المبادئ الجديدة التي تعلمتها الدبلوماسية الجزائرية و خصوصا في عالم أصبح سمته الأساسية التقلب في المواقف، فما عادت الدول ثابتة على مواقفها و لكنها تتعامل مع الأزمات الدولية وفق منهج برغماتي يسعى إلى تعظيم المكاسب الاقتصادية و الاستراتيجية التي تتيح لها تموضعا جيدا على الساحة الدولية، و مثال ذلك موقف الجزائر من التعامل الدولي تجاه العراق، فقد كانت الجزائر صاحبة موقف ضارم رافض للحرب الدولية على العراق سنة 1991، و هذا ما جعلها في موقف المستبعد و المغضوب عليه من القوى الكبرى والدول العربية و الذي جعلها مستهدفة في أزمتها الداخلية، و بالتالي لتتجنب مخاطر مواقفها تعاملت الجزائر مع الحرب الثانية على العراق سنة 2003 كأمر واقع لا محالة، و هذا ما جعلها تتخذ موقفا أقل صرامة من الأول.

بالتالي فإن مبدأ تجنب المخاطرة قد صار إحدى المبادئ الرئيسية الحاكمة للسياسة الخارجية للرئيس بوتفليقة تجاه الدول العربية، و التي تؤدي إلى الاصطدام مع الدول الكبرى دون أي رهان حقيقي بقدر ما سيتم تجاهل ذلك عربيا باعتبار الإجماع العربي الوهمي لمبدأ التضامن العربي، فلم يعد هناك أي مبرر بالنسبة إلى الجزائر للمخاطرة بمواقف سياسية لن تجد أي تقدير عربي بقدر ما تقابل بالتجاهل و التحمل الانفرادي للعواقب، و رغم أن الحرب الأمريكية على العراق لسنة 2003، لم تكن تحمل أي شرعية دولية مقارنة بذلك السجال القانوني و المعياري الطويل حول حرب 1991، مع ذلك فإن الموقف الجزائري التزم بصورة

[1] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 84.

مطلقة بمبدأ تجنب المخاطرة تجنبا لأي تداعيات مكررة تظهر في الفترة غير المناسبة، أي تلك التي بدأت الجزائر تكسر عزلتها الدولية و اندمجت في مسار الانفتاح على العالم الخارجي حيث كان مطلوبا في الجزائر إطلاق العنان لهذا المسار تداركا للتأخر الذي عرفته الجزائر عن الوضع العالمي و الذي يجد سمته الأساسية في ظاهرة العولمة و مضامينها المتعددة[1].

ج- البرغماتية في السياسة الخارجية الجزائرية:

منذ مجيء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لسدة الحكم انتعشت الدبلوماسية الجزائرية، بعد فترة الركود من أواخر الثمانينات إلى نهاية تسعينات القرن الماضي و التي كان سببها أولا لشخصية الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد ثم دخول الجزائر في أزمة امنية طاحنة جعلتها تتقوقع على نفسها، جاء الرئيس بوتفليقة بشعار إعادة مكانة الجزائر الدولية كهدف رئيسي لسياسته، و لتحقيق ذلك اتسمت السياسة الخارجية الجديدة ببعد برغماتي لما يتطلبه النظام الدولي المعاصر.

يرى **جاكوب عبادي** أنه رغم الرفض المبدئي للجزائر تجاه التطبيع مع إسرائيل، نتيجة عاملين يحولان دون هذا: الخلفية التاريخية لتأييد إسرائيل لفرنسا اثناء ثورة التحرير، والضغوط الداخلية للرأي العام الجزائري و الرافض للتطبيع خصوصا بعد الانتفاضة الثانية، فقد ظهر هذا الجانب البرغماتي في السياسة الخارجية تجاه الغرب و تجاه الصراع العربي الإسرائيلي، في العديد من المناسبات، و التي يمليها بحث الجزائر نحو سوق نفطية لدى الغرب و لدى الولايات المتحدة الأمريكية، و البحث عن تعاون و تأييد أمني لمواجهة الإرهاب الداخلي، وظهر هذا جليا في لقاء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة مع رئيس حكومة إسرائيل إيهود باراك عام 1999 على هامش مراسيم عزاء الملك الحسن الثاني بالرباط، و تزايد مرونة الموقف الجزائري تجاه هذا الصراع، باشتراط التطبيع بإعادة الأراضي المحتلة لكل من لبنان و سوريا وتقرير الفلسطينيين لمصيرهم بتأسيس القدس كعاصمة لهم[2].

---

[1] عبد الرؤوف بن الشيهب، عبد الكريم كيبش، السياسة الخارجية الجزائرية بين تهديدات دول الجوار و متطلبات التكيف، الباحث الاجتماعي، العدد 04، 2018، ص 508، نقلا عن: حسين بلخيرات، السياسة الخارجية الجزائرية اتجاه العالم العربي: المحددات و الرهانات، http://houcinebelkhirat.maktoobblog.com/

[2] عبد القادر عبد العالي، السياسة الخارجية الجزائرية تجاه دول الجوار: بين مقتضيات الدور الإقليمي و التحديات الأمنية، **المجلة الجزائرية للأمن و التنمية**، العدد 07، جويلية 2014، ص 12.

و تظهر هذه البرغماتية في السياسة الخارجية اكثر في تنويع الجزائر لعلاقاتها مع الدول الكبرى، فهي تحافظ على حلفها مع روسيا باستيراد جل أسلحتها منها، و تربط نفسها كشريك أساسي للصين في افريقيا بأن تكون بوابتها التجارية الرئيسية للسوق الافريقية، وكذا تقدم نفسها كشريك أساسي للولايات المتحدة الأمريكية في مكافحة الإرهاب بتقديم خبرتها و بنك معلوماتها للأمريكان.

د–الدبلوماسية الأمنية الجزائرية:

بعد نهاية الحرب الباردة بسقوط الاتحاد السوفياتي، تعقد الوضع الدولي و اصبحت المشاكل الداخلية للدول ذات تأثيرات اقليمية و دولية، و هذا ناتج لظاهرة العولمة و التي انطلقت كظاهرة اقتصادية و لكنها اليوم اصبحت مؤثر كبير جدا في عولمة الأزمات الداخلية للدول، ففي افريقيا مثلا تصاعد العنف الداخلي بشكل غير معهود و بأشكال عدة، و هذا ما جعلها محط اهتمام الباحثين و خاصة أنها تشكل هديدا فعليا على مستويين:[1]

أولا على المستوى الدولاتي، باعتبارها عملا حاسما في قلب موازين القوى السياسية الداخلية، و تجريد الدولة الوستفالية من وظائفها و سلطاتها الشرعية، حتى أصبحت تعرف بدول الفوضى الهوبزية أو ما يشار إليها بالدول المنهارة.

ثانيا على المستوى الخارجي، نتيجة امتداد النزاع إلى الدول المجاورة، الأمر الذي دفع العديدين إلى الحديث عن أقلمة النزاع و دولنته، كحالة القرن الإفريقي بعد انهيار نظام سياد بري، و البحيرات الكبرى بعد انهيار نظام موبوتو سيسي سيكو، و اغتيال هابيا ريمانا، وحتى غرب افريقيا على اثر الحرب الأهلية في سيراليون و ليبيريا، و الانقالابات الأمنية في دلتا النيجر، و الأزمات في منطقة الساحل الأفريقي.

كان رهان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة قويا جدا، فمع وصوله إلى السلطة سنة 1999، رفع تحدي فك العزلة القارية و الدولية عن الجزائر، و نلاخظ أنه راهن في تحقيق هذا التحدي على ثلاث آليات قارية ذات أبعاد أمنية بالأساس، و يرجع ذلك أساسا

[1] خديجة بوريب، الدبلوماسية الأمنية الجزائرية في منطقة الساحل الأفريقي: الواقع و الرهانات، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 41-42، 2014، ص 26.

لاعتبارين أساسيين، أولهما رغبة الجزائر في "**استثمار خبرتها الأمنية لصالح سياستها الخارجية**" عموما، و الإفريقية على وجه الخصوص، و ثانيهما الحاجة إلى مواكبة التطورات الدولية، من خلال "**مسايرة الرواج التي أصبحت تحظى به المتغيرات الأمنية في رسم السياسات الخارجية للدول**". فمن استراتيجية "ثنائية الأمن و التنمية"، التي تحاول الجزائر تسويقها قاريا من خلال نشاطها المكثف على مستوى تأسيس "**مبادرة النيباد**"، التي تهدف في أساسها إلى مكافحة الأسباب الكامنة وراء العنف و التطرف و النزاعات داخل افريقيا، إلى إحياء "**دور الوسيط**" كآلية دبلوماسية ذات ابعاد استراتيجية أمنية بالأساس، حيث كانت الوساطة الناجحة للجزائر في النزاع "**الإثيوبي–الأريتيري**"، الذي يقع في حيز جغرافي بعيد عن الجزائر ذات أبعاد استراتيجية بالأساس، لعل أهمها تأكيد العودة القارية للجزائر، وصولا إلى مجهوداتها في تأسيس "**مجلس السلم و الأمن الإفريقي**"، الذي تسعى من خلاله إلى مأسسة منظورها الأمني قاريا في إطار دبلوماسيتها القارية[1].

و قد شهدت الدبلوماسية الجزائرية حركية أكثر في الآونة الأخيرة تجاه محيطها الاستراتيجي، و هذا يرجع للتغيرات التي فرضتها الأزمات الداخلية للدول المجاورة، من سقوط نظامي بن علي و القذافي في تونس و ليبيا، إلى بروز الحركات الانفصالية في النيجر و مالي، و تهدف هذه الحركية إلى الحد من الاضرار الناجمة عن وجود دول هشة في محيطها مما يساعد على تنامي الحركات الإرهابية، بالاضافة إلى ابقاء النفوذ الجزائري في وسط الأنظمة الجديدة و الابقاء على الدور الجزائري المحوري في المنطقة لمجابهة التدخلات و الأجندات الخارجية من القوى الكبرى، و هنا يبرز للجزائر اتجاهين اساسيين و هما :

أولا دعم الحلول السلمية التفاوضية بين الفرقاء الداخليين كمحاولة حث أطراف النزاع الليبي على التفاوض لتأسيس نظام سياسي ليبي يجمع الكل بلا أي اقصاء أو تهميش، و كذا الوساطة التي أشرف عليها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة شخصيا في مالي و التي افضت على اتفاق سلام في 2003 تحت اسم "تحالف 26 ماي من أجل التغيير" .

[1] بوالروايح إسماعيل، مرجع سابق، ص ص 158،159.

ثانيا محاربة التهديدات الإرهابية و الجريمة المنظمة و خاصة في مجال خطف الأجانب، فالجزائر استطاعت أن تكون وراء اللائحة الأممية التي تحرم و تجرم دفع الفدية للإرهابيين لقاء الإفراج عن الرهائن، و ذلك من أجل تجفيف منابع الأموال التي تتغذى عليها نشاطات التنظيمات الإرهابية في المنطقة، و قد تولد هذا الاقتراح الجزائري حول تجريم الفدية عن مؤتمرات عقدتها مجموعة من الخبراء في محاربة مصادر تمويل الإرهاب في إطار المركز الإفريقي للدراسات و البحوث حول الإرهاب الذي يوجد مقره في الجزائر، ثم طورت اللائحة داخل الاتحاد الافريقي في جويلية 2009 في مؤتمر سرت، ليخرج القرار بمنع الفدية مقابل تحرير الرهائن على مستوى مجلس الأمن في 17 ديسمبر 2009 [1].

[1] خديجة بوريب، مرجع سابق، ص 35.

خلاصة و استنتاجات:

تطرقنا في هذا الفصل إلى السياسة الخارجية من جانبها النظري و التطبيقي ، ففي الجانب النظري خلصنا إلى تعريفها على أنها تنظيم نشاط الدولة، و رعاياها و المؤسسات التابعة لسيادتها، مع غيرها من الدول و التجمعات الدولية. و تهدف إلى صيانة استقلال الدولة و أمنها و حماية مصالحها الإقتصادية.

و لوضع و فهم أي سياسة خارجية فإن هناك محددات تحكمها، كالمحدد الجغرافي للدولة، و كذا وضعها الإقتصادي، و قوة رصيدها البشري كما و نوعا، و كل هذا يكون تحت تصرف صانع القرار، و بالتالي فشخصيته تعتبر عامل أساسي في الصياغة النهائية للسياسة الخارجية.

و في الجزء الثاني من هذا الفصل، طبقنا الجانب النظري على الجزائر، و خلصنا أن للجزائر مكانة جغرافية مهمة باعتبارها اكبر بلد إفريقي و البوابة الشمالية الرئيسية لإفريقيا، وأن اقتصادها الريعي المتذبذب يتحكم في حركية الدبلوماسية الجزائرية. كما يساهم الإرث التاريخي و القوة العسكرية الجزائرية في احتلال الجزائر لمكانتها المرموقة اقليميا و إفريقيا.

كما أنه لا يمكن اغفال شخصية رئيس الجمهورية بصفته الصانع الأساسي للسياسة الخارجية في لعب الدور المحوري لتحريك الدبلوماسية الجزائرية، فمنذ مجيء الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، عادت الجزائر إلى الواجهة الإفريقية كوسيط لحل الأزمات، لما يمتلكه من صفات وخبرات جعلت السياسة الخارجية الجزائرية تتطبع بمبادئ جديدة كالبرغماتية و التحرك في مجال عدم المخاطرة، مع الإحتفاظ بالقيم الثابتة السابقة كالإلتزام بحق الشعوب في تقرير مصيرها، و كذا الإلتزام بالحلول السلمية مع المحافظة على سيادة الدول .

الفصل السادس
السياسات الجزائرية تجاه العنف السياسي في منطقة الساحل الإفريقي

الفصل السادس السياسات الجزائرية تجاه العنف السياسي في منطقة الساحل الإفريقي

تعتبر منطقة الساحل الحد الفاصل بين افريقيا السوداء و افريقيا البيضاء، و هي بوابة دول جنوب الصحراء لحضارات البحر الابيض المتوسط، و بهذا الموقع مع وجود الكثير من الثروات الباطنية المهمة و كذا التنوع العرقي الموجود بها، جعلها محط اهتمام الدول الكبرى.

و تزايد هذا الاهتمام مؤخرا بعد انتشار مختلف التهديدات اللاتماثلية من جماعات ارهابية و الجريمة المنظمة التي تدور حول تجارة السلاح و المخدرات و مختلف أنواع الاتجار بالبشر، مما جعل الدول الكبرى و الدول المجاورة تضع استراتيجيات للقضاء على هذه التهديدات و محاولة ايجاد مواطئ نفوذ للسيطرة على الثروات الباطنية.

و الجزائر التي تمتلك اكبر الحدود على هذه المنطقة تسعى جاهدة لإزالة كل اسباب التوترات التي من الممكن أن تعود عليها سلبا في أمنها، و ما يحدث في مالي من أزمات أدت لفشل الحكومة المركزية في بسط سيطرتها على مختلف مناطق البلاد مما أدى إلى بروز عدة تنظيمات ارهابية تهدد الأمن الجزائري بشكل مباشر.

لذا سنعالج في هذا الفصل طبيعة الأزمات في منطقة الساحل مع التركيز على دولتي مالي و النيجر المتاخمتين للحدود الجزائرية لما لهم من أثر مباشر على أمن و استقرار الجزائر .

1- تعريف منطقة الساحل الافريقي:

1-1- تحديد منطقة الساحل الافريقي:

لقد تعددت التسميات التي أطلقت على الساحل الافريقي، و هذا تعبير عن وضعيات و حدود جغرافية و أنثروبولوجية اختلفت باختلافها عبر الأزمنة و المدلول الحضاري الذي

أنتج المصطلح، فقد عرفت بتسميات عدة أهمها: بلاد السودان، بلاد السيبة، الصحراء الكبرى، الساحل الافريقي، الساحل الصحراوي بالإضافة إلى مصطلح السهل الإفريقي[1].

فبلاد السودان هي تسمية عربية قديمة كانت تطلق من طرف الجغرافيين العرب على المنطقة العازلة بين إفريقيا البيضاء، بما تشمله من المغرب العربي و إفريقيا السوداء، و التي بها مملكة غانا إبان الفتح الإسلامي لغرب افريقيا التي كانت عاصمتها مدينة أودغست. أما بلاد السيبة تعبر عن المناطق الصحراوية الجنوبية الخارجة عن السلطان و حدود الممالك التي قامت في شمال افريقيا إبان العهد العثماني[2].

أما مصطلح الساحل فإنما يعبر عن الشاطئ أي شاطئ البحر، أضيف له مصطلحان تابعان يفهم من خلالهما الإفريقي و الصحراوي، ليدل عن المعنى الكامل الخاص بتسمية المنطقة، فمصطلح الساحل الإفريقي Sahel Africain مرجعه فرنسي ارتبط بالوجود الفرنسي في المنطقة، أما الساحل الصحراوي فقد أطلق كمزج بين مفهومي الساحل والصحراء الكبرى.

أما مصطلح السهل الافريقي، فهو مصطلح ظهر في الكتابات العربية و المخطوطات القديمة التي أرخت لتاريخ المنطقة، خصوصا إبان الفتح الاسلامي في القرنين السابع و الثامن الميلادي حيث اصطلح التعبير التالي "السهل الافريقي و غرب افريقيا"، و يفترض أن الترجمة الصحيحة لكلمة Sahel إنما هي ترجمة لكلمة السهل و ليس الساحل[3].

تتوسط منطقة الساحل القارة الأفريقية مع قربٍ أكثر إلى الشمال، وتمتد من السنغال والرأس الأخضر وموريتانيا غربا وصولا إلى السودان وإريتريا وجيبوتي وإثيوبيا شرقا مرورا بـ مالي والنيجر وتشاد[4].

---

[1] مشاور صيفي، دور الجغرافية السياسية في تكوين الدولة في منطقة الساحل الإفريقي، الحوار الفكري، المجلد 11، العدد 12، 2016، ص216.

[2] نفس المرجع الآنف الذكر، نفس الصفحة

[3] نفس المرجع الآنف الذكر، ص 217.

[4]: الساحل الأفريقي.. مرآة تعكس تنوع القارة السمراء، نقلا عن:
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/citiesandregions/2015/12/27/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A7%D8%AD%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%82%D9%8A، 2021/12/25، 01:24.

أما حدوده من الشمال، فيوجد المغرب والجزائر وليبيا وصولا إلى مصر، ويمتد الساحل جنوبا إلى أقاصي بوركينا فاسو وأجزاء من أفريقيا الوسطى مع أنَّه يتسع ويضيق في غير انتظام، وإنْ كان باحثون جغرافيون كثر يُقدرون أنَّ عرضه (من الشمال إلى الجنوب) يتراوح بين أربعمئة وخمسمئة كيلومتر، أما طوله (من الغرب إلى الشرق) فيُناهز 5500 كيلومترْ[1].

و قد وضع الاتحاد الأوروبي تعريفا جد ضيق لهذه المنطقة، باشتمالها على موريتانيا، مالي والنيجر، واعتبرها كثلاثة دول ساحلية أساسية، ويضاف لها بعض المناطق مثل بوركينافاسو والتشاد. وهناك أيضا رأي آخر، يعتبر أن منطقة الساحل الإفريقي تضم كلا من موريتانيا في الغرب مرورا بمالي، جنوب الجزائر، شمال بوركينافاسو، النيجر حتى شمال التشاد شرقا، أما التعريف الأوسع والأشمل للساحل الإفريقي، فيعتبرها تلك المنطقة الشبه الجافة، التي تقع بين الصحراء الكبرى في الشمال والسافانا في الجنوب، ويمتد غربا من السنغال عبر موريتانيا، مالي، بوركينافاسو، النيجر، شمال نيجيريا تشاد، السودان حتى إثيوبيا شرقا، أو الدول الإفريقية الواقعة بين خطي عرض 12 درجة، و 20 درجة شمال خط الاستواء[2].

1-2 الاهمية الاستراتيجية لمنطقة الساحل الافريقي:

و هنا يمكن الحديث عن جانبين أساسيين و هما:

أولا: الجوانب الإقتصادية: و هو الجانب الجاذب للأطماع الدولية حبا في الثروات الباطنية التي تزخر بها المنطقة، و يعتبر النفط و الغاز الطبيعي من أهم الموارد التي تشعل الصراع على المنطقة، بكونها محاذية لأكبر المنتجين و هم نيجيريا و ليبيا و الجزائر، و كذا الاكتشافات الحديثة في دول العمق الساحلي، ففي عام 2008 أعطت الحكومة النيجرية حق الانتفاع بمنطقة أوجاديم للشركات الصينية ليتم فتح 11 بئرا في 2012 بقدرة انتاجية وصلت إلى 200000 برميل يوميا، و هناك محاولات عدة من شركات أمريكية لتوسيع دائرة التنقيب و الإكتشاف البترولي و التي استطدمت بالطبيعة الزراعية لسكان النيجر.

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر.

[2] صباح بالة، الساحل الافريقي، نقلا عن : https://political-encyclopedia.org/dictionary/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A7%D8%AD%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%82%D9%8A، 2021/12/25، 01:29.

أما دولة تشاد فبدأ الانتاج فيها سنة 2003 من حوض دوبا في جنوب البلاد و وصل سنة 2004 إلى قدرة انتاجية ب 20000 برميل يوميا ليكون اكبر مدخول للدولة قبل القطن و المحصولات الزراعية، و دخلت الولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة بإنشاء خط الانابيب تشاد – الكامرون و الذي يضخ 250 ألف برميل يوميا، و موريطانيا كذلك دخلت إلى مصاف الدول المنتجة للذهب الأسود ببئر شنقيط الذي يصلح احتياطه إلى أكثر من 120 مليون برميل و بالتالي اصبحت مصنفة 67 عالميا حسب احصائيات 2011.

و تزخر دول منطقة الساحل الافريقي بثروات باطنية مهمة أهمها اليورانيوم المتمركز في النيجر، حيث تحتل هذه الأخيرة موقعا خاصا في استراتيجية الأمن القومي الفرنسي منذ أن بدأت فرنسا عام 1971 عبر شركة "أريفا" في الاستحواذ على استخراج يورانيوم النيجر الذي يمد فرنسا بـ35% من احتياجاتها من الطاقة النووية والتي تساهم بدورها في 75% من الطاقة الكهربائية الفرنسية.

وتمنح شركة أريفا العملاقة –التي تعمل في مجال الطاقة النووية واستخراج اليورانيوم وصنع المفاعلات النووية– عناية خاصة للنيجر التي كانت تحتل المرتبة الرابعة عالميا بعد كزاخستان وكندا وأستراليا قبل أن تقفز مع اكتشاف منجم إيمورارن لتحتل المرتبة الثانية عالميا بعد كزاخستان، والأهم أفريقيا، إذ لا يزال منجم ناميبيا المملوك لأريفا غير مستخدم.

وتبلغ حصيلة ما استخرجته الشركات الفرنسية من يورانيوم النيجر منذ العام 1971 إلى غاية سنة 2012 ما مجموعه (110 آلاف طن) تم استخراجها من منجمي سومايير، وكوميناك، أما منجم إيمورارن الجديد الذي لا يزال قيد التجهيز فيفترض أن ينتج خمسة آلاف طن سنويا على مدى 35 سنة قادمة[1].

وفي وقت تقدر فيه احتياطيات مالي من خام اليورانيوم بنحو 100 مليون طن، تحصي تقديرات فرنسية، إنتاج باماكو من الفوسفات بنحو 150 ألف طن مع وجود احتياطيات

[1] سيد أعمر ولد شيخنا، النيجر.. ثروات في مهب الصراعات الدولية، نقلا عن : https://www.aljazeera.net/opinions/2015/11/26/%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%8A%D8%AC%D8%B1-%D8%AB%D8%B1%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%87%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%B1%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9، 2021/12/27، 01:01.

قدرها نحو 20 مليون طن، و600 ألف من فوسفات الكالسيوم و200 ألف طن من الحجر الجيري، أما على صعيد خام البوكسيت والحديد، فتتجاوز احتياطيات تلك الدولة الأفريقية أكثر من 1.2 مليار طن من الأول وأكثر من ملياري طن من الثاني، و هي كذلك تعتبر ثالث منتج للذهب افريقيا بواقع 61.63 طنا بعد كل من جنوب افريقيا و غانا[1].

ثانيا: الجوانب الأمنية: أصبح القوس الساحلي في السنوات الأخيرة ممرا مهما و ملاذا آمنا للعديد من الجماعات الإجرامية و الإرهابية، نظرا لما توفره المنطقة من تسهيلات لوجستيكية و تكتيكية لتحضير و إعداد العمليات الإرهابية، لتسهيل انطلاقها إلى أهداف محددة في المناطق المجاورة أو حتى نحو أهداف بعيدة المدى، حيث وصف منسق مكافحة الارهاب بالاتحاد الأوربي جيل دوكيرشوف التحديات التي تواجه دول الساحل و خاصة موريطانيا، مالي و النيجر، بأنها "خليطا خطيرا من التهديدات"، لذا تعتبر الدول الأوربية تنامي هذه التهديدات تحديات صريحة للمصالح الأوربية المتمثلة أشاشا في:[2]

- الوصول إلى الموارد الطبيعية الاستراتيجية التي تمتلكها القارة.
- السيطرة على المواقع الإستراتيجية الإفريقية القاعدة الغربية في جيبوتي، و مراقبة المدخل الجنوبي للبحر الأحمر، و هو الممر المائي البالغ الأهمية على المستوى التجاري و الاستراتيجي و ذلك لمجاورته المملكة العربية السعودية و قربه من بقية دول الخليج بالاضافة إلى رابطة الخطوط التجارية العالمية بين جنوب شرق آسيا و افريقيا و الشرق الأوسط.

تصرح الجزائر بأن منطقة الساحل "ممر لكل الأخطار" التي تشترك في حدود واسعة مع هذه المنطقة الكبيرة، التي ينتعش فيها تهريب الأسلحة، السجائر، المخدرات و الاتجار

---

[1] أحمد عبد الحكيم، "إمبراطورية الذهب"... كيف تحولت مالي إلى وجهة للصراع العالمي؟، نقلا عن: https://www.independentarabia.com/node/225391/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%B1/%D8%A5%D9%85%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%B7%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%87%D8%A8-%D9%83%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%AD%D9%88%D9%84%D8%AA-%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D9%88%D8%AC%D9%87%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%B5%D8%B1%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%9F، 2021/12/27، 01.16.

[2] رأفت إجلال، السياسة الفرنسية في افريقيا جنوب الصحراء، السياسة الدولية، العدد 145، يوليو 2001، ص 10.

بالبشر. و هذا ما تؤكده تقارير الأمم المتحدة التي تحصي ما نسبته من 30% إلى 40% من المخدرات الصلبة تمر عبر هذه المنطقة، كما أنها تشكل ثاني أكبر اسواق الأسلحة الخفيفة و تشير تقديرات مسح الأسلحة الخفيفة التابع لبرنامج المعهد الأعلى للدراسات الدولية بجنيف في تقرير سابق أن حوالي 100 مليون سلاح خفيف في القارة الإفريقية، كما أن 80% من الأسلحة الموجودة مصدرها بؤر الصراعات السائدة في إفريقيا الغربية و التي تنتقل إلى الجزائر عبر مالي و النيجر[1].

و تعد القارة الإفريقية، من بين القارات التي عرفت انتشارا واسعا للاتجار بالبشر، وتعتبر دولة نيجيريا مصدرا و سوقا واسعا لذلك، حيث يتم جلب و تهريب الأشخاص من الأدغال الإفريقية، و من الصحراء، ليتم بيعهم، سواء للجهات المحلية في مالي و النيجر وموريتانيا، أو لجهات دولية تستغلهم في اوروبا، كما أن دولة مالي تعتبر هي الأخرى، من الدول التي تعرف ظاهرة الاتجار بالبشر، فقد أشارت التقديرات لسنة 1998، أن هناك من 10 إلى 20 ألف طفل مالي، تمت المتاجرة بهم، و اخضاعهم للسخرة. كما أن ليبيا تعتبر من بين الدول التي أصبحت مكانا للمتاجرة بالبشر و استغلالهم جنسيا، أو اخضاعهم للعمل القسري، حيث تشير الاحصائيات إلى ما يقارب 2.1 مليون ضحية هذه المتاجرة. كذلك نجد السودان التي تعتبر معبرا مهما للاتجار بالنساء الأثيوبيات و الفلبينيات، وتحويلهم إلى أوربا [2] .

2-التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر:

للجزائر حدود شاسعة مع مختلف بلدان منطقة الساحل الافريقي فهي تشترك مع ليبيا بحدود تقارب 982 كم و مع النيجر بحدود تقارب 956 كم، اما مالي فيبلغ طول الشريط الحدودي حوالي 1376 كم، و كذا موريتانيا ب 42 كم. و هذه الحدود الشاسعة و التي

---

[1] بوحنية قوي، إستراتيجية الجزائر تجاه التطورات الأمنية في الساحل الأفريقي، نقلا عن: https://studies.aljazeera.net/ar/reports/2012/06/201263104292089 04.html، 2021/12/31، 01:29.

[2] محمد مجدان، التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر من منطقة الساحل و الجنوب، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، المجلد 03، العدد 1، 2016، ص 11.

أغلبها صحاري قاحلة تشكل ممرات و معابر خطيرة لكل أنواع التهديدات اللاتماثلية. ويمكن إيجاز طبيعة هذه التهديدات في النقاط التالية:

2-1- أزمة قبائل التوارق:

إن انتشار الحروب و الصراعات في منطقة الساحل من حيث المضمون تعود إلى أزمة الهوية، و ضعف الاندماج الناجم عن تخطيط عشوائي للحدود أثناء فترة الاستعمار، إذ بنى المستعمر دول الساحل ضمن حدود سياسية و إدارية مصطنعة قطعت أوصال المجتمعات في إطار مخطط موحد من موريتانيا إلى السودان مخلفا في كل بلد من بلدان المنطقة أزمة بناء دولة متماسكة الأطراف و منسجمة داخليا، حيث أضحت مسألة الهوية من أهم المعضلات التي تواجه "المشروع الوطني في الساحل"، حيث لا تزال كل دولة فيه تعاني أزمة تكامل و عجز في التعامل مع التنوع العرقي و التعدد الثقافي. و أمام فشل الأنظمة الحاكمة بعد الإستقلال في التعامل برشادة و فعالية مع مخلفات الاستعمار التي طالت الهوية و اللغة و الثقافة والتنمية لتعميق وظيفة الدولة، اضطرت الجماعات التي أحست بالظلم إلى اللجوء إلى العنف المسلح منذ الإستقلال إلى اليوم لتحسين وضعها في عملية توزيع الثروة و المشاركة السياسية والمدنية[1].

الطوارق هم أحد الأجناس المشكلة للتركيبة الاجتماعية لكثير من المجتمعات لدول الصحراء الكبرى الإفريقية، فهم ينتشرون في دول الجزائر و النيجر مالي و ليبيا إلى بوركينافاسو، إذ و بعد استقلال هذه الدول وجدت القبائل الترقية الموجودة في الصحراء نفسها مهمشة بين هذه الدول التي اتفقت على عدم المساس بهذه الحدود الموروثة عن الاستعمار، فأصبحت قضية الطوارق مشكلة عابرة للحدود أو فوق دولاتية[2].

---

[1] عتيقة كواشي، الإستراتيجية الأمنية في مواجهة الظاهرة الإرهابية المتنامية في منطقة الساحل الإفريقي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 08، جانفي 2016، ص ص 455، 456.

[2] دخيل عبد السلام، الأبعاد السياسية للمقاربة الأمنية الجزائرية في منطقة الساحل الإفريقي أزمة التوارق في شمال مالي انموذجا، مجلة البحث القانوني و السياسي، المجلد 01، العدد 01، 2016، ص 33.

في ظل هذا الواقع انقسم الطوارق في رسم مستقبلهم السياسية إلى موقفين: موقف مطالب بتكوين دولة توارق في الصحراء الكبرى و موقف مؤيد للبقاء تحت سيادة الدول المتواجدين فيها شرط التمتع بالحرية في التنقل و الحكم الذاتي، و قد عانى الطوارق في بعض الدول التي يسودها عدم الاستقرار خاصة في مالي و النيجر من القمع و التهميش خلال الستينات من القرن الماضي، و هذا ما أخذهم إلى الهجرة إلى ليبيا و الجزائر، و إعلان حركات تمرد و المطالبة بالحقوق ضد جيوش مالي و النيجر[1].

إن البحث في أصول قبائل الطوارق من الأمور الصعبة و المتشعبة، لأن أهل التاريخ لم يكتبوا لنا بحوثا علمية موضوعية حول ذلك، و لأن بحثنا هذا لا يرتكز على هذا الموضوع فإننا سنلخص أهم ما قيل عنه.

و يعرف تاريخيا أن المؤرخون العرب هم أول من أسماهم بالطوارق لكن اللفظ غير دقيق، فبعضهم اطلقوا عليهم "التوارك" اشتقاقا من فعل "ترك"، و هذا نتيجة أنهم لم يثبتوا على الإسلام إلا لاحقا، فيقول ابن خلدون في ذلك "أن البربر ارتدوا بإفريقية المغرب إثني عشر مرة، و زحفوا في كلها للمسلمين، و لم يثبت إسلامهم إلا في أيام موسى بن نصير وقيل بعدها"، و نتيجة لتتابع هذه الردات سموا التوارك، أي الذين تركوا الإسلام.

و الرأي الآخر و هو الأرجح فإنهم سموا بالطوارق و هي جمع طارقي، أي الرجل من قبيلة تارجا، و هي أصغر فروع قبائل صنهاجة، الواقعة في الصحراء الممتدة من المحيط الاطلسي إلى إغدامس في القرن السابع الهجري.

و يرى صاحب الحلل الموشية "و صنهاجة يرفعون أنسابهم إلى حمير و أنهم خرجو من اليمن و ارتحلوا إلى الصحراء و استوطنوا بالمغرب، كما أن ألسنتهم تبربرت لمجاورتهم ولمصاهرتهم إياهم"، و يدعم رأيه كذلك ابن الخطيب بحيث جعلهم من صنهاج من ولد عبد شمس بن وائل بن حمير، و كذلك الناصري ينسبهم إبى قبائل حمير[2]. و كذلك ما ذهب إليه ابن خلدون من أن الطوارق ينتسبون إلى صنهاجة، نزحوا من جنوب الجزيرة العربية، و تحدث

---

[1] نفس المرجع الآنف الذكر، نفس الصفحة

[2] إبراهيم بتقه، مقاومة قبائل الطوارق للاستعمار الفرنسي في إقليم النيجر (1890-1920)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الدراسات الافريقية،كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية جامعة الجزائر، 2009-2010 ، ص 16.

عن كثرتهم فكتب "هذا القبيل من أوفر قبائل البربر و هو أكثر أهل المغرب لهذا العهد و ما قبله، لا يكاد قطر من أقطاره يخلوا من بطن من بطونهم في جبل أو بسيط"[1].

و ذكر في موضع أخر إحدى فرقهم، و قد سماهم صنهاجة الملثمون "هذه الطبقة من صنهاجة هم الملثمون الموطنون بالفقر وراء الرمال الصحراوية بالجنوب أبعدوا في المجالات هناك منذ دهور قبل الفتح، لا يعرف أولها فاصحروا عن الأرياف، و وجدوا بها المراد، واستئناسا بالإنفراد، و توحشا بالعز عن الغلبة و القهر، و صاروا ما بين بلاد البربر والسودان، و اتخذوا اللثام خطاما تميزوا بشعاره بين الأمم"[2].

أما عن موطنهم الأصلي فتعد الصحراء الكبرى موطنهم الأصلي منذ عهود قديمة، لأن الماء و الكلأ كانا متوفرين منذ القديم، و لكن عندما اخذ القحط يمتد إليها اضطر سكانها إلى التراجع إلى أطراف الصحراء، حتى وصلوا إقليم السافانا جنوبا، بالقرب من تمبكتو Timbuktu و ما يليها شرقا من مالي و النيجر، أو كما يسميها ابن خلدون بلاد السودان[3].

و تمتد منطقة تجوال الطوارق آلاف الكيلومترات، من جنوبي المغرب إلى تشاد و حوض النيجر في إفريقيا، و من فزان الليبية إلى المحيط الأطلسي غربا، و هذه المنطقة من اكثر مناطق العالم جدبا و أشدها تمثلا للمناخ الصحراوي، فالأرض رملية قاحلة، و الجبال التي ترتفع وسط الصحراء شبه جرداء، و تضم المنطقة بعض الواحات المتباعدة، التي يكاد الطوارق يحتكرون وحدهم معرفة الطرق إليها[4].

و قد حاول المستعمر الفرنسي الاستئثار بهذه المنطقة عن طريق منحها حكما ذاتيا، وقد عرف هذا المشروع ب "OCRS" أو المنظمة المشتركة لمناطق الصحراء استنادا للقانون الفرنسي 1957/07/27 حيث الهدف المعلن عنه تحسين مستوى حياة السكان و ضمان الرفاه الاقتصادي، لكن رفض قادة القبائل و من بينهم الطوارق في منطقة الساحل الإفريقي

---

[1] خليفي عبد القادر، مجتمع طوارق الجزائر: الخصوصيات الأنثروبولوجية و السيسيوثقافية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية، العدد 13- ديسمبر 2017، ص ص 243،244.

[2] نفس المرجع.

[3] برباش رتيبة، مشكلة الطوارق في منطقة الساحل الافريقي و تداعياتها على الأمن القومي الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية و العلاقات الدولية، العدد 09 ، ديسمبر 2017، ص 244.

[4] مرجع سابق، نفس الصفحة.

لهذا المشروع عجل بفشله، مما ترتب عنه بعد رحيل الجيش الفرنسي أن وجد الطوارق أنفسهم مشتتين كأقليات بين عدة دول خاصة دولتي النيجر و مالي، مما ادى إلى بروز أول تمرد من قبل الطوارق عقب استقلال مالي و الذي قمع عسكريا و بوحشية و بدعم من الجزائر والمغرب بحلول سنة 1964.

و كانت سنة 1990 هي بداية التمرد الحقيقي للطوارق على السلطات المالية حسب عدة باحثين، و الذي دام اكثر من 10 سنوات قادها عدة حركات مثل الحركة و الجبهة الموحدة لتحرير الأزواد MFUA، و يعود اسبابها إلى الوضعية الاقتصادية المزرية التي تعيشها قبائل الطوارق شمال مالي و التي زادها حدة قرار الجزائر في ترحيل المهاجرين من الطوارق المقيمين في اراضيها لتجنب المشاكل التي صاحبت وجودهم، و الذين بلغوا حوالي 20.000 إلى 25.000 لاجيء ، و كذا الدعم من العقيد معمر القذافي في سبيل تكوين دولة الطوارق الكبرى.

و بعد عدة اتفاقيات و معاهدات هشة هدأت الأمور في المنطقة، لكن و بعد الأزمة الغذائية التي حدثت في سنة 2005 و التي خلفت وراءها العديد من المتضررين في ظل ضعف الإمكانات لدى سلطات البلاد لمواجهة آثار هذه الكارثة الطبيعية، اندلعت تمرد جديد في ماي 2006 بعد الهجوم على موقع عسكري ب "كيدال" و "مناكا" من طرف التحالف الديمقراطي للتغيير و قد جاءت ردا على تدهور الأوضاع الاقتصادية و عودة الجيش النظامي لأماكن تواجد الطوارق[1].

و الملاحظ أن حلقة العنف و العنف المضاد ارتفعت وتيرته بسرعة بين طرفي الصراع، حيث شن متمردو الطوارق في النيجر هجوما على مدينة "افراون" في فيفري 2007 ثم هاجموا القاعدة الفرنسية AREVA ما دفع بالسلطات في النيجر بعد تصاعد أعمال العنف و التمرد لإعلان حالة الطوارئ ابتداءا من 24 أوت 2007[2].

[1] ظريف شاكر، البعد الأمني الجزائري في منطقة الساحل و الصحراء الإفريقية التحديات و الرهان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2010، ص 58.

[2] مرجع سابق ، ص 60.

و في السابع عشر من شهر جانفي 2012 انطلقت شراراة الحرب من مدن ميناكا (Ménaka) و أغلهوك (Aguelhoc)، حيث قامت الحركة الوطنية لتحرير أزواد (MNLA) بشن عمليات عسكرية خاطفة ضد معاقل و ثكنات الجيش المالي، و كان ذلك بمساندة الحركات الإرهابية الجهادية المتمركزة في شمال مالي، و في وقت قصير سيطرت الحركة على كبريات مدن الشمال مثل تومبوكتو و غاو و كيدال، و أحكمت قبضتها على مناطق الشمال من مناكا على حدود النيجر حتى ليري (Leriy) على الحدود الموريتانية على شريط ممتد لآلاف الكيلومترات[1].

و بسبب الهزائم التي تلقاها الجيش المالي أمام الهجوم الكاسح للحركات المسلحة تم الإطاحة بالرئيس المالي أمادو هيا توري، في إنقلاب عسكري قامت به مجموعة عسكرية من نخبة الجيش يترأسهم أمادو هيا سنوغو (Amadou Haya Sanogo) في 22 مارس 2012، معتبرين أن خيبة الأمل التي تعرض لها الجيش المالي ما هي إلا إنعكاس للسياسات المتماطلة للرئيس توماني توري، متهمين إياه بالتخاذل في تزويد الجيش المالي بأحدث المعدات لمواجهة إرهاب الطوارق[2].

و في غمرة الانتصارات التي حققتها الحركات الانفصالية المسلحة المدعومة بالحركات الجهادية في الشمال أعلنت الحركة الوطنية لتحرير أزواد عن إستقلال دولة أزواد في السادس من شهر أفريل 2012، متخذة غاو (Gao) عاصمة لها، مع تشكيل مجلس انتقالي يضم 28 عضوا تحت رئاسة بلال آغ الشريف المنتمي لقبيلة الإيفوقاس، و قد وجدت الحركة نفسها في عزلة، حيث لم تعترف بها أي دولة في العالم للعديد من الاعتبارات الإقليمية والدولية[3].

و قد خلق هذا التمرد وضعية جديدة تميزت بضعف الجيش الحكومي بسبب الصراع على السلطة في العاصمة باماكو و كذا سيطرة المتمردين على شمال مالي، مما قوض أي جهود دبلوماسية لحل الأزمة سلميا، و هذا أدى إلى بروز الدور الفرنسي الذي يدعو إلى

---

[1] بودن زكرياء، أثر التهديدات الإرهابية في شمال مالي على الأمن الوطني الجزائري و استراتيجيات مواجهتها 2010-2014، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015/2014. ص 79.

[2] نفس المرجع، ص 80

[3] نفس المرجع، نفس الصفحة.

التدخل العسكري كحل وحيد، و هذا ما حدث من خلال العملية العسكرية الواسعة في شمال جمهورية مالي في الحادي عشر من جانفي 2013، تحت اسم "سرفيتال" مغطاة بالقرار الأممي 2085 الصادر في 2012/12/20 و بمساهمة البعثة العسكرية للمجموعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا المقدرة ب 3300 عسكري، و قد حقق هذا التدخل اهدافه المعلنة و هما[1]:

- وقف تقدم المجموعات الإسلامية نحو جنوب البلاد و تهديد العاصمة باماكو.
- تحرير معظم المدن الرئيسية في الشمال مما دفع بهذه المجموعات إلى اللجوء إلى مناطق جبلية وعرة في شمال شرق مالي.

2-2- التهديدات الأمنية اللاتماثلية:

و تسمى التهديدات اللاتماثلية بغير المتناظرة أو غير المتكافئة، و تكون بين فاعلين غير متكافئين من حيث القوة، و عادة ما يكون هذا النمط من التهديدات وسيلة للتعويض عن نقص الموارد للطرف الضعيف الذي يستخدم التهديد من خلال الاعتماد على أساليب ووسائل متعددة، يستهدف من خلالها المساس بنقاط الضعف للطرف الأقوى، و من أمثلة هذه التهديدات حرب الدولة ضد الإرهاب وعصابات الجريمة المنظمة و الهجرة غير الشرعية، لذلك فإن مصطلح التهديدات اللاتماثلية عكس مصطلح التهديدات التماثلية التي تعني الطرح الكلاسيكي للتهديد ذات الطابع العسكري و البيني بين الدول.

و اهم ما يميز هذه التهديدات هو[2]:

- أنها من طبيعة غير عسكرية.
- أنها تصدر من فواعل (غير حكومية) ما يصعب تحديد مصدرها.
- أنها تؤثر على أمن جميع الفواعل و المرجعيات (الأقاليم، الدول، المجتمعات، الأفراد).

---

[1] دخيل عبد السلام، مرجع سابق، ص 13.

[2] إدريس عطية، "الحاجة العالمية لتطبيق الهندسة الأمنية المستدامة: التوجه نحو ما بعد النظرية في الدراسات الأمنية الجديدة". المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد 1، العدد 36، 2020، ص 23.

- القابلية للعطب/الإنجراحية و ذلك نتيجة للإنتشار الواسع لمصالح الأطراف الدولية عبر العالم، و بسبب طبيعة التطورات التكنولوجية، و المثير أن القوى الكبرى ذات الإمكانات الكبيرة هي أكثر الأطراف قابلية للعطب و حساسية لأي تهديدات حتى و لو كانت وهمية.
- أنها تأخذ عادة شكل الخطر قبل أن تصبح تهديدا، فإن كان التهديد عادة معرفا ويلحق ضررا مباشرا، فإن الخطر على خلافه "ضبابي ملتبس، غير قابل للقياس ومشكوك فيه".

و عليه فإن منطقة الساحل تمثل ارضا خصبة لكل التهديدات اللاتماثلية، فكما اسلفنا الذكر فإنها مرتعا لكل أنواع الجريمة المنظمة (تجارة السلاح و المخدرات و الهجرة غير الشرعية ...إلخ)، و سنحاول في هذه النقطة التركيز على الجماعات الإرهابية لأنها الحاضن لكل الأنواع الأخرى من الجريمة المنظمة، فهي صاحبة اليد الطولى على المنطقة بما تملكه من قوة عسكرية، و بهذه القوة فهي تؤمن للعصابات مختلف مسالك التجارة غير الشرعية بمقابل مادي ضخم .

و قد بدأت ملامح التهديد الإرهابي في المنطقة مع ميلاد ما يعرف بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الاسلامي مع حلول عام 2007، و يعود أصل هذا التنظيم إلى سنوات التسعينات أيام العشرية السوداء في الجزائر، حيث تشكل تنظيم ارهابي يحمل إسم الجماعة الإسلامية المسلحة (GIA)، ثم تحول فيما بعد إلى ما يعرف بالجماعة السلفية للدعوة و القتال (GSPC) و الذي انضم رسميا إلى تنظيم القاعدة في رسالة متلفزة من أيمن الظواهري بتاريخ 11 سبتمبر 2006، لتتحول رسميا في جانفي 2007 إلى تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي تحت قيادة عبد المالك دروكدال.

و قد ضم هذا التنظيم عدة إمارات اغلبها في الحدود الجزائرية، و أهمها هي امارة منطقة الصحراء و التي تنشط في منطقة الساحل الافريقي، و قد ضمت عدة كتائب أهمها كتيبة الملثمون بقيادة مختار بلمختار المعروف ببلعور، و الذي إنشق عنها و كون كتيبة الموقعون بالدماء في أواخر أكتوبر 2012 و تعد عملية عين امناس أول هجوم تقوم به.

و قد تسارعت خلال السنوات الأخيرة الأدوار الواسعة لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، حيث إختطفت عشرات الأجانب، وفاوضت لإطلاق سراح بعضهم بفدية مالية كبيرة، واصطدم التنظيم بالتنظيم الموريتاني الذي إستطاع إلحاق خسائر بالتنظيم عام 2010م، ويشير تقرير الأمم المتحدة رقم S/2012/42الصادر في 2012م، إلى أن النزاع المسلح في ليبيا سمح للجماعات الإرهابية في الساحل والصحراء بالحصول على مخازن كبيرة من الأسلحة والذخائر والمتفجرات وبالتالي يعتبر تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي الحلقة المركزية التي أسست للإرهاب في منطقة الساحل والصحراء[1].

إلى جانب تنظيم القاعدة ظهرت عدة تنظيمات ارهابية في المنطقة نذكر أهمها:

- **جماعة أنصار الدين أو طالبان أزواد:** التي تأسست في نوفمبر 2011، و يعتبرها مؤسسوها بأنها حركة شعبية جهادية سلفية بقيادة الطارقي إياد آغ غالي، الذي يعتبر إسلامي سلفي إستقلالي من أبناء القيادات القبلية التاريخية لقبائل "الإيفوغاس" الطوارقية، و قد أعلنت هذه الجماعة عن نشاطها المسلح بهجوم عسكري على ثكنة عسكرية في مدينة أغلهوك (Aghelhouk) في الشمال ثم قاعدة عسكرية أخرى في مدينة تيساليت (Tessalit)، كما عملت على تطبيق الشريعة الإسلامية في المناطق التي سيطرت عليها و أسست مجالس محلية لتسيير البلدات و المدن[2].
- **جماعة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا:** تم تأسيسها في العام 2011من وتعرف بأنها أخطر الجماعات الإرهابية المسلحة، والأكثر إثارة للرعب في شمال مالي، حيث تنحدر عناصرها من قبائل عربية في الإقليم، والعناصر الجهادية الموريتانية التي تسللت إلى الإقليم في أوقات سابقة. ويقود هذه الحركة سلطان ولد بادي) (Soultan Ould Badiأحد النشطاء العرب سابقاً بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، قد أثبتت حركة التوحيد والجهاد وجودها ضمن الجماعات الإرهابية

[1] مصطفى موسى مُحَمَّد علي، "أثر بناء الدولة على التهديدات الأمنية اللاتماثلية في منطقة الساحل و الصحراء"، **دفاتر السياسة و القانون**، المجلد 12 العدد 01، 2020، ص 10.

[2] بودن زكرياء، أثر التهديدات الإرهابية في شمال مالي على الأمن الوطني الجزائري و استراتيجيات مواجهتها 2010-2014، مذكرة شهادة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة مُحَمَّد خيضر بسكرة، 2015/2014، ص 103.

المسلحة بإختطافها لثلاثة عمال الإغاثة الدولية إسبانيين وإ يطالي في مخيمات تندوف للاجئين الصحراويين يوم 23أكتوبر 2011 وإ ختطاف سبعة دبلوماسيين جزائريين في مدينة غاو في أفريل ،2012بالإضافة إلى قتل 31من الطوارق بينهم نساء وأطفال عند خروجهم من مركز تسوق في مدينة تامكوتات[1].

- **جماعة بوكوحرام:** كما تأسست بوكوحرام في العام 2002م، في ولاية برنو شمال نيجيريا بزعامة الشيخ "مُحَمَّد علي" وكانت هذه الجماعة مكونة من الشباب الذي يتدارسون فيما بينهم تعاليم إسلامية برؤية أكثر تشدداً، سميت أيضاً بـ "طالبان نيجيريا،" وقد إستطاعت هذه الجماعة تنفيذ سلسلة هجمات منسقة في مدينة "كانو" ثاني أكبر مدينة في نيجيريا، أودت بحياة أكثر من 185شخص، واستمرت هجماتها في أبريل 2014م، كذلك فقد تم إختطاف 276 فتاة من المدارس الحكومية في بلدة"شيبوك" بولاية بورنو مما شكل غضبا عالميا[2].

و ترتبط حركة بوكوحرام بعلاقات مميزة مع القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي ومختلف الجماعات الإسلامية و منها أنصارالدين وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا. كما تشيرالمعلومات إلى أن العديد من عناصربوكوحرام ينشطون على الأراضي المالية. و يوضح تقرير الأمم المتحدة لديسمبر 2011 أن المئات من المقاتلتين النيجيريين والتشاديين المنتمين إلى حركة بوكوحرام ، تلقوا تكوينا عسكريا في مراكز القاعدة في مالي[3].

و الملاحظ أن نشاط هذه الجماعات الإرهابية تطور بشكل ملفت منذ بداية الألفية الجديدة، و هذا على الصعيدين الكمي و الكيفي، الكمية بعد أن ارتفع عدد العمليات الإرهابية المسجلة بالمغرب العربي والساحل الإفريقي من 21 عمل ارهابي سنة 2001 إلى 204 سنة 2009 أي بزيادة تقدر ب 871% . أما من الناحية الكيفية و النوعية فقد

---

[1] مرجع سابق، ص ص 101، 102.

[2] مصطفى موسى مُحَمَّد علي، مرجع سابق، ص 11.

[3] شمسة بوشنافة، " حدود الدور الجزائري في مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي"، مجلة الحقوق و العلوم الانسانية، المجلد 9، العدد 01، 2016، ص 42.

اضحت تلك العمليات تستهدف الرعايا الأجنبية و المقار الحكومية الكبرى و هذا لإعلان وجودها على المستوى العالمي، و كذا من أجل دعم حلفائها المهربين لتأمين عمليات التهريب التي تعتبر إحدى المداخيل المالية الهامة لها .

و مثال ذلك الإعتداء الذي نفذته القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي من خلال كتيبة الموقعون بالدماء التي يقودها مختار بلمختار –بلعور- بتاريخ 16جانفي 2013ضد القاعدة الغازية "تيقنتورين"، وقد تم إحتجاز حوالي 650رهينة لتنتهي العملية بتحرير الرهائن من الجنسية الجزائرية والقضاء على 29إرهابيا من منفذي العملية والقبض على ثلاثة آخرين، بالإضافة إلى إعدام 23 رهينة من جنسيات مختلفة من طرف الجماعة الخاطفة، و جاءت هذه العملية كإعلان عالمي على وجود و قوة كتيبة الموقعون بالدم. من جهة أخرى كشفت التحريات الجزائرية ملابسات اعتداء تينزاوتين المسلح في نهاية جوان 2010 بتمنراست الذي راح ضحيته 22عنصرا من حرس الحدود الجزائري عن تورط تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي فيه. وأن هذا الاعتداء جاء لتسهيل عملية تهريب سبعة قناطير من الكيف المعالج إلى داخل التراب الجزائري.

3- المقاربة الجزائرية لحل الأزمات الأمنية في منطقة الساحل:

3-1- المقاربة الجزائرية لحل أزمة الطوارق:

إن قضية الطوارق في الساحل و خاصة في مالي من القضايا الشائكة ذات الأبعاد المختلفة و المتداخلة، لذا فهي كما يقول بعض الخبراء السياسيين كأستاذ العلاقات الدولية بجامعة الجزائر **مصطفى سايج** تصنف ضمن النزاعات المجمدة أي أنها موجودة و خامدة ولكن عندما تجد البيئة المواتية تطفو على السطح[1] .

و انطلاقا من أهمية هذه القضية على الأمن الداخلي الجزائري، و نظرا لأن الطوارق يعتبرون اثنية مرنة عابرة للحدود فقد اعتمدت الجزائر على دمج مواطنيها منهم و ذلك

[1] فاطمة حموتة، "واقع أزمة مالي: ملامح المأزق الأمني الداخلي و تحديات التدخل الأجنبي"، **المجلة الجزائرية للأمن و التنمية**، العدد 10، جانفي 2017، ص 420.

بإنشاء مجالس شعبية محلية منتخبة و كذا ضمان تمثيلهم في البرلمان بغرفتيه و العمل على توطينهم و تثبيتهم في أماكنهم و ربطهم باللحمة المجتمعية الجزائرية، و هذا كله لتحقيق هدف ربطهم بالولاء الوطني للجزائر، بل و حتى تم اعطاء بعض الامتيازات لهم كإلغاء شرط السن والمستوى التعليمي لمنتسبي أسلاك الدرك الوطني[1]، حراس الحدود و الجمارك من أبناء الطوارق.

أدرك الساسة في الجزائر منذ السنوات الأولى لبداية نزاع الطوارق على السلطات المركزية في مالي أن ترك الأمور و عدم الاهتمام بما يدور على الحدود الجنوبية للبلاد من شأنه أن يؤثر على الأمن الداخلي للجزائر، و يزعزع الاستقرار في المنطقة ككل، و ما ينجم عنه من أزمات إنسانية و فتح الباب واسعا أمام تدخل الأطراف الخارجية في المنطقة[2].

و قد بدأ التحرك الملموس للدبلوماسية الجزائرية في المنطقة مع تجدد التوتر بين الطوارق في بداية التسعينات حول مناطق "كيدال"، و توجت الجهود الدبلوماسية في هذا الاتجاه بعقد قمة رباعية ضمت: الجزائر، ليبيا، النيجر، مالي في مدينة "جانت" شهر سبتمبر 1990 حيث أكدت الدول المشاركة على عدم استعمال القوة لحل المشكل الطوارقي، و تعهدت الدول الأطراف المشاركة في هذا اللقاء على ضرورة تنمية المناطق الحدودية ووضع حد للتهميش الذي يعيشه السكان[3].

و نتيجة لعدم التزام الدول بتطبيق هذا الاتفاق، تجدد الصراع في شمال مالي و كان هذه المرة أكثر شدة لانضمام مجموعة كبيرة من مجتمعات الطوارق إلى القتال، مع تشكيل العرب لمجموعتهم المتمردة الخاصة، الجبهة العربية الأزوادية، كان رد باماكو هو القمع على الرغم من أن الثوار هذه المرة قاتلوا الجيش المالي قتالا قويا على نحو ملحوظ بفضل تدريبهم في ليبيا.

وقد وافق الرئيس موسى تراوري(Moussa Traoré)في نهاية الأمر على الجلوس

---

[1] بشر عميور، **أمن" _تنمية"**، **مجلة الجيش**، الجزائر مؤسسة المنشورات العسكرية، جانفي 2012، ص 04.

[2] نصر الدين لبال، "المقاربة الجزائرية لبناء السلم في منطقة الساحل الإفريقي: مالي أنموذجا"، المجلة الجزائرية للأمن و التنمية، العدد 10، جانفي 2017، ص 557.

[3] مرجع سابق، ص ص 557، 558.

على طاولة المفاوضات مع قادة الثوار في تامنراست، الجزائر، ما نتج عنه التوقيع على اتفاق سلام في 6كانون الثاني (يناير) عام 1991بين باماكو، وحركة أزواد الشعبية (التي كان يُطلق عليها سابقا الحركة الشعبية لتحرير أزواد،) وبين الجبهة الإسلامية العربية الأزوادية. وقد منح اتفاق تامنراست الشمال وضعا خاصا، بالإضافة إلى مزيد من القوة السياسية والإدارية التي منحت للسكان المحليين. كما نص الاتفاق أيضا على تقليل الوجود العسكري في الشمال؛ ونزع سلاح الإدارة؛ وتفكيك العديد من المراكز العسكرية؛ والانسحاب العسكري من مناطق الرعي، فضلاً عن المناطق المكتظة بالسكان؛ ومنح قرابة 50بالمائة من برنامج التنمية المقبلة إلى المناطق الشمالية. وفي ذلك الوقت، فإن محتوى هذا الاتفاق لم يتم الكشف عنه علنًا خشية عدم قبول الجنوب له[1].

لكن هذا الاتفاق عرف بعض النقائص أهمها أنه لم يضم كل طوارق مالي مما ادى إلى عودة العنف السياسي في المنطقة، و على الرغم من الانقلاب الذي حدث على حكومة مالي في مارس 1991، إلا أن الحكومة الجديدة اعربت عن تمسكها باتفاق تمنراست، لكن الأمور تعقدت أكثر على أرض الواقع مع ميلاد تنظيمين متمردين جديدين هما: "**الجبش الثوري لتحرير الأزواد**" و "**الجبهة الشعبية لتحرير الأزواد**".

و على إثر ذلك تدخلت الدبلوماسية الجزائرية للوساطة فعقدت عدة لقاءات كان أولها لقاء الجزائر العاصمة الأول مع الحكومة المالية يومي 29 و 30 ديسمبر 1991، ثم تلاه لقاء الجزائر العاصمة الثاني بين 22 و 24 جانفي 1992 و الذي جمع كل ممثلي الطوارق مع ممثلي الحكومة المالية و الذي انتج اتفاق وقف اطلاق النار و تبادل المسجونين، و أخيرا لقاء الجزائر العاصمة الثالثة الذي كان بمثابة الأرضية الصلبة التي تم من خلالها التوقيع على "الميثاق الوطني" بالعاصمة المالية بماكو بتاريخ 11 أفريل 1992. و الذي اعتبر وقتها أنه انجاز عظيم نتاج اجماع و نقاش وطني صادق[2].

---

[1]Stephanie Pezard, Michael Shurkin, Achieving Peace in Northern Mali (Past Agreements, Local Conflicts, and the Prospects for a Durable Settlement). Santa Monica: RAND Corporation, 2015. P 36.

[2] علالي حكيمة، البعد الأمني في السياسة الخارجية –نموذج الجزائر–، مذكرة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011/2010، ص 175.

و مع ازدياد وتيرة العنف المسلح سنة 2006، وجدت الدبلوماسية الجزائرية نفسها مجبرة على التدخل مرة أخرى و العودة للعب دور الوساطة و التي كللت هذه المرة بتوقيع "اتفاق السلام" بالجزائر في جويلية 2006، و بإشراف من رئيس الجمهورية الجزائرية 'عبد العزيز بوتفليقة" ، و تم إلحاق هذا الاتفاق بثلاث بروتوكولات تنظيمية. و على الرغم من ذلك اشتدت حدة النزاع مرة أخرى في مارس 2008، بسبب الاتهامات المتبادلة بعدم تطبيق بنود الاتفاق، و على هذا الأساس قامت الجزائر و على مدار أربعة أيام، 24 -27 جويلية 2008، بالرجوع إلى طاولة المفاوضات بصفة الوسيط، حيث تم التوقيع على اتفاق لوقف إطلاق النار[1].

ولم تتوقف الوساطة الجزائرية منذ ذلك الوقت إلى اليوم، فقد شهدت الساحة المالية تصعيدات متسارعة أبرزها سقوط الشمال في أيدي الجماعات الأزوادية المسلحة في جانفي 2012، و الذي تلاه اعلان استقلال الشمال عن مالي حيث قالت الحركة الوطنية لتحرير ازواد في بيان على موقعها الالكتروني انها قررت "باسم الشعب الازوادي الحر"، "بشكل لا رجعة فيه اعلان استقلال دولة ازواد"، واكدت الحركة في بيانها "اعترافنا بحدود دول الجوار واحترامها" و"الانخراط الكامل في ميثاق الامم المتحدة"، كما تعهدت "بالعمل على توفير الامن والشروع في بناء مؤسسات تتوج بدستور ديموقراطي لدولة ازواد المستقلة"، داعية المجتمع الدولي الى "الاعتراف بازواد دولة مستقلة بدون تأخير"[2].

و قد قوبل هذا الاعلان بالرفض التام من اغلب دول الجوار و القوى الكبرى، و التي دعت لاحترام وحدة مالي، و كذا لأن الحركة الوطنية لتحرير الأزواد لا تسيطر وحدها على كل الأراضي، فقد سقطت مدينة غاو في يد مسلحي حركة التوحيد والجهاد في غرب افريقيا بعد أن هزموا الجبهة الوطنية لتحرير أزواد التابعة لجماعة الطوارق المتمردة. ويضيف انتصار حركة التوحيد والجهاد في غرب افريقيا إلى الانتصارات التي حققتها حركة أنصار الدين الإسلامية

---

[1] مرجع سابق ، ص 176.

[2] نقلا عن: https://www.france24.com/ar/20120406-mali-coup-touareg-independance-north-country-france-24-exclusive ، بتاريخ 2023/08/04، 02:39.

والتي تسيطر منذ إبريل/ نيسان الماضي على مدينتين رئيسيتين في الشمال، هما كيدال وتمبكتو.[1]

و تعد حركة التوحيد و الجهاد اقوى حركة ارهابية في المنطقة حسب التصنيف الجزائري، وهي المسؤولة عن اختطاف الدبلوماسيين الجزائريين في مدينة غاو و التي على اثرها تم اعدام نائب القنصل "الطاهر تواتي"، و لا تقل عنها حركة أنصار الدين خطورة، فهي معروفة بتحالفاتها مع تنظيم القاعدة في بلاد المغرب العربي، و أكدت ذلك بتعيينها يحي أبو الهمام أمير كتيبة الفرقان التابعة لجماعة القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي أميرا على مدينة تمبوكتو، كما اعلن المتحدث باسمها عمر حاماها في بيان تسلمت وكالة فرانس برس نسخة عنه ان "حربنا جهاد وحرب شرعية باسم الاسلام. نحن ضد حركات التمرد وضد الاستقلالات. نحن ضد كل الثورات التي ليست باسم الاسلام. جئنا لنطبق شعائر الاسلام"[2].

و قد كان رد فعل الجزائر على لسان احمد اويحي رئيس حكومة الجزائر الجارة الشمالية والقوة العسكرية الاقليمية لصحيفة لوموند الفرنسية الجمعة ان الجزائر "لن تقبل ابدا بالمساس بوحدة وسلامة اراضي مالي".

وحذر اويحي من ان اي تدخل اجنبي لن يؤدي سوى الى "انزلاق" الوضع. واشار الى ان "الوضع (في مالي) مقلق جدا. فهو بؤرة توتر على حدودنا" مذكرا بان الجزائر تتقاسم "حوالي الف كيلومتر" من الحدود مع مالي.

واكد رئيس الوزراء الجزائري الذي سبق ان لعب دور الوسيط في ازمة الطوارق ان الجزائر "تدعم الحل عبر الحوار ولن تقبل ابدا بالمساس بوحدة وسلامة اراضي مالي".

واعلن ان القيادة العسكرية الموحدة لهيئات اركان جيوش دول الساحل ستعقد اجتماعا "في الايام المقبلة" لبحث الوضع في مالي[3].

---

[1] نقلا عن: https://www.bbc.com/arabic/worldnews/2012/06/120629_gao_extremists، بتاريخ 2023/08/04، 02:59.

[2] فرونس 24، مرجع سابق.

[3] مرجع سابق.

و لم تهدأ الجهود الجزائرية مع تفجر الأحداث في شمال مالي من أجل ايجاد حل سلمي للنزاع القائم، و استطاعت أخيرا الوصول إلى اتفاق بين المتمردين و الحكومة المالية في 21 ديسمبر 2012، و الذي اعتبرته الجزائر اللبنة الأولى للوصول إلى حل شامل، و استطاع هذا الاتفاق الفصل بين متمردي الأزواد عن تنظيم القاعدة و حركة التوحيد و الجهاد، ساعية لمنع أي مبرر للتدخل الأجنبي الذي من الممكن يزيد الطينة بلة بإعطاء المبرر لرفع راية الجهاد في المنطقة، لكن هذه الجهود باءت بالفشل بعد التدخل الفرنسي في 11 يناير 2013 في عملية اطلقت عليها اسم "عملية سيرفال أو القط المتوحش" .

في النيجر، التي يتكون إقليمها من ثلاثة أقطاب؛ في الغرب أين توجد قبائل الجرمة والسونغهاي (22%من السكان)، في الوسط والشرق حيث توجد قبائل الهاوسا (56%من السكان)، وفي الشمال أين نجد حوالي 10%من السكان من قبائل التوارق تطالب بثلاثة أرباع الإقليم، فإنه مثل مالي، تحمل التمردات الدائمة للتوارق ضد الجيش النظامي والسلطات المركزية تهديدات وجودية للأمن الجزائري. وقد تحملت الجزائر عبء الهجرات المكثّفة للنيجريين نحو صحرائها، سواء بسبب الجفاف أو بسبب الصدامات بين الجيش والمتمردين التي بدأت في نهاية الثمانينيات واشتدت في مطلع عقد التسعينيات إلى أن تمّ التوقيع بمدينة غرداية بالجزائر على هدنة لمدة 15يوما في أيار/مايو 1992،انعقد خلالها لقاء بين وفد عن حكومة النيجر ووفد من ممثّلي التوارق في 27من الشهر عينه، ولكن هذه المرة في باريس عوضًا عن الجزائر. ولم تفلح الهدنة الأولى في تحقيق السلام وتوجب انتظار حزيران/يونيو 1993لعقد هدنة أخرى ورفع حالة الطوارئ المفروضة في شمال البلاد والشروع في مفاوضات بين الطرفين سمحت لهما بالتوصل إلى اتفاق سلام في نيسان/أبريل 1995 وقد ساهمت الجزائر في إنجاح المفاوضات بين الطرفين لتوقيع هذا الاتفاق الذي تضمن منحهم نوعا من التسيير اللا مركزي ،نزع تسلّح قوات الأزواد وجمعها في الجيش النظامي وخطّةً لإعادة إدماج اللاجئين. لكن الاضطرابات المتجددة حالت دون احترامه وسمحت الوساطة الجزائرية مرة أخرى بالتوصل إلى اتفاق سلام في أواخر 1997. وفي سنة

2000، تمّ الاحتفال رسميا بنهاية الحرب[1]

3-2- السياسة الأمنية الجزائرية في مواجهة الظاهرة الإرهابية بمنطقة الساحل:

نظرا للتطور النوعي و الكمي في التهديدات الأمنية بمنطقة الساحل و الانكشاف الأمني لجنوب الجزائر، و الذي احدثه انهيار نظام معمر القذافي الليبي و الفشل المؤسساتي على مستوى دولة مالي، فقد سعت الجزائر لحماية نفسها و حماية افضليتها في عمقها الاستراتيجي و ذلك على ثلاث مستويات هي :

أولا: المستوى الداخلي: و ذلك عن طريق رفع قدراتها العسكرية و الأمنية لتأمين حدودها من أي اختراق ارهابي، ونظرا لشساعة المساحة التي تميز الناحيتين العسكريتين(Régions Militaires) الرابعة والسادسة عمدت وزارة الدفاع الوطني إلى إستحداث قطاعين عملياتيين) ،(Sécteur Opérationnel)الأول شمال شرق عين أمناس بالناحية العسكرية الرابعة المتواجد مقرها في ولاية ورقلة التي تضم الحقول البترولية بحاسي مسعود، والثاني بمنطقة برج باجي مختار بالناحية العسكرية السادسة الذي يتواجد مقرها في تامنراست التي تضم مقر لجنة قيادة الأركان المشتركة[2] .

كل تلك الإجراءات وتزامناً مع حادثة تيقنتورين في 2013كانت تمهيدا لخلق ناحية عسكرية سابعة مقرها ولاية إليزي، حيث أنجزت العشرات من الثكنات ومراكز المراقبة وتهيئة مهابط للطائرات العمودية في إطار مخطط أمني دفاعي على محور برج باجي مختار وتينزاواتين في الحدود الجنوبية، ومحور تينالكوم (Tinalkom)بجانت على الحدود الشرقية.

وبهدف ضمان تواجد عسكري مكثف على طول الحدود عمدت القيادة العسكرية إلى تدعيم مختلف الوحدات المرابطة على الحدود الجنوبية، بوحدات عسكرية جديدة من مختلف القوات البرية والجوية والدرك والقوات الخاصة، فمنذ سنة 2011قامت الجزائر بتثبيت حوالي 7000من قوات الدرك الوطني حراسالحدود -Gendarmerie Gard)

---

[1] حسام حمزة، المقاربة الأمنية الجزائرية لمواجهة التهديدات الأمنية في إقليم الساحل الإفريقي 1991-2015، اطروحة دكتوراه تخصص علاقات دولية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03، 2018/2017، ص 304.

[2] بودن زكرياء، مرجع سابق، ص 144.

Frontières) GGF على الحدود الشرقية مع ليبيا كإستراتيجية دفاعية، كما قامت بتدعيم الناحيتين العسكريتين الرابعة والسادسة بحوالي عشرون ألف(20.000) من قوات الجيش الوطني الشعبي وتثبيتها على مختلف النقاط الحدودية[1].

قامت الحكومة الجزائرية على غرار الحكومات في مختلف أنحاء العالم سواء كانت حكومات دول متقدمة أم نامية، بالتكيف مع عصر المعلومات والعولمة، وذلك ببذل جهود كبيرة خلال العقود الأخيرة لدمج وسائل الإعلام والتواصل الجديدة في سياستها الأمنية، وأصبحت إدارة أمن الحدود اليوم المستندة إلي التكنولوجيا أمرا حتميا، لما تقدمه التكنولوجيات الحديثة والرقمنة الإلكترونية و كذا المعلومة الجغرافية من معطيات أمنية وخدمات معلوماتية ضرورية لمتابعة حالة أمن الحدود الجزائرية، كالاعتماد على أنظمة تحديد المواقع (نظام "الج بي اس" GPS) وغيره ، تحديد الخطوط والمساحات الجوارية، متابعة التمركز السكاني والعمراني على الحدود، إضافة إلى رسم الطرق وتوضيح المسالك الرئيسية والفرعية الرابطة بين المناطق وغيرها، الأمر الذي يسهل التعامل مع المسائل الأمنية على الحدود ومواجهة التهديدات الأمنية العابرة لها والحد منها بشكل مرن و أكثر احترافية، و كل هذا يتم بناء على يسمى بالحدود الذكية " Smart Borders " و أنظمة المراقبة المتنقلة المتاحة تجارياً، وأنظمة الطائرات من دون طيار، وأجهزة التصوير الحراري، وأنظمة أبراج المراقبة بالفيديو عن بعد، التي تشكل سندا داعما لعمل الوحدات المكلفة بحراسة وأمن الحدود البرية للجزائر و مواجهة مختلف أنواع الجريمة المنظمة خصوص التهريب منها[2].

وبمطلع 2012على طول الحدود الليبية والنيجرية والمالية تم تثبيت أكثر من ثلاثون قاعدة جديدة لقوات الدرك الوطني، منها قاعدة جوية (Base Aérienne) من أجل إستخدامها كغطاء جوي فعّال لمراقبة الحدود الطويلة والمنطقة الصحراوية الشاسعة، كما تم

---

[1] مرجع سابق، ص 145.

[2] نور الدين دخان،عيدون الحامدي، "مسار تأمين الحدود الجزائرية: بين الإدارة الأحادية والصيغ التعاونية الاقليمية"، **دفاتر السياسة و القانون**، العدد 14،جانفي 2016. ص 177.

تدعيم هذه القاعدة بثلاثة آلاف (3000) من قوات التدخل السريع المحمولة جواً عن طريق المروحيات[1].

و نظرا لصعوبة المسالك الصحراوية و شساعتها، فقد قامت الجزائر بتجنيد شبابها الصحراوي عبر فتح مجال التجنيد في مختلف مؤسساتها الأمنية و تسهيل اندماجهم فيها للإستفادة أكثر من خبراتهم و معارفها بتضاريس المنطقة لتحسين الأداء في مراقبة الحدود.

ثانيا: على المستوى الإقليمي: لقد تماشت الجزائر مع تطور الظاهرة الارهابية بالمنطقة، والتي تشهد انسحاب الجماعات الإرهابية نحو العمق الصحراوي مستغلة شساعة المنطقة وتشعب تضاريسها، و كذا ضعف الأجهزة الأمنية لأغلب دول الساحل خاصة مالي و التي يعتبرها أغلب الباحثين كمثال قائم للدولة الفاشلة.

لذا فقد تبنت الجزائر استراتيجية جديدة في المنطقة مبنية على مبادئها الثابتة وهي احترام السيادة الوطنية للدول و نبذ أي تدخل أجنبي يعقد المشهد الإرهابي أكثر فأكثر، و من جهة أخرى مكافحة و محاربة مسببات هذه الظاهرة المتمثلة في الفقر و التهميش و التطرف الديني. و يمكن تلخيص المقاربة الجزائرية الجديدة في المحاور التالية:

- **التعاون الأمني مع دول منطقة الساحل**: تأسيس مجلس رؤساء أركان دول الساحل في الإجتماع المنعقد في تمنراست شهر أوت :2009 المجلس الذي يضم كل من الجزائر، مالي، موريتانيا، النيجر، تبعه اجتماع رؤساء أركان الدول المعنية في 26سبتمبر ،2010والذي يهدف إلى[2]:
  - تقييم الوضعية الأمنية في منطقة الساحل.
  - تبادل وتحليل المعلومات بهدف إعداد حصيلة وافية للنشاطات والأعمال المنجزة للشروع في تجسيد إستراتيجية موحدة لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

[1] مرجع سابق، نفس الصفحة.

[2] ناصر بوعلام، "دور الجزائر الإقليمي بين المعيارية ومقتضيات البيئة الجيو – أمنية في منطقة الساحل"، مجلة مدارات سياسية، المجلد 01 العدد 04، مارس 2018، ص ص 205،206.

حيث شهد هذا الس تطورات كبيرة تمثلت في عديد الانجازات المحققة، كوضع وتبني النصوص القانونية، وكذا التنصيب الرسمي للجنة الأركان العملياتية المشتركة خلال اجتماع تمنراست في 21افريل 2010.

كل هذاكان ثمرة للرؤية المشتركة لرؤساء أركان أعضاء اللجنة والتي تتخلص مهامها في[1]:

- ضمان تنسيق وإدارة عمليات مكافحة الإرهاب والجريمة العابرة للحدود في المنطقة.
- وضع اتصال مؤمن لتبادل المعلومات الأمنية في الوقت اللازم.

ففي اجتماع لس رؤساء أركان دول الساحل، والذي تم فيه تقديم جملة من التوصيات التي تمحورت بالأساس حول:

- الدعوة الملحة إلى ضرورة مواصلة التنسيق الأمني وتكثيف التبادل الاستعلامي في إطار العمل المشترك لدول المنطقة.
- التأكيد على وضع أساس الاستقرار الدائم من خلال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.
- وضع الأطر القانونية الضرورية الكفيلة بتفعيل التعاون العسكري.

ففي هذا الإطار دعت الجزائر إلى التأكيد على الالتزام بالتعامل الجماعي مع التهديدات الأمنية، بالإضافة إلى التأكيد على أن المشكلة الأمنية يمكن التصدي لها دون حاجة لتدخل أي بلد أجنبي يفتقر للانتماء الجغرافي المباشر، حفاظا على مسار متكامل ومندمج، يرتكز على مقاربة محلية تأخذ بالاعتبار كل المعطيات والتطلعات المستقبلية لبلدان وشعوب المنطقة[2].

و رغم تكوين لجنة الاركان العملياتية المشتركة و التي رحبت بها جل القوى الكبرى، إلا أنها لم تكن لها آثار قوية على أرض الواقع، و هذا يرجع لضعف الأجهزة الأمنية بدول جنوب الساحل و كذا الفساد المستشري فيها و ارتباط بعض اعضائها بعصابات التهريب، فلم تجد الجزائر الحليف القوي الذي يساعدها في حربها على الإرهاب.

---

[1] مرجع سابق، ص 206.

[2] مرجع سابق، نفس الصفحة.

بالإضافة الى ذلك فهناك نوعا من عدم الثقة بين الأعضاء، فالجزائر تتخوف من الروابط القوية بين انظمة مالي و النيجر مع فرنسا، و بالتالي فهي تتخوف من تسريب المعلومات إلى القيادات الفرنسية، أما من الجانب الآخر فدول المنطقة يعتبرون أن الجزائر هي المسؤول الأول عن وجود تلك المنظمات الإرهابية بحكم أن أغلب القيادات الإجرامية جزائرية خالصة.

- محاربة التطرف الديني في منطقة الساحل: إن النفوذ الديني والروحي للجزائر بدول إفريقيا والمتجذر عبر التاريخ، جعل الدبلوماسية الجزائرية خلال السنوات الأخيرة تسعى إلى الاعتماد عليه باعتباره محدد من المحددات التي تربط الجزائر بمحيطها الإفريقي، فالدور الدبلوماسي الذي تقوم به الطرق الصوفية وخاصة الزاوية التيجانية في العلاقات بين دول الساحل، غرب إفريقيا وشمال إفريقيا يشير إلى مكانتها في التأثير، وحتى توجيه هذه العلاقات الإقليمية، لذلك تحاول الجزائر في بعض الأحيان إحياء الطقوس التيجانية)سيدي أحمد التيجاني من أصول جزائرية،(حيث قامت بعقد مؤتمر دولي ما بين 23و 25نوفمبر من سنة .2006جمعت فيه الإخوان التيجانيين من كل أنحاء العالم باستثناء التيجانيين المغاربة، نظرا لاشتداد التنافس بين الجزائر والمغرب عليها بإعتبار أن كل طرف يعتبر نفسه أولى بها، فالأولى تنسبها إليها باعتبار أن مؤسسها جزائري المولد، أما لمغرب تنسبها إليها باعتبار أن مؤسسها دفن في مدينة فاس المغربية[1].

عليه فإن المجال الديني والروحي لم يسلم من المنافسة بين المغرب والجزائر، هذه الأخيرة التي أدركت مؤخرا مدى فعالية الطريقة التيجانية وسعت إلى بسط نفوذها عليها، بمحاولة منها استقطاب أتباع هذه الطريقة المنتشرين في مختلف أنحاء العالم والذي يبلغ عددهم حوالي 350مليون مريد هذا من حيث الكم، أما من حيث الكيف فيتجلى في قدرة هذه الطريقة على لعب أدوار دبلوماسية في قضية الوحدة الترابية، بالإضافة إلى قدرتها على تربية الأجيال على المحبة والسلام والوئام، ونبذها لكل أشكال العنف و"الإرهاب"

[1] ناصر بوعلام، مرجع سابق، ص ص 214،215.

و"التطرف". محققة بذلك وحدة روحية وهوية ثقافية تجمع شعوب إفريقيا وقبائلها وأجناسها، وحدة تجمع بين المادة والروح، العلم والعمل، الدين والدنيا. أي أنها تدعو إلى إحلال السلم والتسامح والإعتدال والوسطية وتنبذ كل أشكال "التطرف"و" الإرهاب".

ولا يمكن تجاهل جهود الجزائر في توسيع نشاطها الديني في مكافحة الإرهاب والتطرف من النشاط الرسمي إلى النشاط غير الرسمي، حيث ظهر ذلك حشد مواردها لإنشاء تنظيم ديني بطابع إقليمي متمثلا في رابطة العلماء والأئمة في منطقة الساحل". سنة 2013 لدعم المدارس الصوفية وزعمائها، والعمل على تطوير برامج تكوينية خاصة بالأئمة ودعاة وعلماء إفريقيا بهدف الحد من انتشار الأيديولوجيات المتطرفة، وتشمل هذه البرامج كل الفاعلين الدينيين في عموم إفريقيا بما في ذلك الديانات الأخرى من غير المسلمين. وتسعى الرابطة إلى نقل التجربة الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب والتطرف إلى عموم إفريقيا لتتجاوز الدول الأعضاء. فبالإضافة للجزائر، تضم الرابطة ممثلين عن موريتانيا، مالي، نيجيريا بوركينافاسو كوت ديفوار ، السنغال جمهورية غينيا، وقد ركزت فيها على الجانب التكويني والدعوي من خلال ورشات إقليمية تتناول مواضيع مرتبطة بمكافحة الأيديولوجيات المنحرفة والمتطرفة ولكن استراتيجيات الرابطة تبقى قاصرة إذا أهملت معالجة المظالم الاجتماعية والاقتصادية في برامجها الإقليمية[1].

- الدبلوماسية التنموية الجزائرية: تقع هذه الرؤية للتنمية كعامل محقّق للأمن في أصل الدمج الجزائري بين مبتغى تعزيز وإنفاذ السلام وشرط تحقيق التنمية، وبصفة أخص،في وضعيات ما بعد النزاع. كان هذا المضمون بادياً في حديث الرئيس بوتفليقة عن حالات النزاع ومسارات تسويتها في عدة بلدان إفريقية حين أعقب كلامه حول هذا الموضوع بمطلب "إيلاء عناية خاصة بالبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية لوقايتها من معاودة الوقوع في النزاعات، فمن الأهمية بمكان أن نرافقها وندعمها في تنفيذ خطط إعادة بنائها وتنميتها في مرحلة ما بعد النزاع تعزيزا للسلم المستعاد"[2].

---

[1] بن يزة يوسف، فريجة عبد الرحمان، "استخدام الدين في مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل: تجربة الجزائر نموذجا"، **مجلة دراسات و أبحاث**، المجلد 11 العدد 36، جوان 2019، ص 45.

[2] حسام حمزة، مرجع سابق، ص 271.

و يمكن تلخيص الاستراتيجية الجزائرية في بعض النقاط نذكر منها :

- تقنين النشاط التجاري التقليدي للطوارق تجارة المقايضة : تعتبر المقايضة نظاما تجاريا بدائيا يرتكز على مبدأ تبادل البضائع والسلع بين الجماعات والأفراد دون تدخل النقود كوسيلة للتعامل حيث يتم الاستبدال العيني للبضائع وقد أصبح هذا النوع من التجارة نادر الوجود في العالم نتيجة التطور الكبير في أساليب المعاملات التجارية والتطور التكنولوجي الكبير في مختلف جوانب الحياة وهي بمفهوم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 14/12/1994 تكتسي طابعا استثنائيا وتهدف فقط لتموين السكان المقيمين بولايات الجنوب أدرار، إليزي تندوف وتمنراست وتتم تجارة المقايضة مع دولتي النيجر ومالي[1].
- المعرض التجاري اسيهار يعتبر هذا المعرض تظاهرة تجارية مهمة على مستوى ولاية تمنراست وحدث إقليمي كبير يجمع المتعاملين الإقتصاديين الجزائريين ومتعاملي الدول الإفريقية الصحراوية حيث تلتقي فيه البضائع وتتمازج فيه الثقافات لترتسم معالم الترابط التجاري والثقافي، وينعقد هذا المعرض التجاري الدولي مرة واحدة سنويا لمدة لا تتجاوز 21 يوما، يحدد السيد الوالي المختص إقليميا فترة انعقاده أما من إجرائيا فيخضع لشروط تجارة المقايضة نفسها مع إضافة بعض الالتزامات الملقاة على عاتق التجار[2].
- مشروع الطريق السيار العابر للصحراء يربط هذا الطريق بين خمسة بلدان الجزائر مالي النيحر نيجيريا تشاد تونس ويساهم في زيادة نسبة المبادلات التجارية بين هذه البلدان وتحسين الظروف المعيشية لشعوب المنطقة فكسر العزلة عن المناطق الصحراوية وتطوير المبادلات التجارية والثقافية بين الشعوب الجارة تمثل الأهداف

[1] بشكيط خالد، "المقاربة التنموية في مواجهة التحديات الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2019/2018، ص 225

[2] مرجع سابق، نفس الصفحة

المحورية لتحقيق هذا المشروع الأفريقي الكبير وهو ما من شأنه الإسهام في تحقيق الأمن[1].

- مشاريع أنابيب نقل البترول والغاز وكابل الألياف البصرية: يربطان بين نيجيريا والجزائر مرورا بالنيجر ومالي كما أن الطرق التي تمر عبرها أنابيب نقل الغاز والبترول تفرض عليها رسوم و أتوات توجه لتنمية تلك المناطق الحدودية. بالإضافة إلى مباشرة الجزائر ومند فترة تمويل عمليات حفر أبار المياه وكذا مراكز التكوين الاحترافي والمراكز الصحية خصوصا في شمال مالي والنيجر[2].

بالاضافة الى ذلك فقد قامت الجزائر سنة 2013 بإلغاء ديون بقيمة 902 مليون دولار على 14 دولة الأقل نموا عضو في الاتحاد الإفريقي، بمناسبة الذكري الخمسين لإنشاء منظمة الوحدة الإفريقية في العام 1963 التي تحولت في العام 1999 إلى الاتحاد الإفريقي.

وكشف بيان لوزارة الخارجية الجزائرية، أن القرار يمس كل من البنين وبوركينا فاسو والكونغو، إثيوبيا، غينيا، غينيا بيساو، موريتانيا، مالي، موزمبيق، النيجر، ساو تومي وبرانسيبي، السنغال، السيشل وتنزانيا وتعتبر جمهورية موريتانيا، الدولة العضو في اتحاد المغرب العربي، أكبر مستفيد من قرار الحكومة الجزائرية، حيث استفادت من إسقاط ديون بقيمة 250 مليون دولار[3].

ثالثا. على المستوى الافريقي و الدولي: سعت الجزائر منذ قدوم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى استعادة مكانتها الدولية، و استغلت تجربتها المريرة في مكافحة الإرهاب للتسويق لها

---

[1] مرجع سابق، نفس الصفحة

[2] مرجع سابق، ص 226.

[3] نقلا عن:
https://www.alarabiya.net/aswaq/economy/2013/05/29/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%AA%D8%B4%D8%B7%D8%A8-%D8%AF%D9%8A%D9%88%D9%86-14-%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%A5%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%82%D9%8A%D9%85%D8%A9-902-%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%B1، بتاريخ 2023/08/10، 02:11.

وتقديم نفسها كصاحبة الخبرة في هذا المجال و التي تملك من الرصيد المعلوماتي لمساعدة الدول المتضررة من الظاهرة الإرهابية التي أصبحت ظاهرة عالمية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001.

احتضنت الجزائر في منتصف جويلية 1999قّمة منظّمة الوحدة الإفريقية ال 35 وصادقت على معاهدة مكافحة الإرهاب التي طرحتها، وتدعم توّجه الجزائر هذا بتبنيها أيضا معاهدة الاتحاد الإفريقي حول عدم الاعتداء والدفاع المشترك التي أقّرها المؤتمر الرابع لمجلس الاتحاد الإفريقي المنعقد بأبوجا بنيجيريا في جانفي 2005.

من بين أهم ما جاءت به إتفاقية الجزائر لمكافحة الإرهاب هي[1]:

- إلتزام كل دولة بضمان أمن مواطنيها.
- العمل على منع دخول و تكوين الجماعات الإرهابية في إقليم الدولة.
- خلق نظم اتصالية بين دول الساحل من أجل التبادل السريع للمعلومات عن مكان تواجد الجماعات الإرهابية.
- العمل على تجفيف مصادر تمويل الجماعات الإرهابية.

ومن أجل تفعيل هذه القرارات قّرر الإتحاد الإفريقي وضع نظام عملياتي مشترك لجمع وتحليل المعلومات وتقديم تقارير دورية للإتحاد. كما تم التوقيع على بروتوكول اضافي ساهمت الجزائر في صنعه لمكافحة الإرهاب و المصادق عليه سنة 2004 من قبل رؤساء الدول الإفريقية.

و قد انشئ وفق هذا البروتوكول الإضافي "المركز الإفريقي للدراسات و البحوث حول الإرهاب" و الذي احتضنت مقره العاصمة الجزائرية سنة 2004، وأنيط به ملء الفراغ في مجال الدراسة، البحث، التكوين والإنذار على مستوى إفريقي ، وتقديم اقتراحات من أجل تدعيم الترسانات القانونية الوطنية في القارة الإفريقية بنصوص تساهم في مكافحة ووقاية أكثر فعالية من الإرهاب وذلك بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الإفريقي. ويعتبر المركز حاليا هيكلا مركزيا للمعلومات والدراسات والتحليلات المتعلقة بالإرهاب والجماعات الإرهابية وقطبا لتطوير برامج بناء القدرات في مجال مكافحتهما. كما يعد مخبرا لإنضاج الأفكار وفضاء

[1] بن عائشة محمّد الأمين، "الهندسة الدبلوماسية الإليمية الجزائرية في الساحل الإفريقي (دراسة حالة الأزمة في مالي) 2012-2016"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الجزائر 3، 2017/2016، ص 272

للتفاعل والتعاون فيما بين الدول الأعضاء والآليات الإقليمية في نطاق الحوار والتشاور، وهو بهذا يضطلع بدور مهم في بناء التصورات حول الإرهاب وفي توجيه جهود الاتحاد الإفريقي في مجال مكافحته، كما يعمل بالتعاون مع عدد من الشركاء الإقليميين والدوليين على ضمان تنسيق جهود التعاون التقني لمكافحة الإرهاب في القارة[1].

و في مجال تعاون الشرطة الإفريقية أنشأت الجزائر الآلية الإفريقية للشرطة (افريبول) بحيث تمت المصادقة على تشكيلتها من قبل رؤساء الشرطة الإفريقية، و تهدف قوة الشرطة الإفريقية التي يقع مقرها بالجزائر العاصمة إلى تعزيز التعاون بين قوات الشرطة الإفريقية للرد على تهديدات أمنية على غرار الإرهاب و تهريب المخدرات و المتاجرة بالبشر و الجريمة الإلكترونية[2].

و من جهة أخر تم إنشاء مجلس السلم والأمن للإتحاد الإفريقي مؤخرا للجنة رؤساء خمسة دول (الجزائر و جنوب إفريقيا و نيجيريا و بينيا الإستوائية و إثيوبيا) و تتمثل مهمة هذه اللجنة التي تترأسها الجزائر في ''قيادة'' العمل الإفريقي في مجال مكافحة الإرهاب[3].

و لم تكتفي الجزائر بهذا المسار الدولي في سبيل بناء نظام تشريعي عالمي ضد الإرهاب، و بل انطلقت في تبني مسار آخر يتمثل في تجفيف منابع التمويل على الجماعات الإرهابية، حيث ركزت على تجريم دفع الفدية و ذلك بعد النشاط المتزايد لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب العربي في تجارة الإختطاف و دفع الفدى، حيث صرح مستشار رئيس الجمهورية كمال رزاق بارة: "تحصل ما بات يعرف بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي على أكثر من 50 مليون أورو من مجموع الفديات التي تدفعها الدول الغربية نظير إطلاق سراح رعاياها المختطفين، فضلا عما يزيد عن 100 مليون أورو حصلتها على شكل خدمات و هبات غير مباشرة"[4].

و هذا ما يؤكده تحقيق أجرته صحيفة نيويورك تايمز الذي نشرته في 2014/07/28، حيث تم دفع ما يقارب 125 مليون دولار للمنظمات الإرهابية منذ 2008، كان نصيب تنظيم

---

[1] حسام حمزة، مرجع سابق، ص 280.

[2] بن عائشة محمد الأمين، مرجع سابق ، ص 273.

[3] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[4] Serge Daniel, AQMI Al-Qaida au Maghreb islamique: L'industrie de l'enlévement. Paris: Fayard, 2012, P 110.

القاعدة منها حوالي 66 مليون دولار مصدرها الدول الأوربية باستثناء بريطانيا التي رفضت الدفع، و تعتبر فرنسا استنادا لهذا التحقيق أكبر ممول لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي و ذلك بدفعها 58.1 مليون دولار منذ 2008، و 44.4 مليون دولار بين سنتي 2010 و 2013. و نتيجة لذلك فإن تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي يمول بالكامل من أموال الفديات المقدمة من البلدان الغربية[1].

و بناءا على هذه الحقائق سعت الجزائر إلى استصدار قرار أممي يجرم دفع الفدية و اعتباره نوعا من أنواع تمويل الجماعات الإرهابية، و لتحقيق ذلك نجحت الجزائر في اقناع الدول الإفريقية بتبني مسعاها، إذا دعى مؤتمر الاتحاد الإفريقي المنعقد في سرت الليبية في دورته الثالثة عشر في جويلية 2009 إلى ضرورة تعزيز و اعتماد تدابير ملزمة قانونا لمكافحة دفع الفدية إلى الجماعات الإرهابية، كما أدان بشدة دفع الفدية من أجل إطلاق سراح الرهائن، و وجه دعوته إلى المجتمع الدولي من أجل تجريم دفع الفدية للإرهابيين، كما ناشد مجلس الأمن اعتماد قرار ملزم ضد دفع الفدية.

و قد استجاب مجلس الأمن للطلب الإفريقي بإصدار القرار 1904 الصادر بتاريخ 2009/12/17، و الذي أعرب في ديباجته عن قلقه من ازدياد عمليات الإختطاف الأشخاص من قبل التنظيمات الإرهابية من أجل مبادلتهم بالأموال، أو انتزاع تنازلات سياسية، حيث لم يذكر في هذا الصدد الفدية بالإسم، و عند عرضه للتدابير الواجب اتخاذها من أجل تجفيف منابع تمويل الإرهاب، تطرق إلى مجموعة الإجراءات منها تجميد الأموال والأصول المالية لهذه الجماعات، بما في ذلك الأموال المتأتية من ممتلكات تخصهم، أو تخص أفراد يتصرفون نيابة عنهم أو يأتمرون بأمرهم ...إلخ و لم يذكر الفدية كمصدر من مصادر هذه الأموال[2].

إن ما يؤخذ على هذا القرار عدم تضمنه لآلية تضع محتواه حيز التنفيذ، لذا فإن الافتقار إلى وسيلة قانونية لتطبيق القرار يجعل إلزامه من الناحية القانونية نسبي فالدول هي التي تطبقه

---

[1] بوحملة كوثر، مسعى الجزائر في تجريم دفع الفدية للجماعات الإرهابية الواقع و المستجدات، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية، العدد الثالث المجلد 01، ص 168.

[2] مرجع سابق، ص 175.

بمحض إرادتها، و إن لم تطبقه فلا تتحمل المسؤولية الدولية، ما يعني أن مسعى تجريم دفع الفدية هذا لا يزال في بدايته[1].

و قد سعت الجزائر في الدخول إلى الحرب العالمية على الإرهاب التي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، و حاولت كما أسلفنا سابقا إعتماد تجربتها الفريدة في مكافحة الإرهاب كنموذج و مثال يحتذى به، و نظمت عدة ندوات دولية لتقديم هاته التجربة للعالم، كما شاركت في مختلف المناسبات العالمية التي تتناول الإرهاب الدولي، وخير دليل على ذلك مشاركتها في النتدى العالمي لمكافحة الإرهاب الذي أسسته 29 دولة بالإضافة إلى الاتحاد الأوربي بمدينة نيويورك الأمريكية بتاريخ 21 سبتمبر 2011، على هامش إنعقاد الجمعية العامة للأمم المتحدة، قدمته كتابة الدولة الأمريكية على أنه: «هيئة غير رسمية متعددة الأطراف، تسعى لأن تكون إطارا لحشد الخبرات و الموارد الضرورية لمستلزمات مكافحة الإرهابيما يساعد على بلورة سياسة عالمية ضد هذا التهديد».

يقوم المنتدى على مبدأ الرئاسة المشتركة في تسيير هياكله المتمثلة في:

- ✓ لجنة تنسيق على المستوى الإستراتيجي، ترأسها الولايات المتحدة الأمريكية و تركيا ويساعدها خمسة أفواج عمل، يسيرها خبراء و وحدة إدارية تحتضن مقراتها في مرحة الإنطلاق الولايات المتحدة، تمثلت الأفواج الخمسة في[2] :
  - العدالة الجنائية.
  - محاربة التطرف العنيف.
  - تعزيز الطاقات في منطقة الساحل: **عادت رئاستها إلى الجزائر و كندا.**
  - تعزيز الطاقات في منطقة القرن الإفريقي .
  - تعزيز الطاقات في منطقة جنوب آسيا.

و لم تكتفي الجزائر بالجانب الأمني و العسكري لمكافحة الإرهاب، بل انطلقت لتقديم مقاربات و مساعدات للقضاء على مسببات الظاهرة الإرهابية، فطالما آمنت الجزائر أن الفقر

---

[1] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

[2] شوادرة رضا، "المقاربة الأمنية الجزائرية تجاه التهديدات الأمنية التماثلية و غير التماثلية في منطقة الساحل الإفريقي 1999-2016"، أطروحة دكتوراه، تخصص دراسات استراتيجية، جامعة الجزائر 03، اكتوبر 2017، ص 195.

و التخلف الإقتصادي يوفران بيئة خصبة للأفكار المتطرفة، وبما أن الجزائر كانت تترأس منظمة الوحدة الإفريقية فإنها كانت تدرك الدور الذي تتقمصه وقامت بمحاولة إعداد خطة تنموية في إفريقيا وفق المعطيات الجديدة، وفي هذا الاتجاه جاءت مبادرة الرئيس الجنوب إفريقي" تابو مبيكي" بمساعدة الرئيس الجزائري" عبد العزيز بوتفليقة" والرئيس النيجيري"أوبا سانجو " لإعداد خطة تنموية في القارة عرفت باسم الألفية الجديدةإنعاش افريقيا، وتركزت على مبدأ المشاركة حيث تم تحديد القطاعات التي يجب أن تعمل فيها الحكومات والتي يجب أن تكون لها الأولوية على جذب الاستثمارات الأجنبية، وتوجيه القطاع الخاص إليها وهي قطاع التكنولوجيا الجديدة والمعلومات والاتصالات وتعزيز الأمنا وانضمت مصر فيما بعد إلى هذه المبادرة.

مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا المعروفة ب" النيباد "هي رؤية و إطار إستراتيجي لتحديث إفريقيا تم إعداده واجازته بناء على تفويض من منظمة الوحدة الفريقية خلال قمة لوساكا في جانفي 2001، وقد أطلق عليها في البداية المبادرة الإفريقية الجديدة، في أكتوبر 2001، ثم تغّيرت إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، التي جاءت كنتاج للمبادرات السابقة[1].

تضمنت مقدمة المبادرة في حد ذاتها التعريف الآتي: "النيباد هي تعهد القادة الأفارقة يقوم على أساس رِؤية مشتركة يتقاسمون من خلاله القناعة بضرورة تعجيل على الفقر ووضع بلدانهم على خطى النمو المستدام والتنمية، وفي نفس الوقت المشاركة النشطة في الاقتصاد والحياة العالمية السياسية". كما عرفت على أنها دعوة لشراكة من نوع جديد مع الدول المتقدمة بفتح حوار جديد مع شركائها، إذ هي فرصة لإقامة علاقات جديدة قائمة على مبدأ المسؤلية الجماعية من أجل تحقيق أهداف التنمية في القارة[2].

و تتركز أهداف النيباد في :[3]

---

[1] بن عائشة محمّد الأمين، مرجع سابق، ص 273.

[2] هادي يحياوي، مبادرة الحوكمة و التنمية في افريقيا –النيباد أنموذجا–، مجلة العلوم الإجتماعية و الإنسانية، المجلد 6 العدد 2، ص 314.

[3] نفس الرجع، ص 315.

- القضاء على الفقر في أفريقيا.
- ترقية وتمكين المرأة من حقوق أوسع للمشاركة في الحياة العامة.
- القضاء على الجهل والأمية.
- وضع حد أدنى لتحسين النواتج المحلية وقدرته النيباد بـ ٪7.
- تحسين الصحة الانجابية.
- الرفع من الاستثمار في العنصر البشري والعمل على الحد من هجرة الأدمغة إلى السوق الخارجية
- الحد من تبعية الانظمة الافريقية وتحريرها من قيود المديونية.

وتحمل النيباد الشروط الأساسية لتجسيد هذه الأهداف فيما يعرف بشروط التنمية المستدامة من جانبها السياسي وهي:[1]

- الأمن والسلم.
- الديمقراطية.
- حقوق الانسان.
- سلامة الإدارة الاقتصادية.

[1] نفس المرجع، نفس الصفحة.

الفصل السابع

السياسات الجزائرية تجاه قضايا العنف السياسي في الوطن العربي

الفصل السابع السياسات الجزائرية تجاه قضايا العنف السياسي في الوطن العربي

في هذا الفصل سنحاول التطرق لقضايا العنف السياسي في المنطقة العربية لما لها من تأثير على الداخل الجزائري، فطالما كانت الجزائر في علاقة تأثير و تأثر مع باقي المجتمعات العربية، و خير دليل على ذلك مساهمة بعض الدول العربية في الثورة الجزائرية ضد المستعمر الفرنسي، و كذا مساهمة الجزائر الهم العربي الأول و هو القضية الفلسطينية بتقديم كل أنواع الدعم من عسكري في حرب اكتوبر 1973 و كذا المالي و الدبلوماسي إلى يومنا هذا.

و في فترة الثمانينات عاشت المنطقة العربية ما يسمى ب"الصحوة الإسلامية" و التي ساهم في تشكيلها النظام السعودي بإيعاز من الولايات المتحدة الأمريكية، فرفع لواء الجهاد في أفغانستان ضد المستعمر الشيوعي و المتمثل في الإتحاد السوفياتي، و تشكل هناك مقاتلين من شباب المنطقة عرفوا بعدها بالأفغان العرب، و ما إن انسحب الجيش السوفياتي من افغانستان حتى عاد هؤلاء الشباب إلى أوطانهم حاملين معهم خبرات قتالية متوحشة، مع أفكار السلفية الجهادية المتطرفة، القائمة على بعض أفكار سيد قطب و أبو الأعلى المودودي خاصة فيما يتعلق بالجاهلية و الحاكمية و العصبة المؤمنة، و التي تؤدي كلها إلى تكفير أغلب الحكومات العربية و من والاها من الشعوب، و جواز رفع راية الجهاد ضدهم.

و بسبب تلك الأفكار تشكلت العديد من التنظيمات الإرهابية بالوطن العربي، كالجماعة الإسلامية وتنظيم الجهاد وجماعة التكفير والهجرة في مصر، و الجماعة الإسلامية المسلحة بالجزائر، و الجماعة الإسلامية المقاتلة الليبية، و تنظيم القاعدة بقيادة أسامة بن لادن الذي تشكل على الأراضي الأفغانية لكنه بنى عدة تحالفات مع التنظيمات الإسلامية المحلية لتنظم تحت لوائه كالجماعة الإسلامية المسلحة بالجزائر و التي تحولت مؤخرا إلى تنظيم القاعدة بالمغرب الإسلامي.

إن هذا الترابط بين الشعوب العربية جعل من حادثة صغيرة كحادثة الشاب بوعزيزي الذي حرق نفسه في تونس احتجاجا على الظلم الذي وقع له من الأجهزة الأمنية، تصبح شرارة لإطلاق سيل من الإحتجاجات الشعبية ضد الأنظمة العربية القائمة، بدأت بتونس ثم

مصر لتواصل سيرها و تشمل العديد من الأنظمة العربية، رافعة مطالب اصلاحية أولا لتتحول في بعض الدول العربية إلى مطالب ثورية تهدف إلى تغيير النظام القائم، منها ما بقي سلميا و منها ما تحول إلى عنف مسلح عصف بكل مؤسسات الدولة كليبيا و اليمن وسوريا بأقل درجة .

و عليه سنحاول في هذا الفصل دراسة بعض هذه الحركات الإحتجاجية و التي عرفت اعلاميا بالربيع العربي، و مدى تأثيرها على الوضع السياسي في الجزائر، و كيف كان ردة فعل النظام السياسي الجزائري اتجاهها .

1- مسارات حركات التغيير العربي:

يورد الأستاذ برهان غليون أن النظم السياسية العربية لا زالت تعيش حالة من الاستنزاف العميق يمس مؤسساتها ومصادر شرعيتها وشروط استقرارها وأيديولوجياتها؛ حيث وبشكل عام فإنها تتسم بثلاث سمات أساسية ، أولاها تكلس النخب السياسية السائدة وانعدام روح التغيير والتجدد فيها بحيث قاد إلى توريث المناصب الرسمية والسياسية والحكومية على نطاق واسع كما أدى إلى إيجاد ظواهر سلبية عديدة تهدد الحياة السياسية برمتها حيث تحول عالم السياسة الى حقل مغلق على أقلية محدودة من العوائل النافذة المتحالفة فيما بينها كما أنه يحكم على الحياة السياسية بالعقم ويزيد التوتر بين النظام القائم والنخب الاجتماعية المهمشة والمستبعدة من المشاركة في الشؤون العامة، وثانيتها فهي القطيعة بين النظم الحاكمة والمجتمعات أو الرأي العام مما يحول دون قيام حياة سياسية نشيطة، أما السمة الثالثة فتتمثل في ضعف الموارد السياسية عموما وما تشير إليه من ضعف مصادر الشرعية السياسية التي تحتاج إليها النظم في سبيل بناء الثقة وتحقيق استقرارها[1].

إن هذا الوضع الهش للأنظمة العربية جعلها قابلة للإختراق الخارجي، و غير ضامنة لإستقرارها الداخلي، و هذا ما تحقق سنة 2010 بإعلان بداية حركات احتجاجية واسعة بالمنطقة، بدأت بتونس لتمتد شرقا و تمس عدة دول كمصر و ليبيا و اليمن و سوريا ...إلخ،

[1] بن يمينة شايب الذراع، "المؤثرات الأساسية لعدم الاستقرار السياسي في المنطقة العربية"، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية**، العدد 21، جانفي 2019، ص 112.

و يما يميز هذه الإحتجاجات أنها كسرت حاجز الخوف الذي بناه المستبدون في قلوب شعوبهم، و أنها وحدت المطالب الشعبية العربية في الكرامة و الحرية و العدل في تقسيم الثروة، لكنها إختلفت من حيث سقف المطالب، فمنها من طالب بإصلاح جزئي و منها من رفع سقف المطالب إلى تغيير النظام ككل، و هنا يمكن التمييز بين مسارات الثورات والإحتجاجات الشعوب العربية إلى عدة مستويات نلخصها في الآتي[1]:

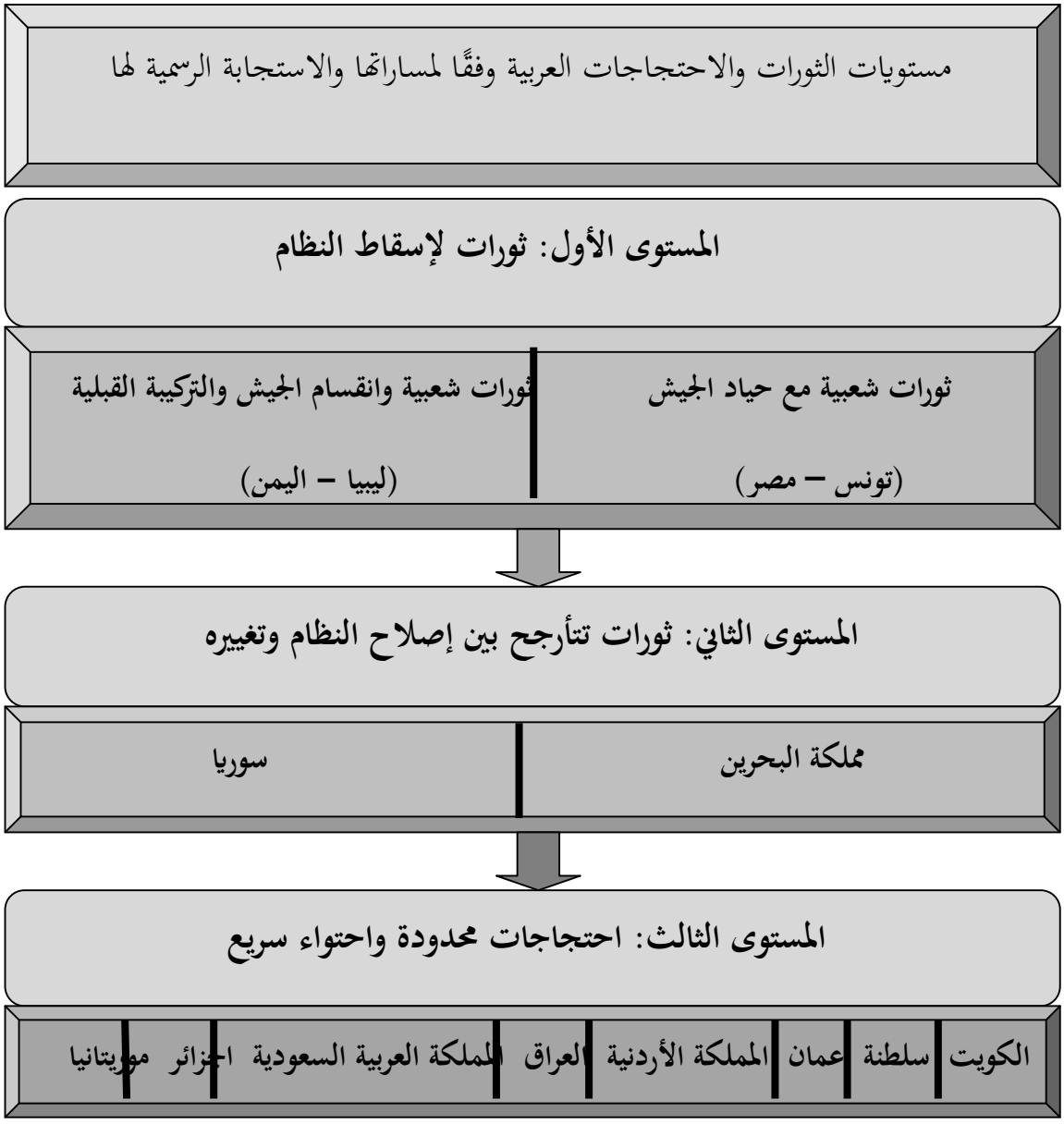

[1] عصام محمد عبد الشافي، "الثورات العربية .. الأسباب و المسارات و المآلات"، مجلة البيان، المجلد 2012، العدد 9، 2012، السعودية، ص 6.

و لا يمكن في هذا البحث تناول كل المنطقة العربية، لذا فإننا سنتناول كلا من تونس وليبيا بحكم الجوار مع الجزائر، و كذا الحراك الإحتجاجي في مصر لما لها من تأثير على العالم العربي ككل، و في الأخير سوريا لما لها من علاقات مميزة مع الجزائر فكلا البلدين كانا محسوبين على محور الممانعة عربيا، لهذا ما إن انطلقت الحركات الإحتجاجية في سوريا حتى بدأ الحديث على أنه آن الأوان لزعزعة الإستقرار في الجزائر، و هذا ما جعل النظام السياسي في الجزائر يتعامل مع القضية السورية بنوع من الدعم للنظام الحالي أكثر من الدول الأخرى.

1-1- حركة التغيير في تونس:

في تقرير للسفير الأمريكي بتونس كشفت عنه ويكيليكس و الذي كان بتاريخ يونيو 2008 ، شبه السفير النظام التونسي بالمافيا، و وصف الوضعية التونسية بقوله: "تونس لديها مشاكل كبيرة، و إن الرئيس زين العابدين بن علي كبر في السن، و ليس هناك خليفة واضح في نظامه المتصلب، وإن العديد من التونسيين محبطون لانعدام الحرية السياسية، وغاضبون بسبب فساد العائلة الأولى، وارتفاع معدل البطالة و عدم المساواة في المنطقة. ومازال خطر التطرف يحلق في الأفق... تونس هي دولة بوليسية، فيها قليل من حرية التعبير والجمعيات، و انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان، وتتبع كل خطوة إلى الأمام بأخرى إلى الوراء، فعلى سبيل المثال سيطرت شخصيات مقربة من الرئيس زين العابدين بن علي مؤخرا على وسائل إعلام خاصة مهمة... فقد بن علي و نظامه التواصل مع الشعب التونسي. إنهم بل يتقبلون أي نصيحة أو انتقاد، سواء كانت محلية أو دولية، إنهم يعتمدون على أجهزة الشرطة على نحو متزايد من أجل فرض السيطرة و الحفاظ على السلطة. و أخذ الفساد في نخر الدوائر المقربة. و التونسيون، حتى عامتهم، يدركون تماما الآن. وزادت الشكاوى حدة وعددا... يكره التونسيون السيدة الأولى ليلى الطرابلسي و عائلتها بشدة إلى درجة الحقد، ويسخر المعارضون للنظام في دوائرهم الخاصة منها، و حتى المقربون من الحكومة عبروا عن

استيائهم من سلوكها. زاد الغضب بسبب ارتفاع البطالة وانعدام المساواة في المنطقة، ونتيجة لذلك لا يبدو استقرار النظام طويل الأجل"[1].

لقد كان الوضع في تونس مقلقا و يحمل في طياته كل ظروف الإنفجار، فكما اسماه "هنتنغتون" "فجوة الاستقرار"، و هي الفجوة التي يشعر بها المواطنون بين ما هو كائن وما ينبغي أن يكون، فتنعكس بضيقها أو اتساعها على الاستقرار السياسي، لا سيما إذا ما انعدمت الحرية الاجتماعية و الاقتصادية، وافتقدت مؤسسات النظام القابلية و القدرة على التكيف الإيجابي، ذلك أن مشاعر الاحتقان قد تتحول في أي لحظة إلى مطالب ليست سهلة للوهلة الأولى، و أحيانا غير متوقعة، ما يفرض على مؤسسات النظام ضرورة التكيف من خلال الإصلاح السياسي، وتوسيع المشاركة السياسية، و استيعاب تلك المطالب، أما إذا كانت تلك المؤسسات محكومة بالنظرة الأحادية، فإنه سيكون من الصعب الإستجابة لأي مطلب، إلا بالمزيد من الفوضى التي يرى "هنتنغتون" أنها ستقود في نهاية الأمر، إلى استبدال قواعد اللعبة و اللاعبين[2].

إن فجوة الاستقرار في تونس كبيرة جدا، فالوضع الاقتصادي كارثي خاصة في الجنوب، على عكس ما كان يروج له النظام التونسي بأنه الطفرة الاقتصادية في شمال افريقيا، و مما زاد الوضع سوءا هو حجم الفساد الذي ضرب مؤسسات الدولة و الذي كان يخدم فئات قليلة على حساب المواطن البسيط، و الوضع يحتاج فقط إلى شرارة تؤجج المشاعر لينفجر الوضع، و هذا ما حدث في حادثة الشاب "مُحَمَّد البوعزيزي" الذي احرق نفسه احتجاجا على ظلم الشرطة و الإدارة العامة.

ففي 17 ديسمبر 2010 اضرم الشاب "مُحَمَّد البوعزيزي" النار في نفسه بعد مصادرة الشرطة لعربته التي كانت مصدر رزقه الوحيد ببيعه الخضار عليها، و يقال أنه تعرض لحادثة صفع من قبل شرطية بعد توجهه لمقر الوالي للإحتجاج، و ما إن انتشر الخبر في سيدي بوزيد

---

[1] The Guardian, "US embassy cables: Tunisia - a US foreign policy conundrum",17 july 2009, https://www.theguardian.com/world/us-embassy-cables-documents/217138. 28/08/2023, 02:04.

[2] مُحَمَّد جواد علي، "الشرق الأوسط الجديد و تداعيات الربيع العربي"، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 52، 2016، ص ص 27،28.

حتى بدأت الإحتجاجات ضد هذا الظلم و الذل الذي تعرض له الشاب، حيث إجتمع الكثير من الشباب الذي يرى في البوعزيزي صورة عنه أمام مقر ولاية سيدي بوزيد مطالبين بحقه، و التحق بهم الكثير من أهالي المنطقة البدوية و الذين انتفضوا ضد هذا الذل، فكيف بإمرة تصفع رجلا؟، لتتدخل فيما بعد قوات الأمن في محاولة لتفريق جموع المحتجين، الأمر الذي تطور لمواجهات عنيفة شهدت حرق بعض السيارات و مهاجمة المباني الحكومية تعبيرا عن الغضب من عنف الشرطة.

في المقابل تبنت مجموعة من السياسيين و النقابيين ممن كانت السلطات تعمل دائما على عزلهم، قضية حرق "البوعزيزي" لنفسه، لتنظم احتجاج رفقة ناشطين حزبيين و غير حزبيين، بالإضافة إلى ناشطين من الحزب الديمقراطي التقدمي الذي تأسس العام 1983، رفعوا خلاله شعارات ضد البطالة و التهميش، الاحتجاج الذي تحول تدريجيا لتضامن نقابي-حزبي واسع مع عائلة "البوعزيزي"، محملين الحزب الحاكم والحكومة المسؤولية عن حالة الإحتقان الشعبي والظلم الاجتماعي، مطالبين بضرورة مراجعة الخيارات الاقتصادية والاجتماعية بما من شأنه أن يرسي دعائم دولة القانون و العدالة الاجتماعية[1].

و في 19-20 ديسمبر إنتقلت هذه الاحتجاجات من الطابع التضامني إلى طابع اجتماعي، حيث رفعت شعارات ضد البطالة و التهميش، و غلاء الأسعار في المحافظات الداخلية. وستعمد السلطات التونسية إلى تكثيف الإعتقالات والمطاردات في صفوف المحتجين. ومن هنا توسعت دائرة الإحتجاجات و انتقلت الى محافظات أخرى لتجبر الرئيس زين العابدين بن علي على إقالة عدد من الوزراء بينهم وزير الداخلية والإفراج عن المعتقلين بإستثناء المتورطين في أعمال تخريبية حسب قوله. كما أعلن عن فتح تحقيق فيما يتعلق في ملفات الفساد والرشوة ليقدم مجموعة من الوعود لمعالجة المشاكل التي نادى بها المتظاهرون، وليعلن عن عزمه عن عدم الترشح للإنتخابات الرئاسية عام 2014، إضافة الى فتح المواقع الإلكترونية المحجوبة، وتخفيض أسعار المواد الغدائية، وتوفير مناصب الشغل. فكل هذه التنازلات تضمنها خطابه الذي وجهه إلى الأمة ورغم ذلك استمرت الإحتجاجات في كافة

[1] الأمين كرواز، "دور الحركات الاحتجاجية ضمن مسارات التحول نحو الديمقراطية في دول الربيع العربي تونس و مصر نموذجا(2010-2014)"، أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم السياسية جامعة قسنطينة 03، 2022/2021، ص 184.

المحافظات التونسية، وارتفع حجم الإشتباكات مع قوات الأمن، وتم رفع سقف الشعارات التي أصبحت لا ترضى إلا برحيل بن علي... ليعمد الرئيس إعطاء أوامره إلى تمركز قوانه أمام المؤسسات السيادية، كوزارات الداخلية والخارجية ومقر الإذاعة. وفي الأنفاس الأخيرة لنظام بن علي عمد على إقالة وزير الداخلية رفيق بالحاج قاسم ظنا منه أن لعب هذه الورقة كافية لامتصاص الغضب الشعبي، ليعين مكانه أحمد فريعة، ودعا لإن يجتمع بمجلسا النواب والمستشارين، وطالب مُحَمَّد الغرباني الأمين العام للتجمع الدستوري آنذاك أن تنعقد اللجنة المركزية للحزب، لكن سرعة الثورة فاقت سرعة اجتماع مكونات الحزب الحاكم[1].

وقبل مغادرته بفترة قصيرة، خرج بن علي في خطابه الثالث والأخير، والذي التجأ إلى الدارجة المحلية للتواصل مع الشعب التواتي ، ، فقد حاول دغفة مشاعر التونسيين، حيث قال في خطابه : "حزني والمي كبيران، لأني أمضيت أكثر من 50 سنة من عمري في خدمة تونس... وقدمت التضحيات، و"منقبلش باش تسيل قطرة دم واحدة من دماء التونسين". وبسبب قوة الشارع التونسي، واحتلال الفضاءات العامة، أجبر الرئيس التونسي " زين العابدين بن علي " على التنحي على السلطة، ومغادرة البلاد بشكل مفاجئ يوم الجمعة 14 كانون الثاني / يناير 2011 متوجها إلى المملكة العربية السعودية ليقوم الوزير الأول انذاك مُحَمَّد الغنوشي عن توليه رئاسة الجمهورية بصفة مؤقتة، وذلك بسبب تعثر أداء الرئيس لمهامه، إستنادا إلى الفصل 56 من الدستور التونسي[2] ، لتختتم فترة حكم بن علي بصرخة شيخ من المتظاهرين حين قال: «هذه فرصتكم أيها الشباب التونسي لكي تقدموا لتونس ما لم نقدم لها نحن، لأننا قد هرمنا... هرمنا من أجل هذه اللحظة التاريخية».

– مسار التحول الديموقراطي في تونس:

بعد نجاح الاحتجاج الشعبي التونسي في التخلص من الرئيس بن علي و عائلته وإزالتهم من المشهد السياسي، جاءت مرحلة جديدة أكثر تعقيدا و خطرا على الدولة، وهي تسيير مرحلة الانتقال الديمقراطي الهشة التي تلي سقوط النظام الدكتاتوري، و يرى **توماس**

[1] فضيل التهامي، "لثورة التونسية و اشكالية الانتقال الديمقراطي"، **مجلة المنارة للدراسات القانونية و الإدارية**، عدد 11، 2015، المغرب، ص 224.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

هوبز أن السلطة المطلقة للدولة هي بمنزلة الضمان الحقيقي لمنع انتشار الهمجية، سيؤدي غياب الدكتاتورية، على الأرجح، إلى انقلاب أي علاقة بشرية إلى عنف وقتال، و رغم سوداوية هذه النظرية إلا أن الشواهد التاريخية تثبت ذلك، كما أثبت التاريخ أن المانع من الفوضى هو وجود إما قيادات ثورية كارزماتية تتحكم في الزخم الشعبي و لديها من الحكمة والرؤية لتسيير مرحلة اعادة تنظيم مؤسسات الدولة، أو وجود شبكات مجتمع مدني راسخة ومنتشرة في المجتمع تنظم العلاقة بين الدولة و المجتمع بكل سلاسة.

و قد حاول رجال النظام القديم الإلتفاف على الاحتجاجات الشعبية بتغيير رأس النظام و تصوير أن تلك الاحتجاجات كانت على شخص بن علي فقط، و التمسك بالعمل بدستور عام 1959، إلا أن اعتصامي القصبة الأول و الثاني أثبت أن الشعب التونسي يريد قطيعة تامة مع النظام القديم و تأسيس جمهورية ثانية ديمقراطية، و هذا ماكان فقد أعلن رئيس الجمهورية المؤقت حينها فؤاد المبزع في 03 مارس 2011 تعيين **الباجي قائد السبسي** رئيسا لحكومة إنتقالية تسهر على تنفيذ خارطة طريق و تنظيم انتخابات المجلس التأسيسي.

أجريت انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في تونس بتاريخ 23 أكتوبر، هذا بعد استكمال الجوانب الإجرائية للعملية، كانت العملية بمثابة الخطوة الأولى ضمن مسار طويل للبناء الديمقراطي الجديد، حيث ترشح لها أزيد من 11 ألف شخص منظمين في أكثر من 1500 قائمة انتخابية، لتفرز العملية الانتخابية في نهايتها النتائج التالية[1]:

نتائج انتخابات المجلس الوطني التأسيسي التونسي (23 أكتوبر 2011)

الحزب السياسي	عدد المقاعد	النسبة المئوية
حركة النهضة	89	**%41**
المؤتمر من أجل الجمهورية	29	**%13.4**
العريضة الشعبية للحرية و العدالة و التنمية	26	**%12**

[1] الأمين كرواز، "دور الحركات الاحتجاجية ضمن مسارات التحول نحو الديمقراطية في دول الربيع العربي تونس و مصر نموذجا (2010-2014)"، رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 3، 2022/2021، ص 2020.

التكتل الديمقراطي من أجل العمل و الحريات	20	**%9.2**
الحزب الديمقراطي التقدمي	6	**%7.4**
المبادرة	5	**%2.3**
القطب الديمقراطي الحداثي	5	**%2.3**
آفاق تونس	4	**%1.8**
البديل الثوري	3	**%1.4**
حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	2	**%0.9**
حزب الشعب	2	**%0.9**
16 قائمة حرة	مقعد لكل منها	**%0.5**
/	217	المجموع

المصدر : الأمين كرواز، مرجع سابق، ص ص 220، 221.

لم يكن فوز حزب النهضة الإسلامي مفاجئا للكثير لما له من رصيد نضالي ضد النظام السابق، و كذا قدرته التنظيمية العالية فمعروف على الأحزاب الاسلامية أن منضومة الولاء لديها عالية و قدراتها في التعبئة الجماهرية تفوق الأحزاب العلمانية المناوئة له، فقد استطاع زعماء الحزب تكييف خطابهم السياسي مع متطلبات الناخب التونسي، فقد ركز التونسيون في استطلاع المؤشر العربي 2011 على أنهم سوف ينتخبون الأحزاب و القوائم التي تعمل على إرساء النظام الديمقراطي، و القطيعة مع الاستبداد و محاسبة النظام السابق، و العدل والمساواة، و محاربة الفساد المالي، و الحفاظ على الهوية العربية و الإسلامية لتونس، إضافة إلى تحسين الوضع الاقتصادي.

و قد غيرت نتائج هذه الانتخابات نمط الصراع السياسي في تونس، فقبل الانتخابات كان يسود التقسيم الهيكلي التقليدي إلى ثوريين و قوى مضادة للثورة، لكنه سرعان ما تحول إلى صراع بين ثقافتين فرعيتين هما إسلامي–علماني ليتسيدا النقاش العام الوطني، و كان خطر الانقسام – على نحو متناقض– من العوامل التي خففت من آثار المنافسة العشوائية بعد الثورة و دفعت النخب المتنافسة إلى التنسيق بين الفرقاء على العديد من المظاهر، من أهمها ما يسميه ليجبهارث سياسة إرساء الدعائم، التي تعرف بأنها استعمال ثقافتين فرعيتين

منقسمتين كدعامتين لبناء جسر رمزي لتوحيد المجتمع. و يختصر ماكري التوافق في كونه حلا نخبويا للإنقسام الحاد و الدائم لدرء تفكك المنظومة، و هكذا تتفق النخب على حماية نفسها عن طريق التنازلات المتبادلة و التكيف مع الأوضاع[1].

و رغم فوز النهضة بالنصيب الأكبر في عدد المقاعد إلا أنها لم تستطع الحصول على الأغلبية، و هذا ما اضطرها لتشكيل ائتلاف حكومي مدني (ترويكا مدنية) مع حزبين يساريين يمثلان يسار الوسط و مثقفين و علمانيين، و بعد عدة أسابيع من المفاوضات اتفقت الأطراف الثلاثة على توزيع المناصب و الصلاحيات، حيث حصل **مصطفى بن جعفر** زعيم حزب التكتل من أجل العمل والحريات على منصب رئيس المجلس التأسيسي، وتم انتخاب المناضل السياسي اليساري **المنصف المرزوقي** زعيم حزب المؤتمر من أجل الجمهورية لتولي منصب رئيس الجمهورية المؤقت في 12 ديسمبر 2011، و تولى **حمادي الجبالي** الأمين العام لحزب النهضة رئاسة الحكومة، إلى حد ما و ذلك وفقا للدستور المصغر و الذي يمثل القانون المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلطات العمومية و الذي صادق عليه المجلس التأسيسي في 10 ديسمبر 2011 بغالبية 144 صوتا و ذلك لتنظيم السلطات العمومية في الجمهورية التونسية لحين إصدار دستور جديد[2].

لقد شهدت تونس بعد تعيين أول حكومة إئتلافية بعد "الثورة"، حالة من التجاذبات السياسية الحادة، سواء داخل المجلس التأسيسي أو خارجه، أدت إلى انتشار العنف السياسي والاحتجاجات المطلبية، و عرفت فيها البلاد هزات اجتماعية و افتصادية و حتى أمنية لم تفض على خطورتها على زعزعة كيان الدولة، لكنها عرقلت مسار تأسيس الجمهورية الثانية بعرقلة صياغة الدستور الجديد، مما دعى إلى تدخل منظمات المجتمع المدني الكبرى إلى التدخل لحلحلة أزمة عدم الثقة التي لاحت على الوضع العام و خاصة بعد عمليات اغتيال بعض الشخصيات الوطنية.

---

[1] أيمن البوغانمي، "الانتقال الديمقراطي التشاركي في تونس: حلول نخبوية في سياق ثوري"، **سياسات عربية**، العدد 32، ماي 2018، ص 92.

[2] لرقط الحسين، بلعباس عبد الحميد، إدارة التوافق السياسي و بيئة التحول الديمقراطي في تونس: 2011-2017، مجلة المعيار، العدد 1 جوان 2022، جامعة تيسيمسيلت، ص 842.

فكانت جلسات الحوار الوطني و التي قادتها كلا من الاتحاد العام التونسي للشغل كلاعب رئيسي و بمشاركة الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان و الهيئة الوطنية للمحامين التونسيين و كذا الإتحاد التونسي للصناعة و التجارة ، و التي انطلقت ابتداءا من يوم 25 أكتوبر 2013 و أهم محاورها هي[1] :

- القبول بتشكيل حكومة كفاءات ترأسها شخصية وطنية مستقلة لا يترشح اعضاؤها للإنتخابات القادمة تحل محل الحكومة الحالية التي تتعهد بتقديم استقالتها، و تكون للحكومة الجديدة الصلاحيات الكاملة لتسيير البلاد، و لا تقبل لائحة لوم ضدها إلا بإمضاء نصف أعضاء المجلس الوطني التأسيسي و يتم التصويت على حجب الثقة عنها بموافقة ثلثي أعضائه على الأقل.
- استئناف المجلس الوطني التأسيسي لجلساته و تحديد مهامه و نهاية أشغاله.
- بدء المشاورات حول الشخصية الوطنية المستقلة التي ستعهد لها مهمة تشكيل الحكومة.
- الاتفاق على خارطة بشأن استكمال المسار الانتقالي و ضبط رزنامة الانتخابات الرئاسية و التشريعية و إعلانها للرأي العام بعد امضائها من كل الأطراف و إصدارها ضمن قانون يصدره المجلس الوطني التأسيس خلال جلسة خاصة و يتمم التنظيم المؤقت للسلطة العمومية و ينقحه.

و قد كان لهذا الحوار صدى تحت قبة المجلس التأسيسي، و ساهم بإسراع عملية صياغة الدستور التونسي، و تم الإقرار بالثقة للوثيقة الدستورية في جلسة يوم 03 جوان 2014 بنسبة 92% ، أي بموافقة 200 نائب عليه و اعتراض 12 و تحفظ 04، و هكذا فقد جاء الدستور مستجيبا لكل الفئات السياسية التونسية ليرسخ اللبنة الأولى لترسيخ الديمقراطية في تونس.

[1] نفس المرجع، ص 856.

1-2- الثورة و الثورة المضادة في مصر:

في تونس و مصر انطلقت شرارة الثورة بطريقة شبه عفوية، لكن بعد أن اكتملت العناصر الأساسية لقيام أية ثورة (درجة من القمع و الاضطهاد و مصادرة الحريات، وقناعة لدى كافة الفئات الشعبية بفساد السلطة و أنها هي السبب الأول و الأخير في وضعيتهم الإقتصادية و الإجتماعية المزرية، فتحدث حالة من الغليان تحتاج لنقطة كسر حاجز الخوف حتى يحدث الإنفجار).

و قد تعاملت السلطتين التونسية و المصرية بنفس الأسلوب، عنفا ثم وعودا بالتغيير، لتزداد بعدها الفئات المتظاهرة فتقابلها السلطة بمزيدا من العنف و مزيدا من التنازلات التي تشجع المتظاهرين على الصمود، فتتسع الإحتجاجات لتشمل كافة أرجاء الوطن، فلا تقوى أجهزة الشرطة على احتوائها، مما يحتم على السلطة للجوء إلى الجيش، هذا الأخير يتخذ موقفا لصالح الشعب يؤدي إلى انهيار رأس النظام.

إن نجاح التجربة الإحتجاجية التونسية في اسقاط رأس النظام الرئيس بن علي كان له الأثر الكبير في اشعال موجات الاحتجاج داخل مصر، فقد أدت المشاهد الدرامية في تونس إلى نزع الخوف من المواطن المصري، ليخرج إلى الشارع بأمل اسقاط النظام الفاسد الذي تلاعب بكل مقومات الحياة للمواطن البسيط لصالح نخبة من رجال الأعمال الفاسدين، فالفقر و البطالة ضربا شريحة واسعة من المجتمع المصري.

إن الحديث عن أسباب الحراك الشعبي في مصر يقودنا إلى تلك الظروف الاقتصادية والاجتماعية المزرية التي كان يعيشها المواطن البسيط كباقي الدول العربية (ماعدا بعض الدول الخليجية)، لكن الإستثناء المصري كان في بعض الظروف السياسية و التي سنحاول سردها هنا لما لها من أهمية في مسار تجربة التحول الديمقراطي.

من أبرز أسباب الحراك الذي عرفته مصر، هو حالة اللاستقرار السياسي الذي وصلت إليها خاصة بعدما إرتبط المال بالسلطة بشكل وثيق واستغلال المناصب في المنافع الخاصة، تمظهر في تولي كبار رجال الأعمال مناصب سياسية قيادية داخل الحزب الحاكم وفي

الحكومة، وكان لجمال مبارك دور كبير في اختيار ما يسمى بوزراء المجموعة الاقتصادية (حكومة أحمد نظيف)[1].

وكذلك حسب الكاتب **ميشيل دن**، تزوير انتخابات البرلمانية عام 2010، إذ هيمنت الأجهزة الأمنية على إدارة العملية الانتخابية فتلاعبت بنتائجها لصالح مرشحي الحزب الوطني فقد فاز مشرحوه ب 420من إجمالي مقاعد مجلس الشعب ال 508المتنافس عليها انتخابيا، وكذلك القمع السياسي والتعذيب إذ أن اختيار يوم 25يناير للتظاهر- بما أنه يوم عيد الشرطة كان يعكس التعبير عن رفض القمع العنيف وممارسات التعذيب التي تنتهجها الشرطة وأجهزة أمن الدولة تجاه المواطنين، فقد عرفت مصر تضخم للأجهزة الأمنية، إذ أشار " سعد الدين إبراهيم" أن مصر أنفقت مليار ونصف دولار على الأمن الداخلي في عام 2006 وهو مبلغ يفوق ما أنفقته على الرعاية الصحية، وان الجيش المصري لا يمثل حجمه إلا ربع حجم قوات الأمن الداخلي التي تضم 1.4مليون فرد (الأمر الذي يجعل منها دولة بوليسية بامتياز)، ولا ننسى ذكر مشروع التوريث الذي ساهم في انهيار شرعية النظام المصري خصوصا بعد انضمام جمال مبارك في فيفري 2002إلى الأمانة العامة للحزب الوطني الديمقراطي الحاكم وقاد ما يعرف بالتيار الإصلاحي داخل الحزب،وأدى تعديل المادة 74من دستور 1971إلى جعل الابن المرشح الوحيد فعليا لخلافة والده[2].

و قد مثل تاريخ 25 جانفي/يناير المصادف لعيد الشرطة، الفرصة المواتية للشباب المصري للخروج و الاحتجاج على وضع الدولة البوليسية القائمة، فبدأ هؤلاء الشباب في استغلال مواقع التواصل الإجتماعي و خاصة منصة الفيسبوك لتجنيد المواطنين، و ذلك بإطلاق حملة "كلنا خالد سعيد" الذي قتل بالضرب المبرح على يد شرطيين مدنيين في مدينة الاسكندرية، و دعمت هذه الحملة حركتان معارضتان و هما "حركة كفاية" و "حركة 06 ابريل" ، و نتيجة لذلك خرج الآلاف من المواطنين المصريين ليحتلوا جل الميادين بكبرى

[1] فرحي رشيدة، مولود مسلم، "مصر: تحديات بناء الدولة على ضوء ثورة 25 يناير 2011"، مجلة السسياسة العالمية، المجلد 6 العدد 02، 2022، ص219.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

المدن المصرية، رافعين شعار "عيش، حرية، عدالة اجتماعية"، قابلته الأجهزة الأمنية بعنف شديد وصل إلى استعمال القذائف المطاطية مما ادى إلى وفاة على الأقل 04 مواطنين.

هذا العنف قابله المحتجون بإصرار أكبر مما زاد من عددهم ليبلغ ذروته يوم 28 جانفي 2011 في ما اطلق عليه "جمعة الغضب"، و من يومها تغيرت الشعارات إلى "الشعب يريد اسقاط النظام"، و هو ما أدى بالرئيس **حسني مبارك** للظهور على قنوات التلفزيون بخطابه الأول و الذي أقال فيه حكومة **أحمد نظيف** و عين اللواء **عمر سليمان** رئيس المخابرات العامة نائبا له ، و هو ما قوبل بالرفض من بعض أطراف النظام باعتباره يهدد مشروع التوريث لجمال مبارك .

لكن المحتجين رفضوا قطعا هذه التنازلات و بقيت الاعتصمات في الميادين و زاد عددهم أكثر فأكثر بانضمام الاسلاميين و خاصة حركة الإخوان المسلمين الأكثر تنظيما وانتشارا في المجتمع المصري لتتوسع رقعة الاحتجاجات لتمس كل محافظات مصر، مما حتم على النظام بالقيام بحركة غريبة تمثلت في سحب كل أفراد الشرطة من الشارع لخلق حالة فوضى عارمة أخافت المتظاهرين، مما اضطرهم لتشكيل لجان شعبية لحماية الأرواح والممتلكات، و بينما كانت الشرطة تخلي مواقعها صدرت الأوامر للجيش بالنزول إلى الشارع[1].

وفي الأول من فيفري ،2011خرج الرئيس المصري على الشعب في خطابه الثاني ليعلن رفضه الرحيل، وخير الشعب بين الفوضى والاستقرار المتمثل في بقائه كضمانة لأمن البلاد واستقرارها، وأكد أنه كلف نائبه عمر سليمان ببدء حوار وطني مع القوى السياسية وكلّف الحكومة الجديدة بالتجاوب مع مطالب الشباب،كما أعلن عن تكليف البرلمان بمناقشة المادتين (76) و(77) من الدستور، وأعلن عدم نيته في ولاية رئاسية جديدة[2].

وعلى إثر رفض الشارع المصري لإصلاحات الرئيس، وكنتيجة لاعتصام عشرات الآلاف من الشباب المصري في ميدان التحرير، ورفضهم إخلاء الميدان حتى في ساعات

---

[1] حبيطة لخضر، "التحول السياسي في مصر بعد 25 يناير 2011 و انعكاساته على القضية الفلسطينية"، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولي جامعة الجزائر 03، 2018، ص 219.

[2] مرجع سابق، نفس الصفحة.

حظر التجوال الليلي، توجه مجموعة من مؤيدي النظام من رجال الأمن والشرطة وبالزي المدني، يرافقهم بعض البلطجية وأصحاب السوابق والمجرمين إلى ميدان التحرير يركبون الخيول مسلحين بالعصي والسكاكين والأدوات الحادة، وقاموا بمهاجمة المعتصمين بغرض فض الاعتصام وإخلاء الميدان، لكنهم فشلوا في ذلك، وسميت تلك الحادثة بموقعة الجمل[1]. و أمام هذا المنزلق الخطير اجتمع المجلس الأعلى للقوات المسلحة بقيادة المشير "مُحَمَّد حسين طنطاوي" ليعلن أن الجيش سيحمي الوطن و اعتبر أن المطالب الشعبية مشروعة، و أنه سيبقى مجتمعا بغرض البحث و اتخاذ الاجراءات المناسبة التي من شأنها أن تضمن سلامة البلاد و أمنها.

وفي يوم 11/02/2011 أعلن عمر سليمان تنحي مبارك وتخليه عن منصب رئيس الجمهورية وكان قرار التنحي عن الحكم قد اتخذه كل المحيطين به مساء الخميس 10فيفري باستثناء أفراد أسرته وعدد محدود من مسئولي الرئاسة، لكن هذا القرار لم يتم إبلاغ مبارك به وبضرورة الإسراع بإعلانه إلا بعد ظهر اليوم التالي الجمعة 11فيفري، كما أن قرار التنحي عن السلطة لم يتضمن أي ضمانات قدمت للرئيس السابق لحمايته من الملاحقة القضائية خاصة من القوات المسلحة التي كلفت في بيان التنحي بإدارة شؤون البلاد[2].

تعتبر المرحلة الصفرية ما بعد أي ثورة هي أهم مرحلة لتأسيس مسار تحول ديمقراطي حقيقي، فهي المرحلة التي تبين مدى النضج السياسي لدى القوى المجتمعية التي يجب عليها أن تغلب مبدأ المشاركة و التوافق على مبدأ المكاسب و النفوذ بالوصول للسلطة بشكل أسرع، و هذا ما يجب أن يترجم على أرض الواقع بتكاتف قوى المعارضة لتأسيس نظام جديد يمثل الكل و يزيح كل القوى النافذة من النظام القديم الفاسد.

و لعل التجربة المصرية بعد تنحي الرئيس مبارك أثبتت الفقر في الثقافة السياسية لدى مختلف القوى المؤثرة على الساحة السياسية، و هذا ما استغلته مؤسسة الجيش بقيادة المجلس الأعلى العسكري لتعيد انتاج نظام يحافظ على مكاسبها و وضعها المهم في النظام السياسي، فأغلب القوى السياسية على اختلاف توجهاتها كانت تحاول كسب ود المؤسسة العسكرية

[1] مرجع سابق، ص 220.

[2] مرجع سابق، ص 221.

لتقضي على خصومها، عوضا على أن تتحد ضد أي تدخل للمؤسسة العسكرية في العملية السياسية.

فبعد انتقال السلطة للمجلس الأعلى للقوات المسلحة بدأ هذا الأخير في طمأنة الشباب الثائر بأنه لن يبقى طويلا في السلطة، و تعهد بأنه سيجري انتخابات تشريعية تليها أخرى رئاسية خلال ستة أشهر لينقل الحكم إلى سلطة مدنية يختارها الشعب، لكن خلال تلك الفترة بدأت نوايا المجلس تظهر من خلال مجموعة التعديلات الدستورية و القوانين التي أقرها و التي حددت قواعد اللعبة الإنتخابية و حفظت مكانة الجيش بعيدا عن أي سلطة مدنية قادمة.

و فعلا تم البدأ في الانتخابات التشريعية يوم 28 نوفمبر 2011 على ثلاث مراحل، و كان الفوز فيها من نصيب جماعة الاخوان المسلمون ممثلة بحزب العدالة التنمية بنصيب 230 مقعدا من أصل 498 مقعدا، و جاءت النتائج كالتالي:

	قوائم	فردي	مجمـوع	
	المقاعد المحسومة	المقاعد المحسومة	المقاعد المحسومة	نسبة المقاعد (%)
حزب الحرية و العدالة	124	106	230	46.2
حزب النور	93	32	125	25.1
حزب الوفد الجديد	38	2	40	8.0
حزب الكتلة المصرية	32	3	35	7.0
حزب الوسط	11	0	11	2.2
حزب الثورة المستمرة	8	0	8	1.6
حزب الاصلاح و التنمية	9	1	10	2.0
حزب الحرية	4	1	5	1.0
حزب مصر القومي	4	0	4	0.8
حزب المحافظين	0	0	0	0.0
حزب المواطن المصري	4	1	5	1.0
حزب السلام الديمقراطي	2	0	2	0.4
حزب العدل	0	1	1	0.2
حزب الاتحاد المصري العربي	1	0	1	0.2

مستقلون	-	19	19	3.8
إجمالي	332	166	498	100

جدول رقم ( ) النتائج النهائية لانتخابات مجلس الشعب المصري 2011-2012[1]

لقد أبانت هذه الانتخابات عن قوة حركة الإخوان في التعبئة لما لها من رصيد دعوي تاريخي، فأعضاؤها رغم تهميشهم سياسيا إلا أنهم منتشرين و نشطين في كافة انحاء مصر باسم الدعوى الاسلامية، ولهم قوة تنظيمية بالغة القوة استطاعت أن تثبت في وجه الفوضى الناجمة عن الحراك السياسي و اسقاط رأس النظام، و لا يخف على أحد القوة المالية للحركة التي ازدادت بعد الحراك عن طريق تدعيمات قطرية و تركية لتستغل في جذب أصوات المهمشين من الفقراء و الفلاحين. لكن المفاجأة صنعها حزب النور السلفي الذي لا يملك تاريخا سياسيا قويا إلا أنه استطاع أن يحصد عددا من الأصوات تفوق كل العلمانيين و الاشتراكيين و الوطنين اصحاب الرصيد النضالي، و هذا نتيجة سياسة العقاب الإنتخابي التي انتهجها المواطن البسيط ضد كل من هل على شاكلة رجال النظام السابق.

و تلت انتخابات المجلس الشعبي انتخابات مجلس الشورى التي انطلقت يوم 2012/01/29 و جاءت نتائجها مشابهة لسابقتها بفوز حزب الحرية و العدالة بأغلب المقاعد يليه حزب النور السلفي، و بالتالي تمت السيطرة على الهيآت التشريعية المنوط لها بصياغة الدستور الجديد من قبل الإسلاميين، و هذا ما أثار حفيظة باقي الاتجاهات الفكرية التي تخوفت بأن يتم صياغة دستور على مقاس الإسلاميين.

بعد هذه الانتخابات اصبح الإخوان المسلمون القوة السياسية الأولى في البلاد، و زاد من قوتهم نتائج الإنتخابات الرئاسية و التي جرت على دورتين، الأولى بتاريخ 23 و24 ماي 2012، و الدورة الثانية في 16 و 17 جوان 2012، و التي أتت بالدكتور **مُحَمَّد مرسي** رئيسا للبلاد بعد تقدمه على منافسه في الدور الثاني الفريق **أحمد شفيق** آخر رئيس وزراء في عهد الرئيس مبارك (15.73 % لصالح مرسي مقابل

[1] جمال رفيق عوض عبادي، تجربة الاخوان المسلمين في حكم مصر بعد ثورة 25 يناير و أثرها على الحياة السياسية في مصر، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، (نابلس: جامعة النجاح، 2016) ص 52.

48.27 % لأحمد شفيق)، و قد فسر البعض هذا الانتصار بتخوف الناخبين من عودة رموز النظام القديم بعودة أحد رموزها إلى الرئاسة، مما حتم عليهم لإختيار البديل المناقض رغم عدم اقتناعه به.

تنفيذا لما نص عليه التعديل الدستوري لمارس 2011، كان لزاما على البرلمان المنتخب تشكيل الجمعية التأسيسية من مائة عضو تتولى كتابة الدستور الجديد للبلاد، و بما أن التيارات الإسلامية لها الأغلبية في البرلمان، تم اتهامها من قبل تيارات سياسية أخرى بأنهم قد أحكموا قبضتهم على الهيأة التأسيسية، ليتم رفع دعاوى قضائية من قبل تيارات فكرية و شخصيات عامة في تركيبتها، في أفريل 2012 أعلن مجلس الدولة عدم دستورية الهيأة التأسيسية، كما تم القضاء بحل مجلس الشعب المنتخب من قبل المحكمة الدستورية، و رغم أن المجلس الأعلى للقوات المسلحة أقر بحل المجلس إلا أن الرئيس المنتخب "مرسي" قرر دعوته للإجتماع مرة أخرى حيث تم انتخاب جمعية تأسيسية جديدة شهر جوان 2012، و من أجل تفادي تكرار قرار حلها أصدر الرئيس "مرسي" مرسوما نص حضر النظر في مثل هكذا قضايا من قبل المحاكم، بعدها قدمت الجمعية التأسيسية مسودة الدستور التي توافق عليها اعضاؤها ليقرها مجلس الشعب، قبل أن تعرض للإستفتاء الشعبي في 15 ديسمبر2012، رغم أن هذه المسودة حضت بقبول ثلثي الناخبين، إلا أن نسبة المقبلين على صناديق الاقتراع في ذلك التاريخ قد ناهزت 33% فقط من الكتلة الناخبة، ليعتبر هذا الدستور بأنه دستور الإخوان فقط و ليس كل المصريين[1].

و رغم احالة الرئيس مرسي لوزير الدفاع المشير "مُحَمَّد حسين طنطاوي" و قائد الأركان الفريق "سامي عنان" على التقاعد، و الذي اعتبر قرارا ثوريا لإزالة رؤوس النظام القديم، إلا أن جهود الرئيس كان مصيرها الاصطدام العنيف مع معارضيه، الذين اتهموه بمحاولة أخونة الدولة في التعيينات التي مست وزارات الداخلية و القضاء، الإعلام والأجهزة البيروقراطية و التي تعتبر امتدادا طبيعيا للدولة العميقة و النظام السابق،

[1] الأمين كرواز، مرجع سابق ، ص 253.

وزادت حدة هذه المعارضة بعد الإعلان الدستوري الذي أقره الرئيس في 21 نوفمبر2012 الذي وسع من خلاله صلاحياته و حصن قراراته من أي طعن، وبالتالي اعتبر هذا القرار بمثابة بداية لسلطوية جديدة ستحكم مصر.

و يمكن تلخيص استراتيجية الثورة المضادة التي انتهجها خصوم الإخوان في مصر وخاصة الجيش و ما يتبعه من أجهزة الدولة العميقة بما يأتي:

- إبراز اخطاء جماعة الإخوان المسلمين و حلفائها اعلاميا وتضخيمها، و الهجوم الشديد على الجماعة، و كسر هيبة الرئيس و حكومته إعلاميا، عبر السخرية منهم واهانتهم، و تشجيع البرامج التلفزيونية الساخرة من الرئيس وحكومته.
- التحالف مع الأحزاب و التيارات المعارضة للرئيس الإخواني و حكومته و جماعته، وعلى رأس تلك التيارات المعارضة "جبهة الإنقاذ" التي تشكلت في نوفمبر 2012، و"التيار الشعبي" الذي تأسس في سبتمبر من العام نفسه.
- الترحيب بفكرة "حركة تمرد" الداعية لجمع توقيعات شعبية لإسقاط حكم "مُحَمَّد مرسي"، و تشجيعها و تقديم التسهيلات لها.
- تعويق النظام التابع لجماعة الإخوان المسلمين عن إحراز أي إنجاز سياسي أو اقتصادي يحسب له شعبيا، و تشويه المشاريع و الاجراءات التي يعلن عنها، حتى ولو كانت تصب في الصالح العام.
- محاولة منع سيطرة الاسلاميين على الجهاز الإداري لدولة و على المؤسسات الأمنية والسيادية، خاصة القوات المسلحة والشرطة، و ذلك تحت شعار مقاومة "أخونة الدولة".
- تشجيع خصوم الجماعة على محاصرة مقرات جماعة الإخوان المسلمين، و حزبها السياسي، تمهيدا لاستهداف الجماعة في مرحلة ما بعد 30 يونيو 2013، و هو التشجيع الذي أدى إلى حرق المقر العام للجماعة في المقطم في ديسمبر 2012.
- الدعاية للمظاهرات المقررة في 30 يونيو 2013 من أجل إسقاط "مُحَمَّد مرسي" واجراء انتخابات رئاسية مبكرة.

و قد نجحت هذه الثورة المضادة بعد خروج الملايين في 30 يونيو 2013 داعيين الجيش للتدخل، و هذا ما استجاب له وزير الدفاع و قائد القوات المسلحة الفريق "عبدالفتاح السيسي" المعين سابقا من طرف الرئيس المنتخب، ليقوم يوم 03 جويلية بانقلاب ينهي حكم الإخوان، و يتبع هذا الإنقلاب دوامة عنف ضد الجماعة التي حاولت بكل الوسائل الوقوف أمام هذا الإنقلاب العسكري، لكن السيسي واجه هذه المظاهرات بالحل الأمني و استخدم فيه القوة بكل وحشية، فشنت حملات اعتقال موسعة على انصار الجماعة خاصة الإطارات منهم و متابعتهم بالقضاء المدني و العسكري، و قدر عددهم سنة 2014 بما يقارب 41163 ناهيك عن القتلى الذين وصل عددهم 3248 في جانفي 2014 بالإضافة إلى 15535 مصابا في فيفري 2014، و بهذا أبان الإنقلابيون عن وحشيتهم تجاه كل من يرفض الوضع، و هذا ما يجعلنا نستنتج أن نظام مبارك قد أعاد انتاج نفسه وفق استراتيجية التكيف و البقاء[1].

1-3- حركة التغيير السياسي في ليبيا و انهيار الدولة:

- مسار التغيير السياسي في ليبيا:

يبدو أن مسارات التغيير السياسي في ليبيا مرتبطة بشقيقتها مصر، فبعد نجاح الثورة الناصرية على الملكية و إزاحة الملك فاروق من السلطة، انتهج العقيد معمر القذافي نفس نهج جمال عبد الناصر و انقلب على النظام الملكي السنوسي ليؤسس جمهورية اشتراكية فريدة في ايديولوجيتها، مختلفة في بنائها المؤسساتي عن باقي الجمهوريات الاشتراكية، فقد اعتمد العقيد معمر القذافي على بناء نظام سياسي يرتكز على شخصه رافضا لفكرة التمثيل النيابي و الذي اعتبره لا يمثل الشعب حق التمثيل و منه اعتمد من الناحية الرسمية على اللجان الشعبية بثلاث مستويات:

[1] عبد الحفيظ جبايلية، "**سيناريوهات الانتقال الديمقراطي في ظل الحكم العسكري**"، المجلة الجزائرية للأمن و التنمية، العدد 10، جانفي 2017، ص 407.

- اللجان الشعبية: و المنتشرة في جميع أنحاء الوطن و هدفها القضاء على البيروقراطية الحكومية .
- اللجان الثورية: و تشكل الذراع السلطوي لقمع المعارضين.
- المؤتمر الشعبي العام: و يعتبر كبرلمان شعبي .

لكنه بالمقابل اعتمد واقعيا على بناء نظام غير رسمي قوي يحكم به، و يتمثل في:

- عائلته و على رأسهم نجليه سيف الإسلام و حنيبعل و ابنته عائشة.
- رجال الخيمة و هم المقربون من العائلة من الشخصيات القبلية المرموقة و خاصة قبيلة القذاذفة.
- مجموعة من التحالفات السياسية و القبلية و كذا العسكرية.

و بالتالي فالملاحظ عموما أن طبيعة حكم العقيد معمر القذافي ترتكز على الولاءات القبلية، لذا نجد أن اغلب قبائل المنطقة الغربية تتمتع بنفوذ و قوة في السلطة، في حين تشهد منطقة بنغازي الشرقية تهميشا و ذلك باعتبارها أنها منطقة متمردة بطبعها لذا وجب تهميشها، و سياساته الداخلية بدائية غير حداثية تعتمد على توزيع الريع البترولي فقط بلا أي تنمية حقيقية، فالأمية منتشرة بشكل مقلق و لا وجود لأي نوع من أنواع التنمية البشرية، و حتى المبادرات الشخصية ممنوعة سواء في الجانب الإجتماعي أو الإقتصادي، و هذا ما يجعلنا نقول أن ليبيا كانت دولة متخلفة لكنها غنية.

بعد نجاح ما يسمى آنذاك ب"الثورة في مصر" بالإطاحة برأس النظام المتمثل في الرئيس حسني مبارك، بدأت تظهر على صفحات مواقع التواصل الإجتماعي مطالب بالثورة والحراك الشعبي ضد نظام معمر القذافي، و كانت هذه المطالب في بدايتها من الجالية الليبية بالخارج و خاصة تلك المقيمة في سويسرا و المملكة المتحدة[1]، و هو ما جعل النظام الليبي يشدد الخناق أمنيا على منطقة العاصمة طرابلس و يشن حملة من الاعتقالات فيها، و لكن اعتقال المحامي "فتحي تريل" يوم 15 فبراير الذي كان يطالب بإظهار حقيقة ما جرى من مجزرة في حق مساجين أبو سليم، عجل في عملية

[1] فكيري شهرزاد، "الدراسات الأمنية النقدية في ظل التهديدات اللاتماثلية –أنموذجا ليبيا–"، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03، 201/2016/، ص 242.

الإحتجاجات للمطالبة بإطلاق صراحه، و هو ما تم ذلك و هذا اعطى مزيدا من الشجاعة لشباب مدينة بنغازي بأن النظام مستعد للتنازل إن تم الضغط عليه، فخرج الآلاف يوم 16 فبراير مطالبين بإسقاط النظام و تم فيها حرق صور العقيد معمر القذافي.

و بالطبع فالمنظومة الأمنية الليبية لن تخرج عن مثيلاتها العربية بالتعامل مع المظاهرات الشعبية السلمية بكل وسائل العنف السياسي، لكنها هنا كانت أكثر وحشية حيث لجأت مباشرة لاستعمال الرصاص الحي من اليوم الأول مما خلف سقوط العشرات من الضحايا، لتشتعل المنطقة الشرقية من ليبيا في اليوم الموالي يوم 17 فبراير 2011 و هو اليوم الذي تم الترويج له على مواقع التواصل الاجتماعي بأنه "يوم الغضب الليبي"، لتصل الاحتجاجات لسبع مدن ليبية هي بنغازي و البيضاء و طبرق و درنة أجدابيا ونالوت والزاوية والزنتان ويفرن، لقد ازدادت الاشتباكات وتزايدت حدتها مع ازدياد يومي في أعداد القتلى حيث خرجت مسيرة بمدينة بنغازي لتشييع قتلى المظاهرات تصدت لها مجموعات من المغاوير بفتح النيران عليها وقصفتهم بالأسلحة الثقيلة واستخدمت مضادات الطائرات، تسببت بمقتل أكثر من حوالي 300شخص وجرح 1000آخرين، مما دعى عشرات آلاف من المتظاهرين للخروج إلى الشوارع مرة أخرى فهاجمهم مسلحون وتصدوا لهم بإطلاق النار وتسببوا بمقتل 12مواطن، كانت نتيجة هذه الاشتباكات إعلان قوات من الأمن والجيش انضمامها إلى المحتجين، وقامت بتسليمهم مبنى مديرية الأمن بالمدينة فنهبوه وأحرقوه[1] .

و بخصوص تحول الإحتجاجات من مظهرها السلمي إلى حرب أهلية يقول الناشط السياسي الليبي عز الدين عقيل : " ... إلى أن قام شخص بسيط يعمل في ديوان مصلحة الجمارك، بعمل بطولي لإنهاء مأساة مدينة بنغازي، و من كثرة عمليات القتل التي رآها قرر استخدام مادة الجيلاتين المتفجرة و بكميات كبيرة و وضعها في سيارة وأحاطها باسطوانات الغاز، و دخل بها على بوابة الكتيبة، فحصل انفجار هدم الباب

[1] أحمد حمزة، "تأثير الظاهرة الإرهابية الجديدة على الإستقرار الأمني في إفريقيا دراسة حالة ليبيا 2011-2021"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، المدرسة العليا للعلوم السياسية الجزائر، 2022/2021، ص 147.

ودخلت الجماهير، فهرب السنوسي و السعدس في طائرة عمودية، وبعدها تداعت الأمور و أخذ الثوار يدخلون بالتدريج ... حيث استفادوا من تمرد عدد كبير من رجال الجيش و الشرطة و استفادوا من كمية الأسلحة التي تركتها الكتائب، و بهذا بدأ الصراع المسلح الذي نراه أمامنا"[1].

أفرزت الاحتجاجات في ليبيا إلى بروز معسكرين متمايزين أحدهما موال للنظام الحاكم والآخر معارض له سياسيا وعسكريا، إذ تمكنت قوات المعارضة من السيطرة على الجهة الشرقية، كما ساهمت الانشقاقات في صفوف نظام القذافي واتجاه الكثير لتدعيم صفوف المعارضة بدءا من 20/21فبراير، بدءا بإنشقاق كلا من مصطفى عبد الجليل ووزير الداخلية عبد الفتاح يونس، كما انشق عدد من الجنود في الجيش الليبي وانضمت عدة قبائل معروفة بوزنها الثقيل في الساحة السياسية الليبية والمتمركزة في الجهة الشرقية للبلد، وقد نجحت المعارضة من تشكيل مجلس وطني انتقالي في 27 فبراير، أين أصبحت دولة ليبيا بسلطتين مختلفتين ومتنافستين، الأولى على رأسها معمر القذافي والثانية معارضة تدعمها الدول الغربية، فسارعت فرنسا وحلفائها للاعتراف بها في 10مارس ثم بعد ذلك الأمم المتحدة في 23ديسمبر 2011م[2].

لعبت دولة فرنسا دورا محوريا في تدويل القضية الليبية على المستوى الخارجي من خلال تحركات خارجيتها، أين أبدى الرئيس ساركوزي قلقه من الانتهاكات المتكررة لحقوق الإنسان في البلد مع إزدياد موجة العنف المتصاعد، فتم إصدار القرار 1970بالإجماع في 26فبراير الذي ينص على إحالة القضية الليبية على المحكمة الجنائية الدولية، أين تم إصدار قرار من طرف مجلس الأمن الدولي ينص على فرض حظر تصدير الأسلحة نحو ليبيا، كذلك تجميد الأصول المالية لشخصيات النظام، حضر سفر القذافي وعائلته ومقربيه، ايصال المعونات الإنسانية للمتضررين في ليبيا[3].

---

[1] نور الهدى بن بتقة، "إشكالية بناء الدولة في ليبيا بعد سقوط نظام معمر القذافي 2012-2016"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03، 2017/2016، ص 168.

[2] بعيو لعلى، "إشكالية بناء الدولة الوطنية في إفريقيا في ظل التجاذبات القبلية: -دراسة حالة ليبيا-"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية جامعة قسنطينة03، 2023/2022، ص 131.

[3] نفس المرجع، ص ص 131،132.

كان هذا القرار بمثابة السند الذي إعتمد عليه حلف الناتو لوضع مسؤولية حماية الشعب الليبي، حيث أصبح التدخل شرعيا في ليبيا، نظرا لاحتدام المعارك وزيادة القلق الدولي من الوضع الإنساني المتدهور ضد المدنيين المعارضين للنظام، تم إصدار القرار 1973في 17مارس 2011م الذي ينص على التدخل لحماية الشعب الليبي رغم تحفظ دول الصين وروسيا[1].

كان لتهور العقيد معمر القذافي في استعمال العنف المفرط بعد مقولته الشهيرة التي توعد فيها المحتجين "بتطهير ليبيا بيت بيت، زنقة زنقة، دار دار" و استعماله المدفعية الثقيلة و حتى سلاح الطيران ضد المدن المحتجة، مبررا للدول الغربية لاستصدار القرار رقم 1973 و الذي يدعو للوقف الفوري لأعمال العنف و لتطبيق حظر جوي عن طريق حلف الناتو فوق الأراضي الليبية و كذا اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لحماية السكان المدنيين بموجب الفصل السابق من ميثاق الأمم المتحدة، مع استبعاد أي شكل من أشكال احتلال الأراضي الليبية، لكن هذا التدخل في الواقع لم يلتزم بقرار الأمم المتحدة حرفيا، بل كان له الدور الفعال في قلب ميزان القوة لصالح المعارضة.

فبتاريخ 19 مارس 2011 بدأت كل فرنسا و المملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية بشن ضربات جوية ضد أهداف للحكومة الليبية، و بداية من 31 مارس تولى حلف الشمال الأطلسي "الناتو" قيادة العمليات العسكرية، و بهذا تم مخالفة قرارات الأمم المتحدة بمباشرة العمليات العسكرية قبل أن تقوم لجنة تقصي الحقائق برئاسة عبد الإله الخطيب بعملها وفق تلك القرارات، و هذا ما يوحي أن هذا التدخل لم يكن هدفه انساني بقدر ماكان يهدف إلى تغيير نظام معمر القذافي بالرغم من أن مبدأ مسؤولية الحماية لا تبرر و لا تبيح مثل هذه الأعمال المخالفة للقانون الدولي.

و تعزيزا لهذا الاتجاه، يرى برونو بومييه "أن حماية المدنيين كان بابها مفتوحا لتأويل واسع جدا، تجاوز بكثير أهدافها المعلنة أصلا، و أثارت رد فعل قويا، و إن كان

[1] نفس المرجع، ص 132.

متوقعا، من تلكما الحكومتين اللتين شعرتا أنهما أجبرتا على عدم معارضة اعتماد القرار 1973، وهما حكومتا روسيا و الصين[1].

و قد أظهرت التسريبات فيما بعد، أن فرنسا ساهمت بشكل مباشر و غير مباشر بتزويد المعارضة بالسلاح، فالفيلسوف و المفكر الفرنسي برنارد ليفي أورد في كتابه "حرب غير مرغوب فيها" و الذي تحدث فيه عن كيفية إقناعه لساركوزي بالمشاركة في النزاع الليبي على المستوى الدبلوماسي أولا ثم على المستوى العسكري، بأن فرنسا قدمت المساعدة العسكرية الملموسة لليبيين، ففي أواخر مارس 2011، ابلغ ليفي ساركوزي بأنه أقنع رئيس اللجنة التنفيذية في المجلس الإنتقالي محمود جبريل، لتزويده بالأسلحة الفرنسية و المدربين الفرنسيين، و قد صرح ليفي نقلا عن الرئيس الفرنسي، بأن المتمردين الذين كانوا يحاربون القوات الحكومية في منطقة جبال نفوسا، قد تسلموا كميات كبيرة من الأسلحة، و ذلك عن طريق دول صديقة لهم، و اعترفت الأركان الفرنسية رسميا في نهاية يونيو أنها قامت بتزويد الثوار الليبيين كما يسمونهم بالرشاشات و قاذفات القنابل، رغم أن جريدة لوفيغارو ذكرت أن الأسلحة لم تكن خفيفة، و لكن تمثلت أساسا في قذائف صاروخية و أسلحة رشاشة إلى جانب صواريخ مضادة للدبابات[2]. و تشير التقارير عن وجود عمليات تغيير وجهة عمليات نقل الأسلحة، حيث أن وسيطا ألبانيا و شركة أوكرانية نظمت نقل حوالي 800 ألف خرطوشة من عيار 12.7 × 108 ملم من ألبانيا إلى بنغازي في الفترة من 10 إلى 12 سبتمبر 2011[3].

تواصلت المعارك بين قوات معمر القذافي و الثوار المدعومين دوليا، إلى أن تم قتل القذافي في مصراتة في 20 أكتوبر 2011 بعد أن تم قصف قافلته العسكرية

---

[1] دحية عبد اللطيف، "التكريس الأممي لمبدأ مسؤولية الحماية "الأزمة الليبية نموذجا""، مجلة البحوث القانونية و السياسية، العدد 09، ديسمبر 2017، ص ص 234، 236.

[2] فلوس ياسين، "التدخل في ليبيا بين المشروعية و العدوان"، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر 1، 2017/2016، ص 186.

[3] رحموني عبد الرحيم، "أثر التهديدات الأمنية على التنمية الاقتصادية في المنطقة المغاربية: دراسة مقارنة بين الجزائر و ليبيا"،أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة سعيدة، 2022، ص 58.

بالطائرات الأمريكية المسيرة، ليدفن في مكان مجهول في صحراء ليبيا، ليتم بذلك الاعلان عن تحرير ليبيا، و منه صرح وزير الخارجية الفرنسي في 22 أكتوبر بانتهاء عملية الناتو، إلا أن المجلس الإنتقالي طلب تمديد تواجده لتقديم المساعدة في المراقبة الجوية و حماية الحدود، و بهذا ضمن الغرب تواجده في ليبيا بعد الأطاحة بنظام القذافي ليحافظ على مصالحه فيها و هذا ما عبر عنه المتحدث باسم المجلس الانتقالي حين قال "إن ليبيا ستكون وفية لمن ساعدها في نيل استقلالها الثاني".

– إدارة مرحلة الإنتقال الديمقراطي في ليبيا:

قامت القيادة الجديدة في ليبيا بتشكيل سلطة انتقالية كأول خطوة لبناء دولة جديدة، حيث تم رسميا ذلك في 20مارس 2011م، تشكيل المجلس الوطني الانتقالي بعد سلسلة اجتماعات، أين تم الاتفاق على تشكيل مجلس يضم ممثلين عن جميع الأقاليم الليبية، أما في مجال التشريعات تم الاتفاق أن تكون الشريعة الإسلامية مصدر كل تشريع، إذ تم الاتفاق على وضع مسودة الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس لتحديد المعالم الكبرى للنظام السياسي الجديد غداة المرحلة الانتقالية، و الذي ينص على الآتي[1]:

- الإعلان الدستوري بمثابة دستور مؤقت للبلاد.
- الدعوة إلى عقد انتخابات في غضون 90يوما من إعلان التحرير أي 23اكتوبر 2011.
- انتخاب المؤتمر العام في غضون 180 يوما من ذلك التاريخ و يعين من خلاله حكومة و هيأة تأسيسية لصياغة الدستور بعد 60 يوما من بداية عملها و يتم طرحه للأستفتاء.

و من أجل التحضير لانتخابات المؤتمر العام الليبي أصدر المجلس الوطني الإنتقالي القانون الخاص بتنظيم الأحزاب في 02 ماي 2012، يتضمن قانون الأحزاب منع قيام أي

[1] مولود دحماني، "أثر مخرجات العلاقة الارتباطية بين مسار الانتقال الديمقراطي و محددات الأمن القومي على قوة الدولة في مراحل التحول السياسي. دراسة مقارنة: تونس و ليبيا 2011-2015"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو، جويلية 2016، ص 167.

حزب على أساس قبلي، أو عرقي أو ديني، كما يمنع استخدام العنف أو التلويح باستخدامه مهما كانت المبررات، كما يمنع تشكيل فصائل مسلحة أو أذرع مسلحة، حيث يتم حضر أي حزب سياسي يحرض على العنف أو التفرقة أو ذات توجه علماني[1].

و وفق هذا القانون ظهرت خريطة سياسية على الساحة الليبية تتشكل من[2]:

ا- **الأحزاب ذات التوجه الإسلامي**: نجد منها:

- **حزب العدالة و البناء**: الممتد مع حركة الإخوان المسلمين، و التي تأسست في سنة 1949 في ليبيا غير أنها تعرضت للقمع من طرف نظام القذافي.
- **أحزاب ذات طابع سلفي**: انبثقت من حركة التغيير الإسلامي و التي حلت محل الجماعة الإسلامية المقاتلة بعد عمل مراجعات لنبذ العنف إبان حكم القذافي في 2007، و قد شارك أعضاؤها بفاعلية من أجل إسقاط القذافي نظرا لخبرتهم في الجهاد الأفغاني، و لكن هذه الحركة لم تجد لها مساحة شعبية هائلة نظرا لطبيعة المجتمع الليبي الصوفية.

ب- **الأحزاب ذات التوجه العلماني**:

- **تحالف القوى الوطنية**: تأسست في فيفري 2012 من مجموعة الأحزاب التي تتبنى أفكارا ليبرالية و يترأسها "محمود جبريل" المدعوم من قبيلة الورفلة، و الذي يملك علاقات كبيرة مع جهات دول كثير أهمها الولايات المتحدة و فرنسا.
- **أحزاب قومية و مناطقية**: و هي مجموعة من الأحزاب ذات القاعدة الشعبية الصغيرة مقارنة بالأحزاب السالفة الذكر و من أهمها الجبهة الوطنية للإنقاذ و التي كانت أكبر التنظيمات الأساسية المعارضة لنظام القذافي خلال التسعينات.

و الملاحظ في هذه التشكيلة الحزبية أنها لم تحترم ما جاء به قانون الأحزاب، فهناك أحزاب دينية إسلامية و أخرى علمانية و الكثير منها قبلية جهوية، و هو ما يعزز أن الواقع أقوى من السلطة المركزية في البلاد.

---

[1] بعيو لعلي، مرجع سابق، ص 164.

[2] مولود دحماني، مرجع سابق، ص 165.

و قد تم السير نحو الأنتخابات الشعبية لأنتخاب المؤتمر الوطني العام ، و تقرر يوم 07 من يوليو 2012 يوما للإقتراع، و تم الإتفاق على اعتماد النظام الانتخابي المتوازي الذي يتضمن نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي لانتخاب الأعضاء، حيث يتم انتخاب مائة وعشرين عضواً على أساس الأغلبية بنظام الفائز الأول للدوائر الفردية ونظام الصوت الواحد غير المتحول للدوائر ذات الأكثر من مقعد، أما الثمانون عضواً الآخرون فيتم انتخابهم على أساس نظام التمثيل النسبي في قوائمٍ انتخابيةٍ مغلقةٍ تتناوب فيها اسماءُ المرشحين من الذكور والإناث، تقدمها الكيانات السياسية في الدوائر الانتخابية المخصصة لذلك.

ظهر حزب قوي التحالف الوطنية برئاسة محمود جبريل (الائتلاف يتكون من أكثر من 40 من الألحزاب الصغيرة) كقوة مهيمنة، وفاز بـ39 مقعدا من اصل 80 مقعدا مخصصا للكيانات السياسية. وحصل حزب العدالة والبناء، وهو الحزب المرتبط بالإخوان المسلمين، على19 مقعدا. لم يستسلم الإسلاميون لفشلهم في تحقيق الفوز في الانتخابات ، ومع ذلك شكل حزب العدالة والبناء تحالفات استراتيجية مع أصحاب مقاعد مستقلين لزيادة نفوذهم السياسي على بتحالف القوى الوطنية. وسرعان ما نما حزب العدالة والبناء ليصبح الكتلة الأكثر نفوذاً في البرلمان.

وبحلول مايو 2013 تمكن حزب العدالة والبناء من المضي قدماً في تطبيق قانون العزل السياسي الذي منع المسؤولين في عهد القذافي من المشاركة في النظام السياسي الليبي على مدى السنوات العشر القادمة. وفقًا لهيئة الإذاعة البريطانية /بي بي سي/ قام حزب العدالة والبناء بالتخطيط بشكل استراتيجي لقانون العزل السياسي حيث استهدف أعضاء البرلمان من تحالف القوى الوطنية مع العلم أن العديد منهم كانوا مسئولين سابقين في نظام القذافي. وأجبر العديد من أعضاء تحالف القوى الوطنية على الاستقالة من الحكومة نتيجة للقانون[1].

لم يستطع المؤتمر الوطني العام من تحقيق أهدافه، فهو لم يقدم أي مسودة للدستور الجديد الذي يبنى عليه النظام الديمقراطي في ليبيا، و لم يقدم حتى حكومة قوية تفرض نفسها على جميع الأراضي الليبية، و هذا راجع للإختلافات و التجاذبات بين مختلف الأحزاب

[1] في 7 يوليو 2012 : انتخابات المؤتمر الوطني العام، نقلا عن : https://www.afrigatenews.net/a/260127، تم الاطلاع عليه يوم 2023/12/15، 01:24.

السياسية، و لأنه اصطدم بواقع يتحكم فيه قوى غير رسمية داخلية، و مما زاد الطينة بلة هو التصارع من القوى العالمية على النفوذ في ليبيا، فلا أحد من القوى سواء الداخلية أو الخارجية مستعد للتنازل من أجل أمن و استقرار ليبيا.

– معوقات الأنتقال الديمقراطي في ليبيا:

يمكن تلخيص أهم معوقات الإنتقال الديمقراطي في:

أ– الصراع القبلي: إن المتتبع للتاريخ الليبي يجد أنه مبني على المعطى القبلي، فنظام القذافي كان بدائيا من الناحية السياسية و لم تتواجد فيه مؤسسات سياسية قوية يمكن أن يرتكز عليها الشعب الليبي في بناء دولته الجديدة، بل و حتى في أثناء الحراك السياسي والذي تطور إلى شبه حرب أهلية انقسمت القبائل الليبية بين مؤيد للثورة و أخرى تقف مع نظام معمر القذافي، حيث أن المجلس الإنتقالي نظم مؤتمرا للقبائل في بنغازي يجمع ممثلي جميع القبائل ليتعهدوا بالولاء للثورة كخطوة مضادة لقيام القذافي بعقد مؤتمر في طرابلس يضم القبائل بما فيها الشرقية منها في بداية 2011م، ففي شهر ماي 2011م أعلن المجلس الانتقالي عن تلقيه دعما من خلال بيان ستين قبيلة ليبية في حين روج النظام أنه تلقى دعما من نحو ألفي قبيلة.

هنا يمكن الحديث عن ما قام الإشارة إليه "صامويل هنتغتون" في كتابه "النظام السياسي لمجتمعات متغيرة" أّن هناك فجوة في البلدان العربية التي من بينها ليبيا بين المؤسسات السياسية والمؤسسات الاجتماعية، فالمؤسسات السياسية سريعة التطور في حين نجد المؤسسات الاجتماعية بطيئة التطور، وهو ما خلق هوة بين المؤسستين، وهو ما نتج عنه عرقلة في بناء الدولة الديمقراطية، في ليبيا دراسة حالتنا نجد أن المؤسسة الاجتماعية متجسدة في القبيلة التي تعرقل عملية بناء الدولة فيها[1].

تتزايد المشاكل مع عدم وجود وعي سياسي واسع بين السكان، وغياب الخبرة الكافية لدى النّاخبين الليبيين في التعامل المباشر مع الدولة، دون وجود وسيط مباشر من العائلة أوالقبيلة، وهي خبرة لازمة يكتسبها الأفراد في الّدول الديمقراطية من خلال عملية تنشئة

[1] وسرية يحياوي، "إشكالية بناء الدولة الوطنية في منطقة المغرب العربي ما بعد فترة 2011م –دراسة حالة ليبيا–"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الجزائر 03، 2021/2020، ص 328.

شاملة وكاملة، من خلال مؤسسات مستقلة ومؤسسات المجتمع المدني بجميع أطيافه واعلام بناء وقيادة حّرة، تعمل على إذابة الفروق وتعمل على جسر الهوة بين المواطنين.

برز المعطى القبلي في مرحلة ما بعد سقوط نظام القذافي كمحدد رئيسي للعملية السياسية وأدى انتشار الأسلحة على نطاق واسع إلى تجييش وعسكرة القبائل ومفهوم العملية السياسية أتاح للقبيلة تخريب النظام القبلي، فأصبح بذلك لكل قبيلة بعد الحراك جيشها الخاص وحزبها الناطق بإسمها مما نتج عنه بروز عامل القبيلة كأبرز معيق لبناء مؤسسات الدولة والقانون بما أن القبيلة طرحت نفسها كنموذج للحكم والتسيير وهو ما نسف مشروع الدولة الوطنية التي لا تتماشى قيمها وأسسها مع التركيبات التقليدية للقبيلة والعشائرية التي أصبحت تتنازع للسيطرة على الدولة الغائبة والمغيبة أي أن منطق العشائرية والقبلية لازال سائدا ومستمرا بقوة حتى في ظل الانتقال إلى تجربة النضال الديمقراطي[1].

ب- الجماعات المسلحة: و هي الجماعات التي رفضت العمل السياسي و اختارت تكوين ميليشيات مسلحة و تصنف عموما كما يلي[2]:

- **جماعات ذات صبغة إقليمية:** و أهمها حركة أنصار الشريعة و التي تملك امتدادات إقليمية و تتشبع بفكر القاعدة و الجهاد المعولم، فبالإضافة إلى الليبيين تضم هذه الحركة مجموعة من الجنسيات الأجنبية، و قد بدأ الظهور الفعلي لها في 2012 عندما نظمت مظاهرة في بنغازي تطالب بتطبيق الشريعة في ليبيا.
- **جماعات ذات طابع محلي:** أهمها كتيبة 17 فبراير و كتيبة "شهداء بوسليم"، تتكون فقط من العنصر الليبي و هي لا تعارض العملية السياسية.
- **جماعات ذات طابع قبلي:** و من أبرزها "قوات درع ليبيا" و التي تنتشر في غرب ووسط شرق ليبيا إضافة إلى ميليشيات الزنتان و مصراتة.

ج- انتشار السلاح و الاتجار به: تضاعفت الهواجس الأمنية في ليبيا بعد سقوط نظام معمر القذافي بسبب الإنتشار الكبير جدا للسلاح، و عدم قدرة الحكومة على جمعه

---

[1] مرجع سابق، ص 327.

[2] مولود دحماني، مرجع سابق، ص 166.

وحث مختلف الكتائب على الانضمام للأسلاك الأمنية الرسمية، و قدرت تقارير الأمم المتحدة أن عدد قطع الأسلحة المنتشرة في مختلف أنحاء ليبيا بأكثر من 22 مليون قطعة ما بين أسلحة خفيفة، ومتوسطة، وثقيلة، في حين أن الجيش أو الشرطة لا يمتلك حتى جزء منها، وهو ما أدى إلى إنحساره وعدم قدرته على تأدية مهامه بالشكل المطلوب، يعود مصدرها الأساسي إلى مخزونات الجيش الليبي المنهار الذي خلف وراؤه مخازن مليئة بشتى أنواع و أحجام السلاح، حيث قُدِّرَ عددها بـ87 مخزنًا دُمِّر منها 21 مخزنًا أثناء الثورة، ولفهم طريقة انتشار الأسلحة الليبية وتهريبها، من اللازم التأكيد على أن عمليات نقل العتاد العسكري داخل ليبيا، بدأت بواسطة معاملات تجارية يبرمها المدنيون لشراء ترسانة القذافي في ظل استمرار حالة الفوضى التي تعم ليبيا قبل أن تتطور مظاهر الانتشار لتصل مرحلة استولت فيها جماعات مسلحة على المخزونات الحكومية بالقوة، حتى أصبح البارود الليبي متاحًا للجميع بعد سقوط الدولة؛ وهو الأمر الذي جعل من هذا السلاح خطرًا يهدد بنسبة كبيرة دول الجوار، ويجعل ليبيا في مهب ريح لا يمكن التكهن بعواقبها أو إلى أين ستمضي ببلد عصفت به أحلام الثورة[1].

و تشير التقارير أن شبكة الاتجار بالسلاح الليبي تقوده بعض القبائل الجنوبية البعيدة عن الريع البترولي، و بالتالي فهي تحاول ايجاد بديل مالي يضمن قوتها لها بما أن آبار النفط تسيطر عليها قبائل الشمال، ففي العام 2013 نجحت صحيفة "صنداي تايمز" في تسريب تقرير صادر عن الاستخبارات البريطانية يؤكد أن بوكو حرام استطاعت تأمين طريقها لتهريب السلاح من ليبيا إلى نيجيريا عبر تشاد، وأنه من بين السلاح المهرب مدافع مضادة للطائرات وقذائف هاون، وصواريخ أرض–جو، وقد أصبحت مضامين ذلك التقرير حقيقة صارخة اليوم، كما مكَّن السلاح الليبي تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (AQMI)، وحركات التمرد الطارقية كحركة تحرير واستقلال إقليم أزواد (MNLA) من السيطرة على شمال مالي، وإدخال المنطقة في حرب أهلية أعقبها

[1] عبيد إميجن، انتشار السلاح الليبي والتعقيدات الأمنية في إفريقيا، نقلا عن: https://studies.aljazeera.net/ar/reports/2014/10/201410216111951157 3.html، 2023/12/16، 01:38.

دخول القوات الفرنسية والإفريقية إلى مالي بحجة طرد "الإرهابيين". وتتعاظم مصائب السلاح الليبي الذي يقف أيضًا وراء حادثة عين آميناس في الجنوب الشرقي الجزائري. لقد ثبت، كذلك استخدام مسدسات ليبية في الاغتيالات السياسية بتونس، وفي أحداث الشعانبي التي أُريقت فيها دماء كثيرة بواسطة أسلحة خفيفة قادمة من ليبيا، والأمثلة كثيرة ومتعددة لما خلَّفه انهيار النظام الليبي من مآس وعدم استقرار في المنطقة[1].

1-4 الإحتجاج السياسي في سوريا:

بدأت الاحتجاجات في سوريا في منتصف شهر مارس 2011، إثر اعتقال مجموعة أطفال كتبوا على جدار مدرستهم بمحافظة درعا شعارات تدعوا لإسقاط النظام، و سرعان ما استجاب النظام السوري ببعض الاصلاحات السياسية كإقالة الحكومة و رفع حالة الطوارئ و التعهد باصلاحات سياسية و اقتصادية شاملة، لكن و كما حدث في باقي التجارب العربية السابقة فإن التنازلات تزيد من شجاعة و طمع الشعوب في نيل حريتها والإستمرار في الاحتجاج لتغير الوضع المزري التي فيه.

لكن التجربة السورية شكلت انموذجا خاصا جدا، فبالرغم من تحول الصراع السلمي إلى حرب أهلية و تدخل القوى الكبرى كما حدث في ليبيا، إلا أن النتيجة اختلفت بعدم قدرة المعارضة على إزاحة رأس النظام السياسي، و هذا ما نحاول فهمه في هذا الجزء البحثي.

– **أسباب الأزمة السورية:** و يمكن تقسيمها إلى أسباب داخلية و اخرى خارجية.

- **الأسباب الداخلية:**

إن هيمنة الحزب الواحد القائد (حزب البعث العربي الإشتراكي) أدى إلى شخصنة السلطات السياسية، أي في شخص رئيس الجمهورية، وهي تتمثل في تجسيد السلطة في مركز قوي مشخصن يمثل وحدة الدولة والمجتمع، وكل ذلك تم بشكل دستوري من الناحية الشكلية، حيث أنه وعلى الرغم من تفاعل السوريين مع هذا النظام في الوقت الذي كان صوت القضايا الوطنية الجامعة والقضايا الطبقية والاجتماعية هو الأعلى، إلا أن هذا التفاعل

[1] نفس المرجع السابق الذكر.

قد تآكل وذلك بصفة أن النظام السوري أصبح هدفه الرئيسي الحفاظ على السلطة في يد "حافظ الأسد" ومن بعده إبنه "بشار الأسد"، إذ تم تأميم السياسة وحتى حزب البعث الذي يمنح الشرعية الشكلية للنظام وتحول إلى جهاز إداري هدفه الرئيسي تكريس سلطة الفرد قبل أي شيء أخر، وحشد الجماهير وادارة توزيع المنافع لضمان الولاء[1].

و لعل قدوم الرئيس بشار الأسد إلى السلطة سنة 2000م زاد من هزلية الوضع السياسي، فقد تم تعديل الدستور بما يتلاءم مع ترشح بشار الأسد بتخفيض سن الترشح من سن الأربعين إلى 34 سنة فقط، و رغم خطابه الإصلاحي إلا أن الوضع السياسي تحول إلى الأسوأ، فمنذ قدومه بدأ في عملية إزاحة الحرس القديم للنظام السياسي الذي كان يشتغل مع والده، و استبداله بشخصيات من عائلته لضمان الولاء، و من هنا تم الإعتماد على الطائفة العلوية الشيعية و التي لا تشكل إلا 10% من النسيج المجتمعي السوري و الذي غالبته من السنة رغم الخطابات الرسمية القومية النابذة للتفرقة الطائفية.

أما على المستوى الإقتصادي، فقد انتهج حافظ الأسد إلى سياسة تنويع الاقتصاد واستفاد من عائدات المحروقات التي ارتفعت اسعارها بعد سنة 1973، ليشجع الاقتصاد الوطني على التوجه نحو الصناعات التحويلية التي خلقت العديد من المؤسسات الصغيرة الناجحة، و هذا أدى إلى ارتفاع في نسب النمو الوطني، و بعد مجيء بشار الأسد اعتمد هذا الأخير في ظل سياسة الاصلاح على فتح السوق الوطنية و تشجيع اقتصاد السوق، وهذا ما أدى إلى انهيار تلك المؤسسات الصغيرة بسبب منافسة السلع المستوردة، في حين تم تأسيس بعض الشركات القابضة التابعة لعائلة الرئيس و التي أحكمت قبضتها على الاقتصاد الوطني، فمثلا أسس رامي مخلوف و هو إبن خال بشار الأسد «شام القابضة» برأس مال قدر حينها ب 365 مليون دولار و التي سيطرت على 60% من الاقتصاد السوري عن طريق عدة شركات فرعية في عدة مجالات.

كما شهد القطاع الزراعي أزمة حادة جراء الجفاف واساءة إدارة الموارد المائية، والتنفيذ المتأخر للمشاريع الحيوية ، ومن ذلك الري الحديث ، واضافة إلى تبني السياسات التحريرية

[1] آ ازد أحمد علي وأخرون، خلفيات الثورة، دراسات سورية،(قطر : المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013) ، ص 140.

لحوامل الطاقة وأسعار السماد ، وكان لهذا الإنكماش الزراعي أثر على خلق فرص العمل ، والأمن الغذائي ، وأسعار السلع ، والنمو الإقتصادي بصورة عامة[1].

في ظل هذه السياسات الفاشلة فإن الاقتصاد السوري كان مرهونا بطبقة من رجال الأعمال تحتكر كل دواليب الإقتصاد و الثروة، و المواطن البسيط يعاني من تراجع القدرة الشرائية لأكثر من 28% ، وقد توصل التقرير الوطني الثاني عن الفقر وعدالة التوزيع إلى زيادة نسبة السكان الفقراء عام 2010إلى حوالي 7مليون نسمة (34,3بالمائة من إجمالي السكان).

- **الأسباب الخارجية:**

في هذا العصر المعولم لا يمكن فصل أي حدث كبير داخلي عن السياقات الخارجية، فسوريا طالما شكلت موطئ استراتيجي يسعى للسيطرة عليه الدول الكبرى و الدول ذات المصالح، فموقعها الاستراتيجي جعلها تشكل أهمية بالغة في الإقتصاد العالمي والفرص المستقبلية فيه، فموقع سوريا على ضفة البحر المتوسط الشرقية تجعلها بوابة ساحلية للقارة الآسيوية، و هي بذلك تعتبر خط تجاري مهم بين اوروبا و دول الخليج أولا و باقي دول آسيا ثانيا.

لذا حاولت الدول الخليجية العربية و ايران استمالة الحكومة السورية لمد انابيب النفط والغاز منها إلى اوروبا في ظل حاجة هذه الأخيرة للغاز الخليجي لكسر التبعية المفرطة لها للغاز الروسي، و قد حاولت قطر في سنة 2009 توقيع اتفاقية مع بشار الأسد لمد أنبوب بري للغاز القطري إلى تركيا و منها إلى اوروبا، لكن النظام السوري رفض ذلك حفاظا على مصالح حليفه الإستراتيجي الروسي، لذا لا نستغرب الدور القطري فيما بعد للإطاحة بالنظام السوري.

و لدى سوريا حدادا مشتركة مع لبنان و فلسطين، و مع سياساتها المعادية للكيان الصهيوني و انضمامها لما يسمى بمحور الممانعة، جعلها تعلب دورا محوريا في امداد الفصائل

[1] عبد الرزاق بوزيدي، "التنافس الأمريكي الروسي في منطقة الشرق الأوسط دؤاسة حالة الأزمة السورية 2010-2014"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015/2014، ص 114.

الفلسطينية المسلحة و كذا حزب الله في لبنان، فهي بذلك تهدد الوجود الصهيوني في المنطقة، لذا لا نستبعد التدخل الصهيوني و الأمريكي في الأزمة السورية لهذا السبب.

– مسار الأزمة السورية:

لم يكن النظام السوري يملك مناعة ذاتية من الأحداث الإقليمية نتيجة للأسباب المذكورة سالفا، لذا كان الشعب السوري مستثارا و قابلا للإنفجار و لا يحتاج إلا لفتيل يحركه، فكانت حادثة اعتقال 15 تلميذا في محافظة درعا الجنوبية و المتاخمة للحدود الأردنية فرصة لبداية الحراك الشعبي في المنطقة، فبعد اعتقال هؤلاء التلاميذ الذين كتبوا بعض الشعارات الداعية لإسقاط النظام على جدران المدرسة، سارع اوليائهم بالإحتجاج لإطلاق سراحهم لكن السلطات الأمنية لم تستجب لهم، سرعان ما تشكل حشدا من أهالي مدينة درعا في مظاهرة يوم 2011/03/15 أمام المسجد العمري مطالبين بإطلاق سراح التلاميذ ومنح المزيد من الحريات للشعب، لكن الأمن السوري تصدى لهم و اعتقل الكثير منهم، ومن هنا بدأت مسيرة الاحتجاجات في سوريا، حيث خرج الآلاف في مظاهرات حاشدة سميت وقتها ب"جمعة الكرامة" في كل من درعا و حمص و بانياس، رافعين شعارات تنادي بالحرية ومحاربة الفساد الذي يمثله رجل الأعمال **رامي مخلوف** و أمثاله، لكن الشرطة السورية لم تستطع تطويق تلك الإحتجاجات فبدأت في استعمال الرصاص الحي في محافظة درعا حيث قتل 04 و أصيب العديد، هبت محافظة درعا كاملة لتشييع القتلى في 2011/03/19 ليتحول الموكب الجنائزي إلى مظاهرات حاشدة احرقت فيها قصر العدالة و مقر حزب البعث و كذا مبنى شركة الإتصالات التي يملكها رجل الفساد الأول **رامي مخلوف**[1].

و قد مارس النظام السوري في هذه المرحلة سياسة العصى و الجزرة، حيث أصدر جملة من الإصلاحات تمثلت في : إنهاء قانون الطوارئ المعمول به منذ 1963 ،محاربة الفساد، سن قانون جديد للأحزاب يسمح بالتعددية الحزبية و آخر خاص بالإعلام يكفل حرية الصحافة، خلق مناصب شغل لإمتصاص البطالة، مع رفع رواتب القطاع العام، بالإضافة إلى إطلاق سراح المعتقلين السياسيين، من بينهم أعضاء جماعة الإخوان المسلمين، كما منح عفوا

[1] خديجة رمال، "تسوية الأزمة السورية بين هيمنة القوى الكبرى و تأثير النفوذ الإقليمي 2011-2018"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الجزائر 03، 2020/2019، ص ص ، 46، 51

عاما عن مقترفي الجرائم المرتكبة قبل 07 من شهر مارس عام 2011، لكنه رغم ذلك حاصر مدينة درعا بالدبابات و قطع عنها الإتصال، رغم ذلك فقد استمرت الإحتجاجات في التوسع أفقيا لتصل إلى محافظة اللاذقية التي قتل فيها 12 شخصا[1].

تصاعدت وتيرة الإحتجاجات فيما أُطلق عليه "جمعة الصمود" بتاريخ 10أفريل 2011،تلتها " جمعة الإصرار" يوم 15 من نفس الشهر، حاولت خلالها الجهات الأمنية وضع حد للتجمهر بنشر قّناصين على أسطح المباني و المؤسسات الحكومية، سقط أثناءها 20 قتيلا، ألقى بعدها بشار الأسد خطابه الثاني يوم 16 أفريل أمام تشكيلة الحكومة الجديدة، التي ترأسها **عادل سفر** موظفا عبارة " شهداء سوريا" بدلا من الضحايا، لثني المتظاهرين و فض الإعتصامات، غير أّن هذه الأخيرة عّمت كامل التراب السوري خلال ما سمي "جمعة الكرامة" المصادفة ل22 أفريل، سقط فيها 112 ضحيةكما منعت وسائل الإعلام الأجنبية من دخول سوريا لتغطية الأحداث[2].

استمرت الأحتجاجات و توسعت لتشمل كل من درعا و بانياس و دير الزور وحمص و حماة و إدلب و ضواحي دمشق و بلداتها و حلب، و استمر بالمقابل استعمال العنف الوحشي و القوة المفرطة و استخداد الرصاص الحي ليتجاوز عدد الشهداء الخمسة آلاف كما أثبتت ذلك منظمات عديدة لحقوق الإنسان و وثقت ذلك، و قد حاول الشعب استمالة الجيش السوري لصفه بدعوته لاتخاذ موقف مشرف كما حدث في تونس ومصر، لكن أغلب القيادات حافظت على ولائها للرئيس، و بدأت حملة اعتقالات وتصفية لكل من يرفض إطلاق النار على المحتجين، و من هنا بدأت تنتشر الأخبار عن انشقاق الجنود من الجيش[3].

و في 29 يوليو 2011، أعلن العقيد في القوى الجوية **رياض الأسعد** انشقاقه برفقة ضباط آخرين و تشكيل الجيش السوري الحر في شريط فيديو نشر على موقع يوتيوب، ودعا

---

[1] المرجع نفسه، ص 53

[2] مرجع سابق، ص 54.

[3] رضوان زيادة، "لماذا تحولت الثورة السورية إلى العنف"، قطر، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، **سياسات عربية**، العدد 18، يناير 2016، ص 60.

الأسعد أفراد القوات الحكومية إلى ترك وحداتهم العسكرية و الإنضمام إليه لتشكيل جيش وطني قادر على حماية الثورة و جميع قطاعات الشعب السوري بجميع طوائفه[1]، و من هنا تحول الإحتجاج السلمي إلى ثورة مسلحة ضد النظام السوري اشعلت صراعا اقليميا وتنافسا حادا بين القوى الكبرى على النفوذ في المنطقة.

– تحول الأزمة السورية إلى بؤرة صراع دولي:

بدأ الجيش الحر في معاركه ضد النظام السوري عن طريق حرب العصابات، فكان في كل مرة يحرر بلدة ثم ينسحب منها تحت ضغط القصف الثقيل من الجيش السوري الأكثر تجهيزا، لكن مع مرور الوقت و بالدعم الذي تلقاه من الولايات المتحدة و قطر و السعودية سيطر على اغلب المناطق الحدودية و خاصة العراقية و التركية، لكن التطورات الميدانية جعلت الأزمة تتعقد أكثر فأكثر، فقد ظهرت عدة ميليشيات اسلامية متشددة كجبهة النصرة التي انشئت في أواخر سنة 2011 في مدينة حمص و التي ربطتها المخابرات الأمريكية بتنظيم القاعدة، لتصنفها فيما بعد الولايات المتحدة الأمريكية كمنظمة ارهابية في ديسمبر 2012.

بحلول عام 2013، تميزت الحرب بميليشيات مسلحة وجماعات تعمل بالوكالة مثل حزب الله وأحرار الشام بدعم من قائمة متزايدة من أصحاب المصلحة خاصة الأجانب من المنطقة وخارجها. وهكذا اكتسب الصراع بعدا دوليا بمشاركة قوى أجنبية مثل روسيا وإيران وتركيا والولايات المتحدة، وكل منها يهدف إلى تأمين مصالحها المختلفة. ثم اكتسب تعقيدا إضافيا مع استخدام الأسلحة الكيميائية في أوائل مارس 2013ومرة أخرى مع ظهور داعش، الذي استولى بسرعة على ما يقرب من 50بالمئة من الأراضي السورية وأسس عاصمة في مدينة الرقة في يناير 2014.

و مع احتدام المعارك سعت الدول الإقليمية على تأسيس تشكيل سياسي يمثل الثورة في الخارج، فكانت المبادرة التركية هي السباقة بتأسيس المجلس الوطني السوري و ذلك يوم 02 أكتوبر 2011 و الذي دعا في بيانه التأسيسي إلى اسقاط النظام بكافة أركانه و رموزه

[1] مرجع سابق، ص 61.

بمن فيهم رئيس الدولة، كما شكل هذا المجلس قيادة سياسية و أمانة عامة، و اعتبر نفسه "العنوان الرئيسي للثورة السورية في الداخل و الخارج"، إلا أن هذا المجلس حمل في طياته الكثير من التناقضات و الصراعات الحزبية التي ظهرت في انتخاب قياداته، و كذا لم يحظ بالدعم الدولي الكافي رغم الترحيب به في بدايته، فكان الموقف الأمريكي متحفظا بحجة سيطرة القوى الإسلامية عليه، و كذا وجود عدة قوى معارضة خارج المجلس، لذا و تحت الضغط الدولي و العربي تم توسعة هذا المجلس بتشكيل ما يسمى الإئتلاف الوطني لقوى الثورة و المعارضة السورية، الذي تأسس في 11 نوفمبر 2012، بعد عملية اندماجية للقوى السياسية المعارضة، حيث حصل المجلس الوطني السوري على 40% من مقاعد الإئتلاف فيما حصلت باقي القوى المعارضة على باقي المقاعد، و اعتبر هذا انتصارا سعوديا ببسط سيطرتها على هذا الإئتلاف الذي حصل على المقعد السوري في الجامعة العربية كممثلا شرعيا للشعب السوري.

لم ينجح الإئتلاف الوطني لقوى الثورة و المعارضة السورية بمعية الدول الغربية و العربية والإقليمية من استصدار أي قرار من مجلس الأمن يدين بشكل واضح النظام السوري و هذا بفضل الفيتو الروسي و الصيني الذي وقف ضد أي تدخل عسكري في سوريا، و بقيت جل القرارات عبارة عن إدانات لعمليات العنف الممارسة ضد حقوق الإنسان لا تؤثر بشكل فعلي على ارض الميدان.

لهذا بقيت الأزمة السورية تراوح مكانها رغم ما نتج عنها حتى بداية سنة 2014 من أكثر من ثلاثة ملايين لاجئ، و نزوح 6.5 مليون سوري وقد جاء ذلك في بيان أصدرته المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في حين قتل أكثر من 100 ألف سوري، و رغم ايفاد الأمم المتحدة لمندوبها الأخضر الابراهيمي و بدأ عملية المفاوضات من أجل السلام في ما عرف بمفاوضات جنيف 01، التي ولدت ميتة بسبب تعنت المعارضة وتمسكها بشرط رحيل بشار الأسد عن السلطة، ورفض هذا الأخير أي مفاوضات مشروطة مسبقا.

2-موقف الجزائر من احداث حركات التغيير العربي:

لقد احدثت موجة الإحتجاجات السياسية في الوطن العربي سنة 2010 و التي انطلقت من تونس حالة من الفوضى الفجائية، اربكت جل الأنظمة العربية التي تعاني

بطبيعتها نقصا في الشرعية، وبالتالي نقصا في الترابط الوثيق مع شعوبها الذي يمنحها قوة ومناعة ضد أي محاولة لزعزعة استقرارها، و منه فكل نظام حاول التكيف مع الأوضاع الجديدة للحفاظ على وجوده و استمرايته، و التصرف داخليا و خارجيا بنوع من الحذر الشديد في ظل حالة عدم اليقين من نتائج كل حراك سياسي.

و حتى القوى الكبرى لم تكن لها مواقف واضحة في بداية أي حراك سياسي، لأنها لا تريد أن تفقد علاقاتها مع أنظمة لم يتضح معالم سقوطها بعد، و لا تريد في نفس الوقت معارضة رغبة المحتجين الذين من الممكن نجاحهم في تغيير الوضع القائم و الوصول إلى السلطة، فأغلب البيانات و التصريحات التي صدرت من تلك الدول كانت فضفاضة و تدور في نقاط مشتركة و هي نبذ العنف و حث الأنظمة العربية للإستماع إلى المحتجين و القيام بإصلاحات تواكب تطلعات الشعوب.

و الجزائر لم تخرج عن هذا السياق في بداية كل حراك سياسي ناتج عن ما يعرف بالربيع العربي، فقد اتخذت دبلوماسية تجنب المخاطر، و ذلك بتقديم نفسها كدولة لا تحبذ التدخل في شؤون الآخرين و ترفض أي تدخل خارجي يساهم في تعقيد الأزمة، و خاصة اذا كان خارج الشرعية الدولية، فتجدها تصرح بنبذ العنف و الحث على الحلول التفاوضية السلمية و تحترم رغبة الشعوب، و أن تعاملها يكون فقط مع السلطات الشرعية القائمة، وبهذا تغلق أي مجال للتعامل مع الكيانات المعارضة التي تدعي أنها تتحدث باسم الشعوب الثائرة كالمجلس الانتقالي الليبي (في مرحلته الأولى قبل سقوط معمر القذافي) و المجلس الوطني المعارض في سوريا،و هذا ما لخصه تصريح وزير الخارجية الجزائري مراد مدلسي على هامش اختتام الدورة البرلمانية العربية في الثاني من فبراير "إن الجزائر تكن الاحترام للشعوب و تتعامل مع الحكومات المنبثقة عنها، و هذا لا يعني عدم التعامل مع الحكومات القائمة"، و يمكن تلخيص مواقف الجزائر من أحداث الحراك السياسي في دول قيد الدراسة في الآتي:

أ- تونس: لطالما شكلت الجبهة الشرقية جبهة استقرار بالنسبة للجزائر، و خاصة تونس التي لم تدخل في صراع حدودي مع الجزائر و كانت هذه الحدود بين البلدين الأكثر حركية اقتصادية، فمن الأراضي التونسية تصدر الجزائر غازها الطبيعي نحو ايطاليا، بالمقابل تستفيد تونس من هذا الخط الذي يغذيها بأكثر من 55% من احتياجاتها علما أن أكثر

من 95% من الانتاج الكهربائي التونسي من الغاز الطبيعي، و لا يمكن تغافل أن تونس هي الوجهة السياحية الأولى للشعب الجزائري .

بعد احداث الاحتجاجات التي عصفت بتونس والتي ادت الى سقوط الرئيس بن علي، ارسل الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة برسالة إلى الرئيس المؤقت فؤاد المبزع مفادها: « يسرني وأنا اعبر أجواء بلدكم العزيز متوجها إلى مصر للمشاركة في القمة العربية الاقتصادية الثانية نازفا إليكم خالص التحية الأخوية راجيا لكم تمام السداد والتوفيق» وبذلك اعترفت الجزائر بالرئيس المؤقت و ابدت ثقتها في تجاوز تونس ازمتها بقول الرئيس «أن العبقرية التونسية ستقود البلد إلى بر الأمان»[1].

و قد حضيت الجزائر بزيارة رئيس الوزراء التونسي المؤقت الباجي قايد السبسيي في 15 مارس 2011 كأول زيارة خارجية له، و التي التقى فيها بالرئيس الجزائري للتشاور حول الاوضاع في المغرب العربي، ونقلت وكالة الأنباء الجزائرية على موقعها على الانترنت عن رئيس الوزراء التونسي قوله "اترقب بشوق ان التقي رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، للأخذ بتوجيهاته وآرائه وابلغه بما يجري من مستجدات في تونس"[2]، و تلتها زيارة السيد راشد الغنوشي رئيس حركة النهضة الفائزة بالانتخابات البرلمانية التونسية، و التي دامت ثلاثة أيام إلتقى فيها الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني و كذا رئيس البرلمان عبد القادر بن صالح الذي كان مرافقا له خلال الزيارة، و اختتم الزيارة بلقاء رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، و قد عنونت هذه الزيارة بزيارة الصداقة، و قد ارجع أغلب المحللين السياسيين أن هدف الزيارة هو تبديد المخاوف الجزائرية من وصول حزب اسلامي إلى السلطة.

اذا يمكن اعتبار الجزائر فاعل أساسي في استقرار تونس ما بعد حراك 2010، و هذا ما استشفه الساسة التونسيون و بادروا في تدعيم التحالف الاستراتيجي مع الجارة الكبرى، وخاصة أن الوضع الأمني التونسي كان يحتاج إلى الخبرة و قوة الجهاز الأمني الجزائري لمجابهة

---

[1] كفاح عباس رمضان الحمداني، "الجزائر وحركات التغيير العربية 2011"، **دراسات إقليمية**. مج. 9، ع. 28 (2012)، ص 46.

[2] "رئيس الوزراء الموقت يلتقي بوتفليقة وأويحي في الجزائر قبل زيارته المغرب"، نقلا عن: https://www.france24.com/ar/20110315-tunisia-beji-caid-sebsi-pm-tunisisa-visit-official-morocco-algeria، بتاريخ 2024/02/21، 00:46.

الجماعات الإرهابية التي تحصنت في جبال الشعانبي بالقرب من الحدود الجزائرية، وبالفعل استطاعت قوات الجيش التونسي أن تستفيد من التوجيهات الجزائرية للقضاء على تلك الجماعات الإرهابية، و قد أثر الوضع السياسي غير المستقر و الذي تلاه اضطرابا أمنيا حادا على الوضع الاقتصادي التونسي المبني على السياحة، مما اضطر بعض الدول الصديقة للتدخل بمنح قروض و هبات مالية للبنك المركزي التونسي، و جاءت الجزائر على رأس تلك الدول بتوقيع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة مرسوما رئاسيا بمنح تونس 200 مليون دولار منها 50 مليونا غير قابلة للاسترداد.

ب– مصر: إن المكانة الاستراتيجية لمصر في الشرق الأوسط و الاقليم العربي يجعلها محط اهتمام كل القوى الكبرى، و أي تغيير سياسي فيها يؤثر بشكل كبير في محيطها، لذا فالتعامل مع احداث "ثورة 25 يناير" كان لابد أن يكون حذرا، فحتى الدول الكبرى لم تنخرط في هذه الأحداث بشكل مباشر و خاصة في المراحل الأولى، فالكل تعامل بمبدأ الحذر و الحيطة في التصريحات الرسمية و عدم الإنجراف في دعم أي طرف حتى تتضح معالم المشهد السياسي، و قد اتخذت الجزائر و كعادتها نهج التصريحات الهادئة الداعية لنبذ العنف و تغليب لغة الحوار و عدم التدخل الخارجي، فالعلاقات الاقتصادية بين البلدين كانت في أوجها، حيث بلغت الاستثمارات المصرية في الجزائر بأكثر من 4 مليارات دولار متمثلة في 32 مشروعا أهمها استثمارات شركة اوراسكوم، و اكدت وزارة الخارجية الجزائرية في بيان لها في 10 نوفمبر 2011، أن العلاقات السياسية مع مصر تميزت على مدار السنوات الماضية بالتنسيق و التشاور المستمر بين البلدين و بتبادل الآراء على هامش الملتقيات الإقليمية والدولية.

و قد عززت هذه العلاقة بزيارة وزير الخارجية المصري مُحَمَّد كامل عمرو للجزائر في 13 نوفمبر 2011 و التي دامت لثلاث ايام، تلتها زيارة رئيس الوزراء هشام قنديل في 24 اكتوبر 2012 و التي إلتقى فيها الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة للتباحث حول القضايا الاقليمية و تعزيز التعاون الإقتصادي، حيث اتفق الجانبان على زيادة صادرات الجزائر لمصر من غاز البوتان بنسبة 50% لتصل إلى 1.5 مليون طن سنويا، كما تم الإتفاق على زيادة نسبة النفط الجزائري الموجه لمصانع التكرير المصرية و الذي تستورد منه الجزائر المازوت، وأعلن

كذلك عن أن الجزائر قررت فتح المجال أمام الشركات المصرية العاملة بمجال البناء في إطار مخطط الحكومة الجزائرية لبناء مليون سكن حتى عام 2014، وإزاء ذلك قال مدلسي إن قطاع السكن كان في صميم اهتمام المباحثات بين مسؤولي البلدين[1].

ج- ليبيا: كان الموقف الجزائري من الأزمة الليبية واضحا جدا بالنسبة لسياق سياستها الخارجية، لم تنخرط في الحملة الإقليمية و الدولية المطالبة برحيل نظام معمر القذافي رغم ما قام به هذا الأخير من انتهاكات بشعة ضد شعبه باستعماله كل أنواع الأسلحة الثقيلة، وهذا الموقف جاء من مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لأي بلد، كما رفضت بشكل قاطع وواضح أي تدخل عسكري أجنبي في ليبيا، و هذا بمعارضتها القرار العربي رقم 7360 بتاريخ 12 مارس 2012 و الداعي لفرض منطقة حظر جوي في ليبيا.

لكن الموقف الجزائري لم يكن على هوى المجلس الإنتقالي الليبي الذي حظي بدعم دولي و لم تعترف به الجزائر في بادئ الأزمة، لذا شن المجلس حملة اعلامية شرسة على الجزائر متهما إياها بدعم نظام القذافي و ميليشياته، و ما زاد الأزمة حدة بين المجلس الانتقالي و الحكومة الجزائرية هو استقبال هذه الأخيرة لأفراد من عائلة القذافي، حيث صرح المتحدث باسم الخارجية الجزائرية عمار بيلاني أن استقبال افراد عائلة القذافي"لاسباب انسانية بحتة" وكتب في رسالة الكترونية "لقد اعلمنا الامين العام للامم المتحدة ورئيس مجلس الامن ورئيس المجلس التنفيذي في المجلس الوطني الانتقالي". واعتبر المتحدث باسم المجلس الانتقالي في لندن جمعة القماطي "ان الحكومة الجزائرية متهورة جدا بالعمل ضد مصالح الشعب الليبي. فعليها ان تفكر في المستقبل (...) ان القذافي وابناءه انتهوا وينتمون الى الماضي"،وقال "لدينا ادلة على ان الحكومة الجزائرية سمحت لمرتزقة بالعبور" الى ليبيا، مكررا معلومات سبق واكدها المجلس

[1] الجزائر ترفع صادرات الغاز لمصر، نقلا عن:
https://www.aljazeera.net/ebusiness/2012/10/24/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D8%AA%D8%B1%D9%81%D8%B9-%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%BA%D8%A7%D8%B2-%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1، 2024/03/22، 01:01.

الوطني الانتقالي. وقال ايضا "انها سمحت بنقل وقود واسلحة الى ليبيا خلال الاشهر الستة الاخيرة. واعارت القذافي سبع طائرات في شباط/فبراير واذار/مارس لنقل مرتزقة الى ليبيا[1].

رغم هذه الاتهامات إلا أن الجزائر شاركت في مؤتمر اصدقاء ليبيا المنعقد في سبتمبر 2011 بباريس، و الذي اعتبره البعض اعترافا ضمنيا بسلطة المجلس الإنتقالي الليبي، لكن الجزائر اوضحت موقفها بأنها اعترافها مشروطا بتشكيل حكومة ليبية تراعي حساسيات المناطق المختلفة في ليبيا[2]، و قد استطاعت قطر ترتيب لقاءًا بين الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة و مصطفى عبد الجليل رئيس المجلس الإنتقالي على هامش أعمال أول قمة لمنتدى رؤساء دول وحكومات البلدان المصدرة للغاز الطبيعي التي انطلقت بالدوحة في 2011/11/10، و بهذا تكون الجزائر آخر من اعترف بالمجلس في المنطقة و قد عُزز مسار التطبيع بزيارة مصطفى عبد الجليل للجزائر بدعوة من الرئيس الجزائري التي دامت يومان في 2012/04/15، و تناول فيها الطرفان التعاون الثنائي وامن الحدود ووضع عائلة القذافي في الجزائر خاصة بعد تصريحات عائشة القذافي اخت الراحل معمر القذافي و التي دعت فيها الشعب الليبي بالثورة ضد الحكومة الجديدة[3].

و يمكن القول أن الموقف الجزائري كان متوافقا مع مبادئها المعهودة، رغم الانتقادات التي طالتها من الخارج و حتى الداخل و التي طالبت بتحركات أقوى للدفاع عن عمقها الاستراتيجي، فالنزاع في ليبيا كان واضحا أنه يتجه نحو أفغنة البلد و بالتالي فالحدود الغربية

---

[1] المجلس الوطني يصف استقبال الجزائر لعائلة القذافي بـ "المتهور جدا"، نقلا عن: https://www.france24.com/ar/20110830-libya-conflict-algeria-strictly-humanitarian-reasons-moamer-kadhafi-wife-and-three-children، 2024/03/22، 03:05.

[2] مؤتمر باريس يتعهد بدعم ليبيا الجديدة، نقلا عن: https://www.aljazeera.net/news/2011/9/2/%D9%85%D8%A4%D8%AA%D9%85%D8%B1-%D8%A8%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%B3-%D9%8A%D8%AA%D8%B9%D9%87%D8%AF-%D8%A8%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A9، بتاريخ 2024/03/28، 01:35.

[3] عبد الجليل يلتقي بوتفليقة لبحث وضع عائلة القذافي في الجزائر وأمن الحدود، نقلا عن: https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=16042012&id=1693df58-b5c2-402f-ab1c-a079a2788a4e، بتاريخ 2024/03/28، 01:50.

الجزائرية و التي تفوق 900 كم ستكون مستباحة للجماعات الإسلامية و هو ما يهدد الأمن الجزائري، لكن السلطات الجزائرية فضلت الإنكفاء داخليا و عدم التدخل في الشأن الليبي رغم تدخل أغلب القوى الدولية و الإقليمية و التي تخدم مصالحها على حساب المصالح الجزائرية، و عززت هذا الإنكفاء بدعم حدودها و القيام بمهام حماية الحدود لوحدها و الذي خصصت له اكثر من 20 ألف جندي تم نشرهم على الحدود الليبية و النيجيرية، ومنذ 2012 قامت الجزائر بتجهيز 30 قاعدة جديدة للدرك الوطني على الحدود الليبية والنيجرية و المالية مدعمة بقاعدة جوية و ذلك لتغطية أفضل للمعابر الصحراوية[1]، وهو ما يشكل عبئا ماليا على الدولة و استنزافا للجيش الجزائري، و بالرغم من كل هذه الجهود الأمنية إلا أن حادثة تيغنتورين أثبتت استحالة حفظ الحدود من جانب واحد، و بالتالي على الجزائر المسارعة في حل الأزمة الليبية و المساهمة في عودة سلطة قوية تعيد كيان الدولة الليبية.

د- سوريا: ترتبط الجزائر بعلاقات قوية مع سوريا، فهما نظامان جمهوريان قوميان كانا يتبنان النظام الاشتراكي إلى وقت قريب، و سوريا من بين اربع دول الصديقة التي لم تفرض التأشيرة على الجزائريين في وقت ما يسمى بالعشرية السوداء، وهي شريك استراتيجي لروسيا و التي تعتبر حليف استراتيجي تاريخي للجزائر، و بالتالي فمن المنطق أن تنحاز الجزائر للمعسكر الروسي في موقفها من الأزمة السورية، و لا ننسى أن البلدين كانا في وقت قريب يتم تصنيفهم في محور الممانعة و الصمود ضد الكيان الصهيوني و خاصة بعد اتفاق كامب ديفيد بين الكيان و مصر، كل هذه العوامل مع مبادئ الجزائر في السياسة الخارجية التي ترفض تقويض أي نظام حكم من الخارج، و تفضل عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول و لا تتعامل إلا مع الحكومة القائمة مهما كانت ناقصة شرعية، جعل الجزائر تنحاز لبشار الأسد على حساب المعارضة، و خاصة أن تلك المعارضة اتخذت نهجا مسلحا رغم افتقادها لوحدة السلطة، فقد تشكلت كما أسلفنا الذكر عدة معارضات مسلحة في سوريا، تختلف ايديولوجيا فيما بينها و ترتبط بعدة قوى خارجية و وصل الخلاف بينها لدرجة الإقتتال.

[1] طالب حفيظة،أبو حنيفة الوليد، "دور الدبلوماسية الدفاعية الجزائرية في تسوية الأزمة الليبية"، جامعة تيسيمسيلت: مجلة المعيار، المجلد 14، العدد 01 جوان 2023، ص 620.

و قد كان موقف الجزائر واضحا من الأول بالدعوة للحوار كآلية وحيدة لحل الأزمة، لهذا شاركت و بقوة في اجتماعات الجامعة العربية للحث على تبني الحلول السلمية التفاوضية، فتاريخ 2011/10/16 أصدر مجلس الجامعة على المستوى الوزاري قراره رقم 7435 الذي وجّه بتشكيل لجنة عربية وزارية برئاسة معالي رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية دولة قطر، وعضوية السادة وزراء خارجية الجزائر والسودان وسلطنة عمان ومصر والأمين العام للجامعة (انضمت العراق لاحقاً إلى عضوية هذه اللجنة بناءً على طلبها بتاريخ 2012/4/11)؛ على أن تكون مهمة هذه اللجنة الاتصال بالقيادة السورية لوقف كافة أعمال العنف والاقتتال ورفع كل المظاهر العسكرية وبدء الحوار بين الحكومة السورية وأطراف المعارضة لتنفيذ الإصلاحات السياسية التي تلبي طموحات الشعب السوري. وقامت هذه اللجنة بزيارة إلى سورية بتاريخ 2011/10/27؛ حيث جرى التباحث مع القيادة السورية في عناصر المبادرة العربية المقترحة لحل الأزمة السورية[1].

لكن مع استمرار العنف المسلح في سوريا و بتحريض من بعض الدول العربية و التي استغلت منظمة الجامعة العربية لتمرير اجنداتها الداعية لإسقاط نظام بشار الأسد، عارضت الجزائر التوجه الجديد للجامعة، فرفضت قرارها الداعي لطرد النظام السوري من عضوية الجامعة العربية الذي اعتبرته تدخلا في الشؤون الداخلية، كما عارضت اغلب القرارات التي دعت إلى تدخل مجلس الأمن، و بالتالي فالجزائر شذّت عن الإجماع العربي و سجلت موقفا اعتبره البعض مُخزيا في حين اعتبره البعض الآخر مشرفا بحكم أنه لا يخضع لأي إملاءات خارجية.

3- انعكاسات حركات التغيير العربي على الجزائر:

لقد خلقت حركات التغيير العربي بيئة عربية غير مستقرة، و أثرت بشكل أو بآخر على الثقافة السياسية للشاب العربي، كيف لا و قد رأى هؤلاء الشباب سقوط دكتاتوريات

[1] ابرز محطات الموقف العربي ازاء مجريات الازمة السورية، نقلا عن: http://www.leagueofarabstates.net/ar/issue_challeng/Pages/LASefforts_details.aspx?RID=8، بتاريخ: 2024/03/30، 02:30.

لم ير في حياته غيرها، و لكن هذا السقوط أتى بأثمان باهضة دفعتها الشعوب دما، و كرست في المِخيال الجزائري الخوف من خطر العشرية السوداء، لكن رغم ذلك فقد بدأت احتجاجات في الجزائر تزامنت مع موجة التغيير العربي سنحاول في هذا الجزء من الدراسة فهمها بعمق و تحليل نتائجها .

3-1- احتجاجات الزيت و السكر 2011:

بدأت الحركة الاحتجاجية في 05 من جانفي كانون الثاني 2011 من بعض أحياء ولاية وهران و سرعان ما تلتها احتجاجات في بعض الأحياء الشعبية بالعاصمة، و انتشرت لتشمل أكثر من 20 ولاية حيث تم فيها إغلاق الطرق بالإطارات المحترقة و شهدت بعض الولايات حالات نهب و تخريب لبعض الممتلكات الخاصة، و حسب مصادر وزارة الداخلية فقد خلفت هذه الاحتجاجات 5 قتلى و أكثر من 800 جريح، و نحو 1000 حالة توقيف (أغلبهم قصر)، و قد وصفت هذه الاحتجاجات بأنها الأعنف منذ أحداث أكتوبر 1988 و ما زاد خطورتها هو انتشار "الظاهرة البوعزيزية"، حيث سُجل أكثر من 24 حالة لمحاولة حرق النفس مات منهم 8 شبان[1].

و قد حاول بعض النشطاء المنتمين للتيار البربري و على رأسهم حزب التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية، ركوب موجة الإحتجاجات و اعطائها الطابع السياسي بعد تحجيم السلطة لتلك الاحتجاجات و اعتبارها مجرد تظاهرات تعود لأسباب اقتصادية، فدعى الحزب للتظاهر كل يوم سبت في الجزائر العاصمة مطالبين باستعادة الحريات الفردية والجماعية التي يكفلها الدستور، و حل جميع المجالس المنتخبة و ضرورة التغيير الجذري للنظام، و بدأت هذه المسيرات يوم 22 يناير 2011 و تلتها أيام 12 و 19 و 22 فيفري ثم 5 و 26 مارس[2]، لكنها لم تستطع الانتشار داخل الشعب الجزائري و هذا لعدة أسباب نذكر منها:

---

[1] هناء قيصران، "الإصلاح السياسي في الجزائر كأدات لمواجهة تهديدات الحراك السياسي العربي"، **مجلة المفكر للدراسات السياسية و القانونية**، العدد 9 مارس 2020، ص 111.

[2] نفس المرجع، ص 112.

* إفتقار الحزب للشعبية داخل الجزائر، بل أغلب الشعب الجزائري لديه حساسيات من هذا التيار و مطالبه.

* فهم السلطة الجيد لطبيعة تلك الاحتجاجات، فالغالب من المحللين اخطأوا قراءة الوضع باعتبار أن الوضع كان احتجاجا عفويا مرده سوء الأحوال المعيشية، لكن المتتبع للوضع الإقتصادي يجد أن تلك الإحتجاجات جاءت بخروج قُصّر للشارع وهم فئة غير معنية بالوضع المعيشي العام، وجاءت بعد تطبيق قانون فرضته الحكومة على كبار التجار بالتعامل فقط عن طريق التحويلات المالية الإلكترونية أو بالصكوك البريدية و البنكية، و هذا من شأنه فرض ضرائب أكبر على التجار، و ما إن تم سحب هذا القانون حتى هدأت الأوضاع.

* استطاعت السلطة التعامل مع المحتجين بهدوء تام، فلم تبالغ في الرد بعنف عن طريق أجهزة الشرطة كما حدث في البلدان المجاورة، و عالجت بشكل مباشر أسباب الأزمة، وسيرت حملة اعلامية تذكر بمآسي العشرية السوداء، مما حث الآباء على لجم عنفوان الشباب و إطفاء تلك الأحتجاجات.

3-2- الإصلاحات السياسية في الجزائر 2012:

في سياق الاحتجاجات الداخلية و التي تزامنت مع نجاحات أولية لحركات التغيير الإقليمية، برزت مخرجات النظام السياسي الجزائري التي لم تشذ عن نسق ذاكرته كما يصفها كارل دويتش في مقرب الإتصال الذي قدمه، حيث بدأت بالإنفاق المالي لشراء السلم الإجتماعي مستغلة البحبوحة المالية التي لديها من الريع البترولي، و هو ما لم يتوفر عند جيرانها، لكنه لم يتوقف عند هذا الحد ليبدأ بإجراء تعديلات سياسية يبادر بها قبل أن تفرض عليه، و يمتص بها أي محاولات تصدير "الربيع العربي" للشعب الجزائري، بدأت هذه الاصلاحات بإلغاء حالة الطوارئ في فيفري 2011 و التي دامت منذ 1992، ليخرج الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في خطاب متلفز يوم 15 أفريل 2011 يعد فيه بجملة من الاصلاحات التي تمس العملية السياسية ترسيخا للعملية الديمقراطية.

تم تكليف هيئة مشاورات سياسية برئاسة عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة رفقة مستشارين في رئاسة الجمهورية، تتولى الحوار مع القوى السياسية وفعاليات المجتمع المدني

والشخصيات الوطنية، و قد شملت هذه النقاشات 64 حزبا سياسيا معتمدا، و37 تنظيما مدنيا، و36 شخصية وطنية، وقد دامت هذه اللقاءات شهرا كاملا بين 21ماي و21 جوان 2011، و تم بموجبها رفق تقريرا من 76 صفحة و ملحق من 32 صفحة إلى رئيس الجمهورية للبث فيها، ليتم بعدها تمرير مشاريع قوانين الإصلاحات إلى البرلمان الذي صادق عليها بغرفتيه[1]، و قد شملت المصادقة على القوانين التالية:

* **القانون العضوي رقم 01/12 المتعلق بالانتخابات:** و الذي تميز باستحداث لجنة وطنية يعينها رئيس الجمهورية في كل مناسبة انتخابية من القضاة وظيفتها النظر في كل تجاوز يمكن أن يمس نزاهة الانتخابات، و كذا تم استحداث اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات والتي تتشكل من أمانة دائمة تضم عددا من الكفاءات الوطنية التي يعينها رئيس الجمهورية وممثلي الأحزاب المشاركة في الانتخابات والمترشحين الأحرار الذين يختارون عن طريق القرعة، وأهم اضافة قدمها هذا القانون هو فرض ما يسمى بالعتبة في الانتخابات التشريعية، وهي أن أي قائمة لا تحصل على 5% من الأصوات المعبر عنها لا تؤخذ في الحسبان عند توزيع المقاعد.

* **قانون عضوي 02/12 المتعلق بحالات التنافي مع العهدة البرلمانية:** و التي تم تحديد فيها منع ازدواجية عضوية البرلمان مع عدة مناصب محددة قانونا.

* **القانون العضوي رقم 03/12 المحدد لكيفية توسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة:** والذي جاء بعدة اجراءات تعطي الأفضلية للنساء في القوائم الانتخابية و عدد المقاعد الفائزة في كل قائمة، و يهدف ضمان تمثيل موسع للمرأة في كل مجلس منتخب.

* **القانون العضوي رقم 04/12 المتعلق بالأحزاب السياسية:** تم استبدال مصطلح الجمعيات ذات طابع السياسي بالأحزاب السياسية، و لم يخرج كثيرا عن القانون السابق إلا أنه اعطى تسهيلات اجرائية في تشكيل الأحزاب السياسية، وأهم اجراء استحدثه هذا القانون هو أنه على الوزير المكلف بالداخلية الرد على التصريح المقدم لتأسيس الحزب

[1] حمزة بوزيدي، "الاستمرارية و التغيير في النظم السياسية المغاربية بعد 2011 دراسة مقارنة بين تونس و الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3 كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2022/2021، ص 279.

السياسي في أجل اقصاه (60) يوما، و إن لم يفعل فبعد هذه المدة يعتبر الحزب معترف به ويحق له المضي في استكمال اجراءاته التنظيمية بعقد المجلس التأسيسي.

* **القانون العضوي رقم 05/12 المتعلق بالاعلام:** جاء هذا القانون لتنظيم المهنة بكل فروعها، و كذا حماية الصحفي بحيث نص على عدم تجريم أو سجن الصحفي.

* **القانون العضوي رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات:** و الذي ينظم كيفيات انشاء وسير الجمعيات.

3-3- تقييم الاصلاحات السياسية الجزائرية 2012:

لقد أتت هذه الاصلاحات كمنحة من صانع القرار في الجزائر، و لم تكن نتيجة نظال سياسي قاعدي، فالمشاورات التي سبقتها بين السلطة و ممثلي القوى السياسية لم تكن جدية حيث لم تعط ضمانات حقيقة لمقترحات القوى السياسية، فكل ما تم هو مجرد جلسات استماع ليعود القرار للسيد رئيس الجمهورية، و قد اثبتت الانتخابات التشريعية 2012 ذلك، فقد حافظت احزاب السلطة على احتكارها للبرلمان بفوز حزب جبهة التحرير الوطني ب 220 مقعدا، وحل حزب التجمع الديمقراطي ثانيا بحصوله على 28 مقعدا، و هذا لا يدل إلا على أن العملية السياسية ككل غير نظيفة و لا تعبر عن جوهر الديمقراطية الحقيقي.

إن الأحزاب السياسية في الجزائر تفتقد لثقة المواطن البسيط، فأغلبها احزاب مناسباتية تظهر أيام الانتخابات و تختفي بعدها، و ليس لديها رصيدا من المناضلين الحقيقين الذين تجمعهم ايديولوجيا موحدة، و ممازاد من فرص خسارتها هو نظام العتبة و المحدد ب (5%) من الأصوات المعبر عنها، و الذي افقد الكثير من القوائم فرص نجاح و لو مرشحا واحدا لديها، و هذا يدل على قوة و خبرة السلطة في هندسة العملية الانتخابية بما يناسب استمرارها.

لقد ابانت هذه الانتخابات على عزوف الشعب الجزائري عن العملية السياسية، فقد وصلت نسبة المشاركة إلى 36.51% فقط في ظل فشل الأحزاب السياسية القديمة والجديثة في تأطير الرأي العام و حثه على ثقافة المشاركة السياسية، وحتى الجانب النسوي من الهيأة

الناخبة لم تستهويه مخرجات قانون التمكين السياسي للمرأة، و هذا لأن هذا القانون لم يكن نتيجة لنضال نسوي حقيقي.

و لا يمكن أن نغفل أن مسار أي اصلاح يجب أن يكون بحوار شامل و جاد حول الوثيقة الأسمى في البلاد و هي الدستور، و التي وعد بتعديله السيد رئيس الجمهورية لكنه بدأ بالقوانين العضوية التي من المفروض أنها تكون منبثقة من دستور يحقق الإجماع الوطني أولا، وعليه فإن هذه الإصلاحات ما هي إلا عملية ترقيعية تواكب الأحداث الإقليمية هدفها هو المحافظة على الوضع القائم كما هو باستمرار نفس السلطة و نسف أي فرص لتداول حقيقي على السلطة.

خلاصة واستنتاجات

في سنة 2010 حرق شاب نفسه في تونس احتجاجًا على الظُلم الذي وقع عليه من اذناب نظام دكتاتوري فاسد، سرعان ما تحول هذا الحدث لزلزال اجتماعي زعزع استقرار عدة انظمة عربية، من تونس إلى مصر مرورا بليبيا ليشمل عدة دول، أبان عن هشاشة الوضع السياسي لتلك الدول وعن خلل في بُنية العقد الإجتماعي الذي يربط بين الشعوب العربية و نخبها الحاكمة، و على قدر ذاك الخلل اختلفت سيناريوهات الأحداث بين احتجاجات مطالبة باصلاحات جزئية و أخرى مطالبة برحيل النظام و استبداله كلية، بين دول وصلت لحل توافقي اصلاحي و أخرى نسفت أركان الدولة.

في تونس استطاعت النخب الوصول إلى حلول توافقية رغم الإختلاف الايديولوجي الكبير بينها، و هذا لأن طبيعة البلد الداخلية بها ثقافة اجتماعية و سياسية غير صدامية، وليس بها جيش قوي يحتكر السلطة و يحارب من أجلها، وهي بعيدة نوعا ما عن الرهانات الخارجية، أما في مصر فالجيش هو الدولة و متحكم في كل دواليب السلطة، فبالرغم من التدخلات الخارجية الكبيرة جدا إلا أن الجيش استطاع تسيير الأزمة السياسية بما يضمن بقاءه على هرم السلطة.

أما في ليبيا و سوريا فقد استطاعت القوى الدولية والإقليمية التدخل في مجريات الأمور، مما أدى بحرب أهلية عصفت بكيان الدولة في ليبيا و حولتها إلى دولة فاشلة مكونة من ميليشيات متناحرة، أما سوريا فاستطاع النظام فيها ترسيخ وجوده بفضل الدعم الخارجي القوي من روسيا و ايران، لكن ثمن ذلك كان باهضا على الكل، آلاف القتلى والملايين من اللاجئين و في الأخير لا نظام بشار الأسد رحل و لا المعارضة استطاعت الوصول إلى السلطة.

الخاتمة

الخاتمة :

إن المتتبع لمسار إعادة بناء الدولة الجزائرية الحديثة، يجد أن النظام السياسي فيها يتكون من طبقتين، الطبقة الأولى المتمثلة في مجموعة مؤسسات مختلفة وهي تشكل الواجهة الرسمية، أما الطبقة الثانية فهي تتشكل من مختلف النخب الحاكمة و التي تتصارع حول السلطة بطرق مختلفة، فمنذ تأسيس حزب الشعب الذي قاد قاطرة الحركة الاستقلالية ظهرت فيه تصدعات وصراعات فكرية أزموية أبرزها ما يسمى بالأزمة البربرية ثم الصراع بين زعيم الحركة السيد مصالي الحاج مع مجموعة المركزيين الداعين للإسراع بالثورة، و على إثر هذا تشكلت جبهة التحرير الوطني ثم جيش التحرير الوطني الذي فجر ثورة الأول من نوفمبر المجيدة، إلا أن مسار الثورة لم يخلو من الصراعات و التي ظهرت علنا إبان الاستقلال، وكان للقوة العسكرية التي امتلكها جيش الحدود بزعامة هواري بومدين الغلبة ليشكل نواة النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال.

لقد تميز النظام السياسي الجزائري في عهد الرئيس هواري بومدين بالمركزية الشديدة، والإعتماد على الشرعية الثورية لتدعيم وجوده الداخلي وحتى الخارجي، فعُرفت الجزائر عالميا بقِبلة الثوار وهذا ما تم تجسيده على مستوى السياسة الخارجية، إلا أن فترة الرئيس الشاذلي بن جديد تميزت بتآكل الشرعية الثورية لبروز طبقة كبيرة من الشباب الجزائري الذي لم يعاصر أيام الاستعمار الفرنسي، فما كان من النخب الحاكمة إلا شراء السلم الإجتماعي بالرفاهية المعيشية بعد تطبيق سياسة الإنفتاح الإقتصادي و التي لم تدم طويلا بسبب الأزمة البترولية وتبعتها أزمة مديونية خانقة، أثرت على القدرة المعيشية للمواطن فماكان من هذا الأخير إلا الخروج للشارع للتعبير عن غضبه لتتشكل لنا أحداث الخامس من أكتوبر 1988، و تبدأ منها مسارا اصلاحيا تمثل في فتح المجال السياسي امام التعددية السياسية التي لم تكن مطلبا شعبيا، لكن اتضح في ما بعد أنها نتيجة صراع سلطوي دفع ثمنه شعب لم يكن مستعدا فكريا و ثقافيا للمفاهيم الديمقراطية.

و في خضم الفوضى السياسية بعد اعتماد دستور 23 فيفري 1989، دخلت الحركات الاسلامية بقوة لستغل جهل الشعب وسذاجته السياسية فتخاطبه بأعز ما يملك

وهو الدين الإسلامي لتحقق الجبهة الإسلامية للإنقاذ انتصارات سياسية قوية، هذه الانتصارات لم تكن مستعدة لتقبلها النخب الحاكمة و خاصة أن بعض قيادات الجبهة أوضحت أنها لا تؤمن بالديمقراطية كآلية للتدول عن السلطة، مما حتم الدخول في موجة عنف سياسي غير مسبوق راح ضحيته أكثر من 150 ألف جزائري و الآلاف من المفقودين و احدث شرخا في النسيج الإجتماعي الجزائري.

لقد وصلت موجة العنف السياسي في فترة التسعينات من القرن الماضي إلى مستويات غير مسبوقة، ليطلق على هذه الفترة لقب "العشرية السوداء" و كان الكثير من الباحثين يعتبرها حربا أهلية لكثرة العمليات الإرهابية وقوة وبشاعة المجازر التي فيها، ومن هنا حاولت السلطة الجزائرية القضاء على خصومها بالقوة المفرطة، باستعمال كل المؤسسات الأمنية الرسمية و التي فشلت في ذلك، ثم رفعت شعار "الكل أمني" لتقوم بتسليح المواطنين و انشاء مجموعات أمنية مدنية، إلا أن الوضع لم يتحسن مما حتم عليها الجنوح للحلول التفاوضية كآخر حل.

و قد بدأت هذه الحلول التفاوضية أولا مع مختلف الأحزاب السياسية غير المنخرطة في موجة العنف السياسي، لإعادة تشكيل مؤسسات الدولة و كان لها ذلك رغم انعدام الشرعية الحقيقية نتيجة للشكوك حول نزاهة العمليات الإنتخابية، ثم بدأت العملية التفاوضية تتجه نحو الجماعات الإسلامية المسلحة، ونجحت أخيرا في اعلان الهدنة من أغلب تلك الجماعات سنة 1997، وبسبب الصراع الداخلي في السلطة الجزائرية لم يتم التوصل لصيغة تنهي الوضعية غير القانونية لتلك الجماعات و أدى هذا الصراع إلى انسحاب الرئيس اليامين زروال من الرئاسة، ليخلفه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الذي اتخذ مسارا مغايرا لما سبقه.

بعد تولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة الرئاسة في الجزائر سنة 1999، بدأ بالعمل على تحقيق وعوده الأنتخابية و التي تمثلت في ثلاث محاور هي عودة الأمن في الجزائر و الاصلاح الاقتصادي ثم اعادة المكانة الدولية للجزائر، فبالنسبة لعودة الأمن أطلق الرئيس قانون الوئام المدني و تلاه بعد ذلك قانون المصالحة الوطنية، وكان لهذين السياستين الأثر المباشر لعودة الألاف من المسلحين إلى الحياة الإجتماعية الطبيعية مما أدى الى عودة الأمن بشكل كبير جدا، فبعدها تناقص عدد المسلحين بشكل اصبحنا نتكلم فيها على بقايا المجموعات

الإرهابية فقط، أما على المستوى الإقتصادي فقد شهدت أسعار البترول قفزة تاريخية لتصل حتى إلى 149 دولارا للبرميل، مما سمح بتوسيع القاعدة الإقتصادية في الجزائر و اطلاق عدة مشاريع عملاقة سمحت بإعادة بناء البنية التحتية التي تضررت في العشرية السوداء، كما أن البحبوحة المالية أعادت الثقة للإستثمار الأجنبي ليدخل المجال الإقتصادي الجزائري.

أدت عودة الأمن الداخلي في الجزائر و كذا القوة المالية الضخمة الناتجة عن ارتفاع سعر البترول إلى عودة الجزائر للواجهة الدولية، فقد استغل الرئيس عبد العزيز بوتفليقة تلك المؤشرات لينسج علاقات قوية مع اغلب الدول الكبرى و يعيد مكانة الجزائر في القارة الإفريقية، و توجت تلك الجهود بتحقيق عدة مكاسب دبلوماسية تخدم المصالح الأمنية الجزائرية كتجريم دفع الفدى دوليا، و تحقيق المصالحة بين الفرقاء في دولة مالي المجاورة، و رغم هذه الانجازات إلا أنه كان بالإمكان القيام بأفضل مما كان، حيث يمكننا أن نسرد بعض الأخطاء و السلبيات في السياسات المنتهجة من قبل النظام السياسي الجزائري و التي نتمنى أن تعالج لتحسين الوضع الداخلي أكثر :

- إن الأزمة الحقيقة في الجزائر هي أزمة بنية السلطة الحاكمة في الجزائر، فبعد زوال الشرعية الثورية كان لابد الإنتقال إلى الشرعية الشعبية الناتجة عن انتخابات نزيهة وعادلة، و هذا لا يمكن تحقيقه في ظل تدخل المؤسسة العسكرية، لذا وجب حياد هذه المؤسسة عن العملية السياسية و التزامها بمهامها التقليدية و المتمثلة في حفظ الأمن و الدفاع عن حدود الوطن.
- توفير مناخ ديمقراطي حقيقي يسمح بتشكل و نمو الأحزاب السياسية الفعالة والقوية، فحاليا أغلب الأحزاب السياسية في الجزائر هي مؤسسات فارغة وضعيفة تدور في فلك السلطة، فهي لا تسمح بتشكل قيادات سياسية كارزماتية تقود المجتمع وتؤطر الإختلافات الفكرية و الثقافية بشكل سلمي بما يخدم مصلحة الوطن.
- لتجاوز أزمة الشرعية يجب توفير كل الضمانات للتحول الديمقراطي الحقيقي، و هذا ما يخلق لنا أحزاب سياسية قوية متجذرة داخل النسيج المجتمعي، مما يتيح من خلالها بروز حكومة قوية تستمد سلطتها وقوتها من الشعب، فتكون بذلك قوية ضد الأزمات الخارجية، فلا يمكن لحكومة شعبية أن تخاف من حركات التغيير السياسي

التي تحدث في دول الجوار كأحداث "الربيع العربي"، بل ستكون فاعلة بسياساتها الخارجية في حل أزمات تلك الدول بما يخدم مصالح الجزائر.

- لقد شهدت الجزائر عدة أزمات في محيطها الأستراتيجي، كالمحيط العربي و منطقة الساحل الإفريقي، و كانت سياستها الخارجية مترددة و غير فعالة نتيجة لضعف الحكومة، مما سمح بقوى خارجية كثيرة بلعب أدوار اضرت بالمصالح الاستراتيجية الجزائرية، فلو أن الحكومة كانت قوية مستندة على شرعيتها الشعبية لكانت سياستها الخارجية تقوم على مبدأ الفعل لا رد الفعل فقط، فقد شهدنا مدى تأثير الأزمة الليبية على الأمن الجزائري وكان هذا التأثير سببه التردد الجزائري في التدخل القوي لحل هذه الأزمة، فعلى الجزائر أن تكون لها استراتيجية خارجية قوية وواضحة وأن تستغل كل امكاناتها لتحقيق أهدافها بلا تردد، فإن لم تكن لك استراتيجية للتعامل مع الأوضاع الخارجية فستكون جزءا من استراتيجية القوى الكبرى.
- إن من عوامل قوة الدول القوة العسكرية، و عليه فيجب بناء جيش قوي بأحدث التكنولوجيات و تطوير الصناعات العسكرية المحلية بما يخدم استقلالية القرار، و هذا لا يتأتى بوجود قيادات عسكرية منخرطة في التجاذبات السياسية و الاقتصادية الداخلية، بل يجب أن يكون تركيز القيادات العسكرية نحو المؤسسة العسكرية وكيفية حماية الحدود بفاعلية أكثر.
- لا يمكن بأي حال من الأحوال الاعتماد على الوسائل القديمة في شراء السلم الإجتماعي، فإغداق المال العام على فئات معينة على شكل منح و قروض يضر بالخزينة العامة و يجعلها عرضة للإفلاس، لذا على الحكومة الجزائرية تطوير الإقتصاد الوطني بما يسمح بتوسيع خيارات المواطن لتحسين معيشته بجهده الخاص، و هذا لا يمكن تحقيقه إلا بالقضاء على مظاهر الفساد و المحسوبية في الإدارات العامة، وتحقيق العدل و المساواة في فرص التنمية بين مختلف الفئات و الجهات، ووضع استراتيجيات تنموية مبنية على أطر علمية و أرقام واقعية وحقيقية.
- الفصل في الكثير من القضايا العالقة و الشائكة التاريخية، وخاصة تلك التي تتعلق بأزمة الهوية، عن طريق تفعيل دور المجتمع المدني و الوقفي و ايتاح الفرصة للجامعات

بالمساهمة في النقاشات الفكرية الحضارية و ربطها بالمجتمع لتشكل هويته وثقافته على أسس متينة تحمي أمننا الفكري من أي اختراقات خارجية.

قائمة المراجع

I- المراجع باللغة العربية

ا- الوثائق الرسمية:

1 . رئاسة الجمهورية، مرسوم رئاسي رقم 89-18 المؤرخ في 28 فبراير1989، **يتعلق بنشر تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير 1989**، الجريدة الرسمية رقم 09، الصادر بتاريخ 1989./03/01

2. ـ ،قانون رقم 89-11 مؤرخ في 5 جويلية 1989، **المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي** ، الجريدة الرسمية رقم 27، الصادرة بتاريخ 5 جويلية .1989

3. ـ، مرسوم رئاسي رقم 92-44 المؤرخ في 09 فبراير1992، **يتضمن إعلان حالة الطوارئ**، الجريدة الرسمية رقم 10، الصادر بتاريخ 09 فبراير .1992

4. ـ،امر رقم 95-11 الصادر بتاريخ 25 رمضان 1415 هـ الموافق لـ 25 فيفري **1995 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في08 يونيو 1968 والمتضمن قانون العقوبات** .الجريدة الرسمية ،عدد 11 الصادرة بتاريخ 29 رمضان 1415 هـ الموافق لـ01مارس 1995.

5.ـ، امر رقم 95-10 الصادر بتاريخ 25 رمضان 1415 هـ الموافق لـ 25 فيفري 1995 **يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في08 يونيو 1968 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية** .الجريدة الرسمية ،عدد 11 الصادرة بتاريخ 29 رمضان 1415 هـ الموافق لـ01مارس .1995

6. ـ، أمر رقم 95-12 المؤرخ في 25 رمضان 1415هـ الموافق لـ25فبراير 1995 **يتضمن تدابير الرحمة** ، الجريدة الرسمية .العدد 11 .الصادرة بتاريخ 29 رمضان 1415هـ الموافق لـ 01مارس 1995.

7. ـ، قانون رقم 99-08 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق 13 يوليو 1999، **يتعلق باستعادة الوئام المدني**، الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادرة بتاريخ 13 جويلية .1999

8. ـ، مرسوم رئاسي رقم 2000-03 مؤرخ في 4 شوال 1420، الموافق 10يناير 2000، **يتضمن عفوا خاصا**، الجريدة الرسمية، العدد1، الصادرةبتاريخ 12 يناير .2000

9. ـ، مرسوم تنفيذي رقم 99-142 مؤرخ في 07 ربيع الثاني عام 1420 الموافق 20 يوليو 1999، **يحدد كيفيات تطبيق المادة 08 من القانون رقم 99-08، المؤرخ في 13 يوليو 1999 والمتعلق باستعادة الوئام المدني**، الجريدة الرسمية، العدد 48، الصادرة بتاريخ 20 يوليو .1999

10. ـ، ، مرسوم رئاسي رقم 06-94 مؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 ، **يتعلق بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي ابتليت بضلوع احد أقاربها في الارهاب** ، الجريدة الرسمية ، الصادرة بتاريخ 28 فبراير سنة .2006

11.ـ، مرسوم رئاسي رقم 06-93 مؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28فبراير سنة 2006، **يتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية** ، الجريدة الرسمية ، العدد 11 الصادر بتاريخ 28 فبراير سنة .2006

12.ـ، مرسوم رئاسي رقم 06-95 المؤرخ في 29 محرم 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006، **يتعلق بالتصريح المنصوص عليه في المادة 13 من الأمر المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحو الوطنية**.الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادر 28 فبراير سنة .2006

13.ـ، رئاسة الجمهورية ، أمر رقم 06-01 المؤرخ في 28 محرم 1427 الموافق 27 فبراير سنة 2006، **يتضمن تنفيذ ميثاق السلم و المصالحة الوطنية** . الجريدة الرسمية ، العدد 11 الصادر 28 فبراير سنة 2006.

ب-الكتب:

1. ابراهيم، حسنين توفيق، **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية**. ط(2)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999

2. الإبراهيمي، طالب أحمد، **المعضلة الجزائرية الأزمة والحل**. ط (04)، الجزائر: دار الامة، 1999.

3. إبراهيمي، عبد الحميد، **في أصل الأزمة الجزائرية 1958–1999**. ط (01)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
4. أبكرياس، عبد الرحمن، **الإرهاب باستعمال المتفجرات** . المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ،1992 .
5. إبن الكرم، ابن منضور أبو الفضل محمّد، **لسان العرب**، ط2، المجلد التاسع. بيروت: دار صادر للطباعة و النشر، 1965.
6. ابو العلاء ، مُحَمَّد حسنين، **العنف الديني في مصر** . القاهرة : مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ، 1998.
7. أبوزكريا، يحي، **4أيام ساخنة في الجزائر: القصة الكاملة لمحاكمة قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ**. بيروت: شركة شمس المشرق للخدمات الثقافية، 1993.
8. ــ، ــ، **الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر**. بيروت: مؤسسة العارف للمطبوعات، 1993.
9. أحمد، فاروق يوسف، **القوة السياسية: إقتراب واقعي في الظاهرة السياسية**. القاهرة: مكتبة عين شمس ، 1979 .
10. أحمد، قيس هادي، **الانسان المعاص عند هربرت ماركيوز**. ط (1)، بيروت: دار المؤسسة العربية للدراسات و النشر ، 1989.
11. الأسود، شعبان الطاهر، **علم الاجتماع السياسي: قضايا العنف السياسي والثورة**. ط (2)، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2003 .
12. أونيل، باتريك ه، **مبادئ علم السياسة المقارن**. (ترجمة: باسل الجبيلي و حسام الدين خضور). دمشق: دار الفرقد، 2012.
13. بركة، الحسن، **أبعاد الأزمة في الجزائر: المنطلقات الانعكاسات النتائج**. ط (1)، الجزائر: شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، 1997.
14. بلخادم، عبد العزيز، **ثوابت ومواقف**. الجزائر: دار الأمة، 1996.

15. بن عروس، زهرة، و آخرون، **الإسلاموية السياسية:المأساة الجزائرية**. بيروت: دار الفارابي ، 2002 .
16. بن كاكة، خالد عمار، **أيام الفزع في الجزائر: رؤية صحفي في قلب الأحداث**. ط(01)، الجيزة: مركز الحضارة العربية، 1998.
17. بو الشعير، سعيد، **النظام السياسي الجزائري**.عين مليلة: دار الهدى،1992.
18. بوحوش، عمار، **مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث**.ط(5)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجزائرية، 2009.
19. بوقارة، حسين، **السياسة الخارجية : دراسة في عناصر التشخيص و الاتجاهات النظرية للتحليل**، الجزائر: دار هومة، 2012.
20. بوكراع، لياس، **الجزائر الرعب المقدس**. بيروت: دار الفرابي، 2003.
21. بيدة، سعيدة، **سنوات العنف المجنونة: شاهد العدالة بين الضمير والرصاص**. ط(01)، الجزائر: دار الأمة، 1999.
22. تامالت، مُحَّد، **الجزائر من فوق البركان**. ط (01)، الجزائر: بدون دار نشر، 1999.
23. الجابري، صلاح، **حفريات في الاستبداد**. بيروت: معهد الابحاث و التنمية الحضارية، 2010.
24. جنسن، لوبد، **نظرية السياسة الخارجية**، (ترجمة: وليد عبد الحي)، الرياض: عمادة شؤون المكتبات، 1989.
25. حاتم، رشيد، **الأزمة الجزائرية إلى أين؟**. عمان: مركز الأردن الجديد للدراسات، 1999.
26. حامدي، أحمد، **جذور الخطاب الاديولوجي الجزائري**. الجزائر: دار القصبة للنشر، 2001.
27. حبي، رفيق، **الإحتجاج الديني و الصراع الطبقي في مصر**. ط (1)، القاهرة: دار سينا للنشر و التوزيع ، 1989.
28. حبيب،كمال و النبي، حاوم، **دراسات في الإنماء و التطور**. لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 1997

29. حناشي، هابت، **المحنة الجزائرية، شهود يتكلمون**،. الجزائر: منشورات البرزخ، 2002.

30. الحيدري، إبراهيم، **سيسيولوجيا العنف و الإرهاب**، بيروت: دار الساقي، 2015.

31. حيدوسي، غازي، **الجزائر التحرير الناقص**. بيروت: دار الطليعة ، 1997.

32. خضر، سامية، **إستراتيجية مواجهة العنف**. القاهرة: مؤسسة الطويجي للتجارة والطباعة و النشر، 2003.

33. خليل، أحمد خليل، المفاهيم الأساسية في علم الإجتماع. لينان: دار الحداثة: 1984 .

34. دردور، عبد الباسط، **العنف السياسي في الجزائر وأزمة التحول الديمقراطي**. القاهرة: دار الأمين، 1996.

35. دي تانسي، ستيفن، **علم السياسة الأسس**. (ترجمة رشا جمال). بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2012.

36. الراسي، جورج، **الدين والدولة في الجزائر: من الامير عبد القادر ... إلى عبدالقادر**. الجزائر: دار القصبة للنشر، 2008 .

37. رزاقي، عبدالعالي، **الأحزاب السياسية في الجزائر: خلفيات و حقائق**. ج(1) ، الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ، 1990.

38. رئاسة الجمهورية، **الوئام المدني: رسائل وتصريحات تأييد موجهة إلى السيد رئيس الجمهورية**. الجزائر: المطبعة الرسمية، 1999.

39. ــ، ــ، **برنامج فخامة رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، أفريل 1999.

40. ــ، ــ، **تصريحات وأحاديث صحفية لفخامة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، 04 فيفري، 13 أكتوبر 2000**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، 2000.

41. زمام، نورالدين، **السلطة الحاكمة والخيارات التنموية في الجزائر 1962–1990**. الجزائر: دار الكتاب ،2000 .

42. الزيات، أحمد حسن، وآخرون، المعجم الوسيط، ج02. اسطنبول: دار الدعوة،2005.

43. زيدان، يوسف، **اللاهوت العربي و أصول العنف الديني**. ط (2) ، القاهرة: دار الشروق ، 2010.

44. سليم، مُحَمَّد السيد، **تحليل السياسة الخارجية**. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1998.

45. السماك، مُحَمَّد، **الإرهاب و العنف السياسي**. ط(2)، بيروت: دار النقاش للطباعة والنشر و التوزيع ، 1992 .

46. شايب، خالد، **بوتفليقة – الرئيس و حصيلة التحدي –** . (ترجمة: عبدالرحمن كابويا) ، الجزائر: دار الحكمة ، 2004 .

47. صيام، شحاتة، **العنف و الخطاب الديني في مصر** . ط(2) ، القاهرة: سينا للنشر، 1994 .

48. ضريف، مُحَمَّد، **الإسلام السياسي في الجزائر**. البيضاء: طبعة النجاح الجديدة، 1994.

49. الطويل، كامل، **الحركة الإسلامية المصلحة في الجزائر: من الانقاذ إلى الجماعة**. بيروت: دار النهار، 1998.

50. عامر، صلاح الدين، **المقاومة الشعبية المسلحة في القانون العام**. القاهرة: دار الفكر العربي ، 1977 .

51. العايد، أحمد، وآخرون، **المعجم العربي الأساسي**، بيروت: دار المشرف، 1980.

52. عبد الرحمن، شريف، **أمتي في العالم –الأزمة الجزائرية–**. القاهر: مركز الحضارة للدراسات السياسية، 1996 .

53. العبد، جورج، **العوامل و الآثار في النمو الاقتصادي و التنمية، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.

54. العكرة، أدونيس، الإرهاب السياسي: بحث في أصول الطاهرة و أبعادها. بيروت: دار الطليعة للطباعة و النشر، 1983.

55. علي، حيدر ابراهيم، **أزمة الإسلام السياسي: الجبهة الإسلامية القومية في السودان نموذجا**. القاهرة: مركز البحوث العربية، 1991.

56. عميمور، محي الدين، **الجزائر الحلم والكابوس: محاولة لفهم المآسي الجزائرية**. ط (02)، الجزائر: دار الأمة، 2003.

57. عنصر، العياشي، **سوسيولوجية الديمقراطية والتمرد بالجزائر**. القاهرة: دار الأمين للطباعة والنشر، 1999.

58. فو، بيير، **العنف و الوضع الإنساني**، (تر: إلياس زحلاوي). بيروت: المؤسسة العربية الجامعية، 1985.

59. قوامي،مُحَّد، **غزوة الإنقاذ: معركة الإعلام السياسي في الجزائر**. بيروت: دار الجديد ، 1998 .

60. قيرة، إسماعيل، و آخرون، **مستقبل الديموقراطية في الجزائر**. بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية ، 2001 .

61. الكيلاني، عبد الوهاب، **الموسوعة السياسية**. ط(2)، ج(1)، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993.

62. ــ، ــ، **الموسوعة السياسية**. ط(2)، ج(3)، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993.

63. ــ، ــ، **الموسوعة السياسية**. ط(2)، ج(4)، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993.

64. لابا، سيفرين، **الإسلاميون الجزائريون– بين صناديق الإنتخاب و الأدغال–** ،(ترجمة:حمادة ابراهيم).القاهرة:المجلس الأعلى للثقافة، 2003.

65. لونيس، رابح، **رؤساء الجزائر في ميزان التاريخ**. الجزائر: دار المعرفة، 2009.

66. مالك، رضا، **حرب التحرير و ثورة الديموقراطية .. كتابات الأمس و اليوم**. الجزائر: دار القصبة، 2010.

67. مخلوف، أمير، السياسة والدين: ملتقى وطني **"الاسلام والسياسة في الجزائر"** يومي 13-14 ماي 1993 بسيدي فرج الجزائر: منشورات الأديب، 1998.

68. مصباح، مُحَّد شفيق، **الجزائر بين ركود و نهوض**. (ترجمة: مُحَّد هناد). الجزائر: مطبعة Le soir d'Algerie ، 2009.

69. معلوف، لويس، **المنجد في اللغة والإعلام**، بيروت: دار المشرق، 1984.

70. مقلد، إسماعيل صبري، **نظريات السياسة الدولية**، الكويت: منشورات ذات السلاسل، 1987.

71. منير، أحمد، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004.

72. مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، **الموسوعة العربية الأكاديمية**، مج 01، ط 02.الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، 1999م.

73. النعيمي، أحمد، **السياسة الخارجية**، عمان: دار زهران للنشر و التوزيع، 2011.

74. نيفين، مسعد وآخرون، **كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010

75. هندريش، تيد، **العنف السياسي: فلسفته،أصوله، أبعاده**، (ترجمة: عيسى طنوس وآخرون)، ط1. بيروت: دار المسيرة، 1986.

76. والي، خميس حزام، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية: مع الإشارة إلى تجربة الجزائر**. ط(02)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2008.

ت .المقالات:

1. إبراهيم الدسوقي، أيمن، "المجتمع المدني في الجزائر"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (259)، 2000.

2. ابراهيم، حسنين توفيق، "ظاهرة العنف السياسي في مصر، دراسة كمية تحليلية مقارنة1982-1987"، **المستقبل العربي**، العدد 117، نوفمبر 1988.

3. أبو النصر، عبد الكريم، "سقوط الرهان الكبير: لماذا فشلت الحركة الإسلامية في إقامة جمهوريتها في الجزائر"، **الوطن العربي**، العدد 66، 10 أغسطس 1997.
4. إجلال، رأفت، ، "السياسة الفرنسية في افريقيا جنوب الصحراء"، **السياسة الدولية**، العدد 145، يوليو 2001.
5. إسماعيل، بو الروابح، "السياسة الخارجية الجزائرية: من الشرعية الثورية إلى الشرعية الأمنية"، **دراسات استراتيجية**، العدد 26، 2018.
6. امال، فاضل، "السلم المدني في الجزائر عبر آلية المصالحة الوطنية "، مجلة دراسات استرتيجية، العدد (06)، جانفي 2009.
7. ــ، ــ، السلم المدني في الجزائر عبر آلية المصالحة الوطنية. **دراسات استراتيجية**، العدد 06، الصادرة بتاريخ جلنفي 2009.
8. الباسل، رجب، ."أبعاد استقالة الرئيس الجزائري اليمين زروال".مجلة **السياسية الدولية**،العدد 135 الصادر جانفي 1999.
9. بلحاج، صالح، "الدستور والدولة"، **مجلة الديمقراطية**، العدد (19)، 2005.
10. بلخيرات، حوسين، ، "البنية التوازنية للسلطة كمعوق للتحول الديمقراطي"، جامعة الجلفة: **مجلة الحقوق و العلوم السياسية**، العدد 12.
11. بلقزيز، عبد الاله، "الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي: العوائق والممكنات"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (219)، 1997.
12. بن أشنهو، عبد اللطيف، "تجربة الجزائري الدينامية الاقتصادية والتطورات الاجتماعية" **مجلة المستقبل العربي**، العدد (82)، أكتوبر 1986.
13. بن الشيهب، عبد الرؤوف، كيبش، عبد الكريم، "السياسة الخارجية الجزائرية بين تهديدات دول الجوار و متطلبات التكيف"، **الباحث الاجتماعي**، العدد 04، 2018.
14. بن جديد، عبد الحق، "السياسة الخارجية في عصر تكنولوجية الإتصال"، **مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية و الإتصالية**، عدد 01، 2013.

15. بوريب، خديجة، "الدبلوماسية الأمنية الجزائرية في منطقة الساحل الأفريقي: الواقع والرهانات"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 41-42، 2014.
16. بوشنافة، شمسة، " حدود الدور الجزائري في مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل الإفريقي"، **مجلة الحقوق و العلوم الانسانية**، المجلد 9، العدد 01، 2016.
17. بوعلام، ناصر، "دور الجزائر الإقليمي بين المعيارية ومقتضيات البيئة الجيو – أمنية في منطقة الساحل"، **مجلة مدارات سياسية**، المجلد 01 العدد 04، مارس 2018.
18. البوغانمي، أيمن، "الانتقال الديمقراطي التشاركي في تونس: حلول نخبوية في سياق ثوري"، **سياسات عربية**، العدد 32، ماي 2018.
19. بوكرا، إدريس، "المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغيير" **مجلة الإدارة**، المجلد (8)، العدد (1)، 1998.
20. التهامي، فضيل، "الثورة التونسية و اشكالية الانتقال الديمقراطي"، **مجلة المنارة للدراسات القانونية و الإدارية**، عدد 11، 2015، المغرب.
21. التونسي، علي، "الشرطة الجزائرية،في مواجهة آفة الإرهاب الأصولي" ،**مجلة الشرطة**، العدد 68.فيفري 2003.
22. ثنيو، نور الدين، "الدولة الجزائرية المشروع العصي"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (242)، 1999.
23. الجاسور، ناظم عبد الواحد، "الموقف الغربي من الإسلام السياسي في الجزائر، أبعاده الإقليمية"، **المستقبل العربي**، العدد 202، ديسمبر 1995.
24. جبار، عبد المجيد، "التعددية الحزبية في الجزائر" **مجلة الفكر البرلماني**، العدد (4)، الجزائر: مجلس الأمة، أكتوبر 2003.
25. جبايلية، عبد الحفيظ، "**سيناريوهات الانتقال الديمقراطي في ظل الحكم العسكري**"، **المجلة الجزائرية للأمن و التنمية**، العدد 10، جانفي 2017.

26. الحاج، ميلود عامر، "من التغير الاجتماعي إلى التغير السياسي: المعطى الحضاري في عملية التنمية الشاملة"، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية**، المجلد 09، العدد 02، جوان 2017.

27. حسين، قحطان، ، "العنف السياسي: دراسة في مضمونه و أشكاله و اسبابه"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 20 ،جامعة بابل ، العراق، 2014 .

28. الحسين، لرقط، عبد الحميد، بلعباس، "إدارة التوافق السياسي و بيئة التحول الديمقراطي في تونس: 2011-2017"، **مجلة المعيار**، العدد 1 جوان 2022، جامعة تيسيمسيلت.

29. حفيظة، طالب، الوليد، أبو حنيفة، "دور الدبلوماسية الدفاعية الجزائرية في تسوية الأزمة الليبية"، جامعة تيسيمسيلت: **مجلة المعيار**، المجلد 14، العدد 01 جوان 2023.

30. الحمداني، كفاح عباس رمضان، "الجزائر وحركات التغيير العربية 2011"، **دراسات إقليمية**. مج. 9، ع. 28، 2012.

31. الحمدي، أبو عمر، "الجنرال نزار يستخف بعقول الناس – محتشدات الصحراء عقاب سياسي-" جريدة **الشروق**،العدد 3518 بتاريخ 2011/12/29.

32. حموتة، فاطمة، "واقع أزمة مالي: ملامح المأزق الأمني الداخلي و تحديات التدخل الأجنبي"، **المجلة الجزائرية للأمن و التنمية**، العدد 10، جانفي 2017.

33. حنفي، قدري، " ظاهرة العنف السياسي (رؤية نفسية من منظور مقارن)"، مجلة **شيبة العلوم النفسية العربية**، عدد 05، جانفي 2005.

34. حيماوي، ن، ،" انطلاقة جديدة للدبلوماسية الجزائرية"، **مجلة الجيش**، العدد 461، الصادرة في ديسمبر 2005.

35. دخان، نور الدين، الحامدي، عيدون، ، "مسار تأمين الحدود الجزائرية: بين الإدارة الأحادية والصيغ التعاونية الاقليمية"، **دفاتر السياسة و القانون**، العدد 14،جانفي 2016.

36. رتيبة، برباش، "مشكلة الطوارق في منطقة الساحل الافريقي و تداعياتها على الأمن القومي الجزائري"، **المجلة الجزائرية للعلوم السياسية و العلاقات الدولية**، العدد 09 ، ديسمبر 2017.

37. رزاقي، عبد العالي، " في حضرة المخفي ما بين السطور ". **أسبوعية السفير**، العدد275،من03الى09 سبتمبر 2005.

38. رشيدة، فرحي، مسلم، مولود، "مصر: تحديات بناء الدولة على ضوء ثورة 25 يناير 2011"، مجلة السسياسة العالمية، المجلد 6 العدد 02، 2022.

39. رضا، دغبار، "الإطار الدستوري للسياسة الخارجية للجزائر"، **مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية**، العدد 03 ، 2007.

40. رفيق، لعايب مُحَمَّد، "تأثير المرتكزات الفكرية على الممارسات السياسية للحركات الإسلامية الأصولية"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، المجلد 05 العدد 02 .

41. رقولي، كريم، "مقاربة معرفية و مفاهيمية للسياسة الخارجية"، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، عدد 05، 2016.

42. زغوني، رابح، "أزمة السياسة الخراجية الجزائرية بين ميراث المبادئ و حسابات المصالح: دراسة حالة "الربيع العربي"، **سياسات عربية**، العدد 23، 2016.

43. زيادة، رضوان، "لماذا تحولت الثورة السورية إلى العنف"، قطر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، **سياسات عربية**، العدد 18، يناير 2016.

44. س، مصطفى، "بوتفليقة في سباق مع الزمن: السلطة قبل السلم" **أسبوعية السفير**، العدد 276، من 10 إلى 16 سبتمبر 2005.

45. ـــ، ـــ،" الرئيس بوتفليقة و لغة المصالحة:معالم التوجه الجديد".**أسبوعية السفير**،العدد276،من10 الى16 سبتمبر2005.

46. سعداوي، عمر عبد الكريم، "التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذجا"، **مجلة السياسة الدولية**، العدد (138)، أكتوبر1999.

47. سمارة، الزغبي، "وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة"، **مجلة العلوم الإدارية** الصادرة بمصر، العدد (2)، ديسمبر 1987.
48. شايب الذراع، بن يمينة، "المؤثرات الأساسية لعدم الاستقرار السياسي في المنطقة العربية"، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية**، العدد 21، جانفي 2019.
49. شريط، الأمين، "التجربة البرلمانية الجزائرية في ظل التعددية"، **مجلة الفكر البرلماني**، العدد (4)، الجزائر: مجلس الأمة، أكتوبر 2003.
50. الشيباني، رضوان أحمد شمسان، "العنف و الإرهاب في عالمنا المعاصر الأسباب والمعالجات". **مجلة الباحث العلمي**، عدد 12، 2006.
51. صقر، عبد العزيز الغريب، "التربية و ظاهرة العنف السياسي في الوطن العربي". **التربية المعاصرة**، القاهرة: عدد 38، 1995.
52. الصيداوي، رياض، "الانتخابات الديمقراطية والعنف في الجزائر"، مجلة **المستقبل العربي**، السنة 22، العدد 245، جويلية 1999.
53. صيفي، مشاور، "دور الجغرافية السياسية في تكوين الدولة في منطقة الساحل الإفريقي"، **الحوار الفكري**، المجلد 11، العدد 12، 2016.
54. العايد، حسن عبد الله، "أثر المتغيرات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية على العنف السياسي في الأردن: دراسة لحالة مدينة معان". مجلة **دراسات مستقبلية**، العدد 15 ، 2010. جامعة اسيوط.
55. عائشة، مرجال، "مبدأ المعاملة بالمثل في تنفيذ الأحكام الأجنبية –دراسة مقارنة–"، **مجلة الحقوق و العلوم السياسية**، العدد 08 ج 02، جامعة عباس لغرور خنشلة، جوان 2017.
56. عبد الجاسور، ناظم، "الموقف الفرنسي من الإسلام السياسي في الجزائر: أبعاده الإقليمية والدولية"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (202)، ديسمبر 1995.
57. عبد الحليم، أميرة، "الجزائر: تحديات رئاسية جديدة لبوتفليقة"، **مجلة الديمقراطية**، العدد (15)، 2004.

58. عبد الركابي، ساجد أحمد، ، "العراق (العنف السياسي)". **طريق الشعب**، العدد 75، 26 تشرين الثاني 2008.

59. عبد السلام، دخيل، "الأبعاد السياسية للمقاربة الأمنية الجزائرية في منطقة الساحل الإفريقي أزمة التوارق في شمال مالي انموذجا"، **مجلة البحث القانوني والسياسي**، المجلد 01، العدد 01، 2016.

60. عبد الشافي، عصام مُحَمَّد، "الثورات العربية .. الأسباب و المسارات و المآلات"، مجلة البيان، المجلد 2012، العدد 9، 2012، السعودية.

61. عبد العالي، عبد القادر، ، "السياسة الخارجية الجزائرية تجاه دول الجوار: بين مقتضيات الدور الإقليمي و التحديات الأمنية"، **المجلة الجزائرية للأمن و التنمية**، العدد 07، جويلية 2014.

62. عبد القادر، خليفي، "مجتمع طوارق الجزائر: الخصوصيات الأنثروبولوجية والسيسيوثقافية"، جامعة مُحَمَّد بوضياف بالمسيلة، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية**، العدد 13- ديسمبر 2017.

63. عبد اللطيف، دحية، "التكريس الأممي لمبدأ مسؤولية الحماية "الأزمة الليبية نموذجا""، **مجلة البحوث القانونية و السياسية**، العدد 09، ديسمبر 2017.

64. عبد المجيد، درويش، ، "العنف السياسي و التجربة الديمقراطية الفتية في الجزائر". **مجلة العلوم السياسية و القانون**، العدد الأول، جانفي 2017.برلين، المركز الديمقراطي العربي.

65. عبيدي، شوقي عبد المجيد، "مبدأ التعامل بالمثل في العلاقات الدولية"، **مجلة جامعة السلام**، المجلد 07 العدد 03، كفر الزيات، إدارة التعريب و الترجمة و النشر، 2019.

66. عطية، إدريس، "الحاجة العالمية لتطبيق الهندسة الأمنية المستدامة: التوجه نحو ما بعد النظرية في الدراسات الأمنية الجديدة". **المجلة العربية للدراسات الأمنية**، المجلد 1، العدد 36، 2020.

67. ـــ، ـــ، وقازي، عقبة، "رهانات التغير في السياسة الخارجية الجزائرية بعد الحراك الشعبي دراسة تحليلية في المدارات الجيو-أمنية"، مجلة **دفاتر السياسة و القانون**، المجلد 12، العدد 02، 2020.

68. عفيفي، أسامة، "الانفلات و ثقافة العنف". **المجلة**، الإصدار الثاني ، عدد 12،الهيأة المصرية العامة للكتاب، مصر .

69. العقون، سعاد، ، "نمط التحول الديمقراطي في التجربة المغاربية –تحديات و عراقيل-"، **مجلة المفكر**، العدد الثامن 2010.

70. العكرة، أدونيس، ، "العنف في التجربة السياسية"، مجلة **دراسات عربية**، السنة 21، العدد 09، يوليو 1988.

71. علي، مُحَمَّد جواد، "الشرق الأوسط الجديد و تداعيات الربيع العربي"، **مجلة العلوم السياسية**، جامعة بغداد، العدد 52، 2016.

72. علي، مصطفى موسى مُحَمَّد، "أثر بناء الدولة على التهديدات الأمنية اللاتماثلية في منطقة الساحل و الصحراء"، **دفاتر السياسة و القانون**، المجلد 12 العدد 01، 2020.

73. عميمور، بشر، "**أمن _تنمية**"، **مجلة الجيش**، الجزائر مؤسسة المنشورات العسكرية، جانفي 2012.

74. عوابدي، عمار، "**عملية الرقابة البرلمانية ودورها في الدفاع على حقوق المواطن**"، **مجلة الفكر البرلماني**، العدد (9)، الجزائر: مجلس الأمة، جويلية 2005.

75. فائق، مُحَمَّد، "حقوق الإنسان والتنمية"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (251)، 2000.

76. الفريج، سهام، "قراءة في كتاب الديمقراطية وحقوق الإنسان"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (257)، 2000.

77. فريح، زينب، "تغير السياسة الخارجية مسح لأهم المقاربات النظرية"، **مجلة دفاتر السياسة و القانون**، مج 11، العدد 01، جانفي 2019.

78. الفيلالي، مصطفى، "نظرة تحليلية في حقوق الإنسان من خلال المواثيق وإعلان المنظمات"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (223)، 1997.
79. قداري، حرز الله، "مفهوم الحكم الراشد"، **مجلة الفكر البرلماني**، 08 الجزائر: مجلس الأمة، مارس 2005.
80. القسم الوطني، " الدبلوماسية الجزائرية في سنة: دبلوماسية المهمات الصعبة"، **مجلة الجيش**، العدد 445، الصادر في أوت 2000.
81. قيصران، هناء، "الإصلاح السياسي في الجزائر كأدات لمواجهة تهديدات الحراك السياسي العربي"، **مجلة المفكر للدراسات السياسية و القانونية**، العدد 9 مارس 2020.
82. كريم، حسن، "مفهوم الحكم الصالح"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (309)، 2004.
83. الكنز، علي، "الجزائر في البحث عن كتلة اجتماعية جديدة"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (183)، 1994.
84. كواشي، عتيقة، ، "الإستراتيجية الأمنية في مواجهة الظاهرة الإرهابية المتنامية في منطقة الساحل الإفريقي"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد 08، جانفي 2016.
85. كوثر، بوحملة، "مسعى الجزائر في تجريم دفع الفدية للجماعات الإرهابية الواقع والمستجدات"، **المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية**، العدد الثالث المجلد 01.
86. لبال، نصر الدين، ، "المقاربة الجزائرية لبناء السلم في منطقة الساحل الإفريقي: مالي أنموذجا"، **المجلة الجزائرية للأمن و التنمية**، العدد 10، جانفي 2017.
87. مجدان، مُحَمَّد، ، "التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر من منطقة الساحل والجنوب"، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، المجلد 03، العدد 1، 2016.
88. **مجلة الجيش**، الجزائر العدد 427، فبراير 1999.

89. مجوري، التهامي، " مشروع الميثاق الرئاسي: المسار السياسي بين المساحة و المصالحة ". **أسبوعية السفير**، العدد 273، من 20 الى 26 أوت 2005.

90. مُحَمَّد، عربي لادمي، "السياسة الخارجية: دراسة في المفاهيم، التوجهات و المحددات"، **مجلة دراسات و أبحاث**، مج 8، عدد 25، 25 ديسمبر 2016، جامعة زيان عاشور الجلفة.

91. مرزوق، إسماعيل، "مسيرة التجربة البرلمانية في الجزائر" **مجلة الفكر البرلماني**، العدد (9)، الجزائر: مجلس الأمة، جويلية 2005.

92. مقتدر، رشيد، "الإرهاب و العنف السياسي مقاربة مفاهيمية و نظرية". **مجلة فكر ونقد**، عدد 77، المغرب .

93. المنصف، وناس، "الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر: محاولة في قراءة في انتفاضة أكتوبر 1988"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (191)، 1995.

94. مهري، عبد الحميد، "الأزمة الجزائرية الواقع والآفاق"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (226)، 1997.

95. الميلي، مُحَمَّد، "الجزائر...إلى أين"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد (271)، 2005.

96. الهياجنة، عدنان، "التنمية السياسية: قراءة في المفاهيم و النظريات"، **مجلة الديمقراطية**، العدد (25)، 2005.

97. وديع، الهام البوادلي، ، "التفسير النظمي للعنف السياسي". **مجلة القراءة و المعرفة**، العدد 138. مصر.

98. وهيبة، دالع، "صناعة السياسة الخارجية الجزائرية –دراسة قانونية–"،**دراسات قانونية**، العدد 22، 2015.

99. يحياوي، هادي، ، "مبادرة الحوكمة و التنمية في افريقيا –النيباد أنموذجا–"، **مجلة العلوم الإجتماعية و الإنسانية**، المجلد 6 العدد 2.

100. يوسف، بن يزة، عبد الرحمان، فريجة، "استخدام الدين في مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل: تجربة الجزائر نموذجا"، **مجلة دراسات و أبحاث**، المجلد 11 العدد 36، جوان 2019.

ث .الدراسات غير المنشورة:

1. آدم، قبي، " ظاهرة العنف السياسي في الجزائر 1988-1999 ".(اطروحة دكتوراه ، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2003).
2. بتقة، إبراهيم، "مقاومة قبائل الطوارق للاستعمار الفرنسي في إقليم النيجر (1890-1920)"،(مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الدراسات الافريقية،كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية جامعة الجزائر، 2009-2010).
3. بلجاني، وردة، "مدى التوازن بين السلطة والمسؤولية لرئيس الجمهورية الجزائري في دستور 28 فيفري 1989". (**رسالة ماجستير**، في العلوم القانونية والإدارية، جامعة الجزائر، 2004.)
4. بن الشيهب، عبد الرؤوف، "الثابت و المتغير في السياسة الخارجية الجزائرية في ظل تهديدات الأمنية لدول الجوار 1999-2018"، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة قسنطينة 03، السنة الدراسية 2019/2018).
5. بن بتقة، نور الهدى، "إشكالية بناء الدولة في ليبيا بعد سقوط نظام معمر القذافي 2012-2016"، (أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03، 2017/2016).
6. بوزيدي، حمزة، "الاستمرارية و التغيير في النظم السياسية المغاربية بعد 2011 دراسة مقارنة بين تونس و الجزائر"، (أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3 كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2022/2021).
7. بوزيدي، عبد الرزاق، "التنافس الأمريكي الروسي في منطقة الشرق الأوسط دؤاسة حالة الأزمة السورية 2010-2014"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة مُحَّد خيضر بسكرة، 2015/2014).
8. بوساحية، عبد السميع، " التحولات الديموقراطية في الجزائر و الأردن". (رسالة ماجستير، في العلوم السياسية، الجامعة الأردنية، 2006).

9. بونقطة، مُحَّد مسعود، "البعد الأمني في السياسة الخارجية الجزائرية تجاه المغرب العربي"، (أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، ديسمبر 2014).
10. جدو، فؤاد، ، "دور المحدد الأمني في صناعة السياسة الخارجية الجزائرية اتجاه منطقة الساحل الإفريقي"، (أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية تخصص سياسة مقارنة، جامعة مُحَّد خيضر ، بسكرة، 2018/2017).
11. حكيمة، علالي، ، "البعد الأمني في السياسة الخارجية –نموذج الجزائر–"، (مذكرة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011/2010).
12. حمزة، أحمد، "تأثير الظاهرة الإرهابية الجديدة على الإستقرار الأمني في إفريقيا دراسة حالة ليبيا 2011–2021"، (أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، المدرسة العليا للعلوم السياسية الجزائر، 2022/2021).
13. حمزة، حسام، "المقاربة الأمنية الجزائرية لمواجهة التهديدات الأمنية في إقليم الساحل الإفريقي 1991–"2015، (اطروحة دكتوراه تخصص علاقات دولية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03، 2018/2017).
14. حميدي، سامية، "أسباب ظاهرة الإرهاب في الجزائر– سجن بسكرة نموذجا –"، (مذكرة ماجستير تخصص علم الاجتماع التنمية، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، 2004).
15. خالد، بشكيط، "المقاربة التنموية في مواجهة التحديات الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي"، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2019/2018).
16. خالد، توازي، "الظاهرة الحزبية في الجزائر" (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، 2006).

17. خيرة، بشيخ، "الشرعية السياسية في الجزائر و انعكاساتها على الاستقرار السياسي". (**رسالة دكتوراه**، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03. 2018/2017).

18. دحماني، مولود، "أثر مخرجات العلاقة الارتباطية بين مسار الانتقال الديمقراطي ومحددات الأمن القومي على قوة الدولة في مراحل التحول السياسي. دراسة مقارنة: تونس و ليبيا 2011-2015"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو، جويلية 2016).

19. رضا، شوادرة، "المقاربة الأمنية الجزائرية تجاه التهديدات الأمنية التماثلية و غير التماثلية في منطقة الساحل الإفريقي 1999-2016"، (أطروحة دكتوراه، تخصص دراسات استراتيجية، جامعة الجزائر 03، اكتوبر 2017).

20. رمال، خديجة، "تسوية الأزمة السورية بين هيمنة القوى الكبرى و تأثير النفوذ الإقليمي 2011-2018"، (أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الجزائر 03، 2020/2019).

21. زكرياء، بودن، "أثر التهديدات الإرهابية في شمال مالي على الأمن الوطني الجزائري و استراتيجيات مواجهتها 2010-2014"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة مُحَمَّد خيضر بسكرة، 2015/2014).

22. سعدي، إلهام نايت، "العنف السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1988-1995 ". (رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسيةو الإعلام، جامعة الجزائر،2002).

23. سفبان، بنيو، "السياسة الخارجية الجزائرية تجاه دولتي مالي و النيجر 1990-"2011، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، كلية العلوم السياسية و الاعلام جامعة الجزائر 3، 2012/2011).

24. شاكر، ظريف، "البعد الأمني الجزائري في منطقة الساحل و الصحراء الإفريقية التحديات و الرهان"، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2010).

25. شريط، الأمين، "خصائص التطور الدستوري في الجزائر".(**رسالة دكتوراه**، بكلية الحقوق، جامعة قسنطينة،)1991.

26. شهرزاد، فكيري، "الدراسات الأمنية النقدية في ظل التهديدات اللاتماثلية –أنموذجا ليبيا–"، (رسالة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03، 2016).

27. صبرينة، حملة، "أسباب الإرهاب في الجزائر و تداعياته"،(مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الحاج لخضر باتنة).

28. الطاهر، عديلة مُحَّد، "أهمية العوامل الشخصية في السياسة الخارجية الجزائرية 1999-2004"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة قسنطينة، السنة الدراسية 2005/2004).

29. عائشة، بوزيد، "هندسة السياسة الخارجية الجزائرية في ضوء الثوابت السيادية "قضية الصحراء الغربية نموذجا"، (أطروحة دكتوراه في دراسات الدولية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، 2017/2016).

30. عبادي، جمال رفيق عوض، تجربة الاخوان المسلمين في حكم مصر بعد ثورة 25 يناير و أثرها على الحياة السياسية في مصر، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، (نابلس: جامعة النجاح، 2016)

31. عبد الرحيم، رحموني، "أثر التهديدات الأمنية على التنمية الاقتصادية في المنطقة المغاربية: دراسة مقارنة بين الجزائر و ليبيا"،(أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سعيدة، 2022).

32. عبد الغني، شرقي، "الإستراتيجية الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب بين 1992-2007"،(مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2009).

33. عبد المطلق، كرارمته، ."المعالجة القانونية للظاهرة الإرهابية ودور القضاء في تطبيقها". (مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء،المدرسة العليا للقضاء.2006).

34. عزوق، نعيمة، " سياسة الوئام المدني بين المبدأ والواقع ".(مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، جامعة الجزائر،2006)

35. فتاك، مهدي، "السياسة الخارجية الجزائرية تجاه دول المغرب العربي تونس و المغرب نموذجا 1999-2009"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، جامعة مُحَّد خيضر بسكرة، 2011/2010).

36. كرواز، الأمين، "دور الحركات الاحتجاجية ضمن مسارات التحول نحو الديمقراطية في دول الربيع العربي تونس و مصر نموذجا(2010-2014)"، (أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم السياسية جامعة قسنطينة 03، 2022/2021).

37. لخضر، حبيطة، "التحول السياسي في مصر بعد 25 يناير 2011 و انعكاساته على القضية الفلسطينية"، (رسالة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولي جامعة الجزائر 03، 2018).

38. لعلي، بعيو، "إشكالية بناء الدولة الوطنية في إفريقيا في ظل التجاذبات القبلية: -دراسة حالة ليبيا-"، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية جامعة قسنطينة03، 2023/2022).

39. مُحَمَّد الأمين، بن عائشة، "الهندسة الدبلوماسية الإليمية الجزائرية في الساحل الإفريقي (دراسة حالة الأزمة في مالي) 2012-2016"، (أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الجزائر 3، 2017/2016).

40. نفيسة، زريق، "عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي، المشكلات والآفاق"، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة حاج لخضر باتنة، 2009/2008).

41. وهيبة، دالع، "دور العوامل الخارجية في السياسة الخارجية الجزائرية 1999-2006"، (مذكرة ماجستير ، كلية العلوم السياسية و الاعلام جامعة الجزائر، السنة الجامعية 2008/2007).

42. ويفي، خيرة، "الأقليات الدينية و الإستقرار السياسي في العالم العربي دراسة حالة المنطقة المغاربية". (**رسالة دكتوراه**، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية جامعة الجزائر 03. 2017/2016).

43. ياسين، فلوس، "التدخل في ليبيا بين المشروعية و العدوان"، (مذكرة ماجستير، كلية الحقوق جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر 1، 2017/2016).

44. يحياوي، وسرية، "إشكالية بناء الدولة الوطنية في منطقة المغرب العربي ما بعد فترة 2011م –دراسة حالة ليبيا-"، (أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة الجزائر 03، 2021/2020).

ج. المواقع الإلكترونية :

1. [1] المجلس الوطني يصف استقبال الجزائر لعائلة القذافي بـ "المتهور جدا":
https://www.france24.com/ar

2. – المجموعة الدولية لمعالجة الأزمات (الشرق الأوسط) **الإسلامية، العنف والإصلاح في الجزائر**، التقرير رقم 29، بتاريخ 2004:
https://www.crisisgroup.org/ar
3. "رئيس الوزراء الموقت يلتقي بوتفليقة وأويحي في الجزائر قبل زيارته المغرب":
https://www.france24.com/ar
4. إبراهيم الغالي، "عدم الاستقرار السياسي في العراق":
www.Almowaténnews.com
5. ابرز محطات الموقف العربي ازاء مجريات الازمة السورية:
http://www.leagueofarabstates.net/ar
6. أحمد عبد الحكيم، "إمبراطورية الذهب"... كيف تحولت مالي إلى وجهة للصراع العالمي؟: https://www.independentarabia.com
7. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، التقرير السنوي 2004 الانتخابات الجزائرية:
www.pogar.org/arabic
8. بوبدوي مُحَمَّد."لائحة سياسية –المصادقة على الأرضية ":
/https://www.elkhabar.com
9. بوحنية قوي، إستراتيجية الجزائر تجاه التطورات الأمنية في الساحل الأفريقي:
https://studies.aljazeera.net/ar
10. تريه ش، " الهاشمي شريف: الخطأ في المنطق العام لمسعى الوئام":
/https://www.elkhabar.com
11. تقرير الديوان الوطني للإحصاء: https://www.ons.dz
12. الجزائر ترفع صادرات الغاز لمصر: https://www.aljazeera.net
13. حسين مُحَمَّد، " المسلحون التائبون في الجزائر النزول من الجبال وإشكالية الاندماج": http://www.alittihad.ae

14. حناشي هابت."مجلس انتقالي من 200 عضو ":
https://www.elkhabar.com/

15. خطاب الرئيس اليامين زروال الموجه للأمة في 11 سبتمبر 1998:
https://www.elkhabar.com/

16. رشيد بودراعي، 2001 شهد عودة المشكلة البربرية في الجزائر:
http://www.kuna.net.kw

17. الساحل الأفريقي.. مرآة تعكس تنوع القارة السمراء:
https://www.aljazeera.net

18. سامي حداد/ برنامج أكثر من رأي:
www.Aljazeera.net/channel/

19. سليم العلوي، من مشروع الوئام إلى سياق المصالحة:
www.islamonline.com/arabic

20. سيد أعمر ولد شيخنا، النيجر.. ثروات في مهب الصراعات الدولية:
https://www.aljazeera.net

21. سيد علي قربي، " موازاة مع الذكرى لإستفتاء ميثاق السلم و المصالحة:
القضاء على 17 ألف إرهابي والفصل في 25 ألف ملف مقابل 50 ألف ":
http://ennaharonline.com/ar/

22. صباح بالة، الساحل الافريقي: https://political-encyclopedia.org/dictionary/

23. طلاي اسماعيل، **اجماع على لم الشمل واختلاف حول العفو الشامل، قراءة في برامج المترشحين لرئاسة الجزائر**. 2004: http://aljazeera.net

24. عبد الجليل يلتقي بوتفليقة لبحث وضع عائلة القذافي في الجزائر وأمن الحدود: https://www.shorouknews.com

25. عبد الكريم سعداوي، بعد عام على بوتفليقة الأزمة السياسية: هل إلى خروج من سبيل: www.islamonline.net

26. عبد النور بن عنتر، **تداعيات ترسيم الأمازيغية لغة وطنية في الجزائر**: **http://aljazeera.net**

27. عبيد إيميجن، انتشار السلاح الليبي والتعقيدات الأمنية في إفريقيا: https://studies.aljazeera.net/ar

28. غنية قمراوي، " قسنطيني يعترف بحق 18 ألف من معتقلي محتشدات الصحراء في التعويض": http://www.echoroukonline.com/ara

29. غنية قمراوي، "قسنطيني يعترف بحق 18 ألف من معتقلي محتشدات الصحراء عن التعويض": http://www.echoroukonline.com/ara

30. في 7 يوليو 2012 : انتخابات المؤتمر الوطني العام: https://www.afrigatenews.net

31. كامل الشيرازي، "لجنة الدفاع عن معتقلي المراكز الأمنية تطالب برد الاعتبار لهم": http://elaph.mobi/web

32. مُحَّد دحماني، "أحزاب التحالف الرئاسي تدعو إلى ترقية المصالحة": http://www.elbiladonline.net

33. مُحَّد ضريف، **تنظيم القاعدة في بلاد المغرب**. مركز الجزيرة للدراسات: http://www.aljazeera.net

34. مُحَّد هادف." تشريح لخلفيات ونتائج ندوة الوفاق الوطني": /https://www.elkhabar.com

35. مؤتمر باريس يتعهد بدعم ليبيا الجديدة: https://www.aljazeera.net

36. نبيلة رزيق، " أهم نتائج الوئام المدني: توبة ستة آلاف مساح ": /https://www.elbilad.net

37. نص بيان " عبد الحميد مهري " حول مبادرة الميثاق من اجل السلم و المصالحة الوطنية: /https://alsunna.org

38. يحي أبو زكرياء، الجزائر من أحمد بن بلة إلى عبد العزيز بوتفليقة: /https://www.nashiri.net

II–المراجع باللغة الأجنبية:

a. Livres :

1. ABDESSLAM, BELAID, **Le hasard et l'histoire**.T2. Alger: éd ENAG, 1990.
2. BALTA, Paul, CLAUDINE, Rulleau, **Le grand Maghreb des indépendants a l'an 2000**. Alger: éd Laphanie, 1990.
3. BENYAHIA , MOHAMED, **La conjuration au pouvoire-récit d'un maquisard de l'ALN**. Paris : ed de l'arcntes ,1988.
4. BOUATA , DJEMELEDDINE, **Bouteflika : le désenchantement**. Alger : édition SAEC-Liberté, 2003.
5. BOUCHAMA, Kamel, **Le FLN instrument et alibi de pouvoir 1962-1992**. Alger: ed Dahleb, 1992.
6. BOUKRA , LIESS, **Algérie : le terreur sacrée**. Paris : éd Favre, 2002.
7. CHAREF, Abed, **Algérie: le grand dérapage**. France: Editions de l'aube, 1994.
8. CHAREF, Abed, **Dossien Octobre**. Alger éd Lophomie, 1989.
9. CHAREF, Abed, **Algérie autoprise d'un massacre**. Paris: éd L'aube,1998.
10. COLLIES DE SALLIES,BRUNO, **Le Maghred En Mutation : Entre tradition et modernite**. Paris : maisonneuve et la rose , 1999.
11. GILLES , KAPEL,**Le GIA a travers ses publication pouvoirs**, Paris, seuil n 86, 1998 .
12. HADEF, MOHAMED, **L'Algérie menacée par qui ? par quoi ?,** Alger : Media plus édition, 1995.
13. LABAT, SEVRINE, Les Islamistes Algerien : entre les uns ee le maquis. Paris : éd Seuil, 1995.
14. NEZZAR, Khaled, **Mémoire su général**. Alger: ed Chihab, 1999.

15. Pezard, Stephanie, Shurkin, Michael, **Achieving Peace in Northern Mali (Past Agreements, Local Conflicts, and the Prospects for a Durable Settlement).)**. Santa Monica: RAND Corporation, 2015.
16. Daniel, Serge, **AQMI Al-Qaida au Maghreb islamique: L'industrie de l'enlévement**. Paris: Fayard, 2012.
17. Smith, Steve, hadfield, Amelia, dunne, Tim, , **Foreign policy : Theories. Actors, cases**. 1st pub, Oxford University press, New York. 2008.
18. Bouata, djemeleddine, **Bouteflika: le désenchantement**. Alger: édition SAEC-Liberté, 2003.
19.

b. Revue et articles:

1. OUZANI, Cherif, «Algérie 1999-2004»,le bilan **, jeune Afrique/l'intelligent**, N° n224,15/21/fevrier2004.
2. Rabia, Said, Derrière la concorde l'amnisties générale', Liberté, N2241, 01 Février 2001.
3. Djeghloul, Abdelkader, « Le multipartisme à l'Algérienne », Maghreb Machrek,n127 janvier, mars 1990 .
4. Trubowitz, Peter, Structure and Choice in Foreign Policy, Mexico Centro de Investigation y **Docenicia Economicas**, N 79? 2001.
5. Ouzani, Cherif, « Algérie 1999-2004»,le bilan, **jeune Afrique/l'intelligent**, n224,15/21/fevrier2004.
6. Rabia, Said, Derrière la concorde l'amnisties générale',**Liberté**, N2241, 01 Février 2001.
7.

الفهرس

الفهرس

صفحة

مقدمة .....ا

الفصل الأول: الدراسة النظرية للعنف السياسي:.....2

1- مفهوم العنف السياسي:.....3

1-1-المعنى اللغوي: 4

1-2-المعنى الاجتماعي:.....6

1-3-المعنى السياسي:.....6

2- العنف السياسي والمفاهيم المشابهة: 9

2-1- العنف السياسي والإرهاب السياسي: 9

2-2- العنف السياسي والعنف الديني: 14

2-3- العنف السياسي وعدم الاستقرار السياسي:..... 17

2-4- العنف السياسي و الثورة:..... 20

3- أنواع العنف السياسي:..... 21

3-1- أشكال العنف السياسي :..... 22

3-2- أنواع العنف السياسي من حيث المصدر: 23

4- أسباب ظهور العنف السياسي :..... 25

4-1. الأسباب الفكرية : 25

4-2. العوامل النفسية: 26

4-3. العوامل الإجتماعية السياسية: 27

خلاصة و استنتاجات..... 31

الفصل الثاني: العنف السياسي في الجزائر: 33

1-أحداث أكتوبر 1988: 36

1-1- أسباب أحداث 05 أكتوبر 1988: 36

1-2- مجريات أحداث أكتوبر 1988:..... 41

1-3- تداعيات ونتائج أحداث أكتوبر 1988: 43

2- توقيف المسار الانتخابي وبداية أزمة العنف السياسي في الجزائر:..... 47

2-1- بداية ممارسة التعددية السياسية:..... 47

2-2- تنظيم انتخابات 26 ديسمبر 1991:..... 53

2-3- قرار توقيف المسار الانتخابي وما ترتب عنه: 56

3- القوى الممارسة للعنف السياسي في الجزائر:..... 59

3-1- العنف السياسي الرسمي: 59

3-2- العنف السياسي غير الرسمي: 65

3-3- القوى الممارسة للعنف السياسي غير الرسمي: 66

أ- التنظيمات الإسلامية الراديكالية: 66

ب- التنظيمات غير الإسلامية: 70

ج- تنظيمات أخرى:..... 70

خلاصة واستنتاجات 71

الفصل الثالث: السياسات المنتهجة لتوقيف العنف السياسي في الجزائر مابين سنتي 1992-1999:..... 74

1- أساليب تعامل النظام السياسي الجزائري مع العنف السياسي:..... 75

1-1 – الأسلوب الأمني:..... 75

1-2- الأسلوب القانوني:..... 77

1-3- أسلوب الحوار:..... 80

2- الحل بين أرضية أو ندوة الوفاق الوطني:..... 83

2-1- جولات الحوار الوطني:..... 83

2-2- ندوة الوفاق الوطني: 84

2-3 – موقف المعارضة من إدارة المرحلة الانتقالية-عقد روما:..... 87

3- قانون الرحمة كآلية لحل أزمة العنف السياسي في الجزائر:..... 89

3-1- الظروف التي سبقت قانون الرحمة: 89

3-2- مضمون قانون الرحمة:..... 90

3-2- نتائج وتقييم قانون الرحمة: 93

خـلاصة و استنتـاجات..... 96

الفصل الرابع: السياسات المنتهجة لمعالجة العنف السياسي في الجزائرخلال فترة حكم الرئيس بوتفليقة 1999-2009..... 99

1-الوئام المدني كآلية لمعالجة العنف السياسي في الجزائر:..... 99

1-1: ظروف إقرار آلية الوئام المدني : 99

1-2- مضمون قانون الوئام المدني:..... 110

1-3- تقييم نتائج سياسة الوئام المدني في الجزائر:..... 123

2-سياسة المصالحة الوطنية كآلية لمعالجة العنف السياسي في الجزائر:..... 137

2-1- الظروف التي أقرت فيها سياسة المصالحة الوطنية: 137

2-2- محتوى ميثاق السلم والمصالحة:..... 145

2-3- تقييم نتائج ميثاق السلم والمصالحة:..... 160

خلاصة و استنتاجات: 168

الفصل الخامس..... 170

الإطار النظري و الواقعي للسياسة الخارجية الجزائرية..... 170

الفصل الخامس الإطار النظري و الواقعي للسياسة الخارجية الجزائرية: 171

1- ماهية السياسة الخارجية : 171

1-1 مفهوم السياسة الخارجية : 171

1-2: محددات السياسة الخارجية:..... 173

1-3 التغير في السياسة الخارجية :..... 179

2- محددات السياسة الخراجية الجزائرية : 183

2-1- المحددات الداخلية للسياسة الخارجية الجزائرية : 183

2-2- المحددات الخارجية للسياسة الخارجية الجزائرية : 191

3- مبادئ السياسة الخارجية الجزائرية: 192

3-1- المبادئ التقليدية للسياسة الخارجية الجزائرية: 193

3-2- المبادئ الحديثة للسياسة الخارجية الجزائرية: 197

خلاصة و استنتاجات: 203

الفصل السادس السياسات الجزائرية تجاه العنف السياسي في منطقة الساحل الإفريقي

..... 205

1- تعريف منطقة الساحل الافريقي: 205

1-1- تحديد منطقة الساحل الافريقي: 205

1-2 الاهمية الاستراتيجية لمنطقة الساحل الافريقي:..... 207

2-التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر:..... 210

2-1- أزمة قبائل التوارق: 211

2-2- التهديدات الأمنية اللاتماثلية: 216

3- المقاربة الجزائرية لحل الأزمات الأمنية في منطقة الساحل: 220

3-1- المقاربة الجزائرية لحل أزمة الطوارق: 220

3-2- السياسة الأمنية الجزائرية في مواجهة الظاهرة الإرهابية بمنطقة الساحل:

..... 226

الفصل السابع السياسات الجزائرية تجاه قضايا العنف السياسي في الوطن العربي . 241

1- مسارات حركات التغيير العربي: 242

1-1- حركة التغيير في تونس: 244

1-2- الثورة و الثورة المضادة في مصر: 252

1-3- حركة التغيير السياسي في ليبيا و انهيار الدولة: 260

1-4 الإحتجاج السياسي في سوريا: 272

2-موقف الجزائر من احداث حركات التغيير العربي: 278

3- انعكاسات حركات التغيير العربي على الجزائر: 285

3-1- احتجاجات الزيت و السكر 2011: 286

3-2- الإصلاحات السياسية في الجزائر 2012: 287

3-3- تقييم الاصلاحات السياسية الجزائرية 2012: 289

خلاصة واستنتاجات 291

الخاتمة : 293

قائمة المراجع..... 298

الملخص:

انطلقت هذه الدراسة لمحاولة فهم السياسات المنتهجة من النظام السياسي الجزائري اتجاه مختلف قضايا العنف السياسي في الفترة الممتدة من سنة 1992 إلى غاية سنة 2013، سواء كانت تلك القضايا داخلية أو خارجية في المحيط الإقليمي ذا الأهمية الجيوسياسية بالنسبة للجزائر، و عليه فقد عرجنا لفهم طبيعة ظاهرة العنف السياسي كانطلاقة أولى، ثم تحديد مختلف ظواهر العنف السياسي الداخلية و الخارجية وبحث اسبابها و مآلاتها وحتى آثارها، ثم انتقلنا إلى بحث مختلف مخرجات النظام السياسي الجزائري لمعالجة تلك الظواهر أو التعامل معها.

و قد رأينا في هذه الدراسة كيف فرض واقع العنف السياس الداخلي على صانع القرار في النظام السياسي من الحل الإستئصالي المعتمد على القوة العسكرية، إلى الحل السياسي التفاوضي، و هذا ما أدى به بحكم هذه التجربة إلى حث مختلف أطراف الصراعات السياسية الإقليمية لتبني الحلول التفاوضية المرتكزة على المصالحة الوطنية بعيدا عن أي املاء خارجي.

الكلمات المفتاحية: العنف السياسي، الإرهاب، المصالحة الوطنية، السياسة الخارجية، منطقة الساحل، الوطن العربي، الثورات، الربيع العربي، السياسات العامة.

Summary:

This study was initiated to attempt to understand the policies adopted by the Algerian political system towards various issues of political violence during the period from 1992 to 2013, whether these issues were internal or external within the regional environment of geopolitical importance to Algeria. Accordingly,

we began by understanding the nature of the phenomenon of political violence as a starting point, then identifying the various manifestations of internal and external political violence, examining their causes, outcomes, and even their impacts. We then moved on to explore the various outputs of the Algerian political system in addressing or dealing with these phenomena.

In this study, we observed how the reality of internal political violence compelled decision-makers within the political system to shift from a repressive solution based on military force to a political solution based on negotiation. This experience, in turn, led them to encourage various parties involved in regional political conflicts to adopt negotiated solutions centered on national reconciliation, free from any external imposition.

Keywords: Political violence, Terrorism, National reconciliation, Foreign policy, The Sahel region, The Arab world, Revolutions, The Arab Spring, Public policies.